

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة طيبة
كلية الدعوة
قسم الدعوة والاحسان

الدُّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي القرى وَالبَوَادِي

- مع دراسة ميدانية على عينة من قرى وبوادي منطقة المدينة النبوية -

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحسان

إعداد الطالب

حمدان بن حضيض بن خيستان المخلفي



إشراف

د. عبدالله بن ضيف الله الرحيلي

العام الجامعي: ١٤٢٥ - ١٤٢٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الختام

إلى هنّ طَوْقَا بالجميل عَتْقِي صَغِيرًا وَكَبِيرًا.

إلى هنّ بِوْجُودِهِمَا تَطْبِي الْحَيَاةَ، وَبِمَآهِمَا تَزُولُ الْعَهْمُومُ.

إلى هنّ بِالرَّحْمَاءِ دِحْمَاهَا، وَبِالنَّنَاءِ شَجَعَاهَا.

إلى الوالدِ والوالدةِ حفظَهُمَا اللَّهُ أَهْدَى هَذَا الْعَمَلِ، وَأَقْدَمَ هَذَا الْجُهْدَ الْقَلِيلَ، سَائِلًا اللَّهَ جَلَّ
فِي عَلَاهِ أَن يَجْزِيَهُمَا عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَن يَسْبِخَ عَلَيْهِمَا لِبَاسَ الصِّدَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَيَلْتَبِي لَهُمَا
جَزِيلَ الْأَجْرِ، وَيَمْدُ في حُمْرَهُمَا حَلْيَ طَاعَتِهِ.

كَمَا أَسْأَلُهُ تَعَالَى أَن يَخْتَمْ لَهُمَا وَلِي وَلِكَ مَسْلِمٌ بِالصَّالِحَاتِ، وَيَقْبِحُهُمْ كُلَّ مَا يَكْرَهُونَ، وَأَن
يَرْزُقَنَا اللَّهُ نِعْمَانَهُ، وَالصَّبَدَ حَلْيَ ابْنَائِهِ.

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ، وَجَعَلَ مِنْهُمْ بَادِيَةً وَحَاضِرَةً، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمْ نِعَمَهُ بَاطِنَةً وَظَاهِرَةً، وَأَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالآخِرَةِ، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولَهُ الْمُؤْيَدُ بِالْمُعْجزَاتِ الْبَاهِرَةِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْهُدَى أَنْجُمًا زَاهِرَةً، وَمَنِ اهْتَدَى بِهُدَاهُمْ وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا؛ أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ لَمَّا تَفَضَّلَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ بِالْخَلْقِ وَالْإِيجَادِ لَمْ يَتَرَكْهُمْ هَمَلًا - كَمَا لَمْ يَخْلُقْهُمْ سُدَى - بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رُسُلَهُ، يُبَيِّنُونَ لَهُمْ طَرِيقَ النَّجَاهَةِ وَسَبِيلَ السَّعَادَةِ، وَيَأْخُذُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَيُحَدِّرُونَهُمْ سُبُّلَ الضَّلَالِ وَالشَّقَاءِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الْطَّغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الْضَّلَالَةُ فَسَيِّرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عِبَادَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾^(١).

وَقَدْ سَارَ عَلَى هَذَا النَّهْجِ - مِنْ بَعْدِ رُسُلِ اللَّهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الْمُصْلِحُونُ مِنْ أَتَابُ�هُمْ؛ فَلَأَخْدُوُا عَلَى عَاتِقِهِمُ الْقِيَامَ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ الْعَظِيمَةِ، وَأَدَاءُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ الْحَلِيلَةِ، فَاسْتَحْقَوْا بِذَلِكَ ثَنَاءَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَمَدْحَهَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٢).

وَاسْتَحْقَوْا أَيْضًا الْوَعْدَ الَّذِي أُخْبِرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَمْتَاهُمْ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدَىٰ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)^(٣).

(١) - سورة النحل، الآية رقم: ٣٦.

(٢) - سورة فصلت، الآية رقم: ٣٣.

(٣) - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ط١، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨م، الحديث رقم: ٢٦٧٤، كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلال، ص ١٠٧٤.

وقد بلغت هذه الدعوة، وأدى تلك المهمة، مُنفداً توجيهه بارئه بكل الذي حاطبه بقوله: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَسَنَةِ وَجَنِدْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾^(١)، ومُتبناً قوله تعالى: ﴿قُلْ هَنَّذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَسُبْحَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢)، ضارباً أروع مثالاً، وأكمل قدوةً، في التضحية والعداء، والرحمة بالمدعوين والرفق بهم، والذين في تعامله معهم. والرفق والذين يُلسم كل دعوة، ومتاح كل قلب، وخير دليل على أهمية الرفق في الدعوة أن الله قد أمر به نبيه موسى وهارون - عليهما السلام - حينما أرسلهما مخاطبين أعظم طاغية على وجه البسيطة آنذاك، ومع ذلك؛ فقد قال لهما ربهم: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾^(٣) فقولاً لهم قولنا لينا لعله يتذكر أو تخشع^(٤)، والمدعو أيها كان ضلاله لن يصل إلى ما كان عليه فرعون من كفر وضلال، ولن يبلغ ما بلغه من طغيان وإلحاد.

ثم إن رسول الله ﷺ قد مدح الرفق في كل أمر، وأنهى على الذين في كل شيء؛ فعن عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها، عنه ﷺ، قال: (إِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ)^(٤)، ولا شك في أن الدعوة إلى الله من أجل الأمور وهي أولى بالرفق من غيرها.

والدعوة - أي دعوة - لا بد لها من مناهج وأساليب، ووسائل تبليغ؛ يستطيع بها الداعية إيصالها إلى المدعوين، ومن ثم التأثير فيهم واستمالتهم؛ لتكون دعوته ذات ثمرة، وجدهه ذات نتيجة، هذه المناهج وتلك الأساليب مثبتة في كتاب الله جلاله؛ وفي سنة رسوله محمد بن

(١) - سورة التحليل، الآية رقم: ١٢٥.

(٢) - سورة يوسف، الآية رقم: ١٠٨.

(٣) - سورة ض، الآيات رقم: ٤٣، ٤٤.

(٤) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٩٤، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: فضل الرفق، ص ١٠٤٣.

عبد الله بن عثيمين، ثم هي موجودة أيضاً في سير الدعاة والمصلحين الذين اجتهدوا في إيصال دعوكم مُبْغِيَّـاً من الله الأجر، وناصرين لإخواتكم في كل زمان ومكان.

والدُّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي الْقَرِىٰ وَالْبَوَادِي - على وجه الخصوص - مُهِمَّةٌ وَضُرُورَةٌ؛ إذ تستمد أهميتها من أهمية الدعوة عموماً، وهي ضرورة لأنها موجهة إلى مَدْعُوَّـين هم في أَمْسِ الحاجة إليها؛ فهم أصحاب بيئة خاصة، وثقافة محدودة، ويحتاجون دعوة خاصة، ودُعَاءً أصحاب صفات مُعَيَّنة، وهذه المهمة (دعوة أهل القرى والبادى) تحتاج إلى الدراسة والتعرف على مناهجها وأساليبها ووسائلها المناسبة، شأناً شأن الدعوة من حيث هي.

وسيذكر الباحث في الصفحات التالية خطوة البحث وفق العناصر الآتية:

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختياره.
- حدود البحث.
- منهج البحث.
- أدوات البحث.
- مشكلة البحث.
- الدراسات السابقة.
- موضوعات البحث.

أَهْمَيَّةُ الْمَوْضُوعِ :

تَظَهَرُ أَهْمَيَّةُ الْمَوْضُوعِ فِي نَقَاطٍ عَدَّةٍ؛ هِيَ:

- أَهْمَيَّةُ التَّعْرُفِ عَلَى طَرِيقَةِ الدَّعْوَةِ لِأَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَالوُقُوفُ عَلَى مَا يُنَاسِيهِمْ مِنْ مَنَاهِجٍ وَأَسَالِيبٍ وَسَائِلٍ لَدَعْوَتِهِمْ.
- لَا كَانَتْ دُعَوَةُ أَهْلِ الْقُرَى وَاجِبَّ كَغَيْرِهَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ، فَإِنْ مَعْرِفَةُ النَّهَجِ وَالْأَسَالِيبِ الَّتِي تَوَصِّلُ هَذِهِ الدَّعْوَةَ وَاجِبٌ أَيْضًا؛ لَأَنَّ مَا لَا يَتَمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.
- لِتَعْلُقِ الْمَوْضُوعِ بِحَيَاةِ الْمَدْعُوِّينَ، وَارْتِبَاطِهِ بِالْوَاقِعِ الَّذِي يَعِيشُونَهُ.
- لِعدَمِ وُجُودِ بَحْثٍ مُتَخَصِّصٍ كَافٍ فِي هَذَا الْمَوْضُوعَ، بِخَسْبِ مَا تَوَصَّلُ إِلَيْهِ الْبَاحِثُ، وَسِيرِدُ بِيَانِهِ هَذَا فِي الْدِرَاسَاتِ السَّابِقَةِ—إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
- كَمَا أَنَّ بَحْثَ هَذَا الْمَوْضُوعِ سَيُسَاعِدُ الدُّعَاءَ فِي الْوُقُوفِ عَلَى وَاقِعِ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعْالِيمِ الْإِسْلَامِ، وَمَعْرِفَةِ ذَلِكَ مُفِيدٌ لِكُلِّ دَاعِيَةٍ.
- وَهُوَ إِذَا يُسَاعِدُ فِي الْوُقُوفِ عَلَى وَاقِعِ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعْالِيمِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ—فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ—يُبَيِّنُ حُكْمَ مَا يَتَضَمَّنُهُ هَذَا الْوَاقِعُ مِنْ مُخَالَفَاتٍ لِهَذِهِ التَّعَالِيمِ، وَذَلِكَ يُفِيدُ كَاتِبَهَا أَوْلًا، وَالدُّعَاءَ عَلَى وَجْهِ الْعَمُومِ.

أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ :

وَقَعُ اخْتِيَارُ الْبَاحِثِ عَلَى هَذَا الْمَوْضُوعِ دُونَ سُواهٍ؛ لِأَمْوَارٍ هِيَ:

- لِأَهْمَيَّةِ الْمَوْضُوعِ عَلَى مَا سَبَقُ بِيَانِهِ.
- لِرَغْبَةِ الْبَاحِثِ فِي التَّهُوْضِ بِالدَّعْوَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَحِرْصِهِ عَلَى الْوُقُوفِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُثْلَى لِدَعْوَةِ أَهْلِهَا؛ لِيُفِيدُ نَفْسَهُ أَوْلًا، وَإِخْوَانَهُ مِنَ الدُّعَاءِ ثَانِيًّا، وَالْمَدْعُوِّينَ ثَالِثًا.
- لِحِرْصِ الْبَاحِثِ وَاحْتِمَامِهِ الشَّخْصِيِّ بِالْمَوْضُوعِ.
- لِرَغْبَةِ الْبَاحِثِ فِي الْكِتَابَةِ حَوْلَ مَوْضِيَّعٍ جَدِيدٍ يَتَعْلَقُ بِالْوَاقِعِ؛ فَهُوَ يَبْحَثُ أُمُورًا مُتَصَلِّيَّةً بِحَيَاةِ الْمَدْعُوِّينَ اتِّصَالًا وَثِيقًا، وَمِثْلُ هَذِهِ الْمَوْضِيَّعَاتِ—فِي نَظَرِ الْبَاحِثِ—

أَنْفَعَ وَأَحْدَى مِنْ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهَا تُعَالِجُ وَضْعًا قَائِمًا، وَتُحَاوِلُ اقْتِرَاحُ خَلْوَةٍ
لِلْمُشْكِلَاتِ الْمُوْجَدَةِ فِي الْبَيْتَةِ.

- لرغبة الباحث في الوفاء ببعض حقّ أهل تلك البيئة عليه، بأنْ يُفْيِدُهُمْ بما هو نافعٌ
لَهُمْ فِي دُنْيَا هُمْ وَآخَرَاهُمْ.

حدود البحث:

لا بدّ لِكُلّ بَحْثٍ أَنْ يُحَدَّ بِحُدُودٍ تَحْمِيهُ مِنِ الْاِسْتِرْسَالِ فِيمَا لَا يَخْدُمُهُ، أَوِ التَّوَسُّعِ
فِيمَا كَفَاهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَمِنْ هَنَا فَحَدُودُ هَذَا الْبَحْثِ سَتَكُونُ وَفْقَ الْآتِيِّ:

الحدود المكانية:

لن يكون البحث مخصوصاً بمكان معينٍ؛ إلا عند الحديث عن واقع تمثيل المدعوين في
القرى والبوادي بتعاليم الإسلام، فسيكون مخصوصاً على عينة من القرى والبوادي في منطقة
المدينة المنورة، سيتم بيانها عند الحديث عن الدراسة الميدانية في الفصل الرابع من هذه
الدراسة.

الحدود الموضوعية:

موضوع البحث كما سبق هو الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي، ولسن يخرج
البحث عن إطار هذا الموضوع؛ إلا بقدر ما يتطلبه ويخدمه دون توسيعٍ.

منهج البحث:

سيكون المنهج الوصفيُّ، هو المنهج الرئيس في هذا البحث، مع استخدام المنهج
الاستقرائيُّ في بعض أجزاءه.

وسيلتزم الباحث ببعض القواعد والضوابط المنهجية في هذا البحث كما يلي :

- سيعتمد الباحث في الاستدلال على الأحاديث الصحيحة دون الضعف، ولا
يدرك الضعف إلا على سبيل الاستشهاد والاستئناس، وإذا كان الحديث في
أحد الصحيحين - صحيح البخاري، وصحيح مسلم - فسيكتفي بأحدهما في
توثيق الحديث.

سيعتمد الباحث في ما يتعلق بالاستدلال على تحديد القواعد والأساليب والوسائل على أصول الاستنباط المعتمدة لدى الأئمة في فقه النصوص.

سيعتمد الباحث في توثيق واقع تمكّن المدعّوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام على مشاهداته حلال معايشته لبيئة الدراسة، وعلى ما يخبره به الثقات، وعلى نتائج الاستبانة العلمية المُحكمة التي أعدّها لهذا الغرض، متوجّهاً في ذلك كله - الدقة والأمانة ما استطاع؛ فسلوك الإنسان يصعب قياسه، وتستحيل الإحاطة به، لكن إعداد الاستبانة الازمة ليسير هذا الجانب سيراً على الوصول إلى نتائج مقبولة أو معتمدة.

سيتجنب الباحث - عند الحديث عن واقع تمكّن المدعّوين أيضاً - تسمية الأشخاص أو الأماكن؛ لأنّ المقصود بيان الخطأ وإصلاحه، والمرجوح هو الدعوه والنصح، لا التشهير.

سيّرين الباحث - بياجازٍ يفي بالغرض - مفهوم كل مخالفه تذكر حلال الحديث عن واقع تمكّن المدعّوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام، والمقصود منها، وحكمها الشرعي مختصرًا، مدعّماً بدليل من الكتاب والسنة، أو من أحدهما، ويتحاشى الإسهاب في هذا الموضوع؛ لأنّ البحث دعويٌ وليس فقهيًّا، ولأنّ المقام مقام سرد لا مقام إطباب.

سيعتمد الباحث في اختيار عينة الدراسة الميدانية على العينات العشوائية في القرى والبوادي والأفراد.

أدوات البحث:

اعتمد البحث في جانبه الميداني على أداتين هما:-

• الاستبانة: حيث صمم الباحث استبانة علمية مُحكمة وجهت إلى عينة الدراسة في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة، وكان اختيار العينة عشوائياً انتقائياً؛ إذ اختار الباحث مئة مبحوث من المتعلّمين والمُتقّفين من خطباء، وأئمة مساجد، ومعلّمين، وداعاء، وغيرهم ممّن يقومون بالدعوه بصورة أو بأخرى في جهات متفرقة من قرى وبوادي المنطقة بصورة عشوائية، ومن ثم

وَجْهَهُمُ الْأَسْتِبَانَة؛ لَأَنَّهُمْ هُمُ الْأَدْرِى بِالْبَيْنَةِ الَّتِي يَعْشُونَ بِهَا، وَهُمُ الْأَعْلَمُ
بِالوَاقِعِ الدَّعَوِيِّ وَالشَّرْعِيِّ فِيهَا.

- **المقابلة:** وقد تم استخدامها عند البحث في الجهود الدعووية التي تقوم بها
المؤسسات الحكومية والأهلية في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة، حيث تم
تصميم استمارتها لها وزُرعت على المسؤولين في تلك المؤسسات.

مُشْكَلَةُ الْبَحْثِ:

تمثل مُشْكَلَةُ الْبَحْثِ في الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ما منهج الكتاب والسنة في دعوة أهل القرى والبوادي؟ وما الأساليب، والوسائل
المناسبة لهم؟
 - ما واقع تمسّك المدعّوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام؟
 - ما الجهود الدعووية المبذولة في القرى والبوادي؟
- وهذا ما سيتجه البحث إلى الإجابة عنه، بإذن الله تعالى.

الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

هذا الموضوع - كما سبق بيانه - جدید على حد علم الباحث، ولم يسبق البحث فيه؛
إذ لم يجد الباحث خلال ت نقیبه عن الدّراسات المُتعلقة بهذا البحث إلا دراسة واحدة هي:
(دعوة النبي ﷺ للأعراب)^(١)، مؤلفها: (حمود بن جابر الحارثي)؛ وهي رسالة
ماجستير تحدّث فيها الباحث عن عموم الدعوة الإسلامية وأحوال البداية قبل الإسلام، ثم
 جاء فصلها الأول بعنوان: (موضوع دعوة النبي ﷺ للأعراب)، وفيه مباحث ثلاثة؛ أولها:
 دعوته لهم في مجال العقيدة، وثانيها: دعوته لهم في مجال الشريعة، وثالثها: دعوته لهم في مجال
 الأخلاق.

والفصل الثاني بعنوان: (وسائل دعوة النبي ﷺ للأعراب)؛ وقد ذكر فيه ثلاث وسائل؛

(١) - دعوة النبي ﷺ للأعراب: (الموضوع - الوسيلة - الأسلوب)، حمود بن جابر الحارثي، ط١، دار المسلم للنشر
 والتوزيع، الرياض، ١٤١٩ـ١٩٩٨م.

هي: (عرض نفسه على قبائل الأعراب، والبعوث والسرايا، والوفود).

الفصل الثالث عنوانه: (أساليب النبي ﷺ في دعوة الأعراب)، وتحته مباحث سبعة؛ هي: (اللذين في المُعاملة – المدح والثناء – تولية الإمارة – التأليف بالمال – الإعراض عن الخطأ – كسر الحدة ليتراجع عن الموقف – استعمال القوّة مع مراعاة موقفها).

الفصل الرابع عنوان: (د الواقع الاستجابة والإنكار عند الأعراب في العهد النبوي وأثار دعوة النبي ﷺ لهم)، وهو ذو مباحث ثلاثة؛ هي: (د الواقع الاستجابة – د الواقع الإنكار – آثار دعوة النبي ﷺ للأعراب).

الفصل الخامس والأخير وهو بعنوان: (مظاهر الاستفادة من منهج دعوة النبي ﷺ في دعوة الأعراب في العصر الحاضر)، وفيه مبحثان؛ هما: (الاستفادة من موضوع دعوته – والاستفادة من وسائل دعوته وأساليبها).

وهذا البحث وإن كان مُشابهًا لهذه الدراسة من حيث العنوان، إلا أنه مُخالف لها في أمورٍ هي :

من حيث الزمان؛ فالبحث يتحدث عن الزَّمِن الحاضر، والدراسة تتحدث عن زمان النبي ﷺ؛ ما عدا الفصل الخامس منها الذي ذكر فيه الباحث في عشرين صفحةً كيفية الاستفادة من موضوع دعوة النبي ﷺ للأعراب في العصر الحاضر باختصار، وبإشاراتٍ سريعة، وممّا ذكره دعوئُهم في مجال العقيدة والشريعة والأخلاق، كما أورد وسائل وأساليب دعوة النبي ﷺ وكيفية الاستفادة منها في دعوة الأعراب، وهذا الفصل وإن كان مُشابهًا في الظاهر للبحث إلا أنه يُخالفه في الجُزئيات التي سُيَبَّينَها الباحث عند الحديث عنها في مواضعها من البحث، كما أنَّ البحث سيتوسّع في هذا الباب ويدرك بتفصيلٍ كافة الوسائل وأساليب المُمْكِنة، سواءً التي كانت في عهد النبي ﷺ، أو استحدثت لاحقاً، فالفارقُ بينَ بينَ البحث وهذا الفصل، فالبحث سيكون مُوسِعاً، وهذا الفصل جاء مُختصراً.

ومن حيث طبيعة الموضوع؛ فتلك الدراسة تتعلق بجانب الرواية عن الرَّسُول ﷺ، أمّا البحث فسيكون من باب تطبيق الأحكام وتنزيتها على الواقع.

ومن حيث المُحْتوى؛ فالبحث ستناول الحديث عن واقع تمثُّل المَدْعُوينَ في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام، وما يتضمنه من بعض المُخالَفات الشرعية التي لاحظها الباحث في تلك البيئة، أو بلغته من الثقات، أو وصلته من خلال الاستبانة التي صممَها لهذا الغرض،

أما المدرّسةُ فلم تَتَعَرَّضْ لهذا الجانب.

هذا ما وجده الباحث من دراساتٍ سابقةٍ في الموضوع، وما سواها فعلٌ حَدَّ عَلَيْهِ
الباحث أنَّ الموضوع لم يسبق تناوله، أو البحث فيه.

شُكُرٌ وَثَنَاءٌ:

يتقدم الباحث بالشكر الجزيل بعد شكر الله تعالى، لوالده ووالدته - حفظهما الله، اللذين
كان لهما كبيرُ الأثر، وعظيمُ التأثير في دعم الباحث بالتشجيع والثناء، والمؤازرة والدعاء.
كما يتقدم أيضاً بالشكر لزوجه التي كان لها دورٌ كبيرٌ في التشجيع والمؤازرة، وجهد
مشكورٌ في بعض مراحل الدراسة الميدانية، وصبرٌ جميلٌ على الباحث والبحث.
ويشكّر الباحث القائمين على هذه الكلية المباركة وعلى رأسهم عميدها سعادة الدكتور:
معيض بن مساعد العوقي، كما يتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء هيئة التدريس بما الذين يقر لهم
بالفضل، ويعرف بجميلهم عليه في المرحلتين الجامعية والعليا، وينص بالشكر منهم: سعادة
الدكتور: سعيد بن إسماعيل صبي، وسعادة الدكتور: إسماعيل بن أحمد النزارى، وسعادة
الدكتور: أمين بن فاطح المغامسي؛ الذين قاموا بتحكيم استبانة الدراسة الميدانية، وتوجيهه الباحث
أثناء إعدادها.

وشكر بلا حصرٍ، وثناءً عاطرٍ يقدمه الباحث بكل عرفانٍ وامتنانٍ لفضيلة المشرف على هذا
البحث؛ فضيلة الدكتور: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي؛ الذي كان له كبيرُ الأثر في خروج هذا
البحث إلى النور، وبذلَّ من الجهد أعظمه، ومن التوجيه سَدِّيَّة.

والشكر الجزيل أيضاً للمسؤولين في المؤسسات الحكومية والأهلية الذين كان لتجساؤهم
المشكور، وتفضيلهم بإجابة تساؤلات المقابلات الموجهة لهم، الدور الكبير في إنجاز البحث.
كما يقدم الباحث شكره وعرفانه للإاحة الفضلاء الذين ساعدوه في هذا البحث بأية
مساعدة كانت، حسيةً أو معنويةً، وينص بالذكر من قاموا بتوزيع استمارات الدراسة الميدانية؛
فلهم جميعاً وافر الشكر، وعظيم الامتنان، سائلاً الله أن يرحم من رحل عن دار الفناء إلى دار
البقاء منهم، وأن يجعل الجنة مثواناً ومثواه.

ويسائل الباحث المولى تعالى أن يجزي الجميع خيراً، وأن يثقل في موازين حسناتهم، ويعفو عنه
وعنهم، وأن يعيهم حياة طيبةً، ويجعل ختامهم خيراً، وعاقبتهم إلى خيرٍ، كما يسأله تعالى أن
 يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، مفيداً ونافعاً، وأن يثقل به موازين حسناته يوم الحساب،
والله المستعان.

مُوْضُوْعَاتُ الْبَحْثِ

الْمُقْدَّمَةُ:

وتحوي: (أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وحدود البحث، ومنهجه، وأدواته، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة).

التَّمَهِيدُ:

وفيه يتناول البحث تعريف الدعوة لغةً واصطلاحاً، وتعريف القرى والبوا迪 والعلاقة بينهما.

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالبَوَادِي،

وَآسَلِيبُهَا، وَوَسَائِلُهَا فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ:

المبحث الأول: منهج الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

المبحث الثاني: أساليب الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

المبحث الثالث: وسائل الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

الفَصْلُ الثَّانِي: وَاقِعُ تَمْسُكِ الْمَدْعُوِينَ فِي الْقُرَى وَالبَوَادِي

بِتَعَالِيمِ إِسْلَامٍ:

المبحث الأول: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة.

المبحث الثاني: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات.

المبحث الثالث: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات.

المبحث الرابع: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق.

الفَصْلُ الثَّالِثُ: الْجُهُودُ الدَّعَوِيَّةُ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي فِي مَنْطَقَةِ

الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ:

المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية.

المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية.

المبحث الثالث: جهود الأفراد.

الفَصْلُ الرَّابِعُ: نَتَائِجُ الدِّرْسَةِ الْمَيْدَانِيَّةِ:

المبحث الأول: نتائج الدراسة على واقع تمكّن المدعّوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام.

المبحث الثاني : نتائج الدراسة على الجهود الدعووية في القرى والبوادي.

المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعووية المبذولة في دعوة أهل القرى والبوادي.

الخاتمة:

نَتَائِجُ الْبَحْثِ، وَالْتَّوْصِيَاتُ، وَالآلَيَّاتُ تَنْفِيذُهَا.

الفَهَارِسُ الْعِلْمِيَّةُ الْلَّازِمَةُ

التمهيد

**أولاً: تَعْرِيفُ الدَّعْوَةِ لِغَةً
وَاصْطِلَاحًا**

أ- تَعْرِيفُ الدَّعْوَةِ لُغَةً:

الدَّعْوَةُ مَصْدَرٌ لِلفَعْلِ الْثَلَاثِيٍّ: دَعَا يَدْعُونَ دَعْوَةً، وَمَمَّا وَرَدَ حَوْلَهُ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ^(١):
الدَّعْوَةُ: الْمَرَأَةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَالدُّعَاءُ: الرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - .

وَبَعْضُ الْعَرَبِ نُؤَتَّ الدَّعْوَةَ بِالْأَلْفِ؛ فَيُقَالُ: الدَّعْوَى، وَتَأْتِي بِعْنَى الدُّعَاءِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
الْمَوْلَى جَلَّهُ: ﴿ دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحْيِيهِمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعَوْنَاهُمْ أَنِّي
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢).

وَدَعَا الرَّجُلُ دَعْوَا، وَدُعَاءُ: نَادَاهُ، وَالاسْمُ: الدَّعْوَةُ، يُقَالُ: دَعَوْتُ فُلَانًا، أَيْ: صَحَّتْ
بِهِ، وَاسْتَدْعَيْتُهُ.

وَالدَّعَاءُ: السَّبَابَةُ، وَلَهُمُ الدَّعْوَةُ عَلَى غَيْرِهِمْ؛ أَيْ: يُسْبِدُهُمْ فِي الدُّعَاءِ، وَتَدَاعَوْا
عَلَيْهِ: تَحْمَمُوا، وَدَعَاهُ: سَاقَهُ.

وَالدَّائِعُ: الْمُؤَذِّنُ؛ يُقَالُ: (دَعَا) الْمُؤَذِّنُ النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَهُوَ: (داعِي الله)،
وَالْجَمْعُ: (دُعَاءُ).
وَدَعَاهُ زَيْدًا: سَمَّاهُ بِهِ.

وَالشَّيْءُ يُنْهَى: دَاعِي الْأُمَّةِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَطَاعَتِهِ.
وَادَّعَى كَذَّا: زَعَمَ أَنَّ لَهُ حَقًا أَوْ بَاطِلًا، وَالاسْمُ: الدَّعْوَةُ.

(١)- انظر: (مادة: دعا) في: لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط١-٣، دار
ال الفكر، بيروت، ١٤١٠-١٤١٤، هـ١٤١٤-١٤١٥، مـ٢٥٨/١٤؛ قاج العروس، محمد مرتضى الربيدى، ط١، المطبعة الخيرية، مصر،
١٣٠٦-١٢٨/١٠؛ تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، هـ١٤٢١-
٢٠٠١م، مـ٢٧٧-٧٧؛ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومى، ط١،
المكتبة العلمية، د.م، د.ت، ص١٩٤؛ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وأخرون، تجمع اللغة العربية، القاهرة، د.م،
د.ت، ٢٨٦/١؛ القاموس الحيط، عبد الدين الفيروز أبادى، دار المعرفة، بيروت، د.ت، باب: الواو والباء، فصل:
الدال، ٤/٣٢٧-٣٢٨.

(٢)- يونس: ١٠.

وَدَعْوَةُ الْحَقِّ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبِيسْطِ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَلِيفِهِ﴾^(١).

والدُّعَاءُ: قَوْمٌ يَدْعُونَ إِلَى بَيْعَةِ هُدَىٰ أو ضَلَالَةٍ، وَاحِدُهُمْ دَاعٍ، وَرَجُلٌ دَاعِيٌّ إِذَا كَانَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى بَدْعَةٍ أَو دِينٍ أَو فَكْرَةٍ، أَدْخَلَتِ الْهَاءَ فِي الْمُبَالَعَةِ.

وَدَعَاهُ إِلَى الشَّيْءِ: حَتَّهُ عَلَى قَصْدَهِ، يُقَالُ: دَعَاهُ إِلَى الْقِتَالِ، وَدَعَاهُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَدَعَاهُ إِلَى الدِّينِ، وَإِلَى الْمَذَهَبِ: حَتَّهُ عَلَى اعْتِقَادِهِ.

وَيَتَضَعُّ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ "الْكَلِمَةَ الدَّعْوَةَ مَعَانِي مُتَعَدِّدةَ، كُلُّهَا تَدُورُ حَوْلَ الْطَّلَبِ، وَالسُّؤَالِ، وَالتَّنْدَاءِ، وَالتَّجَمُّعِ، وَالدُّعَاءِ، وَالاستِمَالَةِ" ^(٢).

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَضَعُّ أَيْضًا أَنَّ "الْدَّعْوَةَ فِي أَصْلِ الْلُّغَةِ تَجْمَعُ عُنْصُرَ الْأَدَاءِ، وَهُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ حِينَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَعُنْصُرُ الْمُضْمُونِ، وَهُوَ ذَلِكُ الْأَمْرُ الْمَدْعُوُّ إِلَيْهِ، وَعُنْصُرُ الْوَسِيلَةِ وَهُوَ الْمُحاوَلَةُ وَالتَّكْرَارُ وَتَقْلِيبُ الْأَسَلِيبِ وَحُسْنُ الْمَدْخُلِ لِإِيجَادِ الْقَنَاعَاتِ، وَتَجْمَعُ أَيْضًا عُنْصُرُ الْغَايَةِ وَهُوَ اجْتِمَاعُ نَفْرٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأَمْوَرِ، ثُمَّ تَسْعَ الدَّعْوَةُ لِتَشْمَلُ الْأَقوَالِ وَالْأَفْعَالِ الْمُوْصِلَةِ إِلَى تِلْكَ الْغَايَةِ" ^(٣).

(١)- الرَّعْدُ: ١٤.

(٢)- *أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة*، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٨-١٩٩٨م، ص ١٧.

(٣)- *تأملات دعوية في السنة التبوية*، عبدالله بن وكيل الشيخ، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨م، ص ١١-١٠.

ب- تَعْرِيفُ الدَّعْوَةِ اصطلاحاً

الدَّعْوَةُ كَلِمَةٌ مِنَ الْأَلْعَاظِ الْمُشَتَّرَكَةِ حِيثُ تُطْلُقُ عَلَى الإِسْلَامِ أَوِ الرِّسَالَةِ، وَعَلَى عَمَلِيَّةِ تَشْرِهِ وَتَبَلِّغِهِ وَبَيَانِهِ لِلنَّاسِ، وَسِيَاقِ إِيْرَادِهَا هُوَ الَّذِي يُحدَّدُ الْمَعْنَى الْمُرَادُ (١).
وَالَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الدَّرْسَةِ هُوَ الْمَعْنَى الْأَخِيرُ، وَفِيمَا يَلِي بَعْضُ تَعْرِيفَاتِ الْعُلَمَاءِ لَهَا هَذَا الْمَعْنَى:

- "الدَّعْوَةُ إِلَى الإِيمَانِ بِهِ - [أَيْ بِاللَّهِ تَعَالَى]، وَمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ، بِتَصْدِيقِهِمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ، وَطَاعُتْهُمْ فِيمَا أَمْرَوْا" (٢).
- "تَبْلِيغُ الإِسْلَامِ لِلنَّاسِ، وَتَعْلِيمُهُ إِيَاهُمْ، وَتَطْبِيقُهُ فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ" (٣).
- "الْحَثُّ عَلَى فَعْلِ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ الشَّرِّ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَحْبِيبُ الْفَضْلِيَّةِ وَالتَّنْفِيرُ عَنِ الرَّذِيلَةِ، وَاتِّبَاعُ الْحَقِّ وَنَبْذُ الْبَاطِلِ" (٤).
- "تَبْلِيغُ النَّاسِ جَمِيعاً دَعْوَةَ الإِسْلَامِ، وَهَدَايَتْهُمْ إِلَيْهَا قَوْلًا وَعَمَلاً فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بِأَسَابِيلٍ وَرُوسَائِلٍ خَاصَّةٍ تَنْتَسِبُ مَعَ الْمَدْعُوِينَ عَلَى مُخْتَلَفٍ أَصْنَافِهِمْ وَعَصُورِهِمْ" (٥).
- "قِيَامٌ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةٌ بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ لِاقْتِنَاءِ أَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأْسِيَّ بِهِ قَوْلًا وَعَمَلاً وَسُلُوكًا" (٦).

(١)- انظر: *أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة*، مراجع سابق، ص ٢٠-٢١.

(٢)- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: (عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، ومساعدة ابنه/ محمد)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٤٦-١٩٩٥هـ، ١٥٧/١٥.

(٣)- *المدخل إلى علم الدعوة*، محمد أبو الفتح البیانوی، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢-١٩٩١م، ص ١٧.

(٤)- *مرشد الدعاء*، محمد نصر الخطيب، ط١، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٩٨١-١٤٠١م، ص ٢٤.

(٥)- *خصائص الدعوة الإسلامية*، محمد أمين حسن، ط١، مكتبة المدار، الأردن، الزرقاء، ١٤٠٣-١٩٨٣م، ص ١٧.

(٦)- *الدعوه إلى الله في سورة إبراهيم الخليل*، محمد بن سيدى بن الحبيب، ط١، دار الوفاء، حدة، ٦-١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م، ص ٢٧.

- "الدُّعَوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ" هي : قيامٌ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةً بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً إِلَى الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ في كل زمانٍ ومكانٍ، بوسائلٍ وأساليبٍ مشروعةٍ، تتناسب مع حال المُدْعَوِّينَ على مُختلفِ أصنافِهم وعصورِهم، حسب الاستطاعة^(١).
- "قيامٌ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةً بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً لاقتفاءِ أثرِ الرَّسُولِ ﷺ قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا" وذلك بالوسائل والأساليب المشروعة التي تتناسب مع أحوال المُدْعَوِّينَ في كل زمانٍ ومكان^(٢).
- "جَمْعُ النَّاسِ عَلَى الْخَيْرِ، وَدَلَالُهُمْ عَلَى الرُّشْدِ، بِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَتَهْبِيهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ"^(٣).
- "تَشْرُرُ الْإِسْلَامِ وَتَبْلِيغُهُ لِلنَّاسِ عَلَى عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ وَفِقْهٍ الْطُّرُقِ الْمَشْرُوعَةِ"^(٤).
- "إِبْلَاغُ النَّاسِ دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بِالْأَسَايِّبِ وَالْوَسَائِلِ الَّتِي تَتَنَاسَبُ مَعَ أَحْوَالِ الْمُدَّعَوِّينَ"^(٥).
- "السَّعْيُ لِنَشْرِ دِيْنِ اللَّهِ - عَقِيْدَةُ وَشَرِيْعَةُ وَأَخْلَاقًا - وَبَذْلُ الْوُسْعِ فِي ذَلِكَ"^(٦).
- "قِيَامُ الدَّاعِيَةِ الْمُؤَهَّلِ بِإِيصالِ دِيْنِ الْإِسْلَامِ إِلَى النَّاسِ كَافِهً، وَفَقْ الأَسُّسِ وَالْمَنْهَاجِ الصَّحِيْحِ، وَمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ أَصْنَافِ الْمُدَّعَوِّينَ، وَيُلَائِمُ أَحْوَالَ وَظَرَوفَ الْمُخَاطَبِيْنَ"^(٧).

(١)- الدَّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي سُورَةِ الْعَنكِبُوتِ، عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَمِيِّ، ط١، دار الزهراء، الْرِيَاضُ، ١٩٩٨م، ص١٥.

(٢)- أثر الدَّعَوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي تَوْحِيدِ الْمُلْكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ، حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّحِيلِيِّ، ط٢، مَكْتَبَةُ الْعِلُومِ وَالْحُكْمِ، الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ١٤٢٤-١٤٢٥م، ص١٦.

(٣)- تَقْيِينُ الدَّعَوَةِ: (مَرَاحِلُهَا وَمَنَاهِجُهَا وَاسْتِمرَارُهَا مِنَ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ إِلَى الْقَرْنِ السَّادِسِ)، مُحَمَّدُ السَّيِّدُ الْوَكِيلُ، ط١، دارِ الْمُخْتَرِ، جَدْدَةُ، ١٤١٤-١٩٩٤م، ص١٤.

(٤)- الدَّعَوَةُ الْإِصْلَاحِيَّةُ وَأَعْلَامُهَا، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْمَطْرُوعِ، ط١، د.ن. الْرِيَاضُ، ١٤٢٠هـ، ص١٥.

(٥)- مَسْتَلِزَاتُ الدَّعَوَةِ فِي الْعَصْرِ الْمُحْرَمِ، عَلَيِّ بْنِ صَالِحِ الْمَرْشَدِ، ط١، مَكْتَبَةُ لِيَنَةِ، دَمْنَهُورُ-مَصْرُ، ١٤٠٩هـ، ص٢١.

(٦)- الْعَلَمَاءُ هُمُ الدَّعَاءُ، نَاصِرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَقْلِ، ط١، دارِ إِشْبِيلِيَا، الْرِيَاضُ، ١٤١٧-١٩٩٧م، ص١١.

(٧)- مَنْهَاجُ الدَّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ عَلَى ضَوْءِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَعْوِنَةِ إِلَيْهِ الْيَمِنِ مَعاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْدُوِيِّ، ط١، دارِ إِشْبِيلِيَا، الْرِيَاضُ، ١٤٢٠-١٤٢٩م، ص٩٧.

▪ "عملية شاملة لتطبيق شرع الله في حياة الناس على المستويات كافة وفي جميع الحالات، وفق المنهج والأساليب المشروعة"^(١).

وممّا سبق يتضح أن هذه التعريفات مُتقابِلة في المعنى، وأن اختلافها اختلف تنوّع لا اختلاف تضاد، وأنّها تدور في معناها حول نشر الإسلام وتبلیغه للناس.

ويمكّن تعريف الدّعوة اصطلاحاً بإنّها: حَثُّ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِ تَعالِيمِ الإسْلَامِ وَتَطْبِيقِهَا فِي وَاقِعِ حَيَاتِهِمْ، بِالوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيبِ الْمُنَاسِبَةِ الْمَشْرُوعَةِ.

(١) - العلاقة بين الفقه والدّعوة، مفید خالد عيد أحمد عيد، ط١، مكتبة دار البيان، الكويت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص٣١.

**ثانياً: تَعْرِيفُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي
لُغَةُ وَاصْطِلَاحَهَا، وَالعَلَاقَةُ بَيْنَهُمَا**

أ- تَعْرِيفُ الْقُرَى لُغَةً وَاصْطِلَاحًا:

١- تَعْرِيفُ الْقُرَى لُغَةً:

- القرى: جمْعُ قَرْيَةٍ، وَمِنْ مَعَانِيهَا فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ:
- الْمِصْرُ الْجَامِعُ، وَهِيَ كُلُّ مَكَانٍ اتَّصَلَتْ بِهِ الْأَبْنِيَةُ، وَاتَّحَدَ قَرَارًا، وَتَقَعُ عَلَى الْمُدُنِ وَغَيْرِهَا^(١).
 - بَلْدَةٌ دُونَ الْمَدِينَةِ أَغْلَبَ سَاكِنِهَا مِنَ الْفَلَاحِينَ وَالرُّعَاةِ^(٢).
 - الْمَنْطَقَةُ السُّكَّنِيَّةُ الْحَضَرِيَّةُ، وَكَانَتْ تُطْلُقُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا، وَتُطْلُقُ "الْقَرْيَةُ" الْآخِرَةُ عَلَى كُلِّ مُجْتَمِعٍ مَحْدُودٍ يَشْتَغلُ جُلُّ أَهْلِهِ بِالزَّرَاعَةِ^(٣).
- لَفْظُ الْقَرْيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: وَرَدَ لَفْظُ الْقَرْيَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُمْ مِنْ قَرَيْةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بِأَسْنَانٍ بَيْنَ أَوْهُمْ قَائِلُونَ﴾^(٤)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا ءَامَنَتْ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرَيْةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾^(٥).

(١)- انظر: (مادة قرآن)، تاج العروس، مرجع سابق، ١٠/٢٩٠؛ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهرى، تحقيق: أحمد بن عبدالغفور عطار، دار الكتاب العربي، مصر، د.ت، ٢٤٦٠/٦؛ لسان العرب، مرجع سابق، ١٧٧/١٥؛ القاموس المحيط، مرجع سابق، باب: الواو والباء، فصل: القاف، ٤/٣٧٧.

(٢)- انظر: المعجم الوسيط، مرجع سابق، ٢/٧٣٩.

(٣)- انظر: معجم أسماء العرب، جامعة السلطان قابوس، ط٢، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١١-١٩٩١م، مادة قرآن، ٢/١٣٨٨.

(٤)- الأعراف: ٤.

(٥)- الأنبياء: ٦.

٢- تعریف القرى اصطلاحاً:

يرى بعض العلماء أنَّ من الصعب وضع تعريف واضح يُفرقُ بين القرية والمدينة، وبين ما هو ريف، وما هو حضر، إذ يصعب معرفة أين ينتهي الريف ليبدأ المدينة^(١).

وقد أتَحدَ علماءُ الاجتماع عدَّة مقاييسٍ لتمييز الريف - الذي يُمثلُ القرية - عن الحضر - الذي يُمثلُ المدينة، ومنْ هذه المقاييس^(٢):

- المِهْنَةُ: إذ تغلب مهنة الزراعة على سُكَانِ الريفِ، في حين تعدد مهنُ سُكَانِ المُدُنِ.
- حجم المجتمع، واختلاف هذا الحجم بين القرية والمدينة.
- كثافة السُّكَانِ: حيث تنخفض هذه الكثافة في القرى، وتزيد في المدن.
- التَّجَانُسُ وعدهُ: إذ تكون الجماعات في الريفِ مُتحانسةً إلى حدٍ كبيرٍ، على عكسها في المدن.
- الضَّيَطُ الاجتماعي: إذ تمييز القرى والمجتمعات الريفية بصورةٍ من الضيظ الاجتماعي تتمثلُ في العادات والتقاليد والعرف، عكس المدن التي عادةً ما ينظم القانون ورجال الشرطة وغيرهم سلوكَ أفرادها.
- مقاييس أخرى تتمثل في: البيئة، والتصنيف الإداري، والإطار التاريخي، والتفاعل الاجتماعي، والتمايز، والتدرج الطبقي، وغيرها.

(١) - انظر: مجتمع المدينة: الاجتماع الحضري، عبد المنعم شوقي، دار النهضة العربية، بيروت، ط٧، ١٩٨١م، ص٢٣؛ المجتمع الريفي والإصلاح الزراعي، عبدالرازق الملالي، ط١، دار الكاتب العربي، القاهرة، د.ت، ص١٥؛ الحضارة والحضُر: "دراسة أساسية لعلم الاجتماع الحضري"، محمد عبد المنعم نور، ط١، دار المعرفة، القاهرة، ١٣٩٨-١٩٧٨م، ص٨٦.

(٢) - انظر: علم الاجتماع الريفي، غريب محمد سيد أحمد، ط٥، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨م، ص١٠٢-١١٨.

ولاحتفاف هذه المقاييس في التفريقي بين القرية والمدينة؛ تعددت تعريفات العلماء للقرية، واحتللت تبعاً للمقياس الذي اعتمدت عليه.

فمن العلماء من عرَّفَ القرية بِأَنَّهَا: "تُمُوذِجُ لَهُ طَرِيقَةً مُعَيَّنةً فِي الْحَيَاةِ تَعْتَدِدُ أَسَاسًا عَلَى الزَّرَاعَةِ"^(١).

ويتبين من هذا التعريف أنَّ واضعه اعتمد على مقياس المهنة في تعريف القرية، والاعتماد على هذا المقياس في التفريقي بين القرية والمدينة معمولٌ به لدى علماء الاجتماع، الذين يرون أنَّ من الفروقات بين سكان القرية والمدينة، أنَّ مُعْظَمَ سُكَّانَ القرية يعملون بالزراعة عكس سكان المدينة الذين يعمل غالبيتهم في الصناعة، والتجارة، والتوظيف، والحكومة، ومهنٍ أخرى غير زراعية، ومنه يتضح أنَّ الزراعة مهنة رئيسةٌ في القرى، وثانويةٌ في المدن^(٢)، كما سبق بيانه.

كما عرَّفت القرية السعودية بِأَنَّهَا:

"كل موقع يستقرُ فيه أهله بصفة دائمة، [وتوافر] فيه مقومات الحياة، ويطلقُ عليه اسمٌ خاصٌ مُتَعَارِفٌ عليه، وتكون المهنة [الرئيسة] لسكانها الزراعة، أو الإنتاج الحيواني، أو الصيد، ولا يقل عدد سكانها عن مئة نسمة، ولا يزيد عن خمسة آلاف نسمة، ولا يقل عدد منازلها المسكونة عن عشرين منزلاً، [وتوافر] عناصر التجانس الاجتماعي بين سكانها"^(٣).

وقد اعتمد واضع هذا التعريف على الجمع بين مقياس المهنة وعدد السكان والمنازل؛ ولتكنه خاصٌ بالقرية السعودية، وقد لا ينطبق على غيرها، فال الأمم المتحدة ووكالاتها تأخذ بتعريف إحصائيٍّ غير هذا، يقرُّ أنَّ كل تجمُّعٍ سكانيٍّ يزيد عن (٢٠٠٠٠) عشرين ألف نسمةٍ في أيٍّ بُقْعةٍ من بقاع العالم يُعتبر حضراً^(٤).

(١)- دراساتٌ في علم الاجتماع القروي، محمد عاطف غيث، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت، ص ١٢.

(٢)- انظر: علم الاجتماع الريفي، المترجم السابق، ص ١٠٢؛ دراساتٌ في علم الاجتماع الحضري، مصطفى الخشاب، مطبعة جنة البيان العربي، د.م، ١٩٦٢، ص ٥٧.

(٣)- المُجَمَّعاتُ الْقَرَوِيَّةُ ودُورُهَا فِي التَّطْبِيقَةِ، مسعود بن سعيد بن أحمد الفحيطاني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الآداب، ١٤١٥، ص ٨.

(٤)- انظر: الحضارة والحضن، مراجعة سابق، ص ٨٥.

ومن العلماء من عَرَفَ المُحَلَّاتِ الرِّيفِيَّةَ بِأَنَّهَا: تلك المُحَلَّاتِ التي تَعْتَمِدُ عَلَى أَسْلُوبِ الْحَيَاةِ الرِّيفِيَّ؛ أَيِّ استغلالِ التُّرْبَةِ بِالْزَرَاعَةِ أَوِ الرَّعْيِ أَوْ قَطْعِ الْأَخْشَابِ^(١).
والمُحَلَّاتِ الرِّيفِيَّةِ يُقْصَدُ بِهَا الْقُرَى فِي هَذَا التَّعْرِيفِ، وَهُوَ تَعْرِيفٌ اعْتَمَدَ عَلَى مَقْيَاسِ أَسْلُوبِ حَيَاةِ السُّكَّانِ.

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ الْقَرْيَةِ فِي مُرَادِ هَذَا الْبَحْثِ بِأَنَّهَا:

كُلُّ تَجَمُّعٍ سُكَّانِيٍّ دَائِمٍ، تَتوَافَّرُ فِيهِ مُقَوَّمَاتُ الْحَيَاةِ، وَتَكُونُ الْمَهَنُ الْغَالِبَةُ لِسُكَّانِهِ الْزَرَاعَةُ، أَوِ الرَّعْيُ، أَوِ الصَّيْدُ، أَوِ الْاِحْتِطَابُ.

وَلَا يَدَدُ مِنِ التَّبَيِّنِ هُنَا عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَهَنَ المُذَكَّرَةِ فِي التَّعْرِيفِ لَيْسَ خَاصَّةً بِأَهْلِ الْقُرَى، بَلْ يُشارِكُهُمْ أَهْلُ الْمُدُنِ فِيهَا؛ وَوَجْهُ الاِخْتِلَافِ بَيْنَ الْمُدُنِ وَالْقُرَى فِي هَذَا الْمَجَالِ أَنَّ هَذِهِ الْمَهَنَ أَبْرَزُ فِي الْقُرَى، وَهِيَ الْمَهَنَ الرِّئِيسَةُ لِسُكَّانِهَا، عَلَى العِكْسِ مِنْهَا فِي الْمُدُنِ، الَّتِي تَكُونُ الْمَهَنَ الْغَالِبَةُ لِسُكَّانِهَا غَيْرُ هَذِهِ، وَهَذَا مُلْاحَظٌ وَمُشَاهَدٌ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ؛ إِذْ يَنْدَرُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِأَنفُسِهِمْ فِي الْزَرَاعَةِ فِي الْمُدُنِ - مَثَلًاً، بَيْنَمَا لَا يَرَالُ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا بِنَفْسِهِ فِي الْقُرَى مُوجَدًا وَبِكَثِيرَةٍ.

(١) - انظر: أَسْسُ الْجُغرَافِيَا الْبِشَرِيَّةِ، دُولَتْ أَهْمَدْ صَادِقْ وَعَبْدُ الْفَتَاحِ صَدِيقْ، ط١، مَكْتَبَةُ الرِّشْدِ، الْرِيَاضُ، ٢٠٠٣-٥١٤٢٤، ص٢٣٩.

ب: تَعْرِيفُ الْبَوَادِي لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

١- تَعْرِيفُ الْبَوَادِي لُغَةً

البَوَادِي: جَمْعُ بَادِيَة، وَمِمَّا جَاءَ حَولَ مَعْنَى الْبَادِيَةِ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ: الْبَدُوُّ، وَالْبَادِيَّةُ، وَالْبَدَاؤَةُ، وَالْبَدَاؤَهُ: خِلَافُ الْحَضَرَ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِ بَدَوِيٌّ، وَبَدَا الْقَوْمُ بَدُوًا أَيْ: خَرَجُوا إِلَى بَادِيَتِهِمْ، وَقَلِيلُ الْبَادِيَةِ بَادِيَّةٌ لِبُرُوزِهَا وَظُهُورِهَا، وَتَبَدَّى الرَّجُلُ: أَقامَ بِالْبَادِيَةِ، وَالْبَدَاؤَهُ: الإِقَامَةُ فِي الْبَادِيَةِ، تُفْتَحُ وُكْسَرُ^(١). وَ(الْبَادِيَّةُ): مُؤَثِّثُ الْبَادِيَّةِ، وَهِيَ: فَضَاءٌ وَاسِعٌ فِي الْمَرْعَى وَالْمَاءِ، وَالْبَادِيَّةُ وَالْبَدُوُّ: أَهْلُ الْبَادِيَةِ، وَ(الْبَدُوُّ): الْبَادِيَّةُ^(٢)، وَمِنْهُ يَتَضَعُّ أَنَّ لَفْظَ: (الْبَدُوُّ) يُطَلَّقُ عَلَى السُّكَانِ وَالْمَكَانِ.

وَقَدْ جَاءَ لَفْظُ الْبَدُوُّ بِمَعْنَى الْبَادِيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدُوِّ ﴾^(٣).

٢- تَعْرِيفُ الْبَوَادِي اصْطِلَاحًا

عَرَفَتِ الْبَادِيَةُ بِأَنَّهَا: "البيئةُ الَّتِي لَمْ تُعِيرْ مِنْ أَصْلِ وَجُودِهَا يَدُّ الْكَائِنِ الْمُخْلُوقِ، فَهِيَ عَلَى هِبَتِهَا الَّتِي صَادَفَهَا عَلَيْهَا سَاكِنُوهَا مِنْذِ الْقَدْمِ، وَتَوَارَثُهَا جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ دُونَ أَنْ تَمَدَّدَ يَدُّ لِتَعْدِيلِ شَيْءٍ فِيهَا"^(٤).

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ الْبَادِيَةِ بِتَعْرِيفِ سَاكِنِيهَا؛ وَهُمُ الْبَدُوُّ، وَمِمَّا جَاءَ فِي تَعْرِيفِهِمْ:

- أَنَّ الْبَدُوُّ هُمْ: "الْمُنْتَحِلُونَ لِلْمَعَاشِ الطَّبِيعِيِّ مِنَ الْفَلْحِ وَالْقِيَامِ عَلَى الْأَنْعَامِ، وَأَنَّهُمْ مُقْتَصِرُونَ عَلَى الضرُورِيِّ مِنَ الْأَقْوَاتِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَسَاكِنِ وَسَائرِ الْأَحْوَالِ وَالْعَوَادِيدِ،

(١)- انظر (مادة: بَدَا فِي: لسان العرب، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٤/٦٧-٦٨؛ الصحاح، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ٦/٢٢٧٨؛ هذيب اللغة، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٤٢/١٤٣-١٤٣/١٤٢؛ القاموس المحيط، مَرْجِعُ سَابِقٍ، بَابُ: الواوُ وَالتاءُ، فَصْلُ: الْهَمْزَةُ وَالْبَاءُ، ٤/٣٠٢).

(٢)- المعجم الوسيط، مَرْجِعُ سَابِقٍ، مادة: بَدَا، ١/٤٤.

(٣)- يوسف: ١٠٠.

(٤)- الأدب العربي بين الْبَادِيَةِ وَالْحَضَرَ، إِبْرَاهِيمُ عَوْضِينَ، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ، مَصْرُ، ٢٠١٤-١٩٨٢م، ص: ٩٧.

ومُقْصِرُونَ عَمَّا فَوْقَ ذَلِكَ مِنْ حَاجِيٍّ أوْ كَمَالِيٍّ، يَتَحَذَّلُونَ الْبُيُوتَ مِنَ الشَّعْرِ أوَ الْوَتَرِ
أوَ الشَّجَرِ أَوْ مِنَ الطَّينِ وَالْجَهَارَةِ...، وَقَدْ يَأْوُونَ لِلْغَيْرَانِ وَالْكَهْوَفِ"^(١).

الْبَدْوُ هُمْ جُزْءٌ مِنَ السُّكَانِ الَّذِينَ يَقْطَنُونَ الصَّحْرَاءَ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ، وَيَسْكُنُونَ فِي
بَيْوَتِ الشَّعْرِ، أَوْ يَسْكُنُونَ الْخِيَامَ^(٢).

الْبَدْوُ هُمْ سُكَانُ الصَّحْرَاءِ الْمُتَنَقْلُونَ^(٣).

كما تم تعريف الْبَدْوُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْسَّعُودِيَّةِ بِأَنَّهُمْ: "جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُوَاطِنِينَ
غَيْرِ مُسْتَقْرِئِينَ، وَإِنَّمَا هُمْ دَائِمُو التَّرَحُّلِ بَحْثًا عَنِ الْكَلَأِ وَالْمَرْعَى، وَيَتَحَذَّلُونَ مِنَ الْخِيَامِ
وَبَيْوَتِ الشَّعْرِ سَكَنًا، كَمَا أَنَّهُمْ يَعْتَمِدُونَ عَلَى مُتَّجَاهَاتِ حَيْوَانَاتِهِمْ، وَلَمْ يُظْمِنُوهُمْ
الْإِجْتِمَاعِيَّةِ الْخَاصَّةِ، وَكَذَا عَادَهُمْ وَتَقَالِيدُهُمْ، وَهُمْ يَعْيَشُونَ إِمَّا فِي الصَّحَارِيِّ، أَوْ
عَلَى حُوَافِ الْمَدُونِ، أَوْ حِيثُ تُوجَدُ الْآبَارُ وَالْعَيْوَنُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُدْرَانِ"^(٤).

كما عُرِفَتِ الْمُجَمَعَاتُ الْبَدَوِيَّةُ بِأَنَّهَا: "تَلْكَ الْمُجَمَعَاتُ الَّتِي يَقُومُ تَسْقُضُ الضَّبْطِ
الْإِجْتِمَاعِيِّ فِيهَا عَلَى بَنَاءِ قَبْلِيٍّ، وَالَّتِي تَعِيشُ فِي ظَرُوفٍ "إِيكُولُوْجِيَّةٍ"- بَيْئِيَّةٍ مُعَيَّنةٍ فِي
الْمَنَاطِقِ الصَّحَراوِيَّةِ"^(٥).

وَفِي كِتَابِ (دِرَاسَاتُ فِي الْجَمَعِ الْبَدَوِيِّ)، جَاءَ أَنَّ مَصْطَلِحَ الْبَدْوِ يُعْنِي شَيْئِينَ:-

"الْأَوَّلُ: يُعْنِي نَمَطًا لِلْحَيَاةِ يَتَسَسُّمُ بِالْتَّجْوِالِ الْمُوسِمِيِّ أَوَ الْمُسْتَمِرِ؛ وَذَلِكَ بَحْثًا عَنْ مَصَادِرِ الرِّزْقِ،
فَهُنَّاكَ كَثِيرٌ مِنَ الْجَمَعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ تَتَنَقَّلُ مِنْ أَمَانِكَاهَا فِي فُصُولٍ مُعَيَّنةٍ مِنَ السَّيَّنَةِ مُتَجَهِّةً
إِلَى مَنَاطِقِ أَخْرَى [تَوَافِر] فِيهَا الْمَرَاعِيُّ أَوَ الْأَمْطَارُ، ثُمَّ تَعَادِرُهَا عِنْدَ [تَغْيِيرِ] الْفُصُولِ".

(١)- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٣-١٤١٣، ص٩٧.

(٢)- انظر: *التفكيات التقليدية في البيئة البدوية*: (دراسة إيكولوجية توثيقية عن البدو في منطقة الدهنهاء والصمان) في المملكة العربية السعودية، مانع بن قواش الدعجاني، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٤هـ، ص١٢.

(٣)- انظر: *المهر ونتائجها في عصر الملك عبدالعزيز*، موضي بنت منصور بن عبدالعزيز، ط١، دار السافي، بيروت، ١٩٩٣م، ص٢٢.

(٤)- بحوث اجتماعية، بدر بن أحمد كريم، ط١، العبيكان، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٦م، ص١٦٤.

(٥)- مقدمة لدراسة المجتمعات البدوية: (منهج وتطبيقات)، محمد عبده محجوب، ط١، وكالة المطبوعات، الكويت، د.ت، ص١٢.

الثاني: يُشير إلى جماعاتٍ بعينها تسكن الصحراء، وترتبط بأصولٍ سلالية واحدة، بصرف النظر عما إذا كانت مستقرةً أو متجولةً^(١).

وممّا سبق يتبيّن أنَّ العنصر القبليَّ أساسٌ في أهل البايدية، وذلك واضحٌ على سبيل المثال — في بدو المملكة العربية السعودية؛ الذين يتمون إلى قبائل عدّة توزع بين مناطق المملكة.

والعربُ يُقسمون أنفسهم إلى قسمين رئيسيين هما: الحضر والبدو، فالحضر هم سُكَانُ الْمُدُنِ الصغيرة والكبيرة الذين يعيشون في بيوت ثابتة ومستقرة، والبدو هم: الذين يسكنون البايدية، سواءً أكانوا يعيشون في خيام من الشَّعَرِ يترَحَّلُونَ في كل فصلٍ من فصولِ السنةِ وراء الكلاً والعشب، أمْ أنَّهُمْ يَسْتَقْرُؤْنَ نِسْبَيًّا في بعض الفُصُولِ الأخرى^(٢).

والبدأوةُ اصطلاحٌ يُطلقُ على فئةٍ من السُّكَانِ يتميزون بخصائصٍ مُعَيَّنة، وسلوكٌ خاصٌّ ترسّه البيئةُ المحيطةُ بهم، ولا تسمحُ بإقامة حياة سُكَانِيَّةً مُستقرَّةً إلا بالتدخل^(٣).

وقد أشار بعض الكتاب إلى أنَّ البدأوةَ تَمْطُعُ عَيْشَ، وسلوكٌ اجتماعيٌّ غيرُ مُحدَّدٍ بإطارٍ زمانيٍّ أو مكانيٍّ؛ لذلك فإنَّ البدويَّ وإنْ سُكَنَ الْمُدُنِ فَإِنَّهُ لا يزال يَحْنُّ إلى حياة البايدية بكلِّ ما تُمَثِّلهُ من انطلاق، وعدمِ تَكْلُفٍ، وحدودٍ بالغةٍ من التَّحرُّرِ الفكريِّ والبدنيِّ، وأيضاً فإنَّ أبناء البايدية، وإنْ سُكَنُوا القصور، وركبوا المراكب الفارهة يَظْلُّونَ على الدَّوَامِ أمناءٍ على أعرافهم وتقاليدهم، ويعتبرون التَّفْرِيطَ في ذلك نوعاً من الهزيمة^(٤).

ومن هذا الكلام يتضحُ أنَّ البدأوةَ قد تنتقل مع أهلها، حتَّى وإنْ تَحَضَّرُوا، وسكنوا الْمُدُنَ، فتبقي صفات البدُو فيهم، ويلتزمون بكثيرٍ من العادات والتقاليد البدوية، وذلك واضحٌ ومُشاهَدٌ؛ فكثيرٌ مِنْ سُكَنَ الْمُدُنِ من البدُو؛ سُكُنُوا في أحياءٍ خاصةٍ بأفراد قبيلتهم

(١)- محمد عبد محجوب و محمد أحمد عتيم و فاتن محمد شريف، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٧م، ص ٤٩-٥٠.

(٢)- انظر: البدُو والعشائر في البلاد العربية، عبدالجليل الطاهر، معهد الدراسات العربية العالمية، جامعة الدول العربية، مصر، ١٩٥٥م، ص ١٣.

(٣)- انظر: الهجر ونتائجها في عصر الملك عبد العزيز، مراجعة سابق، ص ٢٢.

(٤)- انظر: يوميات عسكريَّة، سعد بن محمد بن سعد العتيبي، ط٢، المؤلف نفسه، حلقة ٤٢٣-٤٢٥م، ١٤٢٣-١٤٢٥م، ٩٢٠-٩٢١.

في أغلب الأحيان، ويفتت عاداتهم وتقاليدهم سارية المفعول بينهم؛ حتى وإن أخذوا بعض صفات الحضارة.

ويُمْكِن تعريف البدوية في مُراد هذا البحث بأنّها:
ما كان خارج المُدُن والقُرَى من الأماكن، التي يسكن بعضها أناس رُحَّل، أو مُسْتَقْرُونَ.

كما يُمْكِن تعريف البدُو في مُراد هذا البحث أيضاً، بأنّهم:
السُّكَان الذين يعيشون خارج المُدُن والقُرَى، وتعتمد حياتهم على الرَّعي، أو تربية الماشي، أو الاحتطاب.

العلاقة بين القرى والبُوادي:

العلاقة بين القرى والبُوادي علاقة وثيقةٌ منذ القدم، وقد ذكر ابن خلدون في مقدمته أنَّ البدو أقدمُ من الحضَر، وسابقَ عليه، وأنَّ البادية أصلُ العمَرَان، والأمسار مَدِّ لها، وممَّا قاله حول هذا المعنى: "وممَّا يشهد لنا أنَّ البدو أصلٌ للحضَرِ ومُتقدِّمٌ عليه، أنَّما إذا فتشنا أهل مصر من الأمسار وجدنا أولئكَ أكثُرَهم من أهل البدو الذين بناحية ذلك المسر وفي قُراها، وأنَّهم أيسروا فسكنوا المسر، وعدلوا إلى الدَّعَة والتَّرَفِ الذي في الحضَرِ، وذلك يدلُّ على أنَّ أحوال الحضارة ناشئةٌ عن أحوال البداءة، وأنَّها أصلٌ لها" (١).

فالبداءة هي الأصلُ، والبادية سابقةٌ على القرية، التي هي بدورها أسبق من المدينة في الوجود الإنساني، "والبداءة هي النمط السائد لحياة الإنسان فيما قبل التاريخ، فقد بدأ حياته بدوياً يعتمد فيها على عدم الاستقرار والتَّنَقُّل، وهو سماتان بارزتان لظاهرة البداءة حتى الآن" (٢).

وقد اشتهرت شبه الجزيرة العربية قبل القرن العشرين، بأنَّ جزءاً كبيراً من سكانها يتبعون لقبائل بَدوِيَّة، وبالتالي فقد كان طابع الحياة الغالب في هذه المنطقة هو البداءة (٣). والعلاقة بين البادية والقرية علاقة تَكَامُلِيَّة، فالبَدوِيُّ يعتمد على سوق القرية في بيع ما ينتجه وما تُستَخرجُ منه حاجاته ومتطلباتِ أهله، ويجتمع فيه بأترابه وأصدقائه، فيتبادل معهم الأخبار، ويحضر مع أهل القرية الجمعة إنْ تَسْرَتْ له، فيستفيد ما ينفعه في دنياه وأخراه.

ويرتبط البَدوِيُّ بالقرية في غالب متطلباته؛ فالمركز الصحي الذي يتداوى فيه موجودٌ بها، ومركز الإمارة موجودٌ بها؛ وإليه يرجع في إقامة دعاواه، التي تُحالُ إلى محكمة القرية أو القرية المجاورة للبيتِ فيها، ومدارس أبنائه موجودةٌ بالقرية، وغير ذلك من الخدمات التي تجعل اتصاله بالقرية وثيقاً، وحاجته لها مستمرةً.

(١) - مرجع سابق، ص ٩٧-٩٨.

(٢) - الأنثربولوجيا والفكر الإسلامي، زكي محمد إسماعيل، ط١، شركة مكتبات عكاظ، جدة، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م، ص ١٣٢.

(٣) - انظر: الجغرافيا البشرية المعاصرة للمملكة العربية السعودية، محمد عبد الحميد مشخص، ط١، دار زهران، جدة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، ص ٧٣-٧٤.

وساكن القرية يستفيد من أهل الباٰدية؛ إذ يشتري منهم المُواشِي وَتَاجِهَا، والْحَطَبَ، ويُوْفَرُ لهم ما يحتاجونه من سوق المدينة، ويأخذ من أهل الباٰدية أخبارهم، وما استَحَدَ في بيتهم، ويعطِّيهم ما وردَه من أخبار وَمَعَارف.

وغالباً ما تكون علاقات القرابة وثيقةٌ بين البدو وأهل القرى؛ فبحكمُ الجوارِ والتعاملِ المستمرِ تنشأ هذه العلاقات، وتتوطدُ مع الزَّمنِ؛ ليصبحُ مجتمعُ الbadia متصلاً بالمجتمعِ القرويِّ، ومشابهاً لهُ في سماته وخصائصه.

وفي المملكة العربية السعودية - حيث يُقدّم هذا البحث لجامعة من جامعاتها - تُعتبر القرى حديثة العهد بالوجود؛ فقد كانت القبائل الموجودة في المجتمع العربي السعودي على سابق بَدَأْوَتِهَا، وَجَاهِلِيَّتِهَا، إلى أنْ قام الملك عبد العزيز آل سعود الراحل - [رحمه الله]، فهذا أعمّ إلى الدين، وَحَثَّهُم على تَرْكِ ما كانوا عليه منْ جاهليَّة، وعادات عُرفَيَّة قَبْلَيَّة، فتركوا حياة البداءة، وأنشأ لهم الملك عبد العزيز قُرَىً سُمِّيتْ (بالحجر)، وقد سُمِّيَ أهلها بالْمُهَاجِرِينَ، كدليل على تركهم الجهل...، ولا يختلف أهل المجر عن البداءة إلا في تَرْكِهم معيشة التَّحْوَالِ والتَّنَقُّلِ بالْخِيَامِ، إلى معيشة القرى والاستيطان والاستقرار، وما زال أكثر عماد معيشة هؤلاء على الماشية، وإنْ كان هناك كثيرون منهم انتقلوا إلى حياة الزراعة واستغلال الأرض^(١).

ومن هذا الكلام يتضح أنَّ صفات البدائية، وطبعها موجودة في أهل القرى والمدن حتى وإنْ ترکوا حياة التَّنَقُّلِ، واستقروا في قراهم، فهم بذُو في الطبائع والصفات. "عموماً فإنَّ التَّطَوُّرُ الاقتصادي والاجتماعي الذي حصل في المملكة العربية السعودية، منذ قيامها في الثلاثينيات الميلادية، قد أدى إلى تراجع وانكماس نَمَطِ الْبَدَاوَةِ، هذا مع استمرار قسمٍ ضئيلٍ من السُّكَّانِ بذُو رُحَّلاً، وبالتالي؛ فعكس الحال مع عديدٍ من المُجَتمِعَاتِ الأخرى التي يُقسِّمُ سُكَّانُها إلى حَضَرٍ ورِيفٍ، فإنَّ المُجَتمِعَ السُّعُودِيَّ لا يخضع لهذا التقسيم الثنائي، فمُجَتمِعُ المملكة يتميَّز بوجود ثلاثة أقسامٍ سُكَّانيةٍ؛ حَضَرٍ ورِيفٍ وبَدوٍ".^(٢)

(١) - مقدمة في علم السُّكَانِ، عبدالله الخريجي و محمد الجوهري، ط١، دار الجليل للطباعة، الفجالة، ١٣٩٧هـ . ٢٦١-٢٦٣م، ص

(٢) - الجغرافيا البشرية المعاصرة في المملكة العربية السعودية، مترجم سابق، ص ٧٤.

ومِمَّا سَبَقْ يَتَضَرُّعُ أَنَّ الْبَدَاوِةَ الَّتِي تَقْوَمُ عَلَى التَّسْكُلِ وَالْتَّرْحَالِ قَدْ تَرَاجَعَتْ فِي الْمُمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ فِي السَّنَوَاتِ الْأُخِيرَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مُوجَوَّدَةً حَتَّىِ الْآنِ، وَلَكِنَّ الْبَدَاوِةَ مَا زَالَتْ مُوجَوَّدَةً بَقِيَّةً فِي سُكَّانِ الْقُرَىِ، وَبَعْضِ سُكَّانِ الْمُدُنِ، إِذَا أَنَّ الْوَسْطَ الَّذِي يَقْوِمُ عَلَىِ اخْلَاقِيَّاتِ الْبَادِيَّةِ سَوَاءٌ كَانَ فِي مُحِيطِ الْبَادِيَّةِ ذَاكِهَا أَوْ خَارِجَ إِطَارَهَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْبَادِيَّةِ^(١).
وَمِمَّا سَبَقْ يَتَضَرُّعُ أَنَّ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْقُرَىِ وَالْبَادِيَّةِ وَثِيقَةٌ جِدًا، فَالْبَادِيَّةُ لَا تَسْتَغْفِي عَنِ الْقُرَىِ فِي كَثِيرٍ مِّنْ مُتَطَلَّبَاتِ أَهْلِهَا، وَالْقُرَى تَحْتَاجُ إِلَى الْبَادِيَّةِ، وَهِيَ مُكَمِّلَةُ هَا، وَتُعَتَّبَرُ حَلْقَةً اتِّصَالِ بَيْنِهَا وَبَيْنِ الْمَدِينَةِ.

(١)- انظر: الأدب العربي بين الـبادـيـةـ والـحـضـرـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ ٨٣ـ.

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقَرَى
وَالْبَوَادِي، وَاسْأَلِيهَا، وَوَسَأَلُهَا
فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ

لكل دعوة منهج يسير عليه الداعية، ولها وسائل وأساليب يستخدمها في إيصالها للداعيين؛ ليقنعوا بدعوه، ويستميلهم نحوها بما يناسبهم من طرق ووسائل، والدعوة إلى الله في القرى والبوادي كغيرها تحتاج إلى منهج واضح بين، وإلى أساليب مقنعة، ووسائل مُناسبة للداعيين في تلك البيئات التي لها خصائص تميزها عن غيرها من البيئات، وأهلها صفات خاصة قد لا تُوجَدُ في غيرهم من الداعيين.

وفيما يلي سنتناول هذه الأمور وفق المباحث التالية:

المبحث الأول: منهج الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

المبحث الثاني: أساليب الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

المبحث الثالث: وسائل الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي.

وسيشمل كل مبحث بعض المطالب التي تفصل مجمله، والسائل التي يقتضيها المقام للتوضيح، وفيما يلي سنت عرضها على الترتيب السابق، مع مراعاة الاختصار غير المُخلّ، الذي يغنى بالغرض، ويُبيّن المقصود.

المبحث الأول: منهج الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوا迪

المنهج في اللغة: مأخوذه من الثلاثي: نهج، ويقصد به: الطريق الواضح، ومثله: النهج والمنهاج^(١)، يقال: نهج الطريق: أبانه، وأوضحه^(٢)، وفي الكتاب العزيز قول المولى عز وجل: «لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ»^(٣).

أما المنهج في الاصطلاح: فقد عرف بأنه: «نظام الدعوة وخطتها المرسومة لها»^(٤). ويمكن تعريفه بأنه: ما يلتزم به الداعية من قواعد ومنطلقات شرعية لتحقيق أهداف دعوته ومقاصدها.

وفيما يلي من صفحات سيكون حديثاً عن بعض النقاط في منهج الدعوة التي تُفيد الداعية في دعوته لأهل القرى والبوا迪؛ وسيكون ذلك وفق المطالب التالية مرتبةً:

- المطلب الأول: البدء بالتوحيد.
- المطلب الثاني: التدرج.
- المطلب الثالث: تنوع الوسائل والأساليب.
- المطلب الرابع: الإمام بالظروف البيئية والاجتماعية.

(١) - انظر: المصباح المنير، مرجع سابق، مادة: نهج، ص ٦٢٧.

(٢) - انظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دار القلم، بيروت، د.ت، مادة: نهج، ص ٦٨١.

(٣) - الماندة: ٤٨.

(٤) - المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٤٦.

المطلب الأول: البدء بالتوحيد

الدُّعْوَةُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ أَسَاسُ كُلِّ رِسَالَةٍ إِلهِيَّةٍ^(١); فَرَسُولُ اللَّهِ جَمِيعاً - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَدْ دَعَوْا إِلَى التَّوْحِيدِ الْمُطْلُقِ لِلَّهِ تَعَالَى، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ؛ إِذْ يَقُولُ الْمَوْلَى تَعَالَى: «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الظَّفَّاغُوتَ»^(٢).

مَا مِنْ رَسُولٍ مِنْهُمْ إِلَّا وَدَعَ قَوْمَهُ إِلَيْهِ، فَلَقَدْ تَوَجَّهُوا إِلَى أَقْوَامَهُمْ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى تَبْدِيلِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةٍ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَمْرُوهُمْ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ، وَإِيمَانِ بِرِسَالَتِهِمْ^(٣)، قَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِي»^(٤).

وَآيَاتُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الَّتِي تَحَدَّثُ عَنِ الْبَدْءِ بِالْتَّوْحِيدِ، وَتَقْدِيمِهِ عَلَى غَيْرِهِ فِي الدُّعْوَةِ كَثِيرَةٌ حِدَّاً؛ بَلْ إِنَّ كُلَّ آيَةٍ فِيهِ مُتَضَمِّنَةٌ لِلتَّوْحِيدِ، شَاهِدَةٌ بِهِ، دَاعِيَةٌ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ: إِنَّمَا خَبَرَ عَنِ اللَّهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصَفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ فَهُوَ التَّوْحِيدُ الْعِلْمِيُّ الْخَبَرِيُّ، وَإِنَّمَا دَعْوَةُ إِلَيْهِ عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَخَلْعُ كُلِّ مَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِهِ؛ فَهُوَ التَّوْحِيدُ الْإِرَادِيُّ الْطَّلَبِيُّ، وَإِنَّمَا أَمْرُ وَنَهْيُهُ، وَإِلَزَامُ بِطَاعَتِهِ فِي نَهْيِهِ وَأَمْرِهِ، فَهِيَ حُقُوقُ التَّوْحِيدِ وَمُكَمَّلَاتُهُ، وَإِنَّمَا خَبَرُ عنْ كِرَامَةِ اللَّهِ لِأَهْلِ تَوْحِيدِهِ وَطَاعَتِهِ، وَمَا فَعَلُوا بِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَمَا يُكْرِمُهُمْ بِهِ فِي الْآخِرَةِ؛ فَهُوَ جَزَاءُ تَوْحِيدِهِ، وَإِنَّمَا خَبَرُ عنْ أَهْلِ الشَّرْكِ، وَمَا فَعَلُوا بِهِمْ فِي الدُّنْيَا مِنِ النَّكَالِ، وَمَا يَحْلُّ بِهِمْ فِي الْعُقُوبِيِّ مِنِ الْعَذَابِ؛ فَهُوَ خَبَرُ عَمَّنْ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ التَّوْحِيدِ^(٥).

(١)- انظر: دُعْوَةُ الرَّسُولِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، محمد بن أَحْمَدَ الْعَدْوِيِّ، ط١، دارِ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، ١٩٩٤-١٤١٥ م، ص١؛ الدُّعْوَةُ إِلَيْهِ: أَصْوَلُهَا وَوَسَائِلُهَا، أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ غُلوْشُ، ط٢، دارِ الْكِتَابِ الْمُصْرِيِّ، الْقَاهِرَةُ، ١٤٠٧-١٩٨٧ م، ص١٥٥.

(٢)- التَّحْلِلُ: ٣٦.

(٣)- انظر: أُسْسُ الدُّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، عمرُ يُوسُفُ حِمْزَةُ، ط١، الدَّارُ الْمَصْرِيَّةُ الْلَّبَانِيَّةُ، الْقَاهِرَةُ، ١٤١٤-١٩٩٤ م، ص٥٥.

(٤)- الْأَنْبِيَاءُ: ٢٥.

(٥)- انظر: مَدَارِجُ السَّالِكِينَ فِي شِرْحِ مَنَازِلِ السَّالِكِينَ، ابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيِّ، تَحْقِيقُ: الدَّاَيِّ بْنِ مَنْبِرِ آلِ زَهْوَى، ط١، المَكَتبَةُ الْعَصْرِيَّةُ لِلطبَاعَةِ وَالشَّرْقُ، بَيْرُوتُ، ١٤٢٤-١٤٢٥ م، ٣٥٠/٣.

رسولنا وقد وقّعنا ^{بِيَدِهِ} قد "بذل الجهد العظيم في سبيل تحقيق التوحيد في نفوس من يدعوه، لأنّه الأساس المتبين، والرُّكْنُ الرَّكِينُ لهذا الدين، حتّى أصبحت لا إله إلا الله محمد رسول الله شعار أهل الإسلام [وَدَثَارُهُمْ]، وعنوان مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِيهِ"^(١)، قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ الآية^(٢).

"كانت مهمّة المصطفى ^{بِيَدِهِ} الأولى هي ترسیخ العقيدة، وتأصیلها في النفوس؛ فنهي المهمة الأولى، وهي القضية الكبرى، فالعقيدة هي القاعدة الأساسية لإقامة هذا الدين، وهي الأساس، والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة: ﴿وَمَا حَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٣)، لأنّ الإيمان بالله وملائكته وكُتبِه ورُسُلِه واليوم الآخر، يترتب عليه الانقياد له فيما اختاره ورَضِيَّه، وفيما أمرَ به ونهى عنه، فالعقيدة هي المدخل للإسلام، وهي محوره والروحُ التي تسري فيه"^(٤).

فعلى الدُّعَاء إلى الله عموماً، والدُّعَاء في القرى والبَوَادِي على وجه الخصوص أن يقتدوا بأنبياء الله ورسله - عليهم السلام، ويداؤوا دعوئهم بالدُّعَوة إلى توحيد الله ^{بِيَدِهِ}، وإخلاص العبادة له وحده، ويُبَيِّنُوا لهم أسماءه وصفاته، وأن يدعوهم إلى الإيمان بها، وإثباتها كما جاءت على الوجه الذي يليق به ^{بِيَدِهِ} من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكليف، ولا تمثيل، عملاً بقوله ^{بِيَدِهِ}: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لَهُ أَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٥)،

(١)- وسائل الدُّعَوة، عبد الرحيم بن محمد المعنوي، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠-٢٠٠٠م، ص ٥٢.

(٢)- محمد: ١٩.

(٣)- الداريات: ٥٦.

(٤)- العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة، محمد بن أحمد الصالح، مجلة البحوث الإسلامية، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، العدد: ٥٣، (ذو القعدة- ذو الحجة ١٤١٨هـ- محرم- صفر ١٤١٩هـ)، ص ٣٥١.

(٥)- التحل: ٧٤.

وقوله تعالى: «فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَمِ أَزْوَاجًا يَذْرُؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَتَّى وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»^(١):

وواجب على الدعاء أن يوضّحوا لمدعويهم حقيقة التوحيد التي بعث الله بها الرسول - عليهم الصلاة والسلام، وأن يحدروهم من الشرك بالله، وعبادة أصحاب القبور، والاستغاثة بالأموات، والتذر أو الذبح لهم، وأن يوضّحوا لهم أن الواجب اتباع الرسول عليه السلام، مع الإيمان به، والشهادة بأنّه رسول الله حقاً إلى جميع الثقلين: الإنس والجن، والإيمان بجميع المرسلين، والإيمان بيوم الآخر، وبالجنة والنار، والملائكة جميعاً، وبالكتب المنزلة على الأنبياء، وبالقدر خيره وشره^(٢).

وممّا يدل على أهمية هذا الأصل: ما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما، أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم لما بعث معاذ عليه السلام نحو اليمن، قال له: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلِيَسْتُمْ، فَإِذَا صَلَوُا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً أَمْوَالِهِمْ، ثُوَّبْهُمْ مِّنْ غَنِيَّهُمْ فَتَرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَفْرَوْا بِذَلِكَ فَخُذْهُمْ مِّنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَامَ أَمْوَالِ النَّاسِ) ^(٣)، وفيه دليل على أن التوحيد - الذي هو إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه - هو أول واجب، وهذا كان أول ما دعى إليه الرسول عليهم السلام^(٤).

والبدء بأمر العقيدة في دعوة أهل القرى والبادى ضروري لـ كل داعية يريده لدعوته النجاح؛ ذلك لأن العقيدة هي المركزة لبقية الأعمال، فإذا صلحت وتمت في نفس المسلم انعكس أثرها في خلقه وتعامله وبيمه وشرائه، وغير ذلك من شؤون حياته، وبمقدار نقص

(١) - *الشُورى*: ١١.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبدالعزيز بن عبد الله بن باز، جمع وإشراف: محمد بن سعد الشويع، ط١، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، ٢٣٠/٨.

(٣) - *صحيف البخاري*، محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، الحديث رقم: ٧٣٧٢، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمنه إلى توحيد الله تبارك وتعالى، ص ١٣٣٣.

(٤) - *فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد*، عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب، تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن آل فريان، ط٤، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م، ص ١١٢.

هذه العقيدة في النفس ينقص الالتزام في **الخلق والسلوك**^(١)، وأهل القرى والبواقي ذؤون فطر سليمة، ونقوس صافية، ونقوية الجانب العقدي في نفوسهم يحدث تأثيراً قوياً في أفعالهم، وينعهم عن كثير من المخالفات الشرعية.

والبدء بتقرير العقيدة في النفوس، لا بد أن يفهم فهماً صحيحاً، وأن يطبق تطبيقاً سليماً من غير إفراط ولا تفريط، فالمراد بذلك التركيز على أصولها وأركانها، وهو ما يجب على المكلف اعتقاده، ثم يتنتقل الداعية بعد ذلك إلى التركيز على مقتضيات الإيمان وآثاره وربط ذلك بواقع حياة المدعوين، وهذا أحدي وأتفع من المضي بهم إلى مزيد من المسائل والفروع التي لا يحتاجها إلا طلبة العلم، بل ربما المتخصصون منهم^(٢)، ولا شك في أن التعمق في مسائل العقيدة، والإسهاب في شرح دقائقها لأهل القرى والبواقي يضر أكثر مما ينفع، ويشتت أذهانهم؛ لأن غالبيتهم من العوام الذين يحسن بالداعية تعليمهم كليات العقيدة دون دقيق مسائلها، وأصولها وأركانها دون فروعها، ومن المستحسن أن يبين لهم خلال تناوله للجانب العقدي ما يلي^(٣):

▪ تقرير جميع أنواع التوحيد، وتفسير كلمة التوحيد: "لا إله إلا الله" ، وبيان نوافذها وكل ما ينافيها.

▪ توجيه عقل المدعى في القرى والبواقي إلى التدبر في مخلوقات الله جل جلاله، والنظر في ملوك السموات والأرض، وتأمل أحداث الكون، واستشارة الفطرة السليمة المستقرة في النفس التي تشهد بربوبية الله، ومن ثم جرها إلى طاعة الله، وإخلاص العبادة له وحده دون سواه.

▪ تعليمهم أركان الإيمان، والتركيز على الإيمان باليوم الآخر، وما فيه من أحوال، بدءاً من سكرات الموت، والقبر، والبعث، والنشور، وعرض هذه الصور بأمثلة قريبة من أذهانهم.

▪ تصحيح الألفاظ الشركية والمؤهمة.

(١)- تأملات دعوية في السنة النبوية، مرجع سابق، ص ٢٦.

(٢)- انظر: مقومات الداعية الناجح، علي بن عمر بن أحمد بادحدح، ط٤، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٢ـ٢٠٠٢م، ص ١٤٥-١٤٦.

(٣)- انظر: دعوة النبي ﷺ للأعراب، مرجع سابق، ص ٣٨٢-٣٨٥.

■ إنكار التحاكم إلى غير شرع الله؛ من التحاكم إلى الأعراف والعادات القبلية، وبيان تحرير ذلك.

ولا بدّ من التبيّه إلى أنَّ المقصود من هذا الكلام ليس تجريد العقيدة عن ثراها، أو فصلها عن غيرها من أمور الدين الحنيف، أو الدعوة لها وحدها فقط مع إهمال غيرها من عادات، وأخلاقٍ؛ هي من ثمار العقيدة الصحيحة، وإنما المقصود هو إعطاء العقيدة ما تستحقه من عناء، ورعاية، وتقديم على غيرها، والبدءُ بها في الدعوة، مع الاهتمام ببقية أمور الإسلام، والدعوة لها، والبحث عليها.

والداعية في ذلك يقتدي برسول الله ﷺ الذي استمر في مكة المكرمة ثلاثة عشر عاماً يدعو إلى هذه المسألة^(١)، مع دعوته في نفس الوقت إلى بعض العادات، وحثّ على مكارم الأخلاق، ولكن تركيزه ﷺ كان أكثر على أمور العقيدة، وممّا يدلّ على ذلك أنَّ المككيَّ من السُّور في القرآن الكريم - وهو الأكثر - يدور حول أصول الدين؛ من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُلِه، وتوحيدِه في الألوهية والربوبية، والإيمان بالبعث والجزاء، ويُحثُّ في الوقت نفسه على العمل الصالح، ويدعو إلى مكارم الأخلاق^(٢)، ومن الأمثلة على ذلك: قول الله تعالى آمراً رسوله ﷺ: ﴿ قُلْ يَتَأْيَهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَيِّعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَإِنَّمَا يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي آتَيْتَنِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَيْتُهُ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ ﴾^(٣)، وقوله ﷺ: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذِلِكَ أُمِرْتُ وَإِنَّا أُولُ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٤)، وقوله عليه مُحَمَّداً مُخاطباً رسوله ﷺ: ﴿ قُلْ

(١) - انظر: إعداد الداعية في ضوء سورة فصلت، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨م، ص ٨٥.

(٢) - انظر: دعوة الرسُل إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٣٧١.

(٣) - الأعراف: ١٥٨.

(٤) - الأنعام: ١٦٢-١٦٣.

إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَآسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَآسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ

كان يُوحى في الفترة المكية من دعوته يدعو الناس إلى التوحيد، وينهاهم عن الشرك قبل أن يأمرهم بالصلوة، والزكاة، والصوم، والحج، وقبل أن ينهاهم عن الربا، والزنى، والسرقة، وقتل النفس بغير حق، وكان في نفس الوقت يحثهم على بعض مكارم الأخلاق؛ كصلة الرحم، والصدق، والعفاف، وأداء الأمانة، وحسن الجوار، ونحو ذلك، ولكن الموضوع الأساسي، ومحور الدعوة إنما هو عن التوحيد وتحقيقه^(٢).

ومن ذلك يتضح أن قضية العقيدة هي قضية هذا الدين الأساسية، وهي القاعدة التي يقوم عليها بناء الدين، وترجع إليها التكاليف والفرائض، و تستمد منها الحقوق والواجبات، القاعدة التي يجب أن تستقر في النفوس، وترسخ في القلوب قبل الدخول في الأوامر والنواهي، وقبل الدخول في التكاليف والفرائض، وقبل الدخول في الشرائع والأحكام حيث يجب ابتداء أن يعترف الإنسان بوحدانية الله وربوبيته، وينفي ضميره من شوائب الشرك، وينفي عقله من شوائب الحرابة، وينفي المجتمع من تقاليد الجاهلية؛ لأن الشرك في كل صوره هو المحرّم الأول؛ لأنّه يجرّ إلى كل محرّم، وهو المتنكر الأول الذي يجب رفضه ومحاربته^(٣).

فعلى الداعية أن يبدأ دائماً بإصلاح العقيدة، ويعطيها ما تستحقه من وقت، وينزل في سبيل تقريرها غاية جهده^(٤)، لعظيم أهميتها، ولأن ما بعدها من أمور الدين تبع لها، وقائم عليها، فإن صحت صحة ما بعدها، وإن فسدت فسدت ما يبني عليها.

(١) - فصلت: ٦.

(٢) - انظر: المنهج الصحيح وأثره في الدعوة إلى الله تعالى، حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي، مجلة الجامعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد: ١١٩، ٣٥، ١٤٢٣هـ، ص ١٤٤.

(٣) - العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة، محمد بن أحمد الصالح، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٥٣، ص ٣٥٦.

(٤) - انظر: أولويات الدعوة في منهج الأنبياء عليهم السلام، زيد بن عبد الكريم الريدي، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٤٣، ص ٢٤٢.

المطلب الثاني: التدرج

بعد أن يُعطي الداعي العقيدة ما تستحقه من عناية واهتمام، ويُطمئن إلى وضوحها في نفوس المدعوين؛ فإنه يتطرق في الدعوة إلى شعائر الإسلام، مُراعياً في ذلك كله سنة التدرج؛ التي قام عليها دين الإسلام في بداياته الأولى، فكتاب الله عزّل نزل مُنحماً حسب الواقع؛ ليسهل حفظه، ويتيسر فهمه، ولغير ذلك من الحكم الجليلة، قال عليهما السلام: «وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا»^(١).

وقد جاء الكتاب والسنّة بتفصيل أمور العقيدة وثبتتها، ثم بيان الأحكام الشرعية شيئاً بعد شيء، حتى نزل قول الله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا»^(٢)، فقد كمل الدين، وتمت النعمة بما نزل من أحكام في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية الشريفة، وبمنهج التدرج الذي نزل به القرآن، ولو نزل دفعاً واحدةً، لشق الأمر على الناس، وصعب عليهم امتثال أحكامه^(٣).

قالت عائشة - رضي الله عنها: إِنَّمَا نَزَّلَ أَوَّلَ مَا نَزَّلَ مِنْهُ - [أي القرآن] - سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَّلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَّلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرِبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَّلَ: لَا تَرْتَبُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الرَّزْنَى أَبَدًا، لَقَدْ نَزَّلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لِجَارِيَةُ الْعَبْدِ: «بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ»^(٤)، وَمَا نَزَّلْتُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنَّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدُهُ^(٥).

(١) الإسراء: ١٠٦.

(٢) المائدah: ٣.

(٣) انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٤) القمر: ٤٦.

(٥) صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٩٩٣، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن، ص ٩٤٤-٩٤٥، (ومقصود بتأليف القرآن: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور معاً في المصحف)، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى وشعب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ٣١٩.

وهكذا جاء الدين الإسلامي متدرجاً في شرائعه وأحكامه، بادئاً بالعقيدة التي بدأ رسوله صلوات الله عليه دعوته بعشر سهوا في النقوص وتصحيحها، "لأنَّ أَمْرَ الدُّعْوَةِ فِيمَا يَتَّصِلُ بِشَانِ الْعِقِيدَةِ لَمْ يَكُنْ يَحْتَمِلُ التَّدَرُّجَ...، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ الْأَسَاسُ الَّذِي سَيَقُومُ عَلَيْهِ بَنَاءُ الْجَمَاعَةِ، وَمِنْهُ سَتَبْعَثُ الْعِبَادَاتِ، وَعَلَى أَسَاسِهِ يُقْبَلُ الْعَمَلُ" (١).

مكث صلوات الله عليه في دعوته ثلاثة وعشرين عاماً؛ منها ثلاثة عشر عاماً في مكة، كان يُركِّزُ صلوات الله عليه فيها على الإيمان بالله ووحدانيته، والتَّعْرُفُ عليه صلوات الله عليه عن طريق الظواهر والآثار، ويركِّزُ أيضاً في الرَّدِّ على مزاعم الدهريين، وإقامة الحجَّةِ عليهم، ومنكري البعثِ ودَخْضِ مُفْتَرِيَاتِهِمْ، ويركِّزُ كذلك على إثبات الرِّسَالَةِ، وإظهار خصائصها، وفضحِ الجَاهِلِيَّةِ، وتحسِيدِ عَوَارِهَا وَمَفَاسِدِهَا، حتَّى إذا دخل القوم في دِينِ الله، وحالط الإيمان بشاشة قلوبهم، حاءت مرحلة دعوته بالمدينة النبوية التي استمرَّتْ عشر سنوات، حيث أقام فيها صلوات الله عليه معاً المُجتَمِعَ الفاضل بعد أن صلحَت عقيدة الأُمَّةِ، وترسَّخَ في أبنائِهِ الإيمان بالْمُعَيَّباتِ (٢).

وَمِنَ الْأَدَلَّ مِنْ سُتُّهُ صلوات الله عليه على التَّدَرُّجِ: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ثُبَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدًا! أَتَأْنَا رَسُولَكَ، فَرَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَرْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَبِمَا ذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَبِمَا ذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَواتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتَنَا. قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِمَا ذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِمَا ذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتَنَا، قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِمَا ذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ

(١) - الدُّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: مَنْهَجُهَا وَأَصْوَلُهَا، أَمْمَدُ عَمَرُ هَاشِمٌ، ط١، مَكْتبَةُ غَرِيبٍ، الْقَاهِرَةُ، د.ت، ص ١٧.

(٢) - انظر: سلسلة مدرسة الدُّعْوَةِ: (فصلٌ هادفٌ في فقه الدُّعْوَةِ والدَّاعِيَةِ)، عبد الله ناصح علوان، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ١٤١٨-١٩٩٧م، م١، ص ٧٤؛ صفات الداعية، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٤-٢٠٠٣م، ص ١٠٩.

استطاع إليه سبيلاً، قال: (صدق)، قال: ثم ولَى، قال: والَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَرِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْفَصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَئِنْ صَدَقَ لَيُدْخَلَنَ الْجَنَّةَ) ^(١).

مارسَ رسول الله ﷺ التدرج مع الأعرابي في هذا الحديث، فلم يُجبه بكلام شامل يلخص فيه دعوة الإسلام له؛ بل سايره وتدرج معه، وأعطاه الفرصة الكافية للسؤال والاستفسار، لأن ذلك لمثله أفع، وفي تعليمه أجدى وأبلغ، بدأ معه بإثبات صدق ثبوته، ثم أجابه بأنَّ منْ خلقَ أعظم شيء يراه الأعرابي مثلاً بين عينيه - وهو السماء والأرض والجبال - هو الله جل جلاله، ثم أجابه عن أركان الإسلام بعد الشهادتين رُكناً رُكناً، وما ذاك إلا مراعاة لفهم هذا الأعرابي، وتدرجاً معه حسب فهمه وإدراكه.

وقد كان يُوجه أصحابه بالتدريج في دعوتهم، كما فعل مع معاذ حين بعثه إلى اليمن، إذ قال له: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَواتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَوُا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً أَمْوَالِهِمْ، ثُمَّ خُذْ مِنْ غَنِيَّهُمْ فَتَرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَرُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ) ^(٢)، فقد أوصاه بالبدء في دعوته بالتوحيد، ثم الانتقال إلى بقية فرائض الدين بالتدريج، بعد أن يُقْرِرُوا بالتوحيد ويعرفوه.

وكذلك فإنَّه ينبغي للداعية في القرى والبوادي أن يتدرجاً في دعوته، فيبدأ بكتاب المسائل قبل صغارها، فلا يُقْحِم المسائل إصحاباً، بعض الدُّعَاء - مثلاً - يذهب إلى أماكن في البدائية في بعض القرى، فيُحاوِلُ أنْ يجمع لهم الإسلام في خطبة واحدة، وما هكذا تُعرض المسائل!!، بل ينبغي أن يأخذ شعائر الإسلام بالتدريج، فيقدم الكلمات على الجزئيات، والواجبات على المستحبات، والمحرمات على المكرهات، والقضايا الكبرى على الصغرى، أمَّا أن يذكر الداعية في خطبة واحدة، أو درس واحد مسائل التوحيد والشرك،

(١)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٢، كتاب: الإيمان، باب: السؤال عن أركان الإسلام، ص ٣٨.

(٢)- سبق تحريره في ص ٢٤.

والسحر والمحاجب، والمُحافظة على الصلاة، وحق الحجارة، ومُعاملة الأهل والأرحام، فإنَّ المُتلقين لا يمكن أن يحفظوا شيئاً، وإن فهموا؛ فهم مُشوشاً^(١).

وقد يكون الدافع لبعض الدُّعاء في محاولة جمْع الإسلام في خطبة أو محاضرة، هو ندرة زيارته لهذه القرية، وهو يعلم أن الدُّعاء في تلك القرية قليلون، أو يندر وجودهم، لذلك فهو يُحاول الإجمال، وهو مشكور بلا شك، ولكن المُتلقين لا يستفيدون من هذا العمل، إذ تزاحم الأمور في أذهانهم، وتكثر عليهم المسائل، فلا تحصل الفائدة التي يرجوها الداعية المُخلص.

وممَّا سبق يتضح أن التَّدَرُّج في الدُّعوة، وتجزئة العرض للمسائل والمواضيع؛ مراعاة لقدرة استيعاب أهل القرى والبُوادي مُهم جدًا في دعوتهم؛ إذ يحسُّ بالداعية بينهم أن يُذكر على العقيدة أولاً، ثم على أركان الإسلام، ويُمضي في ذلك وقتاً طويلاً، حتى تتبين له استيعاب المُدعَوين لها، ثم يتوجه بعد ذلك إلى بقية أمور الإسلام وشرائعه، ويبذل في ذلك غاية جهده، وليس معنى هذا أن يفصل العقيدة عن ثراها؛ بل المقصود إعطاؤها العناية والتقدم على غيرها من الأمور، كما تقدَّم ذكره في المطلب الأول.

وهكذا يسير الداعية في دعوته متدرجاً، حتى يأتي على جميع ما يحتاجه المدعوون؛ من أمور العقيدة وإصلاحها، والعبادة وإخلاصها، والمعاملات وانتظامها، والأخلاق، والآداب، والحمد الذي تجعل من المجتمع الإسلامي مُحتمماً مُتميزاً عن غيره من المجتمعات البشرية الأخرى، و يجعل من الأمة الإسلامية أمَّة فريدة عن غيرها من الأمم^(٢)، كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْلَا إِيمَانَ أَهْلِ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٣).

(١)- انظر: مَعَالِمُ فِي مَنْهَجِ الدُّعَوَةِ، صالح بن عبد الله بن حميد، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٥هـ، ١٩٩٩م، ص ٣٨؛ وَقْفَةٌ فِي فَنِ الدُّعَوَةِ، عائض بن عبد الله القرني، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٣-٢٠٠٢م، ص ٤٣.

(٢)- انظر: وسائل الدُّعَوَةِ، عبد الرحيم المغدوبي، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٣)- آل عمران: ١١٠.

المطلب الثالث: تنويع الوسائل وأساليب

وسائل الدعوة متنوعة وكثيرة، وأساليبها متعددة، ولا بد للداعية أن يكون بصيراً بها، سائراً في استعمالها على بصيرة، ممثلاً قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١)، ولا بد للداعية أيضاً من تنويع وسائل دعوته وأساليبها، حتى تصل إلى المدعوين بأكثر من سبل، وتأنفهم بعدة صور.

وقد تعددت أساليب الدعوة في كتاب الله تعالى، وإنما تعددت تلك الأساليب؛ لعدة البيئات، واختلاف الطبائع، وتبالغ الأفكار، فالبيئة الحضرية تختلف عن البيئة البدوية، والمجتمعات المتقدمة تباين المجتمعات الجاهلية، والإنسان الحاد الطبع لا يصلح ما يصلحه الهلين اللين، وأهل الصناعة والتجارة لا يناسبهم ما يناسب الرعاة والمزارعين، وقد يحتاج الداعية الواحد في البيئة الواحدة إلى تنويع الأسلوب، والمرأحة في التفكير؛ لأن الله قد يخفى عليه بعض النواحي الهامة في دراسة المجتمع، ويغيب عنه جانب من الجوانب التي ينبغي ملاحظتها، فيدعوه ولا يستجاب له، ويعطى ولا تلين له القلوب، فحينئذ يحتاج إلى مراجعة نفسه، وتغيير أسلوبه، حتى يرى الاستجابة والقبول^(٢).

ومن أمثلة تنويع الأساليب في كتاب الله: ما جاء في دعوة نبي الله نوح عليه السلام لقومه، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيهِمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾^(٣) قال يعقوب إن لكم نذير مبين^(٤) أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ وَآتُقُوهُ وَأَطِيعُونِ^(٥) يغفر لكم من ذنبكم ويؤخركم إلى أجل مسمى إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخِّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ^(٦) قال رَبِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهارًا^(٧) فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاءِي إِلَّا فِرَارًا^(٨) وإن كُلُّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْبِعَهُمْ فِي ءَادَاهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ

(١) - يوسف: ١٠٨.

(٢) - انظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، مرجع سابق، ص ١٤٧.

وَأَصْرُوا وَأَسْتَكْبِرُوا أَسْتَكْبَارًا ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَمُ لَهُمْ
وَأَسْرَرُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا ﴿١٠﴾ يُرِسِّلِ السَّمَاءَ
عَلَيْكُمْ مِدَرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ مَا
لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقْتُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ
سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سَرَاجًا ﴿١٦﴾ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ
مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَتُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ
بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِتَسْلُكُوهَا مِنْهَا سُبُلًا فِي جَاهَاجًا ﴿٢٠﴾ .^(١)

وقد أبانت هذه الآيات أنَّ نوحًا عليه السلام قد استخدم كُلَّ ما أمكنه من أساليب في عرض دعوته على قومه، وتَفَنَّنَ في ذلك: فَجَهَرَ بالدُّعْوَةِ تارَةً، ثم زاوج بين الإعلان والإسرار تارَةً، ودعاهم ليلاً ونهاراً، وأطعمهم في غفران الذنوب، والرِّزْقِ الوفير الميسور، والجَنَّاتِ، والبنين، وذَكَرَهُمْ نَعَمَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، ومع هذا أَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا، ولم يُحِبُّو دَاعِيَ الله عليه السلام^(٢).

وكتاب الله يجيئ مليءً بكثيرٍ من الأمثلة على تنوع وسائل وأساليب أنبياء الله - عليهم الصلاة والسلام - في دعوهم لأقوامهم، وحرى بكل داعية أنْ يُمْعِنَ في كتاب الله النَّظر، ويقضي في تدبره وقتاً طويلاً؛ ليسير على هَدْيِهِ في دعوته، وينهل منْ معينه الصَّافي.
"والداعية يستعين في تبليغ دعوته بجميع الوسائل المختلفة المشروعة المفيدة، وقد تكون بعض الوسائل نافعة في زمن دون زمن، وفي مُحْتَمِع دون آخر، والداعية الحكيم هو الذي يختار الوسائل المناسبة لكل عصرٍ ومصرٍ"^(٣).

(١)- نوح، الآيات: ٢٠-١.

(٢)- انظر: الحكمة والموعظة الحسنة وأثرها في الدعوة إلى الله في ضوء الكتاب والسنّة، أحمد بن نافع بن سليمان الموريقي، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨-١٩٩٧م، ص ٢٢٥.

(٣)- الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط٣، مؤسسة الجريسي، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٧م، ص ١٢٧.

و موقف المدعّوين تجاه الوسائل الدعويّة تختلف بين مدّعٍ وآخر، فمنهم من يُعجبه الخطبة، ويستيقن لها، ومنهم من يرى الندوة أكثر تأثيراً من غيرها، ومنهم من يرجح الدرس على غيره، ومن المخاطبين من يستفيد من المقرؤء أكثر من المسنّد، وهناك من يتأثر بما يسمع أكثر مما يقرأ، وهناك من يحب الحضور في الحلقات التي تنظم في المساجد، وهناك آخرون يستفيدون من الحلقات التي تُعقد في الأماكن العامة، ويتأثرون بها، ومن الناس من يُعجبه اللقاء الفردي به، ويستحب للداعية خالله، ومنهم من يتفاعل مع وسائل الإعلام، ويقترب مما تدعو إليه، وهكذا تباين مواقف المدعّوين تجاه الوسائل الدعويّة، وهذا التباين يجب أن يتتبّه له الداعي، ويوصي دعوته للمدعّوين بكل الوسائل المتاحة، المنشورة^(١).

وللداعية كبير القدوة برسوله محمد^ص؛ فقد بلغ دعوته للناس بأكثر من أسلوب، وبشيّق الوسائل، ومن ذلك: اتهاجه^ص أسلوب القصة؛ كإخباره^ص عن قصة الرجل الذي قُتل تسعة وتسعين نفساً^(٢).

واتهاجه^ص أسلوب الحوار؛ ومثال ذلك: ما جاء في حديث أبي هريرة^{رض}، أن رسول الله^ص قال: (أتدرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِيهَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أَمْنَتِي، مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَةٍ وَصَيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي قَدْ شَتَّمَ هَذَا، وَقَدَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)^(٣).

ومن ذلك أيضاً اتهاجه^ص أسلوب ضرب المثل، ومثاله: حديث النعمان بن بشير^{رض}، عن النبي^ص قال: (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُوا عَلَى مَنْ فَوْقُهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا حَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا حَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ

(١) - انظر: مراجعة أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنّة وسير الصالحين، فصل إلهي، ط٢، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩-١٩٩٨م، ص ١٧٦.

(٢) - وردت القصة في صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٧٦٦، كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثُر قتله، ص ١١٠٧.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٨١، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم الظلم، ص ١٠٤٠.

مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتُرْكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلْكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخْذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوا وَأَنْجَوْا جَمِيعًا^(١).

ومن الأمثلة على تنويعه لوسائل دعوته استخدامه رسم الخطوط في تعليم أصحابه ودعوتهم؛ فعن عبد الله قال: خط النبي خطًا مربعاً، وخط خطًا في الوسط خارجاً منه، وخط خططاً صغاراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، وقال: (هذا الإنسان، وهذا أجله محظوظ به - أو قد أحاط به - وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطوط الصغار الأعراض، فإن أخطاء هذا، تهشة هذا، وإن أخطاء هذا، تهشة هذا)^(٢).

ومن الأمثلة أيضاً: استخدامه الكتب والرسائل الرسل والدعاء؛ فعن أنس ، أن النبي كتب إلى كسرى، وإلى قيسار، وإلى العجاجي، وإلى كل جبار، يدعوهם إلى الله تعالى، وليس بالعجزي الذي صلى عليه النبي ، ولا شك في أن هذه الكتب والرسائل قد بعثت مع رسول يوصلونها إلى من أرسلت إليه، ومن الأمثلة على إرساله للدعوة: إرساله لمعاذ بن جبل إلى اليمن لدعوة أهلها.

وسنة رسول الله مليئة بكثير من الأمثلة على تنويعه وسائل وأساليب دعوته، ولا بد لكل داعية أن يسير على تهجمه، ويمثل هديه، فيتنوع وسائل دعوته وأساليبه، ويختر المتناسب منها في الزمان المناسب، والمكان المناسب، حتى تؤثر دعوته، وتثمر جهوده.

وعلى الداعية في القرى والبوادي على وجه المخصوص أن يولي هذا الجانب كبير العناية، وعظيم الاهتمام؛ لأنّه يقوم بواجبه في بيته ليست كغيرها من البيئات، ويواجهه أصنافاً من المدعوين يحتاج كلّ منهم إلى معرفة ما يناسبه من أسلوب دعوي، وما يلائمه من وسيلة، ولأن بعض الوسائل وأساليب قد لا تناسب المدعوين في تلك البيئات، وهنا يأتي دور الداعية المُتّبصّر بيته دعوته، ليختار لها المناسب من الوسائل وأساليب.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٤٩٣، كتاب: الشركة، باب: (هل يفرغ في القسمة؟ والاستهان فيه)، ص ٤٥١.

(٢) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٦٤١٧، كتاب: الرفاق، باب: في الأمان وضوئه، ص ١١٧٣.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٧٧٤، كتاب: الجهاد والسير، باب: كتب النبي إلى ملوك الكفار يدعوهם إلى الله ، ص ٧٣٧.

وفي تنوع الوسائل والأساليب فائدة أخرى مهمّة جدًا هي أن المدعّوين في القرى والبوادي يتطلعون دوماً إلى الجديد، وينبهرون بكل غريب عليهم، وعندما يستخدم الداعية وسيلة أو أسلوباً غير مألفٍ لديهم، فإنهم سُيَقْبِلُونَ عَلَيْهِ بَتَهْفٍ، وينجذبون إليه سريعاً، لأنّهم قد أَلْفُوا وسيلة أو وسليتين كالخطبة والمحاضرة - مثلاً، ومثل هذا التحدّيد سيجعل إقبالهم على الدّعوة شديداً - بإذن الله.

المطلب الرابع: الإلمام بالظروف البيئية والاجتماعية:

يقول الله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ هُمْ فَيَضْلُّ أَكْثَرُهُمْ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعَزِيزُ الْحَكِيمُ»^(١)، وهذا من لطفه تعالى بخلقه، أنه أرسى إليهم رسلاً منهم بلغاتهم ليفهموا عنهم ما يريدون، وما أرسلوا به إليهم^(٢). و«إِنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ أَنْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رُسُلًا مِنْ جِنْسِهِمْ يَتَكلَّمُونَ بِالْأَسْبَابِ الْمُفَهَّمةِ لِلنَّاسِ طَبَاعَهُمْ وَأَعْرَافَهُمْ وَأَدْوَافَهُمْ وَمَشَارِبَهُمْ، وَذَلِكَ لِيَفْهُمُوا عَنْهُمْ مَا يُرِيدُونَ، وَيَسْتَوْعِبُوا مَا أَرْسَلُوا بِهِ، وَيَكُونُ فَهْمُهُمْ لِأَسْرَارِ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ، بَعْدَ وَقْفِهِمْ عَلَى حِقَائِقِهَا أَسْهَلُ، وَعَنِ الْغُلطِ وَالْخَطَا أَبْعَد»^(٣).

والرسول إذا كان من نفس القوم المرسل إليهم، فإنه يسهل عليه مخاطبتهم وإفادتهم، فهو أعرف بحالهم وظروفهم من غيره، ولذا فإنَّ الرسول الكريم ﷺ حين بعث معاذ بن جبل رض إلى اليمن داعياً لهم إلى الإيمان بالله ورسوله، عرَفَهُ رض طبيعة أهلها، وزَوَّدَهُ بعبارة تعينه على فهم بيئتهم، وتوضح له أحواهم وظروفهم الاجتماعية، فقد قال له رض: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(٤)، ولا شك في أنَّ هؤلاء يحتاجون إلى أسلوب في الدعوة غير الأسلوب الذي يكون مع غيرهم؛ ممن لا يدينون بدين، ولا يُقرُّونَ بِملَأِ، فهو لاء لهم أسلوب، كما أنَّ لأوائله أسلوباً، ولكلٌّ ما يُناسبُه^(٥).

ولا شك في أنَّ الإمام بالطبع والعادات، والأعراف والتقاليد، السائدة في القرى والبوادي ضروري جداً لكي داعية بين أهلها يُريد لدعوته النجاح والاستمرار، إذ أنَّ معرفة الداعية بها يساعد ее كثيراً في معرفة الأسلوب المناسب، والوسيلة الملائمة، و يجعل لدعوتها القبول حين لا يخرق عرفاً، ولا يخالف عادة، شرط أن يكون هذا العرف، وتلك العادة

(١) - إبراهيم: ٤.

(٢) - انظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠ـ١٩٩٩م، ص ١٧٠.

(٣) - الحكمة والموعظة الحسنة، مراجع سابق، ص ٢١٣.

(٤) - سبق تخرجه في ص ٢٤.

(٥) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، المراجع السابق، ص ٢١٣.

مُوافقةً للشَّرْعِ الْحَنِيفِ، أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا الْعُرْفُ مُخَالِفًا لِلشَّرْعِ، فَيُجُبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْعِيَ فِي تَصْحِيحِهِ، أَوْ إِرْتَهَ بِالْوَسَائِلِ، وَالْأَسَالِيبِ الْمُنَاسِبَةِ، مَعَ اخْرَصٍ عَلَى مُرَاعَاةِ جَانِبِ الْحُكْمَةِ فِي إِرْتَهِ؛ حَتَّى لَا تَحْدُثَ فِتْنَةٌ قَدْ تَكُونُ أَعْظَمُ مِنْ مُفْسِدَةِ الْعَادَةِ، أَوْ الْعُرْفِ الْمُرَادُ تَغْيِيرُهُمَا.

وَكَمَا أَنَّ لِلْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ الْعُرْقِيَّةِ أَثْرًا فِي حَيَاةِ النَّاسِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، فَإِنَّ لِلْمُوْقَعِ الْجُعْرَافِيِّ أَثْرًا أَيْضًا فِي سُلُوكِ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَلْزَمُ أَنْ يَعْرِفَهُ الدَّاعِيَةُ حَتَّى يُعَالِجَ النَّاسَ فِي ضَوْءِ ذَلِكَ لِمَا لَهُ مِنْ تَأْثِيرٍ فِي أَمْرِ جَهَنَّمِهِمْ.

فَأَهْلُ الْبَلَادِ الصَّحْرَاوِيَّةِ - مَثَلًا - الَّتِي تَكُونُ شَدِيدَةُ الْحَرَارَةِ فِي فَصْلِ الصِّيفِ، وَشَدِيدَةُ الْبَرُودَةِ فِي فَصْلِ الشَّتَاءِ، يَكُونُونَ فِي مَعَانَاهَا دَائِمًا مِنْ شَدَّةِ الْحَرَارَةِ طَوَالَ أَشْهُرِ الصِّيفِ، وَمِنْ شَدَّةِ الْبَرُودَةِ عَدَدَ أَشْهُرٍ فِي الشَّتَاءِ، مِمَّا يَجْعَلُ مَرَاجِهِمْ حَادًا مُضْطَرِّبًا؛ بِسَبَبِ شَدَّةِ الْحَرَّ الَّتِي يَكُونُ لَهَا أَثْرٌ - بِإِذْنِ اللَّهِ - فِي نَقْصِ مَوَارِدِهِمْ؛ لِقَلَّةِ الْأَمْطَارِ، وَجَفَافِ الْمَرَاعِيِّ، مِمَّا يَجْعَلُهُمْ فِي شَعْلٍ شَاغِلٍ يَلْهُوْنَ دُومًا وَرَاءَ لَقْمَةِ الْعِيشِ الَّتِي لَا يَحْصُلُونَ عَلَيْهَا إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ.

وَكَذَلِكَ يَفْعُلُ بَنِيهِمْ زَمَهْرِيرِ الشَّتَاءِ؛ حِيثُ يَضْطَرُّونَ لِلْبَقَاءِ أَطْوَلَ وَقْتٍ دَاخِلِ بَيْوَقِمِ طَلْبًا لِلتَّدْفِيقَةِ، وَهَذَا يُقلِّلُ وَيُنَفِّصُ مِنْ دَخْلِهِمُ الْيَوْمِيِّ أَيْضًا، يُضافُ إِلَى ذَلِكَ كُلُّهُ طَبِيعَةِ الصَّحَراءِ وَجَفَافِهَا وَشَدَّةِ الْعِيشِ فِيهَا الَّتِي تَتَطَلَّبُ شَدَّةً فِي الْمُعَامَلَةِ مَعَهَا، وَبِالْتَّالِي يَتَلَوَّنُ مَرَاجِعُ الْإِنْسَانِ وَطَبِيعَهُ؛ لِتِلَامِعِهِمْ مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ، مِنْ شَدَّةِ وَغَلَظَةِ وَجَفَافِ فِي الطَّبَّعِ وَالْمُعَامَلَةِ^(١).

كُلُّ ذَلِكَ يَتَطَلَّبُ مِنَ الدَّاعِيَةِ أَنْ يُرَاعِيَهُ، وَأَنْ يَسُوسَ النَّاسَ الَّذِينَ هُدُوا شَأْنُهُمْ بِمَا يَنْسَبُهُمْ مِنْ الْأَسْلُوبِ، وَمَا يُوَافِقُ حَالَهُمْ مِنْ وَسَائِلِ، وَيُجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُ وَاسِعُ الْبَالِ، هَادِيَ الطَّبَّاعِ، فَيَحْلِمُ عَلَيْهِمْ حِينَ يَقْسُونَ، وَيَرَأُفُّهُمْ حِينَ يَجْهَلُونَ عَلَيْهِ^(٢).

أَمَّا النَّاسُ فِي الْبَلَادِ ذَاتِ الْمَنَاخِ الْمُعْتَدِلِ، حِيثُ لَا تُوجَدُ حَرَارَةٌ شَدِيدَةٌ تُضَايِقُ النَّاسَ، وَلَا بَرَدٌ قَارِسٌ يَعْنِيهِمْ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْخَصْبُ مُتَوَافِرٌ فِي أَرَاضِيهِمْ، مِمَّا يُوَفِّرُهُمْ رَاحَةً فِي الْمُعِيشَةِ تُكَسِّبُهُمْ طَمَانِيَّةً وَسُكُونًا، فَمَثَلُ هُؤُلَاءِ يَمْلِئُونَ لِلنَّقَاشِ الْهَادِيِّ، وَالْتَّفَسِ الْطَّوِيلِ،

(١) - انظر: فَنَّ نَشْرُ الدَّعْوَةِ مَكَانًا وَزَمَانًا، مُحَمَّدُ زَيْنُ الْهَادِيِّ الْعَرْمَانِيُّ، ط١، دَارُ الْعَاصِمَةِ، الْرِّيَاضُ، ١٤٠٩هـ، ص ٢٦-٢٧.

(٢) - المَرْجُعُ نَفْسَهُ، ص ٢٧.

وَسُعْةُ الْبَالِ وَالْأَفْقِ، وَتَبْعَدُ عَنْهُمْ عَلَامَاتُ الْكَدْرِ وَالْتَّبْرُمِ^(١)؛ لَأَنَّ الْمَنَاجَهُ يُؤْتَرُ بِدُونِ شَكٍّ فِي طَبَاعِ النَّاسِ، وَهَذَا أَمْرٌ مُحْرَبٌ وَمُلْاحَظٌ، وَيَنْبَغِي لِلَّدَاعِيَّةِ أَنْ يَوْلِيهِ كَثِيرَ الْعَنَايَا، وَكَبِيرَ الْإِهْتَمَامِ، فَيَسْعَى جَاهِدًا لِلْإِحْاطَةِ بِالْمُؤْتَرَاتِ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي تُؤْتَرُ فِي نُفُوسِ الْمَدْعُوِّينَ، وَيَدْرِسُ الْبَيْئَةَ الَّتِي يَعْمَلُ فِيهَا، وَيَعْنِي النَّظَرَ فِي الْعَلَاقَةِ بَيْنِ مُؤْتَرَاهَا، وَبَيْنِ نُفُوسِ وَطَبَاعِ الْمَدْعُوِّينَ فِي تَلْكَ الْبَيْئَةِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَهْتَمَ بِالدِّرَاسَاتِ الْمُتَخَصِّصَةِ فِي هَذَا الْجَهَالَ؛ حَتَّى يَسِيرَ فِي دُعْوَتِهِ عَلَى بَصِيرَةِ، وَيُؤْتَرُ فِي نُفُوسِ الْمَدْعُوِّينَ بِأَيْسِرِ الْطُّرُقِ، وَأَنْفَعِهَا.

وَالَّدَاعِيَّةُ فِي الْقُرْيَى وَالْبَوَادِي يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُرَاعِيَ الْبَيْئَةَ الَّتِي يَدْعُو فِيهَا، وَيَتَمَمِّسَ الْمُوْضُوعَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا أَهْلُ تَلْكَ الْبَيْئَةِ، مُبْتَدِعًا عَنْ إِثَارَةِ أَمْوَارٍ غَيْرِ مُوجَودَةٍ لَدِيهِمْ، الْأَمْرُ الَّذِي قَدْ يَفْتَحُ أَذْهَانَهُمْ إِلَى أَشْيَاءٍ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَهَا قَبْلَ حَدِيثِهِ عَنْهَا، مَثَلُ ذَلِكَ:

حِينَ يَتَحَدَّثُ الدَّاعِيَّةُ عَنْ ضَرَرِ الْإِنْتِرْنَتِ، وَاحْتَوائِهِ عَلَى الْكَثِيرِ مِنِ السُّلْبِيَّاتِ، وَهَدْمِهِ لِلتَّقْيمِ وَالْأَخْلَاقِ فِي جَانِبِهِ السُّلْبِيِّ، فِي قُرْيَةٍ لَمْ يَصْنُعْهَا اهْنَافُ، وَلَا يُتَوقَّعُ وَصُولُهُ لَهَا قَرِيبًا، وَعَلَاقَةُ أَهْلِهَا بِالْمَدِينَةِ ضَعِيفَةٌ جَدًّا، وَهُمْ بَعِيدُونَ كُلَّ الْبَعْدِ عَنِ التَّقْنِيَّةِ الْأَخْدِيَّةِ بِكُلِّ إِيجَابِيَّاتِهَا وَسُلْبِيَّاتِهَا، فَالَّدَاعِيَّةُ بِفَعْلِهِ هَذَا قَدْ يُثِيرُ فِي أَذْهَانِ الْبَعْضِ فِي تَلْكَ الْقُرْيَةِ حُبَّ الْإِسْتِطَلاعِ، وَيَدْفَعُهُمْ لِمُحاوَلَةِ الْوَصْوَلِ لِمَا ذَكَرَ بِشَيْئِ السُّبْلِ، وَمَهْمَماً كَلَّفَ الْأَمْرُ، مِمَّا قَدْ يُؤَدِّيُهُمْ إِلَى الْإِنْجَارَافِ إِلَى مَا لَا يُحْمَدُ عَقْبَاهُ، فِي حِينَ أَنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُذَكَّرُ الْإِنْتِرْنَتُ فِي رَاحَةِ مِنْهُ، وَمِنْ سُلْبِيَّاتِهِ.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَضَرُّعُ أَنَّهُ عَلَى دَاعِيَّةِ أَهْلِ الْقُرْيَى وَالْبَوَادِي أَنْ يَهْتَمَ بِمُعَالَجَةِ الْمُوْضُوعَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا أَهْلُ قُرْيَتِهِ، أَوْ بَادِيَتِهِ، دُونَ غَيْرِهَا مِمَّا لَا يَصْنُعُ أَنْ يُطْرَحَ عَلَيْهِمْ؛ لَأَنَّهُ يُثِيرُ بَلْبلَةً فِي نُفُوسِهِمْ، وَيُحْدِثُ تَشْوِيشًا فِي أَفْكَارِهِمْ.

وَهَكُذا كَانَ دَيْدَنُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِذْ كَانُوا يَنْتَلَقُونَ بَعْدَ تَأْسِيسِ الْعِقِيدَةِ وَغَرْسِهَا فِي النُّفُوسِ إِلَى مُعَالَجَةِ أَهْمَمِ الْمُشَكِّلَاتِ وَالْأَفَاتِ الْوَاقِعِ فِيهَا أَقْوَامُهُمْ؛ فَلَوْطُ اللَّتِيَّةِ كَانَ قَوْمٌ يَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ، فَاهْتَمُوا هَذَا الْأَمْرُ، وَأَعْطَاهُمْ جُلُّ تَفْكِيرِهِ^(٢)، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَنْهُ اللَّتِيَّةَ: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ لَوْطِ الْمُرْسَلِينَ﴾ إِذْ

(١)- المرجع السابق، ص ٢٩.

(٢)- انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢١٤.

قالَ هُمْ أَخْوَهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١﴾ إِنَّكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿٢﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ
 ۚ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرَى إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣﴾ أَتَأْتُونَ
 الْذِكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٤﴾ وَتَذَرُّونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ
 عَادُونَ ﴿٥﴾.

وشعيبٌ الشفلا كان قومه مشهورين بالتطفيف في الكيل والميزان، فأغار هذا الأمر كل تفكيره، وأهتم بعلاجه، قال الله تعالى: كَذَبَ أَصْحَابُ لَكِيَّةَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ إِذْ قَالَ
 هُمْ شَعِيبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿٧﴾ إِنَّكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿٨﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ
 ۚ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرَى إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا
 مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿١٠﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١١﴾ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ
 وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٢﴾ وَاتَّقُوا اللَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِلَّةَ الْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾.

ويجب على الداعية أن يلم أيضاً باللهجات التي يتحدث بها المدعوون، فمعرفتها يفيده جداً في إيصال دعوته لهم بما يفهمونه، ويساعده في فهمهم والتحاطب معهم، وعدم معرفته بها قد يوقعه في مشكلة معهم، فيقول شيئاً ويفهمون غيره^(١).

واختلاف اللهجات أمرٌ مشاهدٌ ملحوظٌ؛ فالهججة سكان شمال المملكة العربية السعودية - على سبيل المثال - تختلف عن لهجة سكان جنوبها، بل إنَّ لهجات الجهة الواحدة قد تختلف بين قبيلة وأخرى، وهكذا.

وخلاصة القول أنَّ على الداعية عموماً، والداعية في القرى والبوادي خصوصاً الإمام بالبيئة التي يدعو فيها، ومعرفة مؤثراتها، وطبيعة أهلها، والتبصر بعاداتهم وتقاليدهم

(١) الشُّعَرَاءُ: ١٦٠-١٦٦.

(٢) - الشُّعَرَاءُ: ١٧٦-١٨٤.

(٣) انظر: دليل الداعية، ناجي بن دايل السلطان، ط١، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٤٢٠-١٩٩٩م، ص ٩٦.

وأعرافهم، ومحاولة إيقاف النهاجة أو المهاجات التي يتحاطبون بها، عليه أن يلْمَ بكل ذلك حتى تكون دعوته مؤثرةً، وجهده مُشرأً - بإذن الله.

المبحث الثاني: أساليب الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي:

الأساليب في اللغة: جمْع أسلوب، ومن معاني الأسلوب في معاجم اللغة^(١):

- **الطريق، يُقال:** سلَكْتُ أسلوب فلان في كذا؛ أي: طرِيقه، وكلُّ طَرِيقٍ مُمْتَدٌ فهو أسلوب.
- **الفن، يُقال:** أخذ فلان في أساليب من القول؛ أي: في فنون منه.
- **الوجه والمذهب.**

أما الأسلوب في الاصطلاح، فقد قيل في تعريفه:

- "فِي الْعَرْضِ وَالتَّأْثِيرِ وَالإِقْنَاعِ"^(٢).
- **كيفيات تطبيق الداعي لمناهج الدعوة**^(٣).
- "الطُّرُقُ الَّتِي يَسْلُكُهَا الدَّاعِي فِي دُعَوَتِهِ"^(٤).

وممَّا سبق يتَّضح تقارب التعريفات الاصطلاحية للأساليب في المعنى رغم اختلافها النظري، ويُمْكِن تعريف أساليب الدعوة بأنَّها:
طُرُقُ اِيصال الدَّعْوَةِ عَبْرَ وَسَائِلِهَا.

وأساليب الدعوة كثيرة جدًا، يصعب حصرها، ويستعصي سردتها، ولكن سيكون الحديث فيما يلي من صفحات عن الأساليب الدعوية الرئيسية، التي يدخل تحتها كثير من الأساليب والصور الأخرى، والتي جاءت في قول الله تعالى: ﴿أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾

(١) انظر: (مادة: سلت في: الصاحب، مرجع سابق، ١٤٩/١؛ ناج العروس، مرجع سابق، ٣٠٢/١؛ لسان العرب، مرجع سابق، ٤٧٢/١؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ٤٤٣/١؛ القاموس الخيط، مرجع سابق، باب: نسبي، فصل: الباء، ٨٣/١).

(٢) التدرُّج في دعوة النبي ﷺ، إبراهيم بن عبد الله المطلق، ط١، مركز البحث والدراسات الإسلامية بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ٩٥١٤١٧، ص ١١.

(٣) الإمام سعود بن عبدالعزيز وجهوده في الدعوة إلى الله، محمد بن عبد الرحمن بن أحمد التركى، ط١، دار الأندلس الخضراء، حدة، ١٤١٩-١٩٩٨م، ص ١٥٨.

(٤) المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٤٧.

وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ وَجَدِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ ﴿١﴾ .^(١)

ومِمَّا جاء في تفسير هذه الآية: "أي: ليكنْ دعاؤك للخلق مسلّمهم وكافرهم، إلى سبيل ربكم المستقيم، المستحيل على العلم النافع، والعمل الصالح، بالحكمة؛ أي: كل أحد على حسب حاله، وفهمه، وقبوله، وانقياده...، وإلا فيستقل معه بالدعوه بالموعظة الحسنة، وهو: الأمر والنهي المقرؤن بالترغيب والترهيب...، فإن كان المدعو يرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعية إلى الباطل، فيجادل والتي هي أحسن، وهي الطرق التي تكون أدعى لاستجابتكم عقلاً ونقلًا".^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -يرحمه الله: "الناس ثلاثة أقسام: إما أنْ يعترف بالحق ويتبّعه، فهذا صاحب الحكمة، وإما أنْ يعترف به، لكن لا يعمل به، فهذا يُوعظ حتى يعمل، وإما أنْ لا يعترف به، فهذا يُجادل بالتي هي أحسن لأنَّ الجدال في مظنة الإغضاب، فإذا كان والتي هي أحسن: حصلت منفعته بغاية الإمكان".^(٣)

وقال الإمام ابن القيم -رحمه الله- معلقاً على هذه الآية: "جعل - سبحانه - مراتب الدعوه بحسب مراتب الخلق؛ فالمستحب القابل الذكي الذي لا يعاني الحق ولا يأبه يُدعى بطريق الحكمة، والقابل الذي عنده نوع غفلة وتأخر يُدعى بالموعظة الحسنة، وهي الأمر والنهي المقرؤن بالرغبة والريبة، والمعاند الجاهد يُجادل والتي هي أحسن".^(٤)

وقال الشيخ ابن عثيمين -يرحمه الله: "وَإِمَّا كَيْفِيَةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ... فَتَحْتَلِفُ بِحَسْبِ حَالِ الْمَدْعُوِّ، وَلِهِ ثَلَاثُ حَالَاتٍ:

الأولى: أَنْ يَكُونَ راغبًا في الخير، مُقبلًا عليه، لكنه قد يجهله، ويتحمّل عليه، فهذا يكفي في حقه محرر الدعوه...، وهو من أجمل رغباته في الخير وإقباله عليه سيقبل ويطيع، الحالة

(١)- التحل: ١٢٥.

(٢)- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المتن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معاشر الويسيق، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م، ص ٤٥٢.

(٣)- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٤٥/٢.

(٤)- مفتاح دار السعادة ونشر ولاية أهل العلم والإرادة، محمد بن فیض الجوزي، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، ص ٢١٤.

الثانية: أن يكون عنده قُوّةٌ وَكُسْلٌ عن الخير، أو إقبالٌ ورغبةٌ في الشرّ، فهذا لا يكفي معه مُحرَّدُ الدُّعْوةِ، بل لا بدَّ أنْ يُضاف إليها موعظةٌ حسنةٌ بالترغيب في الخير والطاعة، وبيان فضل ذلك، وحسن عاقبته، وضرب الأمثال في العاقب الحميدة، وموعظةٌ حسنةٌ بالترهيب من الشرّ والفسق، وبيان إثم ذلك، وسوء عاقبته، وضرب الأمثال في العاقب السيئة للفاسقين...، الحالة الثالثة: أن يكون عنده إعراضٌ عن الخير، واندفاعٌ إلى الشرّ في ذلك، فهذا لا يكفي في حقه مُحرَّدُ الدُّعْوةِ والموعظة، بل لا بدَّ أنْ يُضاف إليهما مُجَادَلَةً باليتي هي أحسن...؛ لتدحض حجتَه، وتبطل طريقتَه، وإلى هذه الأحوال الثلاث يشير قوله تعالى:

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَنِدِلُهُمْ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١).

ولا بدَّ من التنبيه هنا إلى أنَّ الأمر باستعمال هذه الأساليب جاء في الآية مُطلقاً، والداعيةُ الحصيف هو الذي يعرف حال من يدعوه، ويعرف الأسلوب المناسب للدعوة، فمن حَقُّهُ الجدال يُدعى به، ومن حَقُّهُ الوعظ يُدعى به، ومن حَقُّهُ الحكمة يُدعى بها، وقد تجتمع هذه الأساليب في حق مَدْعُوٍ واحدٍ بحسب حاله؛ من قبولِ وعدمه، وغفلةِ وانتباهِ، وعنادِ وانقيادِ.

وفيما يلي من صفحاتِ سَيِّئَتْ تعريف كل أسلوبٍ من أساليب الدُّعْوةِ في اللغة والاصطلاح، مع الحديث عن بعض الصُّورِ التي تدخل ضمنه، ويستفيد الداعية منها حال دُعْوَتِه لأهل القرى والبَوَادِي، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الحِكْمَةُ، وصُورُ استخدامها في دُعْوةِ أهل القرى والبَوَادِي.

المطلب الثاني: الْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، وصُورُ استخدامها في دُعْوةِ أهل القرى والبَوَادِي.

المطلب الثالث: الْمُجَادَلَةُ، وصُورُ استخدامها في دُعْوةِ أهل القرى والبَوَادِي.

(١) رسالة في الدُّعْوةِ إلى الله، محمد الصالح العثيمين، ط١، مركز شؤون الدُّعْوةِ بجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٧هـ، ص ١٢؛ التَّحْلِيلُ ١٢٥.

المطلب الأول: الحكمة، وصور استخدامها في دعوة

أهل القرى والبواقي:

الحكمة في اللغة تعني:

- "العدل، والعلم، والحلم" ^(١).
- "الكلام الذي يقلُّ لفظُه، ويحملُ معناه" ^(٢)، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ ^(٣).

أما الحكمة في الاصطلاح؛ فمِمَّا قيل في تعریفها:

- "الأسلوب الذي يضع الشيء موضعه" ^(٤).
 - " فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي" ^(٥).
 - كما عرّفت الحكمة في الدعوة خاصةً بأنّها: "الدعّوة إلى الله بالعلم وال بصيرة، والأدلة المُقنعة الواضحة الكاشفة للحق، والمُبيّنة له" ^(٦).
- ويُمكّن تعريف الحكمة في الدعوة بأنّها:

الدقة في استخدام وسائل الدعّوة وأساليبها، بوضعها في موضعها الملائم لكل مدعّو، على الوجه الصحيح، في الوقت المناسب.

وسنكون الحديث عن صور استخدام الحكمة في دعوة أهل القرى والبواقي في ست مسائل؛ كما يلي:

(١) - القاموس المحيط، مرجع سابق، باب: النيم، فصل: الحاء، ٤/٩٨.

(٢) - المعجم الوسيط، مرجع سابق، مادة: حكم، ١/١٨٩.

(٣) - لقمان: ١٢.

(٤) - المدخل إلى علم الدعّوة، مرجع سابق، ٢٤٥.

(٥) - مدارج السالكين في شرح منازل السالكين، مرجع سابق، ٢/٣٨٠.

(٦) - الدعّوة إلى الله وأخلاق الدعّوة، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص ٢٥.

المسألة الأولى: مُراعاة الأوقات، واستثمار المناسبات

أهل القرى والبواقي لديهم الكثير من الأعمال التي يشغلون بها نهارهم وبعضاً من ليتهم، من زروع تستهلك غالب جدهم، أو مواعيدها غالباً اليوم، ويقومون على شروطها بعد عودتها من مراجعتها ليلاً، لذلك فهم في شغل شديد، وأوقاتهم مزحمة بأشغالهم. والداعية الحكيم هو الذي يراعي هذا الجانب خلال دعوته لهم، فيدعوه في الأوقات التي يرها مناسبة لأحوالهم، إذ يتحير الوقت الذي يفرغون فيه، ويكون إقبالهم فيه أكثر من غيره، ثم يراعي أيضاً أن تكون دعوته مناسبة لحالهم من حيث الطول والقصر، فيعطي حال إحساسه باستعداد المُتلقين لقبول الإطالة، ويفتقد حال ملاحظة مللهم، أو وجود ما يشغلهم.

وقد وردت في ذلك كله رواية رسول الله ﷺ الذي قال عنه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (كان النبي ﷺ يتحولنا بالموعدة في الأيام كراهة السامة علينا)^(١)، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يتبع سنته رسول الله ﷺ في هذا الجانب، فعن أبي وايل قال: كان عبد الله يذكر الناس كل حميّ، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لو ددت أثاث ذكرتنا كل يوم، قال: أما إنما يمتنعني من ذلك أني أكره أن أملأكم، وإنني أتحولكم بالموعدة، كما كان النبي ﷺ يتحولنا بها، مخافة السامة علينا^(٢).

فلا بد إذن من الدقة في اختيار الأوقات المناسبة للدعوة في القرى والبواقي، ولا بد من تحول أهلها بالدعوة والموعدة حتى لا يملؤا، والداعية الحكيم هو الذي يدرك بشاقب بصره الوقت المناسب لمن يدعوه، من حيث فراغهم وشغلهم، وإقبالهم واستقبالهم، ولابد من التذكرة من الإكثار عليهم لئلا يملوا دعوته، فلا يستحبوا له، فقد وردت رواية رسوله ﷺ كان يتحول أصحابه بالموعدة رغم حبّهم الشديد له، وحرصهم على التزود ما استطاعوا من مواعظه وكلامه عليه السلام.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٨، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتحول لهم بالموعدة والعلم كي لا ينفروه، ص ٣١.

(٢) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٧٠، كتاب: العلم، باب: من حمل لأهن العلم أيام معلومة، ص ٣١.

وممّا يتصل بهذا الجانب حرص الدّاعيَة على استثمار المُناسبات العارضة والمُتكررة للدّعوة والوعظ، فمواسم الحج وصوم، ومواسم الأفراح، والتَّجمُعات في الأسواق، وبمحالِ الصُّلْح، وتَجَمُعات القبيلة أو القبائل، وغيرها، هذه المُناسبات والتَّجمُعات قد لا تحصل في القرى والبَوَادِي إلا مرتَأً في الأسبوع، أو الشَّهْر، أو السَّنة، ولا بدّ للداعيَة الحكيم أن يستثمرها، مُراعيًّا في ذلك أن يكون كلامه ملائمةً للمُناسبة التي يتكلُّم فيها، فإنَّ الناس في رمضان يختلف عنده في غيره، وقبولهم حين موسم الحج يختلف عنده في غيره، والحال كذلك في مختلف المُناسبات، والأحداث المتَّحددة؛ من وقائع الأفراح، أو حلول المصائب، فأحدُ الناس بهذا، ومُرَاوغة تقلبات الدَّهْر من حولهم يُدرِّكُ به سُرُّ عظيمٍ في التأثير والاستجابة^(١).

وقد كان المصطفى ﷺ حريصاً على استثمار المُناسبات العارضة للدّعوة، ومن ذلك: ما رواه عَمَرُ بْنُ الْخَطَّاب رض، قال: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِّيٌّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبَّيِ تَحْلِبُ ثَدِيهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبَّيًّا فِي السَّبَّيِ، أَخْذَتْهُ، فَالصَّاقْتَهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحةً وَلَدَهَا فِي التَّارِ؟) قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحْهُ، فَقَالَ: (اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بُوْلَدَهَا)^(٢)، والداعيَة المُوفَّقُ هو الذي يستثمر كل مُناسبة عارضة للدّعوة والتوجيه، ولا يُفوتُ أدنى فُرصةً لذلك دون أن يغتنمها.

ولا ريب في أن اختيار الوقت الملائم للدّعوة، واستثمار المُناسبات في الدّعوة، يُمثل جانباً عظيماً من جوانب حكمة الدّاعيَة، ويدلّ بوضوح على حُسْن اختياره، ورجاحة عقله ونباهته.

المَسَالَةُ الثَّانِيَةُ: التَّقْدِيرُ وَالْمُدَارَأَةُ:

مُجتمع القرية أو الباشية له تركيبة التي تقوم في الأساس على البناء القبلي الذي يتحذّل فيه كل شخصٍ مكانته الاجتماعية المُناسبة له: فهناك شيخ القبيلة، ثم وجهاؤها وأعيانها الذين يكون لهم الدور الأعظم في حل مشاكل القبيلة، وإليهم يرجع أفراد القبيلة في

(١)- انظر: معالم في منهج الدّعوة، مرجع سابق، ص ٣٧.

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٩٩٩، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقديره ومعاملته، ص ١١٠٥.

مُعْصِلَاتِهِمْ وَمُشَاكِلَهُمْ، وَجَمِيعٌ كَهُذَا يَقُومُ عَلَى الاحْتِرَامِ وَالْقَدِيرِ بَيْنَ أَفْرَادِهِ غَالِبًا، وَهَذَا الْجَمِيعُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْجَمِيعَاتِ لِكُلِّ شَخْصٍ فِيهِ مَنْزَلَةٌ مُعَيَّنَةٌ.

وَقَدْ يَتَصَوَّرُ الْبَعْضُ أَنَّ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُعَامِلَ النَّاسُ مُعَامَلَةً وَاحِدَةً دُونَ تَمْيِيزٍ بَيْنَ رَئِيسٍ وَمَرْؤُوسٍ، أَوْ بَيْنَ غَنِيٍّ وَفَقِيرٍ، أَوْ شَيْخٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَهَذَا خَطَأٌ فِي الْفَهْمِ^(١)، فَلَا بُدَّ لِلْدَّاعِيِّ الْحَكِيمِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ يَعْلَمَ أَنَّ يَعْلَمَ هَذَا الْأَمْرَ جَيْدًا، وَيُنْزِلَ كُلَّ شَخْصٍ فِي هَذَا الْجَمِيعَ مَنْزَلَتِهِ الَّتِي تَلِيقُ بِهِ، وَيُظْهِرَ لِهِ الاحْتِرَامَ الَّذِي يَنْسَابُ.

"وَهَذَا لَيْسَ نَوْعًا مِنَ التَّفَرِيقِ أَوِ التَّمْيِيزِ الْعَنْصِرِيِّ، بَلْ هَذَا مِنْ أَدْبِ الْإِسْلَامِ، يَخْتَلِفُ لِقَاءُ هَذَا عَنْ ذَاكِ، وَيَخْتَلِفُ مَنْزَلَةُ هَذَا عَنْ ذَاكِ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَرْضِي إِلَّا بِصَدْرِ الْمُخْلِسِ، وَبَعْضُهُمْ لَوْ عَانِقَتْهُ يَكُونُ لَهُ عَانِقٌ مُخْتَلِفٌ، وَبَعْضُهُمْ لَهُ عَانِقٌ آخَرَ"^(٢)، وَلَا بُدَّ لِلْدَّاعِيِّ أَنْ يَتَبَيَّنَ لِدَقَائِقِ الْأَمْرِ فِي مُعَامَلَةِ مُثْلِ هُؤُلَاءِ؛ إِذْ أَنَّ الْمُجَمِّعَ الْقَبْلِيَّ يَهْتَمُ بِالدَّقَائِقِ الَّتِي قَدْ يَرَاهَا الْبَعْضُ غَيْرُ مُهِمَّةً؛ فَطَرِيقَةُ السَّلَامِ، وَكَيْفِيَةُ التَّرْحِيبِ لِهَا أَهْمَيَّةٌ كَبِيرَةٌ لِدِينِهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْمُثَالِ، فِي حِينَ أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ لِدِيِ الْكَثِيرِ فِي غَيْرِ تِلْكَ الْجَمِيعَاتِ عَادِيَةً لَا تَلْفَتُ الْأَنْتِبَاهِ.

وَمُرَاعَاةُ مَنْ لَهُ فِي قَوْمِهِ مَكَانَةً، وَلِهِ فِيهِمْ تَأثيرٌ يَفِيدُ الدَّعْوَةَ بِدُونِ شَكٍّ، إِذْ قَدْ يَكُونُ هُؤُلَاءِ خَيْرُ سَنَدٍ لِلْدَّاعِيِّ فِي مَهْمَتِهِ، أَوْ قَدْ يَقُومُونَ بِهِمْ بِالدَّعْوَةِ فِي قَوْمِهِمْ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ، لَأَنَّ مَكَانَتِهِمْ تَجْعَلُ قَوْمِهِمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ، وَيُحِبُّوْهُمْ لِمَا أَرَادُوهُ.

وَالْدَّاعِيَ حِينَ يَفْعُلُ ذَلِكَ، وَيَقُومُ بِتَقْدِيرِ وَمُدَارَأَةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ، يَقْتَدِي فِي ذَلِكَ بِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي أَمَرَ بِإِنْزَالِ النَّاسِ مَنَازِلَهُمْ^(٣)، وَمَارَسَ ذَلِكَ فَعْلَيَاً، حِيثُ رَوَى أَبُو سَعِيدُ الْخَدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَوْمُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ)... الْحَدِيثُ^(٤)، وَفِيهِ مَثَالٌ وَاضْعَفَ عَلَى إِنْزَالِهِ ﷺ النَّاسِ مَنَازِلَهُمْ، وَتَقْدِيرِ ذُوِّي الْمَنْزَلَةِ فِي أَقْوَامِهِمْ.

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ الْفَرْدِيَّةُ: (أَهْيَهَا - حَالَاهَا - عَوْاْمِلُ نَجَاحِهَا)، صَالِحُ بْنُ يَحْيَى صَوَابٌ، ط١، مَطْبَعَةُ سَفِيرٍ، الرِّيَاضَ، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م، ص٥١.

(٢) - وَقْفَةٌ فِي فَنِ الدَّعْوَةِ، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ص٤٥.

(٣) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، المُقْدِمَةُ، ص٢٠، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) - صَحِيحُ البَخَارِيِّ، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْم٤٣٨٠، كِتَابُ: مَنَافِقُ الْأَنْصَارِ، بَابٌ: مَنَافِقُ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ص٦٩.

وليس معنى تقدير ذوي المكانة في قومهم أنْ يُهمل الداعية غيره من المدعوين؛ الذين قد يجدون في أنفسهم على الداعية إنْ فعل ذلك، فتكون الآثار سلبية في دعوته لهم، "فعلى الداعية أنْ يربط علاقته واهتمامه بكل الأشخاص، حتى إنْ كان لا يرضي عن تصرفاتهم وأعمالهم، وأنْ يُظهر لكل شخص اهتمامه به، وكأنما جاء لزيارته خاصة، فتبرز شدة المعاشرة، وحرارة اللقاء، والإكثار من الحديث، والسؤال عن الحال"^(١).

أما المداراة فالمقصود بها: "خُفْضُ الْحَنَاجَ لِلنَّاسِ، وَلِبَنِ الْكَلْمَةِ، وَتَرْكُ الْإِغْلاظِ لِهِمْ فِي الْقَوْلِ"^(٢)، وهي تهدف إلى "جَمْعِ النَّاسِ عَلَى الرِّضَا وَالْتَّالِفِ فِي حَدُودِ مَا يَبْغِي أَنْ يَكُونَ، وَهِيَ لَا تَمْنَعُ قَضَاءَ الْعَدْلِ، وَلَا تَحْجِبُ نَصِيحةَ الْرَّفِيقِ، وَيَبْغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ لَذِكَاءَ الرَّجُلِ وَحِكْمَتِهِ مَدْخَلًا عَرِيضًا فِي فَقْهِ الْمُدَارَاهِ، وَحُسْنِ اسْتِخْدَامِهِ، وَطَرِيقَةِ الإِفَادَهِ مِنْهَا، وَقَدْ يَكُونُ لِلشُّوَعَّ فِي طَبَقَاتِ النَّاسِ تَوْعِيًّا فِي مُدَارَاهِهِمْ"^(٣).

ومن ذلك: مداراة ذوي المنزلة في قومهم حتى ولو كانوا غير مرضيّين لدى الداعية لسوء أخلاقهم، أو لغير ذلك من الأسباب الوجيهة، فقد أخبرت عائشة - رضي الله عنها - أَنَّهُ أَسْأَدَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَقَالَ: (أَنْذَرُوا لَهُ، فَبَنِسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَنِسَ أَخْوَ الْعَشِيرَةِ)، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، قَوْلَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَنْتَ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟! فَقَالَ: (أَيُّ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزَلَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ تَرَكَةِ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ)^(٤)، فَمَعَ أَنَّ الرَّجُلَ غَيْرَ مَرْضِيٍّ لِدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، وَفِي هَذَا دُرْسٌ بَلِيغٌ لِلدَّاعِيِّ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي عَلَى وَجْهِ الْحَصْوَصِ، إِذْ أَنَّ إِلَانَةَ الْمُعَامَلَةِ مَعَ ذِي الْجَاهِ فِي قَوْمِهِ، وَمُدَارَاتِهِ - وَإِنْ سَاءَ خُلُقُهُ، سَيُفِيدُ الدَّعْوَةَ وَالدَّاعِيَّةَ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْفَائِدَةُ إِلَّا كَفَ شَرَهُ عَنِ الدَّعْوَةِ لَكَفَتْ.

(١) - الدَّعْوَةُ الْفَرْدِيَّةُ، مَرْجُعٌ سَابِقٌ، ص ٢٧.

(٢) - الْمُدَارَاهُ وَأَثْرُهَا فِي الْعَلَاقَاتِ الْعَامَّةِ بَيْنَ النَّاسِ: (دِرَاسَهُ شَرِيعَهُ اجْتِمَاعِيَّهُ)، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ط ١، مَكَتبَهُ الْعَيْبِكَانُ، الْرِّيَاضُ، ٢٠٠١-١٤٢٢م، ص ٤٠.

(٣) - مَعَالِمُ فِي مَنهَجِ الدَّعْوَةِ، مَرْجُعٌ سَابِقٌ، ص ٥٠-٥١.

(٤) - صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ، مَرْجُعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رقم: ٦١٣١، كَابِ: الْمُدَارَاهُ مَعَ النَّاسِ، ص ١١٢٤.

والْمُدَارَاة لِيُسْتَ خَاصَّةً بِذُوِي الْمُنْزَلَةِ فِي قَوْمِهِمْ، بَلْ هِيَ عَامَّةً لِكُلِّ مُدْعُوٍّ، وَإِنَّمَا تَأْكُدُ فِي حَقِّ ذُوِي الْمُنْزَلَةِ؛ لِأَنَّ تَأْثِيرَ ضَيْدَهَا يَتَعْدُى إِلَى غَيْرِهِ مِنْ أَفْرَادِ قَبْيلَتِهِ أَوْ قَرِيَتِهِ، وَتَكُونُ نِيَّحَتِهِ سَلْبِيَّةً عَلَى الدُّعْوَةِ وَالدَّاعِيَةِ.

الْمَسَأَةُ الثَّالِثَةُ: التَّعْرِيضُ

"إِنَّ النَّصْحَ بِالتَّعْرِيضِ دُونَ التَّصْرِيفِ أَحَدُ الْعِوَالِمُ الْحَسَاسَةُ الْمُهِمَّةُ لِنَجَاحِ الدَّاعِيَةِ فِي دَعْوَتِهِ، فَالْتُّفُوسُ الْبَشَرِيَّةُ مُجِبِّولَةُ عَلَى الْأَنْفَةِ وَالكُبْرِ وَالْاعْتِدَادِ بِالذَّاتِ، فَهِيَ لَا تُحِبُّ أَنْ يُوَاجِهَهَا أَحَدٌ كَائِنًا مِنْ كَانَ يَعْوِبُهَا صَرِيقَةً وَمَكْشُوفَةً، لِأَنَّهَا تَعْتَرِفُ ذَلِكَ إِهَانَةً لَهَا وَتَعْقِيرًا، فَتَلْحَأُ إِلَى الْعَنَادِ وَالْمُحَادَّةِ وَالْمُشَافَقَةِ، وَلَا سَبِيلٌ إِلَى كَسْرِ هَذَا إِلَّا التَّعْرِيضُ فِي النَّصْحِ؛ فَإِنَّ التَّعْرِيضَ فِي النَّصِيحَةِ يَكُونُ أَوْقَعَ فِي التَّفْسِ، وَأَكْثَرُ إِرْضَاءً لِغُرُورِ الْمُدْعُوِّ وَأَنْفَتِهِ وَشَعُورِهِ بِكَرَامَتِهِ، وَأَوْفَقَ لِظَّرْوَفِ الْحَالِ، فَيَقْبِلُ النَّصِيحَةَ، وَيَعْمَلُ بِهَا؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِعِيَهِ بِطَرِيقَةِ غَيْرِ مُبَاشِرَةٍ، وَبِدُونِ أَنْ يَفْطُنَ بِهِ أَحَدٌ، فَيُحَاوِلُ عَلاجَ نَفْسِهِ وَإِصْلَاحَهَا" (١).

وَهَكُذا، فَالدَّاعِيَةُ الْحَكِيمُ هُوَ الَّذِي يُرَاعِي هَذَا الْجَانِبُ فِي دَعْوَتِهِ، وَيُرَكِّزُ فِي دَعْوَتِهِ أَهْلُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي عَلَى مُخَاطَبَةِ الْجَمْعِ، دُونَ أَنْ يَذْكُرْ شَخْصًا بَعْيَهِ، أَوْ يُحَدِّدَ فَرْدًا بِذَاتِهِ؛ "فَالْتَّصْرِيفُ يَهْتَكُ حِجَابَ الْهُبْيَةِ، وَيُؤْرِثُ الْجُرْأَةَ عَلَى الْهُجُومِ، وَالْبَسْحُ بِالْمُخَالَفَةِ، وَيُهَبِّيْجُ عَلَى الإِصْرَارِ وَالْعَنَادِ، أَمَّا التَّعْرِيضُ فَيَسْتَمِيلُ التُّفُوسَ الْفَاضِلَةَ، وَالْأَذْهَانَ الْذَّكِيَّةَ، وَالْبَصَائرَ الْلَّمَاهَةَ" (٢).

وَالدَّاعِيَةُ يَفْعُلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ النَّصِيحَةَ لَا الْفَضْيَحَةَ، وَيَرْمِي إِلَى التَّغْيِيرِ مَعَ مُرَاعَاةِ نَفْسِيَّاتِ الْمُدْعُوِّينَ وَمَشَاعِرِهِمْ، وَيُسِيرُ عَلَى خُطَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الَّذِي كَانَ يَفْعُلُ ذَلِكَ فِي دَعْوَتِهِ، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ:

(١) - الْحَكْمَةُ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، مَرْجَعُ سَابِقٍ، ص ١٧٣.

(٢) - مَعَالِمُ فِي مَنهَجِ الدَّعْوَةِ، مَرْجَعُ سَابِقٍ، ص ٤٣.

حدث عائشة - رضي الله عنها - قالت: صنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً فَرَحَصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَطَبَ، فَحَمَدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُهُمْ لَهُ خَشْيَةً) ^(١).

وما رواه عبد الله بن عمر وأبو هريرة - رضي الله عنهم - أنَّهُما سَمِعاً رسول الله ﷺ يقول على أعقاد مُتبرِّه: (لَيَسْتِهِنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمِيعَاتِ، أَوْ لَيَخْتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ) ^(٢).

وَمِمَّا سَقَى يَسِّينُ أَنَّ مِنَ الْحَكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ أَلَا يَذْكُرُ الدَّاعِيَةُ شَخْصاً بِاسْمِهِ حَالَ الْحَدِيثِ عَنْ مُخَالَفَةِ ارْتِكَبَهَا، أَوْ مُنْكَرَ غَشِّيهِ؛ بَلْ يُعَرَّضُ بِذَكْرِ الْجَمِيعِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يُؤَدِّي دَعْوَتَهُ دونَ أَنْ يُجْرِحْ شَعْورَأَوْ يُسَبِّبَ حَرَجاً؛ لِأَنَّ النُّصْحَ بَيْنَ النَّاسِ فَضْحٌ، وَالدَّاعِيَةُ لِلسُّترِ يَسْعِيُ، وَالْمَصْلَحةُ يُرِيدُ، وَلَا يَخْفِي أَنَّ ذِكْرَ الْإِسْمِ فِي الْمُجَمَعَاتِ الْقَبْلِيَّةِ فِيهِ إِهَانَةٌ شَدِيدَةٌ لِصَاحِبِهِ وَلِأَسْرِهِ؛ ذَلِكَ أَنَّ تَلْكَ الْمُجَمَعَاتِ لَهَا فِي النُّفُوسِ هَيَّةُ، وَفِي الْقُلُوبِ رَهْبَةُ، وَالْفَضْيَحةُ فِيهَا لَيْسَ كَغَيْرِهَا؛ بَلْ تَبْقَى آثَارُهَا سَيِّئَةً عَدِيدَةً، تَلُوكُ سِيرَةَ صَاحِبِهَا الْأُلْسُنُ، وَتَنَالُ مِنْهُ الإِشَارَاتُ الْمُوْحِيَّةُ، وَالْهَمْسُ الْمَفْهُومُ، وَذَلِكَ مَا لَا يُرِيدُهُ الدَّاعِيُّ الْحَكِيمُ لِأَحَدٍ مِنْ مَدْعَوِيهِ، وَهُوَ غَيْرُ مُضْطَرٍ لِاستِخدَامِ أَسْلُوبِ التَّصْرِيفِ لِأَنَّ التَّعْرِيفَ يَقُومُ مَقَامَهُ، وَيُؤَدِّي الغَرْضُ، وَهُوَ أَسْلُوبٌ نَبِيٌّ كَرِيمٌ.

الْمَسَأَةُ الرَّابِعَةُ: التَّأْلِيفُ بِالْمَالِ

"إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ مَعَايِيرِ بُنَاحِ الدَّاعِيَةِ فِي دَعْوَتِهِ: أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَيْهِ الْقُلُوبُ بِالْحُبُّ وَالْمَوْدَةِ، وَأَنْ يَجِدَ النَّاسُ فِي قُرْبَهُ الْأُنْسَ وَالْطَّمَانِيَّةَ، وَارْتِياحَ النَّفْسِ، وَانْشِراحَ الصَّدَرِ، وَهَذَا مَا يَجْعَلُ مَسْؤُلِيَّةَ الدَّاعِيَةِ كَبِيرَةً وَاسِعَةً، وَمُتَابِعَتِهِ لِأَتَابِعِهِ دَائِبَةً مُسْتَمِرَّةً، كَمَا يَحْتَاجُ إِلَى قَدْرٍ مِنَ الذَّكَاءِ وَالْحَكْمَةِ، وَفَقْهِ التَّعَامِلِ مَعَ النُّفُوسِ، وَمَعْرِفَةِ دَوْافِعِهَا وَمُؤَثِّرَاتِهَا... وَقَبْلَ ذَلِكَ كُلِّهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنِ الْقُرْبِ مِنِ أَتَابِعِهِ، لِعِرْفِ أَهْوَاهِهِمْ عَنْ كِتَابٍ، وَمُتَابِعَةِ أَمْوَالِهِمْ بِنَفْسِهِ" ^(٣).

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦١٠١، كتاب: الأدب، باب: مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ، ص: ١١٢٠.

(٢)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٦٥، كتاب: الجمعة، باب: التغليظ في ترك الجمعة، ص: ٣٣٤.

(٣)- ركائز دعوية من هذِي النَّبِيُّ ﷺ في العلاقات الاجتماعية، عبدالحيد البیانوی، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٢-١٤٢٣م، ص: ١٣٢.

وسيجد الداعية المتابع لأحوال المدعوين في القرى والبواقي أنَّ منهم منْ هو بحاجةٍ ماسَّةً للمال، فغالب اعتماد معيشتهم على محاصل مزارعهم البسيطة، أو نتاج مواشיהם، التي قلتُ قيمتها المادية في هذا العصر، الأمر الذي قللَ كسبَ أصحابها، فكثيرٌ مما تُنتجهُ المزارع والمواشي تستهلكه كمصاريف، ولا يقى لأصحابها إلا السير الذي يُسِرُّون به أمور معاشهم؛ ولذلك فهم بحاجةٍ للدعم المالي في كثيرٍ من الأحيان.

ولا ريب في أنَّ للمال تأثيراً في نفس الإنسان الذي فُطرَ على حُبِّه والتَّعلُّقُ به، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَحُبٌّ لِّلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾^(١)، ويظلُّ الإنسان شغوفاً بالمال طوال حياته، لا يشبع من زيادته، ولا يقنع من كثرته، فعن ابن عباسٍ -رضي الله عنهما- قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانَ مِنْ مَالٍ لَا يَتَغَيَّرُ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ)^(٢).

ولا شكَّ في أنَّ القلوبَ محبولةَ على حُبِّ مَنْ أحسنَ إليها، والأنفسَ مطبوعةَ على وُدَّ مَنْ أسدَى إليها أيَّ نوعٍ من أنواعِ المعروف، كما أنَّ الناسَ مفطورون على محبةِ مَنْ يُساعدُهم، ويريدُ لهمَ الخير، ويُجنبُهم الشَّرَّ والبُؤْسَ والعَناء^(٣).

ومِمَّا سبقَ كله يَتَضَعُّ عظيمُ أثرِ المالِ في النفوسِ، وكبيرُ تأثيرِه في قلوبِ المدعوينِ، والداعيةُ الحكيمُ هو الذي يَعِي هذا الجانبَ، ويُؤْلِيهُ عنایته ورعايته، ويُنْفِقُ مِنْ مالِهِ إِنْ وَجَدَ، أو مِنْ أموالِ الْمُحْسِنِينَ، على المدعوينَ في القرى والبواقي، الذين يرى أنَّهم بحاجةٍ للمال؛ ليتقوُّوا به على طاعةِ اللهِ، وليُغفِّلُوهُم عن ما في أيديِ الناسِ، فالحاجةُ للناسِ مُذَلَّةٌ، والداعيةُ يُريدُ لهمَ أَنْ يكونُوا أعزاءَ بِدِينِهِمْ أولاً، وعما في أيديِّهم عن ما في أيديِّ غيرِهم ثانياً.

وليس شرطاً أَنْ تكون الحاجة هي سبب البذل المادي لدعوتهم؛ بل قد تأتي على سبيل الترغيب لهم للتلقى عن الداعيةِ وقبول دعوته؛ فالحافظ المادي له أثُرٌ عظيمٌ في النفوسِ، والعطاءُ يُؤْلِفُ القلوبَ، فلا مانعٌ على سبيل المثال -أنْ يُخصَّ الداعيةُ مبالغَ ماليةً، أو هداياً عينيةً للحضورِ في المحاضراتِ، أو الدُّرُوسِ، أو المُخَيَّماتِ وغيرها، تشجيعاً

(١) - العاديَات: ٨.

(٢) - صحيحُ البخاريَّ، مرجعُ سابقٍ، الحديث رقم: ٦٤٣٦، كتاب: الرفاق، باب: ما يُتَقَنِّى مِنْ فَتَنَةِ الْمَالِ، ص ١١٧٥.

(٣) - انظر: وسائل الدعوة، المغنوي، مرجعُ سابقٍ، ص ٢٤٠.

لللمدعون على حضورها، وحثّا لهم على المُشاركة فيها، والتفاعل معها، وحَبْداً لو كانت الهديّة مما يُعينهم على معاشهم، ويساعدهم على مهامهم اليومية؛ كالألعاب، والآلات الرراعية - مثلاً.

وقدوة الداعية في البذل والإنفاق على المدعوين هو رسول الله ﷺ ، الذي كان يُنفقُ المال الكثير في سبيل تأليف قلوب المدعوين وهدايتهم للإسلام، أو تشجيعهم على الثبات عليه؛ ومن ذلك: ما جاء عن أنس بن مالك رض: (أنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْمَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِبَاهَ، فَأَتَى قَوْمًا، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ! أَسْلَمُوا، فَوَاللَّهِ! إِنَّ مُحَمَّدًا لِيَعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ. قَالَ أَنْسٌ: إِنَّ كَانَ الرَّجُلُ لِيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) ^(١).

وفي هذه القصّة درسٌ بلِيغٌ لِكُلِّ داعية، ولِدُعَاءِ أهْلِ الْقُرْآنِ والبُوَادِي خصوصاً في استغلال حُبِّ النَّاسِ لِلْمَالِ، بِذَلِكَ لَهُمْ طَمْعاً فِي حضورِهِم لِلمناشط الدَّعَوِيَّةِ، وَتَرْغِيَّبِهِمْ فِي تَعْلُمِ مَا يَنفَعُهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهمْ.

وي ينبغي للداعية الحكيم أن يعطي هذا الأمر حَقَّهُ من العناية؛ خصوصاً مع كبار القبائل ورؤسائها، الذين يتأثر به قومهم، ويصدرون عن رأيهم، فتأليف قلوب هؤلاء بالمال والعطاء مُفِيدٌ جِدًا؛ إذ يكونون سبباً - بإذن الله - في تشجيع أفراد القبيلة على قبول الدعوة، والصر على كل مشقة تعترضهم في سبيل اللقاء بالداعية، والسماع منه، والتلقى عنه.

وقد كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك مع أشراف الأعراب^(٢)، وزعماء القبائل، يتَّالفُونَ
ويَتَّالِفُونَ بهم قومهم؛ ومن ذلك: ما فعله ﷺ يوم حُنَيْنٍ؛ حيث أعطى أبا سُفيانَ بْنَ حَرْبَ،
وصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعَيْنَةَ بْنَ حَصْنٍ، والأَقْرَعَ بْنَ حَابِسَ، وَعَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ مائةً من
الإبل لكلَّ واحد منهم^(٣).

(١) - صحيح مسلم، مراجع سابق، الحديث رقم: ٢٣١٢، كتاب: الفضائل، باب: (ما سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ شَيْئاً قُطُّ فَقَالَ: لَا، وَكَثِيرَةٌ عَطْلَانَهُ)، ص: ٩٤٦.

(٢) انظر: المرجع نفسه، الأحاديث رقم: ١٠٦٠-١٠٦٢، كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، ص ٤٠٧-٤٠٨.

(٣) - انظر: المجمع نفسه، الحديث رقم: ١٠٦٠، نفس الكتاب، ص ٤٠٧-٤٠٨.

قال ابن القيم - يرحمه الله: "فَمَا ظَنَّكَ بِعْطَاءُ قَوْيَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَأَذْلُّ الْكُفَّارِ وَحِزْبِهِ، وَاسْتَحْلَبَ بِهِ قُلُوبُ رؤُوسِ الْقَبَائِلِ وَالْعَشَائِرِ الَّذِينَ إِذَا غَضِبُوا غَضِبَ لِعَصْبِهِمْ أَتَابُوهُمْ، وَإِذَا رَضِيُوا رَضِيَّا لِرَضَاهُمْ، فَإِذَا أَسْلَمَ هُؤُلَاءِ، لَمْ يَتَخَلَّفُ عَنْهُمْ أَحَدٌ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَلَلَّهِ مَا أَعْظَمَ مَوْقِعَ هَذَا الْعَطَاءِ، وَمَا أَجْدَاهُ وَأَنْفَعَهُ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ" (١).

ولا ريب في أن سد حاجة المحتاج مقدم على دعوته وتعليمه؛ وذلك أن الجائع عن الدعوة في شغل، وعن إجابتها في ذهول، وذلك لعظيم تأثير الحاجة والفقر في نفس الإنسان، وصرفهما له عن تعلم ما ينفعه، إلى طلب ما يسد رمقه، أو يكسو عاريه.

ودليل ذلك ما رواه الإمام مسلم - يرحمه الله - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: (جاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَغْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَهُمْ حَاجَةً، فَحَثَ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَأُوا عَنْهُ، حَتَّى رَأَيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةَ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ، ثُمَّ تَابَعُوا حَتَّى عَرَفُوا السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: (مَنْ سَنَ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرٍ مِنْ عَمِلِهِ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ) (٢).

وي ينبغي أن يستعين الداعية في هذا الجانب بالموسرين من أبناء القرى، أو غيرهم، أو بالجمعيات والمؤسسات الخيرية في المدن القرية، في توفير المبالغ المالية، والمساعدات العينية اللازمة لتسانده في دعوته، ويسير مهمته.

ويجب على كل داعية أن يكون دقيقاً، ولا يصرف شيئاً من تلك الأموال إلا للمستحقين الذين يتتأكد بنفسه من حاجتهم وفاقتهم، أو يعرف بصائب حكمته أن في إعطائهم تشجيعاً لهم على قبول الدعوة، ورسوخ الإيمان في قلوبهم.

كما ينبغي أن يوضح للمدعويين أن الدنيا ظل زائل، وأن ما عند الله خير وأبقى، وينبههم أن لا يجعلوا عرضاً الدنيا هدفاً، ولا متاعها معنى، بل يكون هدفهم الرئيس الانقياد

(١) - زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر الرعبي الدمشقي (ابن قيم الجوزية)، تحقيق: شعيب وعبدالقادر الأرناؤوط، ط١٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٥-١٤١٠هـ، ٤٨٥/٣.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٠١٧، كتاب: العلم، باب: (مَنْ سَنَ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دعا إِلَى هُدَىٰ أَوْ ضَلَالٍ)، ص ١٠٧٤.

للدعوة، وقبولها دون نظرٍ إلى الحوافر، أو تطلعٍ إلى المُعَرِّيات، كما ينمّيُ فيهم عزةَ النفس، ويثير في أنفسهم حبَّ العمل والاستغناء عن ما في أيدي الناس.

الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ: لَفْتُ الْأَنْظَارِ إِلَى آيَاتِ اللَّهِ الْكَوْنِيَّةِ فِي الْبَيْئَةِ الْمُحِيطَةِ:

أهل القرى والبوادي هم أكثر الناس قرباً من البيئة، وأشدُّهم تعلقاً بالأرض، يرونها صافيةً كما خلقها الله تعالى، ويعايشون حرّها وبردّها، ويُقاسون شدائدها، يشاهدون الصحراء الواسعة، ويرون الجبال الشامخة؛ التي جعلها الله للأرض أوتاداً، قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَنَّدًا ۚ وَالْجَبَالَ أَوْتَادًا﴾^(١).

والداعية الحكيم هو الذي يدركُ هذا الجانب، ويوظفه في دعوته؛ وذلك بلفت أنظار أهل القرى والبوادي إلى آيات الله في الكون؛ التي يرونها ماثلةً أمام أعينهم، ويُقاسونَ آثارها من سيلٍ حارقةٍ تهلكُ الحُرثَ والماشية، ورياحاً عاصفة، وحرًّا شديد، وبردًّا فارس، وغير ذلك من آيات الله تعالى؛ التي تدلُّ على قدرته وعظمته، ويقفُ المخلوق أمامها عاجزاً عن دُرءِ آثارها مهما فعلَ من أسبابٍ، قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ۚ إِيَّنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَمْ يَكُفِّرُوا إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(٢).

وآيات الله في الكون كثيرة لا تُحصى، وهي لأهل القرى والبوادي ماثلة للعيان، يشاهدوها صباح مساءٍ، ويعاينون آثارها في حياتهم سائر الأوقات، لا تحجبهم عن رؤيتها الحُجُبُ، ولا تمنعهم من مشاهدتها الجُذُرُ، قال الله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ إِيَّا تُلْمُوْدِيْنَ ۖ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبَصِّرُونَ ۚ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ۚ فَوَرَتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ﴾^(٣).

(١)- التبٰ: ٦ - ٧.

(٢)- فصلٌ: ٥٣.

(٣)- الداريٰت: ٢٠ - ٢٣.

والدَّاعِيُّ الْحَكِيمُ هو الَّذِي يختار منها القريب لِأَذْهَانِ مَدْعَوِيهِ، وَالْمُوَافِقُ لِمَوْضِعِ دُعْوَتِهِ لَهُمْ، وَيُشَيرُ فِي أَذْهَانِهِمْ مَلَكَةَ التَّفَكُّرِ فِي مَلْكُوتِ اللَّهِ جَلَّ جَلَّ، وَيُرِبِطُ بَيْنَ الْحَوَادِثِ الْعَارِضَةِ مِنَ الْأَمْطَارِ، وَالرِّيَاحِ الشَّدِيدَةِ وَغَيْرَهَا، وَبَيْنَ دُعْوَتِهِ.

وَيُنْبَغِي حَثُّ الْمَدْعَوِينَ فِي تِلْكَ الْبَيَّنَاتِ عَلَى إِعْمَالِ النَّظَرِ، وَالتَّفَكُّرِ فِي بَدِيعِ صُنْعِ اللَّهِ مِنْ سَمَاءٍ صَافِيَّةٍ، وَنَجُومٍ لَامِعَةٍ، وَظَلَامٍ دَامِسٍ، وَطَبِيعَةٍ مُمْتَوِّعَةٍ مِنْ هَضَابٍ وَوَدْيَانٍ، وَصَحَارٍ وَسُهُولٍ، وَغَيْرُهُ مِنْ شَيَا صُحُورٍ صَلِدَةٍ، وَتَحْيِلٍ شَامِخَاتٍ عَلَى مَرَّ السَّيْنَيْنَ، يُنْبَغِي أَنْ يَحْتَمِلُهُمْ عَلَى إِدْرَاكِ ذَلِكَ وَغَيْرِهِ، وَذِكْرِ الْخَالقِ جَلَّ جَلَّ وَشُكْرُهُ آنَاءِ اللَّيلِ، وَأَطْرَافِ النَّهَارِ،

قَالَ جَلَّ جَلَّ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِيَّلِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُفْلِي الْأَلْبَيْبِ﴾ **۞** الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذِهِ بَطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ **۞** ^(١).

فَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ مِنْ بَدِيعِ صُنْعِ اللَّهِ جَلَّ جَلَّ، وَهُوَ جَلَّ جَلَّ فِي هَاتِينِ الْآيَتِيْنِ الْكَرِيمَتِيْنِ قَدْ حَثَّ الْعِبَادَ عَلَى التَّفَكُّرِ فِيهَا، وَالْتَّبَصُّرِ بِآيَاهَا، وَتَدَبَّرِ خَلْقَهَا، وَأَبْهَمَ قَوْلَهُ: ﴿آيَاتٍ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: "عَلَى الْمَطْلَبِ الْفَلَانِي" إِشَارَةً لِكَثْرَتِهَا وَعَمُومَهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهَا مِنَ الْآيَاتِ الْعَجِيْبَةِ مَا يُبَهِّرُ النَّاظِرِيْنَ، وَيُقْنَعُ الْمُتَفَكِّرِيْنَ، وَيَجْذِبُ أَفْنَدَةَ الصَّادِقِيْنَ، وَيُبَيِّنُهُ الْعُقُولُ التَّيَّرَةُ عَلَى جَمِيعِ الْمَطَالِبِ الإِلَهِيَّةِ، فَأَمَّا تَفْصِيلُ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ، فَلَا يُمْكِنُ لِخَلْوَقِهِ أَنْ يَحْصِرَهُ، وَيُحِيطُ بِعِصْمِهِ، وَفِي الْجُمْلَةِ فَمَا فِيهَا مِنْ عَظَمَةٍ وَسَعَةٍ، وَانتِظامِ السَّيِّرِ وَالْحَرَكَةِ، يَدْلُلُ عَلَى عَظَمَةِ خَالِقِهَا، وَعَظَمَةِ سُلْطَانِهِ، وَشَمُولِ قُدْرَتِهِ، وَمَا فِيهَا مِنْ الإِحْكَامِ وَالْإِتْقَانِ، وَبَدِيعِ الصُّنْعِ، وَلِطَائِفِ الْفَعْلِ، يَدْلُلُ عَلَى حِكْمَةِ اللَّهِ وَوَضِعِهِ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا، وَسُعَةِ عِلْمِهِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْمَنَافِعِ لِلْعَالَقِ، يَدْلُلُ عَلَى سُعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَعُمُومِ فَضْلِهِ، وَشَمُولِ بِرِّهِ، وَوَجُوبِ شُكْرِهِ ^(٢).

وَمِنَ الْحِكْمَةِ أَيْضًا لَفْتُ أَنْظَارَ الْمَدْعَوِينَ إِلَى آثَارِ الْأَمَمِ السَّابِقَةِ، وَالْأَجْيَالِ الْمَاضِيَّةِ، الَّذِينَ كَانُوا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ صَوْلَةً وَجَوْلَةً، وَعَمَرُوا الْأَرْضَ، وَلَكِنَّهُمْ كَفَرُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ، فَأَخْذَهُمْ جَلَّ جَلَّ أَحْدَأَ عَزِيزٍ مُقْتَدِرٍ، قَالَ جَلَّ جَلَّ: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ

(١)- آل عمران: ١٩٠ - ١٩١.

(٢)- تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ١٦١.

عَنِيقَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا
عَمَرُوهَا وَجَاءَتِهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمُهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ
يَظْلِمُونَ ^(١).

وقد تكون آثار أولئك الأقوام قريةً من المكان الذي يدعو فيه الداعية، فلا بدَّ له أنَّه
من تذكير المدعوينَ بعصير أولئك الأقوام، والاعتبار بما حصل لهم حين بدأوا نعمة الله
كفرًا، والسير بتفكيرٍ في ديارهم، فقد كان أولئك أشدَّ قوَّةً، وأكثر آثارًا في الأرض، من بناءٍ
قُصُورٍ ومصانعٍ، ومن غرسِ أشجارٍ، ومن زرعٍ، وإجراءِ أنهارٍ، فلمْ تُعنِّ بهم قوتها، ولا
تفعّلتهم آثارهم، حين كذبوا رسُلَّهم الذين جاؤوهُم باليَّنَاتِ الدَّلَالَاتِ على الحقِّ، وصحَّةِ ما
جاوَزُوهُمْ به، فلَمْ يَأْتُوهُمْ حين ينظرون في آثار أولئك، لا يرون إلَّا أممًا بايدةً، وَخَلْقًا مُهَلَّكِينَ،
ومنازل بعدهم مُوحشةً ^(٢).

الْمَسَالَةُ السَّادِسَةُ: اسْتِثْمَارُ خَاصِيَّةِ الضَّبْطِ الاجْتِمَاعِيِّ فِي تِلْكَ الْبِيَّنَاتِ:

المقصود بالضبط الاجتماعي عند علماء الاجتماع هو: "الطريقة التي يتطابق بها
النظام الاجتماعي كُلُّهُ، و[تحفظ] هيكله" ^(٣).

وهو "يقوم في أساسه على محاولة إقرار النظام في المجتمع، والتوازن مع النظمِ
والقيم الثقافية والاجتماعية السائدة فيه، وتوقع الجزاءات على الانحراف عن تلك القواعد
العامة، ويقع الضبط الاجتماعي من جماعة على جماعة أخرى، أو من جماعة معينة على
أفرادها، بحيث يؤدي هذا الضبط، أو وسائله وأساليبه إلى تحقيق التلاقي والمواءمة مع مبادئ
الأخلاق والعرف والقيم السائدة في المجتمع" ^(٤).

(١)- الرُّوم: ٩.

(٢)- انظر: تيسير الكريم الرحمن، المرجع السابق، ص ٦٣٨.

(٣)- المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم السيف، ط١، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٨-١٩٩٧م، ص ١٥١.

(٤)- المرجع نفسه، ص ١٥١.

وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الضَّبْطَ الْاِحْتِمَاعِيَّ هُوَ السُّلْطَةُ الَّتِي تُمَارِسُهَا الْجَمَعَاتُ عَلَى أَفْرَادِهَا،
بِعِثَتِ تَجْعَلُ الْفَرَدَ يَخَافُ مِنَ التَّعَدِّي عَلَى السُّلُوكِ السَّانِدِ فِيهَا، أَوْ يُخَالِفُ أَيِّ مِبْدَأٍ
دَاخِلَهَا^(١).

وَهَذَا مَا تُطْبِقُهُ مُجَمِّعَاتُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي عَلَى أَفْرَادِهَا، الَّذِينَ يَخْشَى وَاحِدُهُم
سُلْطَةَ الْجَمَعَةِ، وَيَتَحَاشَى التَّعَدِّي عَلَى أَيِّ قِيمَةٍ، أَوْ مِبْدَأً مِنْ مِبَادِئِ ذَلِكَ الْجَمَعَ الَّذِي لَا
يَرْحِمُ مَنْ يُخْلِلُ بِالْقِيمِ، أَوْ يَتَهَاوِنُ بِالْمِبَادِئِ، أَوْ يَتَجَاهِزُ إِلَيْهَا وَالْتَّقَالِيدِ، وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ
فَسُوفَ يَكُونُ جَزَاؤُهُ صَارِمًا؛ إِذْ يُهْجَرُ أَحْيَانًا مِنَ الْجَمِيعِ، وَيُشَهَّرُ بِهِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْجَمَعِ،
وَتُطْلَقُ حَوْلَهُ الشَّائِعَاتُ؛ الَّتِي تُلْوُكُ سِيرَتَهُ، وَتُدِينُ فِعْلَتَهُ.

وَهَذِهِ الْخَاصِيَّةُ مِنْ أَهْمَّ الْمِيزَاتِ فِي الْجَمَعَاتِ الْقَبَيلِيَّةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَيَجِبُ عَلَى
الْدَّاعِيَّةِ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي دَعْوَتِهِ لِهِمْ خَيْرَ اسْتِثْمَارٍ، وَيَسْتَفِدُ مِنْهَا بِشَتَّى الصُّورِ، فَيَحُثُّ
الْمَدْعُوِّينَ عَلَى التَّوَاصِي بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ، وَالتَّأْمِرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّنَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْأَخْذُ عَلَى
يَدِ الْمُخْطَطِ حَتَّى يَعُودُ إِلَى جَادَةِ الصَّوَابِ، وَمُعَامَلَةِ الْمُخَالَفِ لِأَمْرِ اللَّهِ بِمَا يَسْتَحْقُهُ مِنْ وَعْظٍ
وَنُصْحَنٍ، وَتَعْنِيفٍ وَتَرْهِيبٍ.

وَلَا بُدَّ لِلْدَّاعِيَّةِ أَنْ يَتَبَيَّنَ فِي هَذَا الْمَحَالِ مَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ الْمُطَهَّرَ، مِنْ وَسَائِلٍ وَآسَالِيبٍ
تُطْبِقُهَا الْقَبِيلَةُ بِحَقِّ أَفْرَادِهَا حَالٌ وَقُوَّعْهُمْ فِيمَا يُخَالِفُ قِيمَ وَعَادَاتِ الْقَبِيلَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ
هَذِهِ الْوَسَائِلُ وَالآسَالِيبُ، وَتَلْكَ الْقِيمُ وَالْعَادَاتُ مُوَافِقَةً لِشَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١)- انظر: المرجع السابق، ص ١٥٧.

المطلب الثاني: الموعظة الحسنة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوا迪:

الموعظة في اللغة:

ما يخوّد من الوعظ؛ وهو: التصْحُّ والتَّذَكِيرُ بالعواقب، يقال: وعظة وعظاً، وعظة، وموعظة: ذكر ما يلئ قلبَه من الشُّوائب والعقاب، ووعظة: أمره بالطاعة، ووصاه بها^(١)، والوعظ: من يتصحّ ويذكّر، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر^(٢).

أما الموعظة في الاصطلاح، فقد عرفت بأنها:

- "قول الحق الذي يلئ القلوب، ويزيد النفوس المهدبة إيماناً وهداية"^(٣).
- "الأمر والنهي المقرن بالترغيب والترهيب"^(٤).
- "الكلمات الطيبات التي تحرّك القلب والمشاعر، وتنهض الوجدان والحس"^(٥).

ويمكن تعريف الموعظة بأنها:

الكلام الموجّه إلى إثارة الفعال المدعى، بما يرقق قلبَه ويليه تجاه الحق والفضيلة.

لللموعظة الحسنة ضوابط وشروطٌ ينبغي لكل داعية أن يهتم بها، ويطبقها،

ومنها^(٦):

(١) - انظر: (مادة: وعظ) في: الصحاح، مرجع سابق، ١١٨١/٣، قاج العروس، مرجع سابق، ٥/٢٦٦، لسان العرب، مرجع سابق، ٤٦٦/٧؛ القاموس الحيط، مرجع سابق، باب: الظاء، فصل: الواو، ٢/٤٠٠.

(٢) - المعجم الوسيط، مرجع سابق، مادة: وعظ، ٢/٥٥٥.

(٣) - الدعوة في عهد الملك عبدالعزيز - [رحمه الله]، محمد بن ناصر الشري، ط٤، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٥م، ٢/٥٥٧.

(٤) - تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٤٥٢.

(٥) - الدعوة في الإسلام عقيدة ومنهج، السيد رزق الطويل، سلسلة: دعوة الحق، إدارة الصحفة والنشر برابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ٤٠٤٥، عدد: ٣٢، ص ٩١.

(٦) - انظر: وسائل الدعوة، المعنوي، مرجع سابق، ص ص ٦٧-٧٠؛ الدعوة في الإسلام عقيدة ومنهج، مرجع سابق، ص ص ٩٢-٩٤.

- أن تكون صادرةً عن إخلاصٍ، ونيةٍ صادقةٍ، وحرصٍ شديدٍ على نفع الناس وهدايتهم، قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا أَللّٰهَ مُحْكَمِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءٌ﴾^(١)، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (الأعمالُ بالنيَّةِ، ولكلُّ امرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هُجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهُجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هُجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأٌ يَتَرَوَّجُهَا، فَهُجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)^(٢).
- أن تكون موافقةً لكتاب الله تعالى، وسنة نبيه عليه السلام، وما أثرَ عن سلف هذه الأمة الصالحة، وأنْ يبتعد الواقعُ عما عدا ذلك من الحشو والقصص والأساطير، والكلام الذي لافائدةٌ ثُرُجَى من ورائه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣).
- أن تكون الموعظة حسنةً في ذاتها، و موضوعها، وأسلوبها، وطريقة عرضها من حيث الزمان والمكان، كما يُشترط فيها الدين، والبعد عن الفاظه والغلظة والخشونة، ولا سيما في مواجهة عليةِ القومِ، وذويِ المكانةِ فيهم؛ فلا يحرّفهم، ولا يُسفّهُ من شأّهم، وأن تكون بليةً بينةً، قال الله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَلَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَاطِلاً غَلِيلَظَّ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُرْ قَوْلًا لَّيْنَا لَعَلَهُرْ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(٥).
- فصاحةُ العبارة، وبعدها عن الألفاظ المستكرهة والتابية، سواءً من الناحية الصوتية، أو المعنوية، فليس من حُسن الموعظة التَّقْرُّرُ في العبارة، والتَّمَاسُ الألفاظ

(١)- البينة: ٥.

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٤، كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أنَّ الأعمال بالنيَّةِ والحسنة، ص: ٢٦.

(٣)- آل عمران: ٣١.

(٤)- آل عمران: ١٥٩.

(٥)- طه: ٤٤.

العامضة، والعبارات المُبَهِّمة، خصوصاً أنَّ المُخاطَبِينَ في القرى والبوادي غالبيتهم من العوَامِ الذين لا يُجْدِي معهم الْعُمُوضُ، ولا يُفِيدُ في إِفْهَامِهِمُ الإِبَاهَمُ؛ بَلْ يَجْبُ أَنْ يُخَاطِبُهُمُ الدَّاعِيَةَ بِالْلُّغَةِ السَّهْلَةِ الْمَفْهُومَةِ، وَيُحَارِيَهُمْ فِي الْفَهْمِ، وَيُسَطِّحُهُمْ دَعْوَتَهُ؛ حَتَّى تَصُلُّ مُسْتَوَى إِدْرَاكِهِمْ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَتَعَدَّ كُلُّ الابْتَدَاعَ عَنِ التَّسْطِعَ بِالْكَلَامِ، وَالتَّشَدُّقِ بِالْحَدِيثِ، وَالثَّرَرَةِ بِاللُّسَانِ، وَالتَّكَلُّفِ بِالْفَصَاحَةِ^(١).

■ امْتِثالُ الدَّاعِيَةِ لِمَا يَدْعُ إِلَيْهِ؛ حَتَّى تَسْمَعَ لَهُ النَّاسُ وَتُطِيعَ، وَأَنْ لَا تُخَالِفَ أَقْوَالَهُ أَفْعَالَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٢)، وَعَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يُجَاهِءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَشَدَّدَقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِرَحَامِهِ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيُقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٌ! مَا شَانِكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ)^(٣)، وَهَذَا لَيْسَ خَاصًا بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ فَقَطْ؛

بَلْ يَجْبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَتَصَفَّ بِمَا يَدْعُ إِلَيْهِ، وَيُطَبَّقَ مَا يَحْثُّ عَلَيْهِ فِي وَاقِعِ حَيَاتِهِ كُلِّهَا، وَيَكُونَ صُورَةً مُتَحَرِّكَةً لِلْإِسْلَامِ، مُطَبَّقاً لِتَعَالِيمِهِ وَشَرَائِعِهِ^(٤).

وَلِلْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ أَشْكَالٌ عَدَّةٌ، مِنْهَا^(٥):

■ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ.

■ التَّذَكِيرُ بِنَعَمِ اللَّهِ عَلَى عَبَادِهِ.

■ الْمَدْحُ وَالْذَمْ.

(١)- انظر: *صفات الداعية*، العمار، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(٢)- البقرة: ٤٤.

(٣)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٢٦٧، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأيتها مخلوقها، ص ٥٩٩.

(٤)- انظر حول هذا الموضوع: *السلوك وأثره في الدعوة إلى الله تعالى*، فضل إلهي، ط١، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩-١٩٩٩م.

(٥)- انظر: *الدعوة والدعاة في العصر الحديث*، محمد بن إبراهيم الجيوشي، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٤١٨-١٩٩٧م، ص ٢١-٢٢؛ *المدخل إلى علم الدعوة*، مرجع سابق، ص ٢٥٩.

- الخطابة المؤثرة.
- القصبة.
- ضرب الأمثال.
- التعریض، والتوریة، والکتابة المؤدیة.
- الإشارة اللطیفة.
- القول الگین اللطیف الطیب.

وفي ما يلي من مسائل تفصیل الحديث عن بعض هذه الأشكال، وكيفية استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي:

المسألة الأولى: الوعظ بالترغيب والترهيب:

يُقصد بالترغيب: "كُلُّ ما يُشَوِّقُ المُدْعُوَّ إلى الاستجابة، وقبول الحق، والثبات عليه"^(١)، **ويُقصد بالترهيب:** "كُلُّ ما يُحیِفُ وَيُحَذِّرُ المُدْعُوَّ من عدم الاستجابة، أو رفضِ الحق، أو عدم الثبات عليه بعد قبوله"^(٢).

وتبرز أهمية الترغيب والترهيب في الدعوة من أنَّ الإنسان مَجْبُولٌ على حُبِّ ما ينفعه، وتَقْرُّ به عَيْنُه، وَتَنْطَمِنُ بِه نَفْسُه، وَيَنْفَرُ مِنْ كُلِّ مَا يُحِبُّه وَيُفْرِغُه، وهو يعيش في هذه الحياة بين غنىًّا وَفَقْرًا، وَصِحَّةً وَسَقْمًا، وَسَعَادَةً وَنَعَاسَةً، كما أَنَّه ضَعِيفٌ بِطَبَاعِه؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَنَ ضَعِيفًا﴾^(٣)، وهو في حاجةٍ إلى مَنْ يَدْلُلُه على طريق النجاة، وَيُبعِدُه عن طريق الشرّ والغوایة، ولأجلِ هذا الضعف، والاستعداد للانحراف عن الطاعات، وعدم القيام بالواجبات، ناسب أن يكون الترغيب والترهيب من لوازم الداعية في دعوته^(٤).

(١)- أصول الدعوة، عبدالكريم زيدان، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤-١٩٩٣م، ص ٤٣٧.

(٢) المرجع نفسه، ص ٤٣٧.

(٣)- النساء: ٢٨.

(٤)- انظر: وسائل الدعوة، المغنوي، مرجع سابق، ص ١٩٣.

وَمِمَّا يُبَرِّزُ أَهْمَى التَّرْهِيبِ فِي الدَّعْوَةِ، أَنَّ هُنَاكَ بَعْضَ النُّفُوسِ الْقَاسِيَّةِ الَّتِي لَا يُحْدِيَ فِيهَا تَرْغِيبٌ، وَلَكِنَّ يَنْفَعُ مَعَهَا التَّقْرِيرُ وَالتَّعْنِيفُ وَكَسْرُ حِدَّةِ النَّفْسِ، وَلَذِكْ كَانَ التَّرْهِيبُ وَالتَّخْوِيفُ مُهِمًا لِمِثْلِ هَذِهِ النُّفُوسِ^(١).

وَالْأَهْمَى هَذَا الْأَسْلُوبُ فِي الدَّعْوَةِ، فَلَا بُدَّ لِلْدَّاعِيَ أَنْ يُرَكِّزَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَسْتَخْدِمَ الْاسْتِخْدَامَ الْأَمْثَلَ، وَمِنْ ذَلِكَ: "أَنْ لَا يَجْعَلَ كَلَامَهُ كُلُّهُ تَرْهِيبًا وَإِنْذارًا وَتَخْوِيفًا، لَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى تَقْيِطِ الْمَدْعَوِينَ، وَيَأْسِهِمْ، وَكَذَلِكَ يَجْبُ أَنْ لَا تَكُونَ مَوْعِظَتُهُ كُلُّهَا تَبْشِيرًا وَتَرْغِيبًا، لَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى الْجَرَاءَةِ وَضَعْفِ الْخُوفِ فِي النُّفُوسِ"^(٢).

وَالْمُوازِنَةُ بَيْنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ مَطْلُوبَةٌ مِنَ الدَّاعِيَّةِ، وَعُمُومًا فَإِنَّ الدَّاعِيَ الْحَكِيمَ هُوَ الَّذِي يَعْرُفُ مَنْ يُرَغَّبُ مِنْ يَدِعُوهُ، وَمَنْ يُرَهَّبُهُ، مَعَ مُرَاعَاةِ الْبَدْءِ بِالْتَّرْغِيبِ وَالرَّفْقِ، قَبْلَ التَّرْهِيبِ وَالتَّخْوِيفِ فِي دَعْوَتِهِ؛ ذَلِكَ أَنَّ النُّفُوسَ تُحِبُّ الْلَّيْلَ قَبْلَ الشَّدَّةِ، وَتَرْكَنُ إِلَى مَا يُرَغِّبُهَا وَيُغَرِّيَهَا^(٣).

وَلِلتَّرْغِيبِ نَمَادِجٌ كَثِيرَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمِنْ هَذِهِ النَّمَادِجِ^(٤):

أولاً: التَّرْغِيبُ بِالْوَعْدِ بِالْخَيْرِ الْعَاجِلِ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْ ذَلِكَ:

▪ التَّرْغِيبُ بِالْوَعْدِ بِالْحَيَاةِ الطَّيِّبَةِ، وَالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى تَرْغِيبًا فِي صَالِحِ الْعَمَلِ: «مَنْ عَمِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحِيئَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»^(٥).

▪ التَّرْغِيبُ بِالْوَعْدِ بِالْاسْتِحْلَافِ فِي الْأَرْضِ وَالْتَّمْكِينِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ لِيَسْتَحْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٩٤.

(٢) - دراسة دعوية لبعض خطب الرسول ﷺ، سيد محمد بن محمد الحسني، ط١، د.م، د.ن، ١٤٢١-٢٠٠٠م، ص ٤٣٩.

(٣) - انظر: معالم في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٤) - لتفصيل هذه النماذج وغيرها، انظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ص ٤٨٧-٤٩٦.

(٥) - التخل: ٩٧.

كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يُمْكِنْهُمْ هُمْ دِينُهُمُ الَّذِي
أَرَتَضَى لَهُمْ وَلَمْ يَبْدِلْهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي
شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾

▪ الترغيب بالوعد بالإمداد بأنواع الحورات، والزيادة مع الشكر، قال عليهما عن
نوح عليهما السلام: «فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَافِرًا ﴿٢﴾ يُرِسِلِ السَّمَاءَ
عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿٣﴾ وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ
أَهْلًا ﴿٤﴾

ثانياً: الترغيب بذكر سنة الله تعالى في من مضى من عباده المخلصين، وذلك بأن يبين لهم الداعية أن سنته لا تختلف في نصرة عباده المؤمنين ورحمته بهم حين يتوجهون إليه - سبحانه - بإظهار كمال العبودية له، والافتقار إليه، قال عليهما: «أَمَّنْ شُجِيبَ الْمُضْطَرُ إِذَا
دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الْسُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ»^(٣).

ثالثاً: الترغيب بالوعد بالخير الأجل الأعظم في الآخرة، وذلك عن طريق ذكر ما ينتظرون المؤمنين من حير ونعم في الآخرة، ومن ذلك: ما في قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُحْسِنُونَ ﴿١﴾ جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ عَدَنٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبُّهُ
﴿٢﴾

رابعاً: الترغيب بذكر أحوال المؤمنين في الجنة، وما أعده الله لهم من النعيم المقيم الذي لا يحول ولا يزول، ومن ذلك: ما جاء عن أبي هريرة عليهما السلام، قال: قال رسول الله عليهما: (قال الله:

(١) - الأنور: ٥٥.

(٢) - نوح: ١٠-١٢.

(٣) - التمل: ٦٢.

(٤) - البينة: ٧-٨.

أَعْدَدْتُ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتُ، وَلَا أَذْنٌ سَمِعَتُ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ،
فَاقْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٍ﴾^(١).

خامساً: الترغيب في أنواع البر والإحسان، وجميع أنواع الطاعات؛ من صلاة، وزكارة،
وصيام، وحج، وبر والدين، وصلة أرحام، وغير ذلك، وكذلك الترغيب في أنواع الفضائل،
من شجاعة، وعفة، وصدق، وأمانة، وإصلاح بين الناس، وغيرها، ومن أمثلة الترغيب في
هذه الأنواع قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَيَكُنْ
الْبَرُّ مَنْ ءاْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالْبَيِّنَاتِ وَأَتَى الْمَالَ عَلَى
حُبِّهِ ذُوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسِكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّاَلِيْلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقامَ
الصَّلَاةَ وَأَتَى الرَّكْوَةَ وَالْمُؤْفَوْتَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ
وَالضَّرَاءِ وَجِنَّ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٢)، وقوله
تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ
وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ
فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِفُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ
يَعْلَمُونَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَلِدِيْنَ فِيهَا وَنَعْمَ أَجْرُ الْعَدْمِيْنَ﴾^(٤).

وهذا قليلٌ من كثیر ممّا في الكتاب العزيز، والسنّة النبوية من نماذج للترغيب، وصوّر
لخدب نفوس المدعوين إلى الحق والهدایة.

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٢٤٤، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها
خلوقة، ص ٥٩٦؛ السجدة: ١٧.

(٢)- البقرة: ١٧٧.

(٣)- آل عمران: ١٣٦-١٣٤.

وللترهيب أيضاً نماذج كثيرة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومنها^(١):

أولاً: الترهيب بذكر الوعيد بالحرمان من الخير العاجل، أو الأخذ بالعذاب العاجل، وذلك أن الإصرار على المعاصي من أسباب الابتلاء بالفقر، والضيق في العيش، والإصابة بالأمراض والأسقام، وهي أعظم الأسباب في إهلاك الأمم والجماعات، قال الله تعالى: **وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِبَّةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُرُ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ**^(٢).

ويستخدم الداعية هذا النوع في دعوته بذكر ما حل بالقري والجماعات السالفة من عذاب بسبب ظلمهم واستكبارهم، وعدم شكرهم لله، ومن ذلك ما حل بفرعون وقومه، الذين قال الله تعالى عنهم: **كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّتٍ وَعُيُونٍ ۖ وَزُرُوعٍ وَمَقَامِ كَرِيمٍ**^(٣) **وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا فَيَكْهِينَ ۖ كَذَلِكَ ۖ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا إِخْرِينَ ۖ فَمَا يَكْتُ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ**^(٤) **ۚ** ^(٥)، وما ذكره الله عن قوم سبا، وما كانوا فيه من النعم التي لم يشكروا الله عليها، فحل بهم الدمار والخراب، كما قال تعالى: **لَقَدْ كَانَ لِسَبِيلٍ فِي مَسْكِنِهِمْ إِيمَانٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقٍ رَبِّكُمْ وَآشْكُرُوا لَهُمْ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ۖ** **فَأَغْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَلْنَاهُمْ بِجَنَّتِهِمْ جَنَّتَنِ ذَوَائِي أَكْلُ حَمَطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ۖ** **ذَلِكَ جَزِينَهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ بُحْتَرِي إِلَّا الْكُفُورَ ۖ** **وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرَى أَلَّى بَرَكَنَا فِيهَا قُرَى ظَهِيرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا أَسْيَرٍ سِرُوا فِيهَا لَيَالِي وَأَيَامًا إِمْبَينَ ۖ** **فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمْنَا أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلًّا مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ**

(١)- انظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤٩٦-٥٠٦.

(٢)- الشورى: ٣٠.

(٣)- الدخان: ٢٥-٢٩.

صَبَّارٌ شَكُورٌ ^(١)، وغير ذلك من الأمثلة في كتاب الله التي تبيّن سوء عاقبة من لم يشكر الله على نعمه، ولم يؤمن به.

ثانياً: الترهيب بالإندار بحلول العذاب العاجل، لمن لم يطع الله، وأصرّ على عدم قبول الحق، ومن أمثلة ذلك من الكتاب: قول الله جل جلاله: **فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ سَخَّالُوْنَ عَنْ أَمْرِهِ** ^(٢) أن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٣)، ومن السنة ما جاء عن أبي موسى ^(٤)، قال: قال رسول الله ^(ص): (إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ)، قال: ثم قرأ: **وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرِي وَهِيَ ظَلَمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ** ^(٥).

ثالثاً: الترهيب بالعذاب الآجل في الآخرة، ومن الأمثلة على هذا النوع من الترهيب: قول الله جل جلاله: **وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّعَدُ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ** ^(٦).

رابعاً: الترهيب بوصف حال المُعذَّبِينَ يوم القيمة، وذلك مثير للخوف في النفوس، وحاملاً لها على أن تفر إلى الله؛ لنجو من عذابه، ومن أمثلة ذلك في كتاب الله: قوله تعالى: **فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعْتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبَّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمْ الْحَمِيمُ** ^(٧) يُصَاهِرُ بهـ، مـا فـي بـطـوـنـهـ وـأـجـلـوـدـ ^(٨) وـهـمـ مـقـمـعـ مـنـ حـدـيـدـ ^(٩) كـلـمـاـ أـرـادـواـ أـنـ سـخـرـجـوـاـ مـنـهـاـ مـنـ غـمـ أـعـيـدـواـ فـيـهـاـ وـذـوقـواـ عـذـابـ الـحـرـيقـ ^(١٠).

(١) - سنـا: ١٩٠-١٥ .

(٢) - التـورـ: ٦٣ .

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٦٨٦، كتاب: تفسير القرآن، باب: (قوله: **وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرِي وَهِيَ ظَلَمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**)، ص ٨٥٣؛ والآية رقم ١٠٢ من سورة هود.

(٤) - النـسـاءـ: ١٤ .

(٥) - الـحـجـ: ٢٢-١٩ .

خامساً: الترهيب بالعذاب النفسي لأهل النار يوم القيمة، ومن ذلك: قول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبْتَ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّ عُدُنَّا فَلِنَا ظَلَمُونَ﴾ (١).

سادساً: الترهيب بذكر الوعيد على أنواع الذنوب وأحادتها، كالتهانٍ ببعض أمور العقيدة، وبأداء أركان الإسلام، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، وجميع الذنوب، وكذلك الرذائل الخلقية: كالجبن، والكبر، والجزاء عند المصائب، وغيرها، ومن الأمثلة من الكتاب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَنْوَهَ إِلَّا لِلظَّلَمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٢).

وهذه ليست إلا أمثلة بسيرة ممّا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من ترهيب للعصاة والمُعَانِدِينَ، وتخويف للكفار والجاحدين، وعلى كل داعية أن يرجع إلى الكتاب والسنة، و يجعل صلته بهما وثيقة، ويقف على نماذج الترغيب والترهيب فيما، ويسوّقها في دعوته. وللترهيب في الدعوة ضوابط يعني على الداعية أن يتبعها في استخدامه له، ومن هذه الضوابط (٣):

- الاعتماد في الترهيب على ما جاء في الكتاب، والسنة الصحيحة، والإجماع.
- يعني أن يكون الترهيب بالله ﷺ، أو بصفاته، مع عدم الغفلة عن الترهيب من عذابه.
- مراعاة القدر المناسب عند الترهيب؛ فهو قد يتسم بالاعتدال، وقد يُشوّه قصوراً أو إفراطاً، والمحمود منه ما حقق المقصود.
- مراعاة معتقدات المدعوين وأحوالهم.
- التدرج، وترتيب الأولويات عند الترهيب.
- مراعاة وجود بديل عن الأمر المُرهّب منه.

(١) المؤمنون: ١٠٦-١٠٨.

(٢) المائدة: ٧٢.

(٣)- انظر: الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة: (أنواعه- مجالاته- تأثيره)، رقية بنت نصر الله بن محمد نيار، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠-١٩٩٩م، ص ص ٣٩-٦٤.

مُراغاةٌ ما يترتب على استخدام الترهيب من مفاسد ومصالح؛ إذ لا بدَّ أن تكون المصالح راجحةٌ على المفاسد.

وهكذا يتضح مما سبق أنَّ الترغيب والترهيب في الدعوةِ من صورٍ أسلوب الموعظة الحسنة المهمَّة، بل هما عmad هذا الأسلوب؛ إذ إنَّهما يؤثِّران في القلوب اللينة والقاسية، ويُسيران بالنفس المؤمنة بين الخوف والرجاء لما فيه صلاحها في الدنيا، وسعادتها في الآخرة.

الْمَسَأَلَةُ السَّانِيَّةُ: الْوَعْظُ بِالْتَّذْكِيرِ بِنِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ:

نَعَمُ اللَّهُ جَلَّ لَهُ عَلَى عِبَادِهِ كَثِيرٌ لَا تُحصِّنُ، وَمِنْهُمْ عَلَيْهِمْ لَا تُعْدُّ وَلَا تُحصَرُ، قَالَ رَجُلٌ: ﴿وَإِنْ تَعْدُوا نِعَمَ اللَّهِ لَا تُحُصُّوهَا﴾^(١)، فَهُوَ الْمُنْعَمُ الْمُتَفَضِّلُ، وَهُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ، يُوَالِي نِعَمَهُ عَلَى عِبَادِهِ لِيُشَكِّرُوهُ، وَيُتَابِعُ عَلَيْهِمْ مِنْهُ لِيُعْبُدوهُ، أَمْرُهُمْ بِذِكْرِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: ﴿يَتَأْمِنُهَا النَّاسُ أَذْكُرُهُ وَنِعَمْتَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنِّي تُؤْفِكُونَ﴾^(٢)، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ شُكْرَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: ﴿وَإِذْ تَأْذَنْ رَبُّكُمْ لِئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(٣).

وعلى الداعية في القرى والبواقي، أنْ يستمر هذا الأسلوب، ويُوظفه في دعوتهِ خير توظيف، فيذكُرُ مَدْعُوِيهِ بالنعم، ويُحثُّهم على شُكْرِ مُعْطِيهِما، خصوصاً أنَّهم في هذه البلاد المباركة ينعمون في هذا العصر بالأمن والأمان، ويرفلون في نعم الله الوفيرة؛ التي لم يرَ آباءُهم ولا أجدادهم طرفاً منها، بل كانوا في ضيقِ من العيش، وفي تقاتل على شربة ماءٍ، أو قليل زاد؛ بسبب الجوع الذي كانوا يعيشونه، والخوف الذي كانوا يعانون منه.

وعلى الداعية أنْ يوثق ذلك الحال عن كبار القوم الذين عاصروا طرفاً من تلك المأساة، أو نقلوها عن آبائهم الذين مضوا؛ ليحكى لل مدْعَوِينَ أمثلةً على ما كان فيه آباؤهم وأجدادهم من شَطْفِ عَيْشٍ، وَخَوْفٍ وَجَهْلٍ، ويعظمهم بأخذ العِبرةِ مِنْ ماضِيِّ منْ أولئك،

(١) - النَّحْل: ١٨.

(٢) - فاطر: ٣.

(٣) - إبراهيم: ٧.

وَكَبِيرُ أَمْيَتِهِ أَنْ يَنْامَ يَوْمًا قَرِيرُ الْعَيْنِ آمِنًا، أَوْ يَحْصُلُ عَلَى مَا يَسْأَدُ رَمَقَةً، أَوْ يَرَوِي عَطَشَةً، وَعَلَيْهِ أَنْ يُذَكِّرُهُمْ بِمَا هُمْ فِيهِ الْيَوْمُ مِنْ نِعَمٍ لَا يُحْصِي عَدْدُهَا إِلَّا مَنْ أَوْجَدَهَا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَكَانَتِهَا إِلَّا مَنْ فَقَدَهَا.

وللتذكير بالنعم فوائد كثيرة، منها^(١):

- أَنَّهُ يَحْثُثُ عَلَى الْقِيَامِ بِشُكْرِ نِعَمِ اللَّهِ.
- أَنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى الاعْتَاظِ وَالاعتْبَارِ.
- أَنَّهُ تَذَكِّرَةٌ لِلنَّمِيْمِ، وِإِقَامَةٌ لِلْحُجَّةِ عَلَى الْكَافِرِ، وَهُوَ يَقْتَضِي هَدَايَةَ الْجَاهِلِينَ، وَتَكْمِيلَ النَّاقِصِينَ.
- أَنَّ التَّذَكِّيرَ بِالنِّعَمِ وَسِيَّلَةٌ لِحَصُولِ التَّقْوَى، قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَّهُ: ﴿وَلَكِنْ ذِكْرِي لَعَلَّهُمْ يَتَّقَوْنَ﴾^(٢).
- أَنَّهُ - أَيْضًا - وَسِيَّلَةٌ لِحَصُولِ الْفَلَاحِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّلَهُ: ﴿فَأَذْكُرُوا إِلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٣).

▪ أَنَّهُ يُوْقِظُ الْقُلُوبَ الْغَافِلَةَ، وَيَهْدِي الْعُقُولَ الشَّارِدَةَ، وَيَفْتَحُ أَبْوَابَ النُّفُوسِ الْمُغْلَقَةِ، وَيُبَيِّنُهَا إِلَى التَّفَكُّرِ فِي حَقِيقَةِ النِّعَمِ، وَعِظَمِ وَاهْبَهَا؛ لِيُشْكِرَ حَقَّ الشُّكْرِ، وَيُخْسِي حَقَّ الْخُشْبَةِ.

▪ أَنَّهُ يُوجِبُ الْحَيَاةَ مِنْ إِظْهَارِ الْمُخَالَفَةِ، فَمَا جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ، وَمَا حَقُّ صَاحِبِ الْفَضْلِ إِلَّا كَفُّ الشَّرِّ.

وهكذا؛ فِإِنَّ أَسْلُوبَ التَّذَكِّيرِ بِالنِّعَمِ مُنَاسِبٌ جِدًّا لِدَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي؛ الَّذِينَ عَاشُوا، أَوْ سَمِعوا عَمَّنْ عَاشَ، فِتْرَةَ خَوْفِ وَجُوعِ قَرِيبَةِ الْعَهْدِ بِهِمْ، وَانْتَقَلُوا مِنْهَا إِلَى رَغْدِ الْعِيشِ، وَاتِّسَاعِ الْأَرْزَاقِ، مِمَّا يُوجِبُ عَلَيْهِمْ شُكْرُ هَذِهِ النِّعَمَةِ، وَأَدَاءُ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا، وَعَدْمُ مُقَابَلَتِهِ جَلَّ جَلَّهُ بِالْمُعْصِيَةِ، مَعَ التَّحْذِيرِ مِنْ كُفْرَانِ هَذِهِ النِّعَمِ، الَّذِي لَهُ عَاقِبَةٌ وَخِيمَةٌ عَلَى كُلِّ

(١) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ص ٣٢٣-٣٣٦.

(٢) - الأنعام: ٦٩.

(٣) - الأعراف: ٦٩.

جاحِدٌ لها، غير مؤمنٍ بِمُوْجدها وَمَا نَحْنَا بِمُهْكِمِ الْحَدِيدِ الْذِي قَالَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيبًا كَانَتْ إِيمَانَهُ مُطْمَئِنًّا يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنَّعْمَرَ اللَّهَ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(١)

الْمَسَأَةُ السَّابِقَةُ: الْوَعْظُ بِالْمَدْحُ وَالْإِطْرَاءِ:

المدعون في القرى والبواقي يرتبطون عادةً برباط القبلية، ومثل هذه المجتمعات تُحب الفخر، وتتطلع إلى الثناء، ولذلك ينبغي للداعية بينهم أن يستمر ذلك في دعوته، ويطبق ذلك بينهم؛ فيمدح من يستحق المدح، ويُثني عليه بين الآخرين، حتى يُشجعه على الثبات على الحق، ويجعل غيره يتشوّق مثل فعله.

وللمدح ضوابط ينبغي أن يلتزم بها الداعية، وهي^(٢):

▪ الصدق: وذلك بـألا يتجاوز المادح الصفات الحقيقة الصادقة للممدوح،

ولا يمدحه إلا بما فيه من خصال، ولا يُثني عليه إلا بما فعل من صفات.

▪ التَّوَسُّطُ فِي الْمَدْحِ، وَعَدَمِ الْمُبَالَغَةِ وَمُجَاوِرَةِ الْحَدِّ فِيهِ، فَخَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ هُوَ

محمد بن عبد الله عليه السلام نَحْنُ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي إِطْرَائِهِ؛ رَغْمَ أَنَّهُ خَيْرُ الْخَلْقِ، وَأَهْلُ

عَظِيمِ الْمَدْحِ، وَبَلِيقِ الشَّاءِ، فَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمَعَ

عُمَرَ رضي الله عنه، يَقُولُ عَلَى التَّبَرِيِّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه يَقُولُ: (لَا تُثْرُوْنِي كَمَا

أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)^(٣).

▪ الْأَمْنُ مِنْ فَتْنَةِ الْمَدْحِ وَحَدْوَثِ الْكَبِيرِ وَالْأَسْعَلَاءِ وَالْفَتُورِ عَنِ الْعَمَلِ

الصَّالِحِ، فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه: (أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، فَأَنْتَى عَلَيْهِ

رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه: وَيَحْكَ، قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا

(١)- التَّحْلِيل: ١١٢.

(٢)- انظر: دُعْوَةُ النَّبِيِّ صلوات الله عليه للأعراب، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ص ٢٤١-٢٤٣.

(٣)- صَحِيفَةُ الْبَخَارِيِّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رقم: ٣٤٤٥، كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَا، بَابُ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ

مَرْيَمَ إِذَا أَنْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾، ص ٦٣٤.

— إنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلِيَقُولُ: أَخْسِبْ كَذَّا وَكَذَّا، إِنْ كَانَ يُرَى اللَّهُ كَذَّلِكَ، وَحَسِيبَةُ اللَّهِ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا^(١).

▪ تقييد المدح؛ كان يقول: أحسبه كذلك، ولا أزكي على الله أحدا، كما ورد في الحديث السابق.

وتقيد المدح بهذه الضوابط، مُخْرِجٌ له من المدح المذموم الذي عنده الرسول ﷺ بقوله: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاهِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ)^(٢)، وقد بَوَّبَ الإمام التَّوَوِيُّ لهذا الحديث وغيره في شرحه لصحيح الإمام مسلم؛ فقال: "باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراطٌ، وخيف منه فتنة المدوح".

والمدح لا يزيد المدوح إذا تَحَقَّقتْ ضوابطه إلا كمالاً، فينشط في فعل الخير، ويزداد من الصالحات، ويُداوم على ما كان عليه من عمل صالح، ويكون قدوةً لغيره من أبناء مجتمعه؛ الذين قد يغبطونه على مدح الداعية له، فيفعلون ك فعله؛ لينالوا مدح الداعية وثناءه.

والمدح بالضوابط السابقة، يُسَحِّعُ على الطاعة، ويزيد همة المدوح للعمل؛ خاصةً إذا كان الداعية حكيمًا، يُقدِّرُ الأمور بقدرها، ويحرص على درء المفاسد وجلب المصالح بمحامه وثنائه، ومن أمثلة ذلك: ما فعله صفوة الخلق عليهم السلام مع عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - حين مدحه بقوله: (نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ)، فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا^(٣)، وقد أمر هذا المدح لهذا الصحابي الجليل عملاً صالحاً استمر عليه طوال حياته.

ومن أمثلة مدح رسول الله ﷺ للقبائل: ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، عنه رضي الله عنه، قال: (أَسْلَمْ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا)^(٤)، وفي حديث آخر يقول أبو هريرة رضي الله عنه: (لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَقُولُ: (هُمْ

(١) المرجع السابق، الحديث رقم: ٦٠٦١، كتاب: الأدب، باب: ما يُذكره من التمادح، ص ١١١٤.

(٢) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٠٠٢، كتاب: الرُّهْدُ والرَّقَائِقُ، ص ١٢٠١.

(٣) صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ١١٢٢، كتاب: التهجد، باب: فضل قيام الليل، ص ٢١٠.

(٤) المرجع نفسه، الحديث رقم: ٣٥١٤، كتاب: المناقب، باب: ذِكْرُ أَسْلَمْ، وغَفَارٌ، وَمَزِينَةٌ، وَجَهِينَةٌ، وَأَشْجَعٌ، ص ٦٤٥.

أشد أمتى على الدجال). قال: و جاءت صدقاتهم، فقال النبي ﷺ: (هذه صدقات قومنا). قال: وكانت سبعة منهم عند عائشة، فقال رسول الله ﷺ: (أعتقها فإنها من ولد إسماعيل) ^(١).

وفي هذين الحديثين مدح رسول الله ﷺ وأسلم وغفار لأسبيتهم للإسلام، ودعا لهما دعاء تناقلته الأمة عبر العصور؛ ليظل شاهداً على أفضليةهما، وتشرفهما بدعاء المصطفى ﷺ وثنائه، ومدح تميماً بالخلال التي يتصرفون بها ذلك الوقت، والتي ستحصل منهم في المستقبل، والنسب الذي ينتسبون إليه ^(٢).

والداعية يستفيد من مدح رسول الله ﷺ للقبائل؛ فيبني على القبائل التي يدعوها في القرى والبوادي، وينجهر بصفاتهم الطيبة التي يراها فيهم؛ كالكرم، والشجاعة، والتعاون، وإصلاح ذات البين، وغير ذلك من صفات كريمة كثيرة في تلك البيئات، تتفاوت في الظهور بين قرية وأخرى، ويُدركها الداعية بال بصيرة، وكثرة المُخالطة، أو تكون مشهورة عن الbadia؛ كالعفة، والكرم، ومن الحكمة استخدام هذه الصفات في مدحهم؛ فيمدحهم مثلاً بأنهم أهل الكرم والجود عند حثه لهم على الصدقة والبذل، وبأنهم أهل عفة، عند الحديث عن وجوب غسل البصر، وغير ذلك من الأمثلة التي تستثير هممهم، وتشحّد عزائمهم لفعل الخير والطاعات، والابتعاد عن الخطايا والموبقات.

وي ينبغي للداعية أن يساوي بين مدعويه في المدح؛ فلا يُكثر من مدح شخص أمام أقرانه؛ إلا لمصلحة راجحة؛ كتشجيعهم على مثل فعله، ولا يُحبد أن مدح قبيلة أمام قبيلة أخرى؛ وهو يعرف أن بين القبيلتين تآففاً، أو تناقضاً؛ لغلا يُثير مشاكل بينهما، أو يُحدّد نعرة عَفَا عليها الزَّمْنُ، فالداعية يجب أن يكون أح Prism الناس على وأد مثل هذه العِرات، وعدم التعرُض لها؛ إلا على سبيل النصيحة والإرشاد.

(١)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٢٥، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشعـع ومرجنة وغيم ودوس وطيـ، ص ١٠٢٠.

(٢)- انظر: دعوة النبي ﷺ للأعراب، مرجع سابق، ص ٢٤٩.

الْمَسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ: الْوَعْظُ بِالْقَصَصِ الْهَادِفُ

القصص تصور نواحي الحياة؛ فتعرض الأشخاص، وحر كائهم، وأخلاقهم، وأفكارهم، والاتجاهات نفوسهم، وبيئتهم الطبيعية والزمنية، وتميل إليها النفس، وتعلق بها عين سامعها وأذنها وانتباها تطلعاً لبقيتها، وشوقاً إلى معرفة مُنتهاها^(١)؛ ولذلك فهي من أفضل الأساليب التي تشد المدعىين، وتشير انتباهم.

وممّا يبيّن أهمية القصص في الدعوة كثرة ورودها في كتاب الله تعالى، وفي سنته رسوله الكريم عليه السلام، وقد قال الله تعالى مخاطباً رسوله عليه السلام: ﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْءَانَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾^(٢)، ومن هذه الآية يتضح أن قصص الكتاب العزيز هو أحسن القصص على الإطلاق؛ فلا يوجد من القصص في شيءٍ من الكتب مثل هذا القرآن؛ وذلك لصدقها، وسلامة عبارتها، ورونق معانيها^(٣).

وقد أمر الله تعالى نبيه عليه السلام بقص القصص؛ فقال له: ﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤).

وقد امتدت^(٥) أمر ربه؛ فجاءت سنته مليئة بالقصص الحق؛ ومن ذلك:

▪ قصّة إبراهيم عليه السلام، وهاجر، وإسماعيل عليهما السلام^(٦).

▪ قصّة ثلاثة الذين آواهم المبيت إلى غار، فانطبق عليهم^(٧).

(١) - انظر: الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، محمد خير يوسف، ط٢، دار طريق للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ، ص ٨٧.

(٢) - يوسف: ٣.

(٣) - انظر: تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٣٩٣.

(٤) - الأعراف: ١٧٦.

(٥) - وردت القصة في صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٣٦٤، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: يَرْفُونَ السَّلَانَ فِي الْنَّشِيِّ، ص ٦١٥.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٣٤٦٥، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ص ٦٣٨.

■ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْسَدَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَرِيدُ أَخَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ) ^(١).

"وَتُعَتَّبُ الْقَصْةُ دَاتُ أَهْمَى بَالغَةٍ؛ مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ عِبَرٍ وَعِظَاتٍ، تُسَاقُ إِلَى أَسْبَاعِ الْمَدْعُوِّينَ بِصَفَةِ غَيْرِ مُبَاشِرَةٍ، تَرِيدُ الْقُلُوبَ نَشَاطًا وَأَرِيحَةً إِلَى الْاِقْدَاءِ بِمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ، وَإِحْجَاماً وَتَفَاصِراً عَنِ اتِّبَاعِ سُبْلِ الضَّالِّينَ الْمُنْحَرِفِينَ، وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ تَبَيَّنُ عَلَاقَةُ الْقَصْةِ بِاسْلَوبِ الْمَوْعِظَةِ" ^(٢).

وليس المقصود من القصص مجرد سرد الحوادث، والتسلية عضموها، وشغل الوقت بالاستماع إليها، إنما المقصود الأعظم، والمطلب الأهم، هو أحد العبرة والعظة، واستنتاج الفوائد والدروس ^(٣)، قال الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلَّبِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَا كِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ ^(٤).

وتَبَرُّ أَهْمَى اسْتِخْدَامِ اسْلَوبِ الْقَصْةِ فِي النَّقَاطِ التَّالِيَةِ ^(٥):

■ إِشْبَاعُهَا لِغَرِيزَةِ حُبِّ التَّطَلُّعِ لِدَى الْمَدْعُوِّينَ.

■ تصويرها للأمور النظرية، حتى تحول إلى مشاهد حسيّةٍ.

■ قوّة تأثيرها في المدعوين.

■ ترسیخ العقائد، وتنمية العزائم.

■ سهولة الاستيعاب، وعدم المواجهة بالنقد.

(١)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٦٧، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: في فضل الحب في الله، ص ١٠٣٦.

(٢)- دراسة دعوية بعض خطب الرسول ﷺ، مرجع سابق، ص ٤٤٣.

(٣)- انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢٨٨.

(٤)- يوسف: ١١١.

(٥)- انظر: دراسة دعوية بعض خطب الرسول ﷺ، المرجع السابق، ص ص ٤٤٤-٤٤٨.

كثرة ورودها في كتاب الله وسنته رسوله ﷺ.

■ سعة بحثها؛ فالداعية قد يعظ بقصة شاهدها بنفسه، أو وقعت له، أو أخبره عنها الثقات، أو استفادها من القراءة والمطالعة في أخبار السابقين، مع ضرورة التتبع لضمون القصة، وتحصصها.

وللقصة ضوابط، وللقصاص شروط، ينبغي التتبّع لها، والعمل بها^(١)، وذلك حتى تكون القصة هادفة، وتؤدي الأثر المرجو منها، وتكون مُناسبة لمن يستمع إليها.

وداعية أهل القرى والبواقي باستخدامه هذه الصورة من صور الموعظة الحسنة، يتحقق هدفه، ويُوصل دعوته، ويُتيح الحال للمدعوين؛ لاستخلاص العبرة من القصة، واستشفاف الموعظة من ثناياها، دون أن يواجههم بالتصح المباشر، ومن غير أن يخرج شعورهم.

كما أن استخدام القصة في القرى والبواقي يحقق هدفاً آخر؛ يتمثل في كونها البديل الأمثل لبعض القصص والأساطير الفارغة أو المضرة؛ التي يملأها أبناء القرى والبواقي مجالسهم، ويشغلون بها أوقاتهم، مع ما قد يصاحبها من عدم دقة في التقليل، أو احتوايتها على ما قد يثير الحساسيات، أو يسب الأضعان والعداوات، أو يُمجد أفعالاً بعيدة عن الشرع.

مع ضرورة التتبّع إلى أن في بعض القصص الشائع عندهم قصصاً هادفاً، يحوي فيما عالياً، ويُحضر على أخلاق كريمة، ويتضمن معاني رفيعة، كالرحولة والشجاعة والكرم وغيرها، ومثل هذه القصص ينبغي على الداعية أن يتعني بها، ويقصّها؛ لما فيها من الفائدة والعظة، وما تنطوي عليه من التوجيه غير المباشر، مع التتبّع إلى تقديم قصص الكتاب والسنة على غيرها.

المَسَأَةُ الْخَامِسَةُ: الْوَعْظُ يَضْرِبُ الْأَمْثَالَ:

استعمل العرب المثل في كلامهم، فصار المثل المضروب لأمرٍ من الأمور عندهم؛ كالعلامة التي يُعرف بها الشيء، وليس في كلامهم أوجز منه، ولا أشد اختصاراً، وهو يقرب المعاني، ويضع صورتها مُثيرةً لدى المستمع^(٢).

(١)- انظر هذه الضوابط والشروط في: *وسائل الدعوة*، المعنوي، مرجع سابق، ص ١٢٧-١٢٨.

(٢)- انظر: *الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها*، مرجع سابق، ص ٣٥٥.

"ولا شَكٌ [في] أَنَّ فِي حَفْظِ الْأَمْثَالِ وَتَعْلُمِهَا قُوَّةٌ وَحُجَّةٌ لِدِي الْمُتَكَلِّمُ؛ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُؤْيِدَ حَدِيثَهُ بِالْحُجَّاجِ وَالْبَرَاهِينِ، وَيَقْطَعُ دَابِرَ الْخَلَافِ بِشَيْءٍ مَعْرُوفٍ يَتَوَقَّفُ فِيهِ الْخَصْمُ، وَيَسْتَسْلِمُ عَنْهُ"^(١)، وَقَدْ حَفِلَ الْقُرْآنُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثَالِ الْمُتَوَوِّعَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ:

▪ قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ ۝ تُؤْتَى أَكُلُّهَا كُلًّا حِينَ يَلِدُنِ رَبِّهَا ۝ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ حَبِيبَةٍ كَشَجَرَةٍ حَبِيبَةٍ أَجْتَثَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ۝ ۲۰ ۲۱ ۲۲ ۲۳ ۲۴ ۲۵ ۲۶ ۲۷ ۲۸ ۲۹ ۳۰ ۳۱ ۳۲ ۳۳ ۳۴ ۳۵ ۳۶ ۳۷ ۳۸ ۳۹ ۴۰ ۴۱ ۴۲ ۴۳ ۴۴ ۴۵ ۴۶ ۴۷ ۴۸ ۴۹ ۵۰ ۵۱ ۵۲ ۵۳ ۵۴ ۵۵ ۵۶ ۵۷ ۵۸ ۵۹ ۶۰ ۶۱ ۶۲ ۶۳ ۶۴ ۶۵ ۶۶ ۶۷ ۶۸ ۶۹ ۷۰ ۷۱ ۷۲ ۷۳ ۷۴ ۷۵ ۷۶ ۷۷ ۷۸ ۷۹ ۸۰ ۸۱ ۸۲ ۸۳ ۸۴ ۸۵ ۸۶ ۸۷ ۸۸ ۸۹ ۹۰ ۹۱ ۹۲ ۹۳ ۹۴ ۹۵ ۹۶ ۹۷ ۹۸ ۹۹ ۱۰۰ ۱۰۱ ۱۰۲ ۱۰۳ ۱۰۴ ۱۰۵ ۱۰۶ ۱۰۷ ۱۰۸ ۱۰۹ ۱۱۰ ۱۱۱ ۱۱۲ ۱۱۳ ۱۱۴ ۱۱۵ ۱۱۶ ۱۱۷ ۱۱۸ ۱۱۹ ۱۲۰ ۱۲۱ ۱۲۲ ۱۲۳ ۱۲۴ ۱۲۵ ۱۲۶ ۱۲۷ ۱۲۸ ۱۲۹ ۱۳۰ ۱۳۱ ۱۳۲ ۱۳۳ ۱۳۴ ۱۳۵ ۱۳۶ ۱۳۷ ۱۳۸ ۱۳۹ ۱۴۰ ۱۴۱ ۱۴۲ ۱۴۳ ۱۴۴ ۱۴۵ ۱۴۶ ۱۴۷ ۱۴۸ ۱۴۹ ۱۵۰ ۱۵۱ ۱۵۲ ۱۵۳ ۱۵۴ ۱۵۵ ۱۵۶ ۱۵۷ ۱۵۸ ۱۵۹ ۱۶۰ ۱۶۱ ۱۶۲ ۱۶۳ ۱۶۴ ۱۶۵ ۱۶۶ ۱۶۷ ۱۶۸ ۱۶۹ ۱۷۰ ۱۷۱ ۱۷۲ ۱۷۳ ۱۷۴ ۱۷۵ ۱۷۶ ۱۷۷ ۱۷۸ ۱۷۹ ۱۸۰ ۱۸۱ ۱۸۲ ۱۸۳ ۱۸۴ ۱۸۵ ۱۸۶ ۱۸۷ ۱۸۸ ۱۸۹ ۱۹۰ ۱۹۱ ۱۹۲ ۱۹۳ ۱۹۴ ۱۹۵ ۱۹۶ ۱۹۷ ۱۹۸ ۱۹۹ ۱۹۱۰ ۱۹۱۱ ۱۹۱۲ ۱۹۱۳ ۱۹۱۴ ۱۹۱۵ ۱۹۱۶ ۱۹۱۷ ۱۹۱۸ ۱۹۱۹ ۱۹۲۰ ۱۹۲۱ ۱۹۲۲ ۱۹۲۳ ۱۹۲۴ ۱۹۲۵ ۱۹۲۶ ۱۹۲۷ ۱۹۲۸ ۱۹۲۹ ۱۹۳۰ ۱۹۳۱ ۱۹۳۲ ۱۹۳۳ ۱۹۳۴ ۱۹۳۵ ۱۹۳۶ ۱۹۳۷ ۱۹۳۸ ۱۹۳۹ ۱۹۴۰ ۱۹۴۱ ۱۹۴۲ ۱۹۴۳ ۱۹۴۴ ۱۹۴۵ ۱۹۴۶ ۱۹۴۷ ۱۹۴۸ ۱۹۴۹ ۱۹۵۰ ۱۹۵۱ ۱۹۵۲ ۱۹۵۳ ۱۹۵۴ ۱۹۵۵ ۱۹۵۶ ۱۹۵۷ ۱۹۵۸ ۱۹۵۹ ۱۹۶۰ ۱۹۶۱ ۱۹۶۲ ۱۹۶۳ ۱۹۶۴ ۱۹۶۵ ۱۹۶۶ ۱۹۶۷ ۱۹۶۸ ۱۹۶۹ ۱۹۷۰ ۱۹۷۱ ۱۹۷۲ ۱۹۷۳ ۱۹۷۴ ۱۹۷۵ ۱۹۷۶ ۱۹۷۷ ۱۹۷۸ ۱۹۷۹ ۱۹۸۰ ۱۹۸۱ ۱۹۸۲ ۱۹۸۳ ۱۹۸۴ ۱۹۸۵ ۱۹۸۶ ۱۹۸۷ ۱۹۸۸ ۱۹۸۹ ۱۹۹۰ ۱۹۹۱ ۱۹۹۲ ۱۹۹۳ ۱۹۹۴ ۱۹۹۵ ۱۹۹۶ ۱۹۹۷ ۱۹۹۸ ۱۹۹۹ ۱۹۹۱۰ ۱۹۹۱۱ ۱۹۹۱۲ ۱۹۹۱۳ ۱۹۹۱۴ ۱۹۹۱۵ ۱۹۹۱۶ ۱۹۹۱۷ ۱۹۹۱۸ ۱۹۹۱۹ ۱۹۹۲۰ ۱۹۹۲۱ ۱۹۹۲۲ ۱۹۹۲۳ ۱۹۹۲۴ ۱۹۹۲۵ ۱۹۹۲۶ ۱۹۹۲۷ ۱۹۹۲۸ ۱۹۹۲۹ ۱۹۹۳۰ ۱۹۹۳۱ ۱۹۹۳۲ ۱۹۹۳۳ ۱۹۹۳۴ ۱۹۹۳۵ ۱۹۹۳۶ ۱۹۹۳۷ ۱۹۹۳۸ ۱۹۹۳۹ ۱۹۹۴۰ ۱۹۹۴۱ ۱۹۹۴۲ ۱۹۹۴۳ ۱۹۹۴۴ ۱۹۹۴۵ ۱۹۹۴۶ ۱۹۹۴۷ ۱۹۹۴۸ ۱۹۹۴۹ ۱۹۹۴۱۰ ۱۹۹۴۱۱ ۱۹۹۴۱۲ ۱۹۹۴۱۳ ۱۹۹۴۱۴ ۱۹۹۴۱۵ ۱۹۹۴۱۶ ۱۹۹۴۱۷ ۱۹۹۴۱۸ ۱۹۹۴۱۹ ۱۹۹۴۲۰ ۱۹۹۴۲۱ ۱۹۹۴۲۲ ۱۹۹۴۲۳ ۱۹۹۴۲۴ ۱۹۹۴۲۵ ۱۹۹۴۲۶ ۱۹۹۴۲۷ ۱۹۹۴۲۸ ۱۹۹۴۲۹ ۱۹۹۴۳۰ ۱۹۹۴۳۱ ۱۹۹۴۳۲ ۱۹۹۴۳۳ ۱۹۹۴۳۴ ۱۹۹۴۳۵ ۱۹۹۴۳۶ ۱۹۹۴۳۷ ۱۹۹۴۳۸ ۱۹۹۴۳۹ ۱۹۹۴۳۱۰ ۱۹۹۴۳۱۱ ۱۹۹۴۳۱۲ ۱۹۹۴۳۱۳ ۱۹۹۴۳۱۴ ۱۹۹۴۳۱۵ ۱۹۹۴۳۱۶ ۱۹۹۴۳۱۷ ۱۹۹۴۳۱۸ ۱۹۹۴۳۱۹ ۱۹۹۴۳۲۰ ۱۹۹۴۳۲۱ ۱۹۹۴۳۲۲ ۱۹۹۴۳۲۳ ۱۹۹۴۳۲۴ ۱۹۹۴۳۲۵ ۱۹۹۴۳۲۶ ۱۹۹۴۳۲۷ ۱۹۹۴۳۲۸ ۱۹۹۴۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۱۹ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۰ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۱ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۲ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۳ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۴ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۵ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۶ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۷ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۸ ۱۹۹۴۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۳۲۹ ۱۹۹۴۳۳

■ عن أبي موسى رض، عن النبي ص قال: (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ، كَحَامِلِ الْمُسْكِ وَنَافِخِ الْكَيْرِ، فَحَامِلُ الْمُسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَيْرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً) ^(١).

■ عن أبي موسى رض، عن النبي ص قال: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَثْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالشَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحٌ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا) ^(٢).

وللأمثال في الكتاب والسنّة فوائد كثيرة، ومنافع جمّة؛ منها: ^(٣)

- تقرير الحقائق تقريراً واضحاً جلياً.
- تقريب المراد، وتفهيم المعنى، وإيصاله إلى ذهن السامع.
- تشوييق السامع، وترغيبه إلى الإيمان والخير والحق والمعروف والفضيلة.
- تنفير السامع، وترهيبه من الكفر والشرّ والباطل والمنكر والرذيلة.
- تذكير السامع، ووعظه؛ ليعتبر وينزجر.
- تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحد هما بالآخر.
- الأمثال تُربّي العقل على التفكير الصحيح، والقياس المنطقية السليم.
- تأتي لإثارة الانفعالات المناسبة للمعنى المراد، وظهور ذلك على وجه السامع؛ ولذا فقد اختير لها لفظ: الضرب؛ لأنّه يأتي عند إرادة التأثير، وهيجان الانفعال،

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٥٣٤، كتاب: الذبائح والصيد والتسمية على الصيد، باب: المسك، ص ١٠٣٥.

(٢)- المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٠٢٠، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل القرآن على سائر الكلام، ص ٩٤٨.

(٣)- انظر: الحكمة والوعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢٧٤.

كَانَ ضَارِبُ المثل يقرع به أَدْنَى السامِع فَرْعَأً ينفذ تأثيره وأثره إلى قلبه، ويستهوي إلى أعماق نفسه.

وللأمثال أهمية كبيرة في حياة الناس، بل إن كثيراً من كلامهم وسلوك حيالهم إنما هو ترجمة لأمثال انغرست في أذهانهم وتوارثوها، وذلك لما للمثال من خصوصية التأثير والقبول لدى الشخص العادي، والداعية الحصيف هو الذي يعرف كيف يستمر تلك الأمثال في دعوته لهم؛ بحثهم على أصول الإسلام، ومنابع الخير، وطريق الأخلاق، وإصلاح العقائد وتركيتها، وتبنيت أركان التوحيد وتنميتها^(١).

وفي القرى والبوادي الكثير من الأمثال، وهي وإن كانت عامية، ولكنها ذات قيمة كبيرة في نفوسهم، ولها مكانة خاصة لديهم، وعلى الداعية أن يراعي هذا الجانب؛ فيستخدمها في دعوته لهم، ويوردها في المناسب لها من المواقع، كما يستخدم أيضاً الفصيح من الأمثال؛ وذلك بأن يوردها لهم بلغة سهلة يفهمونها، أو يشرحها لهم بلهجتهم. ولا بد للداعية أن يتبعه لما يخالف الشرع من الأمثال العامية إن وجد، فيعمل على تصحيح ما يخالفه، أو يتبه المدعوهين إلى ذلك، ويبحثهم على عدم استخدامه، ويوجدهم البديل المناسب من اللغة، أو مما هو موجود لديهم.

(١)- انظر: وسائل الدعوة، المعنوي، مرجع سابق، ص ١٧٣.

المطلب الثالث: المجادلة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبواudi:

المجادلة في اللغة: مأْخوذة من **الثلاثي**: جَدَلَ، وممّا جاء حول معناها: **جادلة**; أي: حاصله، ونافشه، **مجادلة**; أي: **محاصلةً ومتاظرةً**، وجِدالاً، والاسم: **المجادلة**، والجَدَلُ؛ وهي: شدة الخصومة^(١). وقيل: **مقابلة الحجّة**، وطريقة في المناقشة والاستدلال^(٢).

أما في الاصطلاح: فمن تعريفها:

- "أدلة كلامية يوردها الداعي ليلزم الخصم، ويُفحّمه، و يجعله يؤمن بالمدّعى"^(٣).
- "الاحتياج لتصويب رأي، ورد ما يخالفه"^(٤).
- "محاولة الوصول إلى الحق، من خلال عرض الأدلة و مقابلتها"^(٥).
- "معرفة بالقواعد من الحدود والأداب في الاستدلال، التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه"^(٦).

ويُمكن تعريف **المجادلة** في مراد هذا البحث، بأنّها: **المناقشة والحوارٌ للوصول إلى الحق، بمقابلة الحجّة بالحجّة، بما يقطع الخصومة من وجوه الاستدلال**.

وسيتم عرض هذا الموضوع في مسائل؛ كما في الصفحات التالية:

(١) - انظر: مادة: جَدَلٌ في: الصحاح، مرجع سابق، ١٦٥٣/٤؛ تاج العروس، مرجع سابق، ٧/٢٥٤؛ لسان العرب، مرجع سابق، ١٠٥/١١؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ١١١/١.

(٢) - انظر: معجم أسماء العرب، مرجع سابق، مادة: جَدَلٌ، ٣٠٠/١.

(٣) - **الدعّوة الإسلامية**: أصولها ووسائلها، مرجع سابق، ص ١١.

(٤) - **معالم في منهج الدّعّوة**، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٥) - **الدعّوة والدعّاعة في العصر الحديث**، مرجع سابق، ص ٢٧.

(٦) - **مقدمة ابن خلدون**، مرجع سابق، ص ٣٦٢.

الْمُسَالَةُ الْأُولَى: هَلِ الْمُخَاصِمَةُ مِنْ لَوَازِمِ الْمُجَادَلَةِ؟

ليس شرطاً في المجادلة أن تكون على سبيل المخاصمة، بل المطلوب هو المجادلة الحسنة؛ التي يكون حسنها في الالتزام بموضوعتها، وبعدها عن الانفعال، والترفع عن المسائل الصغيرة في مقابل القضايا الكبرى؛ حفظاً للوقت، وعزّة للنفس، وكمالاً للمرءة، مع الحرص على الرفق واللين، والبعد عن الفاظنة والتعييف، وطلب الحق أينما كان، والبعد عن الانتصار لنفسه^(١).

يقول الله تعالى: ﴿وَجَدِلُّهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢)؛ أي: "إنْ كان المدعو يرى أنَّ ما هو عليه حقٌّ، أو إنْ كان داعية إلى الباطل؛ فِي جَادَلُ بالتي هي أحسن، وهي الطُّرُقُ التي تكون أدعى لاستجابتِه عَقْلًا وَتَقْلِيلًا، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقد بها، فإنَّه أقربُ إلى حُصُولِ المقصود، وأنَّ لا تُؤَدِّي المُجَادَلَةُ إلى خصمٍ، أو مشائمة تذهب بمقصودها، ولا تحصلفائدة منها، بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحق، لا المُعالَبةُ ونحوها"^(٣).

والداعية بين أهل القرى والبوادي يبحث عن القبول لدعوته، ويريد التأييد لها، وليس في صالحه أن يكون له خصوم من أهلها، كما أنه ليس هناك ما يستحق المخصومة؛ إذ ليس هناك حاجة للمجادلة؛ إلا مع القليل، ممَّن قد يكون لديه شبهة، أو مُعتدٌ بنفسه لقليل علمٍ حازَّهُ، أو لمكانةٍ تخشى ذهابها، أو مُتعصِّبٌ يسير على غير هدى.

ومثل هؤلاء لا تُقْدِمُ معهم المخاصمة؛ بل لا بدَّ من المناقشة والمُحاورَة، وتقدِيم الأدلة، ومقابلةُ الْحُجَّاجِ، دونَ الوصول إلى المُخَاصِمَةِ؛ التي تضرُّ أكثر ممَّا تنفع، وتجعل الأمور تسير إلى الاعتداد بالنفس، والاعتزار بالرأي، وتوادي إلى تعصب المَدْعُوين، ووقفهم إلى جانب أصحابهم، بدافع الحمَّى والعصبية القبلية، والداعية لا يريد لدعوته أن تصل إلى هذا الحَدَّ؛ بل يُريد لها القبول، ويسعى للتأثير في النفوس ب AISER الطرق، دون مُخَاصِمَةٍ أو تعصُّبٍ.

(١)- انظر: معالم في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص. ٢٦.

(٢)- التخل: ١٢٥.

(٣)- تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص. ٤٥٢.

الْمُسَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْوَاعُ الْمُجَادَلَةِ

الْمُجَادَلَةُ نوعان: مَحْمُودَةٌ يُقصَدُ بِهَا إِظْهارُ الْحَقِّ وَاتِّبَاعُهُ، وَمَذْمُومَةٌ يُقصَدُ بِهَا إِظْهارُ الْبَاطِلِ، أَوْ تُفْضِي إِلَى بَاطِلٍ^(١)، وَالْدَّاعِيَةُ أُولَئِكُنَّ النَّاسُ بِاستِخدَامِ الْخَمْدُونَ مِنَ الْمُجَادَلَةِ عِنْ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا؛ وَالَّتِي تُؤْدِي إِلَى إِقْنَاعِ الْمُعْتَرِضِينَ، وَإِزْلَالِ شَبَهَاتِ الْمُعَانِدِينَ، وَتُظْهِرُ الْحَقَّ، وَتَقْعِمُ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ.

وَالْمُجَادَلَةُ المَذْمُومَةُ هِيَ الْمُعْنَيَةُ بِالْتُّصُوصِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي حَدَّرَتْ مِنَ الْجَدَالِ، وَنَهَتْ عَنْهُ، كَمَا قَوْلَهُ سَعِيدُ الْمَقْبَرِيُّ: «وَلَا تُجَدِّلْ عَنِ الَّذِينَ سَخَّنَتُمُ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا سُبْحَبْ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَثِيمًا»^(٢)، وَفِي الْآيَةِ: التَّهِيَّ عنِ الْمُجَادَلَةِ عَنْ مَنْ أَذْنَبَ وَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ عَقُوبَةٌ؛ مِنْ حَدًّا أَوْ تَعْزِيزًّا، فَإِنَّهُ لَا يُحَاجَدُ عَنْهُ؛ بِدْفَعِ مَا صَدَرَ مِنْهُ مِنَ الْخِيَانَةِ، أَوْ بِدْفَعِ مَا تَرَبَّى عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْعَقُوبَةِ الشَّرِيعَةِ^(٣).

وَكَمَا قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ تُجَدِّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ»^(٤).

وَغَيْرُهَا مِنَ الْتُّصُوصِ الَّتِي جَاءَتْ فِي ذَمَّ مُثْلِ هَذَا الْوَعْدِ مِنَ الْجَدَالِ؛ الَّذِي يُفْضِي إِلَى الْبَاطِلِ، وَيَقُومُ عَلَى الرُّوْرِ، وَالْبُهْتَانِ، وَإِضَاعَةِ الْحَقُوقِ، وَتَرْوِيجِ الشَّبَهَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَكَذَا الْجَدَالُ الَّذِي يَتَنَاهُ الْعَيَّابَاتُ، وَمَا أَمْرَنَا بِالْإِيمَانِ وَالْتَّسْلِيمِ وَالتَّصْدِيقِ بِهِ؛ كَأَخْبَارِ الْوَاحِدِيِّ، وَأَسْمَاءِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَصَفَاتِهِ، وَالْحَجَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، أَوْ الْجَدَالُ فِي الْقُرْآنِ، فَالْجَدَالُ الَّذِي يَتَنَاهُ هَذِهِ الْأُمُورُ، وَيَطْعَنُ فِيهَا بِأَيِّ وَجْهٍ؛ فَهُوَ حَدَّالٌ بَاطِلٌ^(٥)، وَكُلُّ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَمَا لَا يَدْخُلُهُ الاختِلافُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، أُمُورٌ لَا يُحَاجَدُ فِيهَا الدَّاعِيَةُ، وَلَا يَقْبِلُ فِيهَا مُجَادَلَةً.

(١)- انظر: وسائل الدعوة، المغدوبي، مرجع سابق، ص ٨٩؛ المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٦٤.
(٢)- النساء: ١٠٧.

(٣)- انظر: تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

(٤)- الحج: ٨.

(٥)- انظر: وسائل الدعوة، المغدوبي، مرجع سابق، ص ٩٧.

الْمُسَالَةُ التَّالِيَةُ: أَهْمَيَّةُ الْمُجَادَلَةِ

تظهر أهمية استخدام المُجادلة في الدعوة من عدّة أمورٍ منها^(١):

- أنَّ الْجَدَلَ أَمْرٌ فَطْرِيٌّ، جُبِلَ عَلَيْهِ الإِنْسَانُ، يَصْدُرُ مِنَ الصَّالِحِ وَالظَّالِمِ، وَالكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَنُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(٢); أَيْ: كَثِيرُ الْمُجَادَلَةِ، وَالْمُخَاصِمَةُ الْمُعَارِضَةُ لِلْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، إِلَّا مَنْ هَدَى اللَّهُ بَصَرَهُ لِطَرِيقِ النَّجَاةِ^(٣).

عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بُنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: (أَلَا تُصَلِّيَا نَحْنُ؟) فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفَسْنَا يَدَ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَعْنَتَا بَعْثَنَا، فَأُنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ، وَلَمْ يُرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٌ، يَضْرِبُ فَحْذَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَنُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(٤).

وَأَهْلُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي بَشَرُّ كَعِيرِهِمْ مِنَ النَّاسِ؛ الْجَدَلُ فِي نُفُوسِهِمْ فَطْرِيٌّ، وَحُبُّ الْمُنَاقَشَةِ وَالْحِوَارِ، وَالْأَخْدُ وَالرَّدُّ مُوْحَدٌ لِدِيهِمْ، وَمُشْهُورٌ عَنْهُمْ.

- أَمْرُ اللَّهِ بِاستِخدَامِهِ، وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مُخَاطِبًا نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَجَدَلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٥)، وَالْجَدَلُ جَاءَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُلَازِمًا لِلْحِكْمَةِ، وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يُشِيرُ إِلَى انْفَرَادِهِ عَنْهُمْ، وَالْمَدْعُونُ فِيهِمْ مَنْ لَا يُجْدِي فِيهِ الْحِكْمَةُ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ؛ لِشُبُهَتِهِ فِي ذَهْنِهِ، أَوْ اسْتِكْبَارًا وَغَرُورًا، وَلَا بُدَّ لِمُثْلِهِ مِنْ مُنَاقَشَةٍ، وَمُحَاوَرَةٍ؛ لِرَدِّهِ إِلَى الْحَقِّ، وَإِقْنَاعِهِ بِهِ.

(١)- انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٦٥-٢٦٦؛ الدعوة والدعاة في العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٣١-٣٢.

(٢)- الكهف: ٥٤.

(٣)- انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٣/٣١٥.

(٤)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ١١٢٧، كتاب: التهجد، باب: تحريم النبي ص على صلاة الليل وانتهاه من غير إيجاب، ص ٢١١؛ الكهف: ٥٤.

(٥)- التحلل: ١٢٥.

ومن الأدلة على ذلك أيضاً: قول الله تعالى ناهياً عن محاكمة غير الظالمين من أهل الكتاب، إلا باليه هي أحسن، وذلك يبين مشروعية المحاكمة، ويؤكد على أهميتها في الدعوة إلى الله: ﴿ وَلَا تُحَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾^(١).

وقد استخدمه رسول الله ﷺ في موضع كثيرة من دعوته، وهو ما أتبه القرآن الكريم، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴾ ﴿ تُحَدِّلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَانُوا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴾^(٢).

▪ استخدام الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - له في دعوتهم، قال الله تعالى: ﴿ قَالُوا يَنْتُوحُ قَدْ جَدَلْنَا فَأَكَيْرَتْ جِدَالَنَا فَأَقْتَلَنَا بِمَا تَعْدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءُوكَ تُحَدِّلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنَّهُ أَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ... ﴾ الآية^(٥).

▪ كونه موضع اهتمام العلماء والداعية، منذ عهد الصحابة رض إلى يومنا هذا؛ لأنّه من أعظم وسائل إظهار الحق، ودحض الباطل.

(١) العنكبوت: ٤٦.

(٢) الأنفال: ٥٦.

(٣) هود: ٣٢.

(٤) الأنعام: ٢٥.

(٥) البقرة: ٢٥٨.

الْمَسَالَةُ الرَّابِعَةُ: آدَابُ الْمُجَادَلَةِ

- للجدل الحسن آدابٌ ينبغي أن يتخلّى بها الداعيةُ المُجَادِلُ^(۱)؛ ومنها:
- إخلاص نِيَّتِهِ اللَّهُ - تعالى - طلباً لِمَرْضَاتِهِ، وَتَبَّلُّ ثَوَابِهِ، وَأَنْ يَكُونَ غَرْبَهُ مِنَ الْاجْتِمَاعِ لِلْمُجَادَلَةِ الْوَصْولُ إِلَى الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَأَنْ يُذَكَّرَ الْحَاشِرِينَ أَنَّ الْفَقْدَ هُوَ ظَهُورُ الْحَقِّ، وَصَفَاءُ الْقُلُوبِ، وَطَلْبُ الْفَائِدَةِ.
 - أَنْ يَكُونَ لِدِيْهِ الْعِلْمُ الشَّرِعِيُّ الصَّحِيحُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، الَّذِي يُمْكِنُهُ مِنِ الْمُجَادَلَةِ حَوْلَ الْمَوْضِعِ مَثَارُ الْجَدَلِ، وَلَا يُجَادِلُ دُونَ عِلْمٍ، أَوْ وَهُوَ غَيْرُ مُمْكِنٍ مِنِ الْمُجَادَلَةِ؛ ثُلَّا يُفْسِدُ دَعْوَتَهُ، وَيَظْهُرُ أَمَامَ الْمَدْعُوِّينَ بِصُورَةٍ تَعْلَمُهُمْ يَنْفِرُونَ مِنْهُ.
 - أَنْ لَا يَلْجُأَ إِلَى الْجَدَالِ، إِلَّا بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ مَعَ مَنْ يُرِيدُ الْجَدَالَ، وَأَنْ يَمْتَنَعَ عَنِ الْمُجَادَلَةِ إِذَا كَانَتْ تُؤَدِّيَ إِلَى فَتْنَةِ، أَوْ تُلْحِقُ الضرَرَ بِالدَّعْوَةِ.
 - ردُّ الاختلافِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، امْتَثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَتَأَلَّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلَّا مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَّعُمُ فِي شَيْءٍ فَرَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(۲).
 - أَنْ يَسْتَعْمِلَ مِنَ الْأَدِلَّةِ أَظْهِرَهَا، وَأَجْلَاهَا حُجَّةً، وَأَعْدَلَهَا مُسْلِكًا، وَأَنْ يُقَدِّمَ الْأَهْمَمَ فَالْمُهِمَّ؛ مِنَ الْحُجَّاجِ، وَالْبَيِّنَاتِ، وَالْأَدِلَّةِ الْمُفْحِمَةِ لِلْخَصْمِ؛ بِقَصْدِ الإِقْنَاعِ، وَإِظْهَارِ وَجْهِ الصَّوَابِ.
 - أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْمِبَادَىءِ الْمُسْلِمَ بِهَا بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَيُعْلَمَ التَّسْلِيمُ بِهَا؛ تَسْكِينًا لِلْغَضَبِ، وَإِطْفَاءً لِلْحَمِيَّةِ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي كَشْفِ الشُّبُهِ بِالْطُّرُقِ الصَّحِيحةِ.

(۱)- انظر: وسائل الدعوة، المعنوي، مرجع سابق، ص ص ۹۸-۹۹؛ الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ۴۰۳-۴۰۶.

(۲)- النساء: ۵۹.

- أن لا يخلط بين الأصول والفروع، وبين ما حقّه التقدّم أو التأخير، وأن يعطي كل شيء حقّه ومستحقّه.
- عدم الإطالة في الكلام، وقصّرّه على صلب الموضوع.
- أن يراعي الظروف المحيطة؛ من حيث الأشخاص، والموضوع، والزمان، والمكان.
- أن يتزم الأخلاق الفاضلة، والأدب العالية، والأقوال المُهذبة، البعيدة كل البعد عن الطعن، أو السبّ، أو الهمز، أو اللّمّز، أو الانتقاد والاحتقار، ومنها:

 - أن يكون كلامه حسناً، ومنطقه جميلاً، وقوله مهذباً، فالكلمة الطيبة والقول الحسن يأسِرُ ان التفوس أسرّاً.
 - أن يكون متواضعاً، حافضاً جناحه، غير مُستصغِرٍ لشأن خصميه، ولا مُشرِّعٍ له بذلك.
 - أن يكون عنده الاستعداد التام لقبول الحقّ، والانقياد له، وعدم المُكابرة والعناد والإصرار على الباطل.
 - أن يكون هادئ النفس، رابط الجأش، ثابت الجنان، ولا يغضب؛ لأن ذلك سيؤدي إلى الاضطراب النفسي والفكري.
 - أن لا يُجاري خصميه في الشّعب إن شاغب، ولا يرُدُّ عليه إن احتدَّ في كلامه، بل يستعمل المدوء والسكينة والوقار، ويكتظ غيظه ويدفعه، ويقصد مع ذلك وضع الحجّة في موضعها، فإن ذلك أغلظ على خصميه من السبّ والعنف والمساءلة.
 - أن لا يرفع صوته عند المُجادلة؛ فإن رفع الصوت يؤثر العصب والضّحّاج.

المَسَأَةُ الْخَامِسَةُ: اسْتِثْمَارُ مَيْلِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي إِلَى الْمُنَاقَشَةِ وَالْحِوَارِ:

الجدل كما سبق أمرٌ فطريٌّ في الإنسان، جُبلَ عليه، وتوطّدَ في نفسه، وأهل القرى والبوادي بشرٌ كغيرهم؛ يميلون إلى المُناقة وَالْحِوَارِ، ويُكثرون السؤال والجدال، ويدافعون عما هم عليه من عاداتٍ وتقاليد، أو ما تعلّمُوه وَالْفُوْهُ؛ حتى وإن لم يكن صحيحاً، ولا بدّ

للداعية أن يستمر هذا العيّل الفطري للجدل فيهم في دعوته لهم، مع ضرورة الالتزام بآداب الجدل الحسن السابق ذكرها.

والداعية حين يفعل ذلك؛ فإنه يقتدي برسول الله ﷺ الذي استمر هذه الفطرة في الأعراب، وحاورهم في كثير من نصوص سنته ﷺ؛ ومن ذلك: ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ أَغْرَابِيَاً أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلٍ؟). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَمَا أَلْوَاهُمَا؟). قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: (هَلْ فِيهَا مِنْ أُورَقٍ؟). قَالَ: إِنَّ فِيهَا لُورْقًا، قَالَ: (فَأَتَيْتُ رَوْيَ ذَلِكَ جَاءَهَا؟). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَرَعَهَا، قَالَ: (وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَرَعَهُ). وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الانتفاء مِنْهُ^(١). ففي هذا الحديث استخدم رسول الله ﷺ المناقشة والحوار مع الأعراب حتى يزيل شبهة في ذهنه حول انتساب ولده إليه من عدمه، وجادله بما يفهمه، وما هو موجود في بيته؛ حتى يقنع ويسلم؛ وهكذا يجب أن يفعل الداعية، ويستمر الجدل الاستثمار الأمثل في دعوته لأهل القرى والبوادي.

ومن صور هذا الاستثمار: أن يستخدم الجدل في الإصلاح بين القبائل أو بين المُتخاصمين في القبيلة نفسها؛ إذ غالباً ما تنشأ الخصومات في تلك البيئات لأسباب عدائية، ويتبعها عقد مجالس الصلح التي يكثر فيها اللغط، وترتفع فيها الأصوات، وتختلط النقوس، وتشتت الخصومة، وهنا يأتي دور الداعية المُصلح؛ حيث يتدخل لفض النزاع، وإصلاح ذات البين، مُمثلاً قول الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْبِرُوهُمْ بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»^(٢)، ولا بد للداعية عند محاولته الإصلاح أن يهدى النقوس، ويُجادل القوم بمندوء؛ حتى يكسر حدة نقوسهم، ويجدد محاولته الإصلاح مدخلاً، ولا بد أن يكون جدله حسناً، ومحاورته هادفةً؛ حتى يصل إلى لب المشكلة، ومن ثم يسعى في حلها بما آتاه الله من علم وسعة بال.

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٧٣١٤، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب: (من شبه أصلاً معلوماً بأصلٍ مبينٍ، قد بين الله حكمهما، ليفهم السائل)، ص ١٣٢٤.

(٢)- الحجرات: ١٠.

الْمَسَأَلَةُ السَّادِسَةُ: تَحْمِلُ جَفَاءٍ وَغَلْظَةَ الْجِدَالِ مَعَ أَهْلِ الْقَرِيِّ وَالْبَوَادِي:

للبيئة أثراها في التفوس، وللجهل دوره في تشكيل الصفات والطبع، وأهل الbadia مشهورون بحدة الطبع، وبغلظة المجادلة، وبالقسوة والشدة التي تشكلت في نفوسهم من طبيعة معيشتهم القاسية التي تجعلهم في كبد من العيش؛ جراء سعيهم وراء معاشهم من رغبي إبل أو غنم، أو زراعة متهكمة، أو احتطاب متعب.

وقد وصفهم رسول الله ﷺ بالجفاء والغلظة؛ فعن أبي مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (الإيمان ها هنا - وأشار بيده إلى اليمن - والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أدناه الإبل، من حيث يطلع قرنا الشيطان، ريعه ومضر) ^(١)، فقد وصف أهل الإبل في هذا الحديث بالغلظة والجفاء، وقد وصفهم بالخيلاء والفخر؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عنه رضي الله عنه قال: (أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفندة وألين قلوبًا، الإيمان يمان والحكمة يمانية، والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل، والسكنية والواقار في أهل الغنم) ^(٢)، ومما يؤكد ذلك ما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: أتقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم، قال النبي ﷺ: (أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة) ^(٣).

وقسوة أهل الbadia ناتجةً أيضاً عن بعدهم عن العلم؛ الذي تلين به القلوب، وتعلل الجهل بالدين فيما بينهم؛ لأن ظروف حياتهم لا تتيح لهم التفرغ لطلب العلم، ولا تمكنتهم من الاستمرار في طلبه عند رغبتهم فيه.

ولا بد للداعية أن يتتحمل شدتهم في الجدال، وقوتهم في المحاورة، وأن يصبر على ما يواجهه من عناد ومشقة في دعوته لهم؛ وأن يوطن نفسه على التحمل والصبر، تأسياً بقدوته رسول الله ﷺ؛ إذ كان الأعراب يسيرون معه الأدب فيعاملهم باللطف،

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٣٨٧، كتاب: المعاذى، باب: قديم الأشعرين وأهل اليمن، ص ٧٩٠.

(٢) - المراجع نفسه، الحديث رقم: ٤٣٨٨، نفس الكتاب والمباب، ص ٧٩٠.

(٣) - المراجع نفسه، الحديث رقم: ٥٩٩٨، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعلقته، ص ١١٠٥.

وِيُقَابِلُ عَلْظَتِهِمْ وَجَفَاءُهُمْ بِاللَّيْنِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وَعَلَيْهِ بُرْدٌ تَجْرِيَانِي غَلِظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَغْرَابِي فَجَدَبَهُ جَدْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفَحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شَدَّةِ جَدْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكُمْ، فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ فَصَاحَكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعِطَاءٍ^(١).

وَالْمُعَانِدُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ تَكُونُ شَدَّتُهُ أَقْوَى، وَإِعْرَاضُهُ أَشَدُّ مِنْ الْأَفْرَادِ الْمُسَالِمِينَ، وَالْدَّاعِيَةُ لَا يُدْرِكُهُ أَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ، وَيُعِدُّ نَفْسَهُ لِمُقَابَلَةِ عَنَادِهِ بِاللَّيْنِ، وَمُواجِهَةِ إِعْرَاضِهِ بِالصَّفَحِ، وَالرَّدُّ عَلَى شُبُهَتِهِ أَوْ اعْتِرَاضِهِ بِصَبْرٍ وَرَوْيَةٍ، وَجُواهِرُ وَمُنَاقِشَةٌ تُزِيلُ سَوْرَةَ غَضْبِهِ، وَتُكْسِرُ حِدَّةَ طَبْعِهِ؛ حَتَّى يَلِيقَ لِلْحَقِّ، وَيَسْتَحِبُّ لِدَاعِيِ اللَّهِ، دُونَ أَنْ يَتَحُولَ المَوْقِفُ إِلَى اتِّصَارِ النَّفْسِ أَوْ الْعَشِيرَةِ، أَوْ يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى مُحَاصِمَةٍ وَقَطْعَيْةٍ بَيْنَ الدَّاعِيِ وَالْمَدْعُوِيْنَ.

(١) - المُرجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمُ: ٣٤٩، كِتَابُ: فِرْضُ الْخُمُسِ، بَابُ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه يُعْطِي الْمُؤْلَفَةَ قَلْوَاهُمْ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخُمُسِ وَنَحْوِهِ، ص ٥٧٨.

المبحث الثالث: وسائل الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي:

الوسائل في اللغة: جمْع وسيلة، ويفصلها بها:

الدَّرَجَةُ، وَالْقُرْبَى، وَالْوُصْلَةُ، وَمَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ، وَيُتَقَرَّبُ إِلَيْهِ^(١).

الوسيلة في الكتاب والسنّة: جاء لفظ الوسيلة في الكتاب في قول الله عزوجل: ﴿يَأَتُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَآتَيْتُهُمْ الْوَسِيلَةَ﴾^(٢)، والوسيلة في هذه الآية جاءت بمعنى القربة، والوسيلة: علم على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش^(٣)، فقد جاء في السنّة عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما، أنَّه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا مُثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُوْا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوْا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ)^(٤).

أما الوسيلة في الاصطلاح؛ فقد عرفت بأنها:

▪ "الأداة المُنْضَبَطَةُ شَرْعًا، المُوَصِّلَةُ إِلَى غَايَةِ مُنْضَبَطَةٍ"^(٥).

▪ "ما يُسْتَخْدَمُ لِتَبْلِيغِ الإِسْلَامِ لِلنَّاسِ، وَتَعْلِيمِهِمْ إِيَاهُ، وَتَطْبِيقِهِ فِي حَيَاةِهِمْ"^(٦).

(١)- انظر: مادة وَسْلَل في: (الصحاب، مرجع سابق، ١٨٤١/٥؛ تاج العروس، مرجع سابق، ١٥٤/٨؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ٤/٢٠٤٠)؛ القاموس الحيط، مرجع سابق، باب: اللام، فصل: الواو، ٤/٦٤. (٢)- الماندة: ٣٥.

(٣)- انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٢/١٨٧.

(٤)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٨٤، كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن، ص ١٦٥.

(٥)- دعوة النبي ﷺ للأعراب، مرجع سابق، ص ١٤١.

(٦)- المُخَيَّمُ التَّرْبُوِيُّ واستخدامه في الدعوة إلى الله تعالى، إبراهيم عبد الرحيم إبراهيم عابد، ط ١، دار المجتمع للنشر والتوزيع، حدة، ١٤١٨-١٩٩٧م، ص ١٨.

- "ما يَوْصِلُ بِهِ الدَّاعِيَةُ إِلَى تَطْبِيقِ مَنَاهِجِ الدَّعْوَةِ مِنْ أَمْوَارِ مَعْنَوَيَّةٍ أَوْ مَادِيَّةٍ"^(١).
 - "كُلُّ مَا يَسْتَعِينُ بِهِ الدَّاعِيَةُ عَلَى تَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ إِلَى النَّاسِ بِشَكْلٍ نَافِعٍ مُثْمِرٍ"^(٢).
- وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ الْوَسَائِلِ الدَّعَوِيَّةِ بِأَنَّهَا:
- الْأَدَوَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ وَالْمَادِيَّةُ، الَّتِي تُوْصِلُ أَسَالِيبَ الدَّعْوَةِ إِلَى الْمَدْعُوِينَ.**
- والوسيلة هي التي تحدّد الأسلوب، وتبيّن كيفية استخدامه، ومن خلالها يمكن للداعية عرض ما يريد عرضه، وهي التي تنقل الأسلوب، فهو محمولٌ عبرها^(٣).
- ومن ذلك يتضح أنَّ العلاقة وثيقةٌ بين الوسيلة والأسلوب؛ حيث أنَّ الوسيلة هي الشيء الماديُّ أو المعنويُّ الذي يمكنُ الداعية من استخدام الأسلوب المناسب في تبلیغ دعوته، فكانَ الأسلوب داخلُ في الوسيلة، وبينهما علاقة ترابطٍ وتلازمٍ؛ فعند وجود أحدٍ مما لا يُعدُّ من وجود الآخر معه^(٤).

ولوسائل الدعوة ضوابط ينبغي لكل داعية أنْ يعرفها، ويلتزم بها في دعوته،
ومنها^(٥):

- الانضباط بأحكام الشَّرْعِ الحنيف؛ وذلك بأنْ تكون الوسائل مأحوذةً من نصوص الكتاب والسنّة، أو أنْ تكون مُسْتَبِطَةً عن طريق مصادر التشريع الأخرى؛ كالاجتهاد، والقياس، والاستحسان، والمصالح المُرْسَلة.
- ألا يُؤَدِّي استعمالها منْ أَجْلِ مصلحةٍ إلى الْوُقُوعِ في مفسدةٍ أعظم؛ كأنْ تُؤَدِّي إلى إحداث فتنَةٍ أو ضرَرٍ.
- ألا تكون الوسيلة شعاراً خاصاً بالكُفَّارِ؛ كالبُوق والناقوس لليهود والنصارى، لأنَّ المسلم مأمُورٌ بِمُخالَفَتِهِمْ، وَمَنْهِيٌّ عن التَّشَبُّهِ بهم.

(١) - وسائل الدعوة، محمد بن إبراهيم الجيوشي، ط٣، المؤلف نفسه، ١٤١٥-١٩٩٤م، ص ٢٨.

(٢) - الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية، محمد بن ناصر الشثري، ط١، دار الخبيب، الرياض، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، ص ١٣٥.

(٣) - انظر: وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقيف والاجتهاد، حسين عبد محمود عبد المطلب، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، ص ٢٧.

(٤) - انظر: المرجع نفسه، ص ٣٠، ٢٧.

(٥) - انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٨٦؛ وسائل الدعوة المعنوي، مرجع سابق، ص ٢٠-٢١؛ وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقيف والاجتهاد، المراجع السابق، ص ٦٥-٦٦.

- ٤ - مُنَاسِبَةُ الْوَسِيلَةِ لِلْمَدْعُوِينَ، وَمَقْدِرُهُمْ عَلَى مَعْرِفَتِهَا، وَتَقْبِيلُهُمْ هُنَّا، وَفَهْمُهُمْ مَا تُرِيدُ إِيصالُهُ هُنَّا مِنْ خَيْرٍ وَصَلَاحٍ.
- ٥ - مَقْدِرَةُ الدَّاعِيَةِ عَلَى اسْتِخْدَامِ تِلْكَ الْوَسَائِلِ أَوْ بَعْضِهَا، وَانْتِقاءُ الْمُنَاسِبِ لَهُ وَلِقُدْرَاتِهِ، الْمُوَافِقُ لِفَهْمِهِ وَعِلْمِهِ.
- ٦ - تَوَافِرُ تِلْكَ الْوَسَائِلِ فِي بَيْنَ الدَّعْوَةِ، وَتَسِيرُهَا فِي يَدِ الدَّاعِيَةِ؛ إِذَا أَنَّ الْمَدْعُومَ غَيْرَ مُمْكِنٍ، وَالَّذِي يَصْبُرُهُ يَشْقُى عَلَى الدَّعْوَةِ وَالدَّاعِيَةِ.
وَيُقَسَّمُ بَعْضُ الْمُخْتَصِّينَ بِالدَّعْوَةِ وَسَائِلِهَا إِلَى قَسْمَيْنَ^(١):

الأول: الوسائل المعنوية: وَيُقَصَّدُ بِهَا جَمِيعُ مَا يُعِينُ الدَّاعِيَةَ عَلَى دَعْوَتِهِ مِنْ أَمْوَارٍ قَلْبِيَّةٍ، أَوْ فَكْرِيَّةٍ؛ كَالصَّفَاتِ الْحَمِيدَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ، وَالتَّفْكِيرِ وَالتَّخْطيطِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنْ أَمْوَارٍ لَا تُحْسِنُ وَلَا تُلْمِسُ، وَإِنَّمَا تُعْرَفُ بِآثَارِهَا.

الثاني: الوسائل المادية: وَيُقَصَّدُ بِهَا جَمِيعُ مَا يُعِينُ الدَّاعِيَةَ مِنْ أَمْوَارٍ مَحْسُوسَةٍ أَوْ مَلْمُوسَةٍ: كَالْقَوْلِ، وَالْحَرْكَةِ، وَالْأَدْوَاتِ؛ وَنَظَرًا لِكُثُرَتِهَا فَقَدْ اصْطَلَحَ الْمُتَخَصِّصُونَ فِي الدَّعْوَةِ عَلَى تَقْسِيمِهَا إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ أَسَاسِيَّةٍ، هِيَ:

- ١- **الوسائل الفطرية:** وَهِيَ الْوَسَائِلُ الْمُوْجَودَةُ فِي جِبَلَةِ الإِنْسَانِ وَفِطْرَتِهِ، وَتَنْمُو بِنُموِّهِ؛ وَمِنْ أَمْثَلَتِهَا: القَوْلُ بِكُلِّ الْوَانِهِ: (مِنْ خَطَابٍ، أَوْ حِوارٍ، أَوْ مُحَاضَرَةٍ، أَوْ دَرْسٍ، أَوْ حُطْبَةٍ، أَوْ حَدِيثٍ عَادِيًّا، أَوْ كَلْمَةً وَعَظِيَّةً، أَوْ نَدْوَةً، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ)، وَالْحَرْكَةُ وَالْاِنْتِقَالُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ سَعِيًّا فِي إِيصالِ الدَّعْوَةِ إِلَى النَّاسِ.
- ٢- **الوسائل الفنية العلمية:** وَهِيَ الْوَسَائِلُ الَّتِي يَكْسِبُهَا الإِنْسَانُ كَسْبًا، وَيَتَفَكَّرُ فِي إِيجادِهَا وَتَطْوِيرِهَا؛ كَالْكِتَابَةِ، وَالْإِذَاعَةِ، وَالتَّلْفَازِ، وَأَجَهَزَةِ الاتِّصالِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْوَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي جَدَّتْ فِي حِيَاةِ النَّاسِ.

(١)- انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٨٣، ٢٨٤؛ وسائل الدعوة، الجيوشي، مرجع سابق، ص ٢٩، ٤٦؛ وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقف والاجتهاد، مرجع سابق، ص ٢٢؛ المحيم التربوي واستخدامه في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ١٨.

٣- الوسائل التَّطْبِيقِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ: وهي التي تُعْتَبَرُ مَحَالاتٍ لِوَضْعِ الوسائل النَّظَرِيَّةِ مَوْضِعُ التَّنْفِيذِ؛ كالمَسَاجِدِ، وَالْمُؤْسَسَاتِ الدَّعَوِيَّةِ، وَالجَمَعِيَّاتِ، وَالنَّوَادِيِّ، وَالْمُجَمِعَاتِ، وَغَيْرُهَا.

وَمِنَ الْمُتَخَصِّصِينَ^(١) مِنْ قَسْمٍ وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى قَسْمَيْنِ؛ هُمَا:

الأول: الوسائل الْخَارِجِيَّةُ: وَتَعْلُقُ بِالْتَّخَازِ الْأَسْبَابِ لِتَهْيَةِ الْجَهَالِ الْمُنَاسِبِ لِلَّدُعْوَةِ، وَمِنْهَا عَلَى سَبِيلِ المَثَالِ:

١- الاستعانة بِعَدِ اللهِ تَعَالَى بِالْعَيْرِ فِي تَبْليغِ الدَّعْوَةِ.

٢- الْمُحَافَظَةُ عَلَى النَّظَامِ الْمُشْرُوعِ، كَحَفْظِ الدَّاعِيَةِ وَقَهْ، وَحَرْصِهِ عَلَى عَدْمِ إِصْاعِدِهِ.

الثَّانِي: الوسائل الْمَبَشِّرَةُ، وَمِنْهَا:

١- الوسائل الْقَوْلِيَّةُ: كَالْحُطْبَةِ، وَالدَّرْسِ، وَالْمُحَاضَرَةِ، وَالنَّدْوَةِ، وَالْكَلْمَةِ الْوَاعِظَةِ، وَالدَّعْوَةِ الْفَرْدَيَّةِ، وَالْكِتَابَةِ، وَغَيْرِهَا.

٢- وَسَائِلُ التَّبْلِيغِ بِالْعَمَلِ: كَبَنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَالْجَامِعَاتِ، وَالْمَعَاهِدِ، وَالْمَدَارِسِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِقَامَةِ الْمَكَبِّنَاتِ، وَطَبَيعِ الْكِتَابَ، وَغَيْرِهَا.

٣- التَّبْلِيغُ بِالسِّيرَةِ الْخَيْرَيَّةِ، وَتَرْجِعُ أَصْوَلُهَا إِلَى أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ؛ هُمَا: حُسْنُ الْحُلْقَنِ، وَمُوَافَقَةُ القَوْلِ لِلْعَمَلِ.

وَيُمْكِنُ تَقْسِيمُ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ إِلَى قَسْمَيْنِ رَئِيسَيْنِ هُمَا:

الأول: وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ الْمُبَشِّرَةُ: وَتَشْمِلُ كُلَّ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُوَصِّلُ الدَّعْوَةَ بِصُورَةٍ مُبَشِّرَةٍ لِلْمَدْعُوِيْنَ، وَمِنْهَا عَلَى سَبِيلِ المَثَالِ: الدَّاعِيَةُ نَفْسُهُ، وَالْحُطْبَةُ، وَالْمُحَاضَرَةُ، وَالنَّدْوَةُ، وَالدَّرْسُ، وَالْكِتَابَةُ، وَغَيْرِهَا.

الثَّانِي: وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ غَيْرِ الْمُبَشِّرَةِ: وَتَشْمِلُ كُلَّ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُوَصِّلُ الدَّعْوَةَ إِلَى الْمَدْعُوِيْنَ عَنْ طَرِيقٍ وَسِلِّيَّ أُخْرَى، كالمَسَاجِدِ، وَالْمَدَارِسِ، وَوَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَالْمَرَاكِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالْهَاتِفَ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْوَسَائِلِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى وَسِلِّيَّ دَعَوِيَّةٍ مُبَشِّرَةٍ لِتَصُلُ الدَّعْوَةُ مِنْ خَلَالِهَا لِلْمَدْعُوِيْنَ.

(١)- انظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ١٢٦ - ١٣٠.

وفيما يلي تفصيل القول في بعض هذه الوسائل؛ التي تُفِيدُ الداعية في إيصال دعوته للْمَدْعَوَيْنَ في القرى والبَوَادِي بالصُّورَةِ الْمُنَاسِبَةِ؛ من حيث مُنَاسَبَةٍ هذه الوسائل لهم، ووجودها ويسُرُّها في بيئتهم، وذلك من حلال المطالب التالية:

المطلب الأول: المسجد.

المطلب الثاني: الخطبة.

المطلب الثالث: المحاضرة.

المطلب الرابع: الدرس.

المطلب الخامس: الكلمة القصيرة.

المطلب السادس: الأشرطة.

المطلب السابع: المدارس.

المطلب الثامن: الكتب والكتيبات والمكتبات.

المطلب التاسع: المخيمات الدعوية.

المطلب العاشر: وسائل الإعلام.

المطلب الحادي عشر: التطبيط.

المطلب الثاني عشر: المراكز الصيفية.

المطلب الثالث عشر: المُخالطة والجوار.

المطلب الأول: المسجد

للمسجد أهميته الكبرى في المجتمع المسلم، وذلك لما يُؤديه من وظائف سامية، وما له من رسالة عظمى في إعلاء كلمة الله، والدُّعْوة إلى دِينِه يَعْلَمُ، وقد أولى الإسلام المساجد أهمية كبيرة، وجعل لها المكانة العظمى في المجتمع، وتُنْصَح مكانة المسجد في الإسلام من النقاط التالية^(١):

أولاً: أن المسجد بيت الله يَعْلَمُ، وفي هذا دلالة على قدسيته ونَزَاهَتِه، وَخُلُوِّه من الأغراض والمُفَاصِد الدُّنيوية، قال يَعْلَمُ: «**وَإِنَّ الْمَسَجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا**»^(٢).

ثانياً: فضل إنشاء المساجد وعمارتها ونظافتها والاهتمام بشؤونها وتزويدها بما تحتاجه من خدمات، وأن ذلك العمل دلالة على الإيمان والبُشْرَى بالرَّحْمَة والرَّضْوان، قال الله يَعْلَمُ: «**إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الْرَّكْوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أَوْلَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ**»^(٣)، وعن عثمان بن عفان يَعْلَمُ، قال: سمعت رسول الله يَعْلَمُ يقول: (من بنى مسجداً لله بنت الله له في الجنة مثله)^(٤).

ثالثاً: فضل ارتياح المسجد، والذهاب إليه في كُل صلاة، والتَّعلُّق به، وهذا دليل على صلاح المرأة وحسن إيمانه، قال الله يَعْلَمُ: «**وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ**

(١) - انظر: وسائل الدُّعْوة، المنذوي، مُرْجِعُ سابق، ص ص ٢١٧-٢١٩.

(٢) - الجن: ١٨.

(٣) - التوبية: ١٨.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٣٢، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والبحث عليها، ص ٢١٥.

مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ ^(١)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: (مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعْدَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُرُولاً، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ) ^(٢).

رابعاً: أَنَّ الْمَسَاجِدَ أَحَبُّ الْبَقَاعَ إِلَى اللَّهِ، وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى فَضْلِهَا وَعَظِيمٌ مِنْ زَلْتَهَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: (أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا) ^(٣).

خامساً: اعْتِنَاءُ النَّبِيِّ صلوات الله عليه حِينَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةِ بِبَنَاءِ مَسْجِدِهِ الشَّرِيفِ، وَجَعْلُهُ مَكَانًا لِانطِلاقِ دُعْوَةِ الْإِسْلَامِ الْخَالِدَةِ إِلَى مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا؛ بِلْ إِنَّ أَوَّلَ عَمَلٍ قَامَ بِهِ صلوات الله عليه حِينَ دُخُولِهِ الْمَدِينَةِ مُهَاجِرًا هُوَ تَأْسِيسُ مَسْجِدٍ قِبَاءً، أَوَّلُ مَسْجِدٍ أَسَسَ عَلَى التَّقْوَىِ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَهِمَّيَّةِ الْمَسْجِدِ وَمَكَانَتِهِ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ جل جلاله: «**لَمَسْجِدٌ أَسَسَ عَلَى التَّقْوَىِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ تُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ**» ^(٤).

وَلِلْمَسْجِدِ فِي الْقُرَىِ مَكَانَةٌ كَبِيرَةٌ فِي نُفُوسِ أَهْلِهَا، فِيهِ يُؤَدُّونَ صَلَوةِهِمْ، وَيَجْتَمِعُونَ كُلَّ جُمْعَةٍ لِسَمَاعِ الْخُطُبَةِ، وَيَلْتَقِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِحْوَةً مُتَحَايِّبِينَ مُتَالِقِينَ، وَفِيهِ تُقَامُ حَلَقَ الدَّكْرِ وَحَلَقَاتُ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتُعْقَدُ الدُّرُوسُ وَالْمُحَاضَرَاتُ.

وَالْمَسْجِدُ هُوَ الْوَسِيلَةُ الْمُثْلَى لِلَّدْعَوَةِ فِي الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ؛ حِيثُ أَنَّهُ الْمَكَانُ الْمُنَاسِبُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْوَسَائِلِ الدَّعَوِيَّةِ فِي تِلْكُ الْبَيْتَاتِ؛ فَالْمُحَاضَرَاتُ، وَالْخُطُبُ، وَالدُّرُوسُ، وَالكلِمَاتُ الْوَاعِظَيَّةُ، وَالنَّدْوَاتُ، وَمَكَتبَاتُ الْمَسَاجِدِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْوَسَائِلِ، جَمِيعُهَا تُعْقَدُ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْقُرَىِ فِي غَالِبِ الْأَحْيَانِ؛ لِعدَمِ وُجُودِ الْأَماَكِنِ الْمُنَاسِبَةِ غَيْرِهِ فِيهَا، وَلِمَكَانَةِ الْمَسْجِدِ فِي النُّفُوسِ، وَدُورِهِ عَلَى مَرَّ الْعَصُورِ فِي جَمْعِ النَّاسِ خَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؛ الْأَمْرُ الَّذِي لَا يَحْدُثُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَماَكِنِ؛ حَتَّى وَإِنْ وُجِدَتْ.

(١)- الأعراف: ٢٩.

(٢)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٦٦٩، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المتشي إلى الصلاة تُسْحَى به أخطايا وتُرْفَعُ به الذرّات، ص ٢٦٣.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٦٧١، الكتاب نفسه، باب: (فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد)، ص ٢٦٤.

(٤)- التوبه: ١٠٨.

ولذلك فلا بدّ لكل داعية في القرى أن يجعل المسجد مُنطلقاً للدعوة لأهلها، ويجعل قلوبهم به معلقة، وأنفسهم إلى أنشطته فيه متعلقة، وفيما يلي بعض الأفكار لاستخدام المسجد في الدعوة في القرى:

- إلقاء الكلمات الوعظية المُتجهة بعد الصَّلوات المفروضة.
- إقامة المحاضرات الشهريّة، أو الفصيّلة، وتوجيه الدعوة للعلماء، وأساتذة العلوم الشرعيّة في الجامعات في المدن القرية للمشاركة فيها.
- إقامة مكتبة علميّة عامّة في المسجد؛ ليستفيد منها طلاب المدارس ومن يحسن القراءة من أهل القرى، ويدعى أهل الخير لوقف الكتب عليها.
- وضع دولاب لإعارة الأشرطة تحت إشراف إمام المسجد ومتابعته.
- فتح حلقات لتحفيظ القرآن الكريم—للكبار والصغار—والإشراف عليها، ومتابعتها، والتّسيق مع جماعات تحفيظ القرآن الكريم في المدن القرية لتزويدها بالمعلمين، وحثّ أبناء القرية على التعاون في توفير السكّن والمُرتب لهم.
- القراءة من كتاب نافع على جماعة المسجد، يقوم بذلك إمام المسجد أو من يحسن القراءة من طلاب المدارس بحضور الإمام.
- تلمس أحوال جماعة المسجد، ومعرفة الفقراء والمساكين، ونقل أحوالهم للأغاني والمؤسسات الخيريّة؛ ليساعدوهم.
- السعي في الإصلاح بين الناس وجمع القلوب، والاستعانة بالوجهاء وكبار السنّ من جماعة المسجد.
- إعداد لوحة في المسجد، يوضع عليها فوائد فتاوى وإعلانات المحاضرات والدُّرُّوس، والاهتمام بتطويرها وتجديدها، ودعوة جماعة المسجد للمشاركة فيها.
- إقامة مسابقات في حفظ السنة النبوية والمؤمن العلميّة، وتخصيص جوائز مناسبة للمشاركون.
- نشر فتاوى أهل العلم بين جماعة المسجد.
- حثّ أهل القرية على إحضار أبنائهم للصلوة والاستمرار عليها.

- دعوة العلماء والمشايخ، أو معلمي التربية الإسلامية في المدارس القرية للقاء كلمة في المسجد بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدعوة، ونهاية أسلمة لاستفادة جماعة المسجد من أجوبتها.
 - إعطاء هدايا للأطفال الصغار المُرتادين للمسجد؛ لتحبيبهم في المسجد.
 - المشاركة الفعالة في هموم الأسر وحيان المسجد، بإقامة حفلٍ مصيري في المسجد للطلاب الناجحين و دروس تقوية للمصلين وغيرهم.
 - إقامة موائد الإفطار الرمضانية للعمالة الذين يكثر وجودهم في القرى والبواقي، واستثمارها في الدعوة.
 - إقامة حفلٍ معايدة لأهل القرية بجوار المسجد، يُدعى إليه الحاليات المسلمة؛ لتحفيض وحشتهم في العيد لبعدهم عن أهليهم.
 - وضع خطة لبرنامج دعويٍّ في العطل لمختلف شرائح جماعة المسجد؛ للقضاء على الفراغ واستثمار أوقاتهم فيما ينفعهم في دينهم.
- ويُستحسن وضع حوافر مغربية لتشجيع المدعيين في القرى والبواقي لحضور الأنشطة التي تقام في المساجد، والمشاركة فيها؛ ذلك أنَّ المسجد قد يكون بعيداً عنهم، أو قد يتکاسلون عن الحضور لانشغالهم، ومثل هذه الحوافر تشجعهم على الحضور، والاستفادة من تلك الأنشطة، وربما كان من المناسب العناية في هذه الحوافر بإطعام الطعام، وتقديم بعض الموائد في بعض المناسبات؛ لمناسبة ذلك لهذه المجتمعات، ولو جُود الحاجة إليه.
- كما ينبغي مراعاة الوقت المناسب لهذه الأنشطة، ومراعاة أحوال أهل القرية، وعدم الإكثار عليهم؛ حتى لا يملؤا، مع ضرورة الإعلان عنها قبل وقتها بفتره كافية؛ ليتشر خبرها بين أهل القرية والبادية المحيطة بها، ويُستحسن تشجيع وجهاء القرية على حث جماعتهم على الحضور، والاستفادة من تلك المنشط التي من أجلهم أُوجِدت، وهم أعدت.
- وللمسجد أيضاً دورٌ في دعوة أهل البادية المحيطة بالقرية التي يوجد بها، فلا بدّ لهم من الوفود على القرية؛ إما للجمعة، أو للتسوق، أو لغير ذلك من الحاجات، ووجودهم في المسجد في ذلك الوقت فرصة سانحة لدعوتهم وتحبيبهم، والإجابة على استفساراتهم حول أمور دينهم، وحثّهم على حضور المحاضرات والدورات إنْ وُجدتْ عند استطاعتهم،

ويمكِّن توزيع الأشرطة التافعة عليهم، والكتيبات إن كانوا يُحسِّنون القراءة، أو كان لديهم طلبة في المدارس يقرأونها عليهم في أوقات فراغهم.

وعموماً، فالمسجد من أفعى الوسائل وأهمها في دعوة أهل القرى والبَوَادِي، ولا بد من العناية به إنشاءً وتجهيزاً، والحرص على أن يكون في صورة مُناسبة من حيث الفرش الطيف، والحرص على تزويده بالصحف والكتيبات، والكتب والمُلصقات عن طريق الإدارات المختصة بالمساجد في فروع وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة، أو عن طريق المحسنين من أبناء القرى، أو المؤسسين من أبناء المدن القرية.

المطلب الثاني: الخطبة

تعتبر الخطبة من أكثر الوسائل الدعوية شيوعاً في القرى والبَوَادِي، بل هي الوسيلة الدعوية الأولى في تلك البيئات، وهي من أقوى الوسائل، وأشدّها تأثيراً، لتبلغ الرسالة، وإيصال الفكرة المراد إيصالها؛ إذا أحسن الداعي استعمالها؛ وذلك بأن يصور الحدث أو الفكرة بكل دقة ووضوح؛ حتى ينسجم معه المستمع، ويساركه في انتفالياته، ولا بد أن يتواافق فيها عنصرا التأثير والإيقاع؛ حتى تكون مؤهلاً أن تصل للقلوب، وتوصيل المطلوب بأفضل صورة^(١).

ولا شك في أن خطيب المسجد، وواعظ الجماعة، أشد فاعلية في نفوس الجماهير من كثير من أجهزة التوجيه في المجتمع، إن الخطيب بلسانه، ورقة جنانه، وتجربته يقتلع جذور الشر في نفس المُحرِّم، ويعث في نفسه خشية الله، وحب الحق، وقبول العدل، ومساعدة الناس، إن عمله إصلاح الضمائر، وجمع الكلمة، وإيقاظ العواطف النبيلة في نفوس الأمة، وبناء الضمائر الحية، و التربية النفوس العالية في عمل خالص، وجهد متجرد، يرجو ثواب الله، وبرهان نفع الناس^(٢).

(١) - انظر: الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، مرجع سابق، ص ص ١٠٨-١١٠؛ الدعوة في عهد الملك عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٢٨٦.

(٢) - معلم في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص ٣٣٥.

ولا بد للخطيب الذي هذه مكانته أن يعني بخطبته، ويوليها جل اهتمامه، وحتى تكون الخطبة مؤثرة ينبغي أن تتوافق فيها المواقف التالية^(١):

المسألة الأولى: حسن اختيار الموضوع

لا بد للداعية أن يكون ملماً بحال المدعىين، عارفاً بما فيه من خلل، وما يحتاجون إليه من توجيه؛ فيختار من الموضوعات ما يناسب حال السامعين، ويعهم، ويشير فيهم الاهتمام والانقاذ لما يقول، ولا بد أن تكون الخطبة موجهة لعلاج الخلل الموجود في مجتمع المدعىين، وليس من الحكم أن يترك توجيههم في ما يحتاجونه، ويتكلم عن أمور غير موجودة لديهم، وقد لا توجد.

المسألة الثانية: الإعداد الجيد

وذلك يبذل الجهد في الاطلاع على مراجع الموضوع، وتحديد النصوص وحفظها أو تذكرها واستحضارها في الذهن، ثم تحضير ما يؤيد هذه النصوص، ويعطي للموضوع قوّة؛ كالقصص الحق، أو الحجج المقنعة، أو ضرب الأمثال التي توفر الأحساس، وتثير الشعور، أو الاستعارة بعض الشعر الحكيم الخادم للفكرة والموضوع، ولا بد أن تكون المادة العلمية للخطبة موثقة؛ فتكون نقية من الأحاديث الموضوعة، وبعيدة عن الأقوال المcriبة، والقصص التي تكون من نسج الخيال.

وي ينبغي للخطيب أن يكثر من الاستشهاد بالأيات القرآنية، والأحاديث النبوية، بحيث تكون خطبته ثريّة بما يوافق موضوعها من آيات وأحاديث تحذب السامعين، وتنلين قلوبهم، وتربطهم بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

المسألة الثالثة: التقسيم الصحيح للخطبة^(٢)

وذلك بالالتزام بتقسيمها إلى ثلاثة أجزاء: المقدمة، والموضوع، والخاتمة، ولا بد أن يهتم الداعية بمقدمة خطبته؛ فيأتي عبارات الاستهلال التي تُوحى للسامعين بمقصودها، وتشدُّ

(١)- انظر: الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الأهداف)، توفيق بن يوسف الراعي، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ٦٤٠٦-١٩٨٦م، ص ٢٧٤؛ الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنّة، عبد الرحمن بن سليمان الخليفي، ط١، دار الوطن للمشرفي، الرياض، ١٩٩٦-١٤١٧م، ص ٣٠٦-٣١٠.

(٢)- انظر: معالم في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص ص ٣٥٥-٣٥٠.

التباهي، وكمي نقوسهم، مع الالتزام بافتتاح الخطبة بحمد الله والشأن عليه، والشهادتين، والصلوة والسلام على رسول الله ﷺ.

وكذلك الموضوع الذي هو مقصود الخطبة الأهم ينبغي أن يبذل الداعية فيه جهده، ويُتبع في سرده للسامعين ما يناسب حالم؛ من تصریح به في بداية الخطبة، أو إصالة إلى أسمائهم متدرجاً بالتلبيح به، وتناوله بصورة غير مباشرة؛ ليأخذ من يستمع إليه بتسلسل منطقي، فيصل إلى مبتغاه باعتدال وتوازن.

وبعد أن يفرغ من عرض موضوعه، وسوق أدله، فإنه ينبغي له أن ينتهي خطبته بخاتمة مناسبة، تجمع أفكاره، وتلخص موضوعه، بعبارات معايرة، وطريقة مختصرة؛ لأن الإطالة في هذه الحالة تجلب الملل، وتشتت الفكر.

المسألة الرابعة: عدم الإطالة في الخطبة:

لا بد للخطيب في القرى والبوادي على وجه الخصوص أن يراعي هذا الجانب، ويلزم بعدم الإطالة في خطبته؛ امثالاً لأمر رسول الله ﷺ الذي أمر بذلك في قوله: (إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته، مثنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة، وإن من البيان سحرًا)، ولأن أهل القرى والبوادي في الغالب لديهم أعمال تتطلب سرعة فراغهم لها؛ من ماشية في مراعيها، أو زروع تنتظر السقي، أو غير ذلك مما لا يخفى على الداعية في أوساطهم الذي هو بناهم أعرف، وبأشغالهم أدرى، كما أن التطويل في الخطبة قد يشتت أذهانهم؛ فلا يصل الداعية لهدفه الذي يرجوه من خطبته.

المسألة الخامسة: البساطة والوضوح:

يجب أن تكون الخطبة واضحة بسيطة، مناسبة لأفهام المدعوين في القرى والبوادي الذين تغلب عليهم العامية، وتستحوذ على قلوبهم البساطة، ولا بد للداعية أن يراعي هذا الجانب في خطبته؛ فيأتي بالألفاظ السهلة الواضحة التي يفهمها العامي قبل المتعلم، ويستخدم فيها اللغة العربية المبسطة التي تكون ألفاظها في مستوى الفهم، ومفرداتها في مستوى الإدراك.

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٦٩، كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، ص ٨٧٠.

وعلى الداعية أن يتجنب الألفاظ الغامضة أو المبهمة التي لا يفهمها المُتلقّى، ولا يعرف مقصودها السَّامِعُ، ولا تُوَافِقُ أفهام المَدْعُوِينَ، حيث أن تلك الألفاظ لا تُوصلُ المُرَادَ، ولا تُفِيدُ في الإفهام.

الْمَسَأَلَةُ السَّادِسَةُ: الْعِنَاءُ بِمُرَاعَاةِ طَبِيعَةِ الْخُطْبَةِ:

ذلك أنها ينبغي دائمًا أن تمس شعاف القلوب، وتميل إلى إثارة العواطف وشحذ الهمم ومحاطبة الوجود، وتبتعد كثيراً عن دقة البحث والجدل، والتحليل العلمي الدقيق، أو التفصيات المعقدة، وجمهور الخطبة يختلف في اتجاهاته وميوله؛ ولهذا يُستحسن أن تلتفت إلى مواضيع عامة يشتراك في الاهتمام بها الجميع، وأن يتبع الداعية عن التركيز على فئة معينة من الجمهور على حساب الفئات الأخرى التي تكون حاضرة في المكان ذاته.

وختاماً؛ فإنَّه يجب على الداعية في القرى والبوادي أن يكون شديد العناية بهذه الوسيلة الدعوية التي لها من الأهمية والتأثير النصيب الأوفر، وتحتل المرتبة الأولى في توجيه أهل القرى والبوادي؛ لتسير مقوماتها، ولكره تكرارها؛ إذ تكرر في كل جمعة، خرص المَدْعُوِينَ حتى في البوادي على حضور الجمعة حتى ولو لم تكن واجبة عليهم شرعاً؛ لعدم توافر شروط وجوبها فيهم.

ولا بد للداعية أن يستغل هذا الحضور الذي قد لا يكون بنفس الحجم في غير الخطبة من الوسائل؛ كالمحاضرة أو الدرس وغيرها، ويسعى جاهداً لجعل الخطبة درة ينتظرونها المدعوون بفارغ الصبر، ويتشوّدون إلى حضورها، ويبحث بعضهم بعضاً على عدم فوائتها عليهم، ويتناقلون فقرائها وتوجيهاتها في مجالسهم ومنتدياتهم، ويُشيدون بالخطيب والخطيب في كل مَجْمَعٍ.

الْمَطَلَبُ الثَّالِثُ: الْمُحَاضِرَةُ:

المُحَاضِرَةُ هي: بحث في موضوع يُلْقِيه المُحَاضِرُ في جمِيعِ الناس، ولها طابع علميٌّ خاصٌّ، والغالب فيها أنها تُعالِجُ موضوعاً معيناً باستقصاء وإحاطة، وذلك بدراسة

حوانب الموضوع، وذكر ما قبل حوله، مع الاستشهاد لما يقول بالأدلة والبراهين الدالة على ذلك^(١).

"وينبغي أن يكون موضوع المُحاضر معيّناً ومحدداً، وبعيداً عن المسائل المشتبهة أو المثيرة لزعارات فرعية لا طائل من ورائها، بل يكون متعلقاً بواقع الناس وظروفهم المعيشية الأخلاقية والاجتماعية، حتى يكون المُحاضر قريباً إلى قلوب مستمعيه، مستائراً بانتبا乎هم"^(٢).

والمحاضرة من وسائل الدعوة المهمة في القرى والبوادي، خصوصاً إذا كانت مراعية لأوقاهم بحيث يكون وقتها مناسباً لهم، وينبهون إليها قبل وقت إلقائها بفترة كافية تتيح لهم التفرغ لها، مع ضرورة أن يكون ذلك الإعلان في مجتمعهم ومساجدهم وأسواقهم ومدارس أبنائهم؛ حتى يصل الخبر للجميع؛ الذين قد تبتعد بيوكهم، ولا يحصل لهم الاجتماع بعضهم إلا بعد فترة قد تطول أو تقصر حسب ظروفهم.

وممّا يميز المحاضرة أنها تتيح للجمهور السؤال والاستفسار عمما يشكّل عليهم في موضوعها، أو غيره من أمور دينهم، وهي ميزة كبيرة لها تجعلها في مقدمة الوسائل الدعوية التي ينبغي استخدامها في تلك البيئات.

ومن مميزات المحاضرة: أن صيغة تقرير الحقائق، وتبسيط المعاني مع الإقلال من إثارة العواطف والمشاعر غالبة عليها، وأنّها تعتمد على الحجاج العقلي، والأسلوب المنطقي في العرض والبحث، وتحتم بالبراهين والاستنتاجات، وأنّها تلقى عادةً بصوت هادئ بعيد عن الحدة^(٣).

ولا بد للمحاضر الداعية أن يكون إعداده جيداً للمحاضرته، وأن يعطيها ما تستحق من العناية والاهتمام، وأن تكون لغتها في إلقائها بسيطة سهلة يفهمها العامي البسيط الذي ترك أهله وشغله وجاء يريد الفائدة، ويرجو المثوبة؛ لأن المحاضرة لن تصل إلى أذهان المدعّوين في القرى والبوادي إذا أقيمت بلغة بليغة، أو بالفاظ مُستعرّبة، وذلك أن اللهجة

(١)- انظر: الدعوة إلى الله، الوعي، مرجع سابق، ص ٢٨٣.

(٢)- الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، مرجع سابق، ص ١١١.

(٣)- انظر: الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنّة، مرجع سابق، ص ٣١٢.

العاميَّة هي الغالبة على أهل تلك البيئات، والإغراء في أساليب اللغة الفصحي لن يفدهم شيئاً؛ بل قد يُشوّشُ أذهانهم؛ فيفهمون غير ما يُريدُه الداعية في مُحاضرته.

ويُنبع العناية بالمحاضرة من حيث التنظيم الجيد، وقافية ما تتطلبه؛ من موقعٍ مناسبٍ - قد يكون مسجد القرية في غالب الأحوال، ومن تجهيزات تقنية كمكبرات الصوت، والإضاءة، والمكان المريح لجلوس المحاضر الذي قد يطول به الجلوس خلال إلقاء مُحاضرته، أو الإجابة عن استفسارات الحضور وأسئلتهم.

ويُحسن أن تكون بعض المحاضرات التي تُعقد في القرى والبوادي للعلماء الفقهاء الذين اشتهروا بعلمهم وورعهم من المدن القرية أو البعيدة؛ الذين يسمع بهم أبناء القرى ولا يروهم، ويتشوقون للقائهم والسماع منهم، حتى يُحب هذا المحاضر عن ما لديهم من فتاوى، ويرد على استفسارهم، ويزيل ما قد يعلق بأذهانهم من لبسٍ أو استشكال.

ومن المناسب أن تكون الفترة الزمنية بين كل محاضرة والتي تليها طويلةً نسبياً بحسب حال المدعوهين، وقبولهم؛ حتى يتسوق المدعوون إلى المحاضرة، ويتظرونها بفارغ الصبر، وحتى لا يحدث الملل من كثرة المحاضرات أو تقارب وقتها.

المطلب الرابع: الدرس:

يُعد الدرس من أنجح وسائل الدعوة، لما فيه من صلة مباشرة بين القائل والمستمع، وهو رباطٌ وثيقٌ بين الداعية والمدعوهين، تزال فيه الحجب، وتُرفع فيه التكاليف، ويندمج الداعية فيه مع مستمعيه، ويؤثر فيهم أكثر، ويعقد معهم صلات شخصية؛ لقلة عددهم، وارتفاعهم المُتكرر للدرس، ولذلك يكون تأثيره في المستمعين كبيراً^(١).

والدرس وسيلة لإيصال المعاني وترسيخها في الذهن، وبحث الأفكار، وبيان صحتها، كما أنه وسيلة للتعمق في المسائل ومراجعة النتائج في ضوء من النظر المتأني، وهو فرصة لعرض مختلف الأسئلة التي تحيط بجانب الموضوع، وما يتعلّق به، إذ يستطيع فيه الداعية أن يُناقش المدعوهين حول موضوع الدرس؛ ليعرف مقدار فهمهم، ويتأكد من رسوخه في

(١) - انظر: الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، مرجع سابق، ص ٢٧٩؛ الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، مرجع سابق، ص ١١٣.

أذهاهم، كما يستطيع المدعون السؤال عما أشكَلَ عليهم، أو لم يتَّبِعُ لدِيهم من مسائل غامضة، أو فقرات مُبْهِمة في الدَّرْسِ، وهو فُرْصَةٌ لِمُتَابَعَةِ أحوالِ الْمَدْعُوِينَ حيث يكون العدد محدوداً يُمْكِنُ الدَّاعِيَةُ منْ تَفْقُدِ الغائب، والسؤال عن المعدور^(١).

كما أنَّ الدَّرْسَ فُرْصَةٌ سَانِحةٌ لِلَّدَاعِيَةِ كَيْ يُعَدَّ مِنَ الْمُتَابِعِينَ لَهُ باسْتِمرَارِ الَّذِينَ يُحِسُّ مِنْهُمْ مُثَابَةً وَتَفَهُّمًا، وَيُرِى فِيهِمْ نِبَاهَةً وَقَبُولاً، دُعَاءً بَيْنَ أَفْوَاهِهِمْ؛ يُشَرِّحُونَ لَهُمْ مَا دَرَسُوهُ، وَيُنَقِّلُونَ إِلَيْهِمْ مَا تَعَلَّمُوا مِنَ الدَّاعِيَةِ فِي الدَّرْسِ وَغَيْرِهِ، عَمَلاً بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَارَ الْمُؤْمِنُونَ لِيُنَفِّرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الَّذِينَ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَنْذَرُونَ﴾^(٢).

ولَا بُدَّ لِلَّدَاعِيَةِ فِي الْقَرَى وَالْبَوَادِي أَنْ يَسْتَمِرَ الدَّرْسُ فِي دَعْوَتِهِ؛ لِكَبِيرِ تَأثيرِهِ فِي الْمَدْعُوِينَ، وَإِلَاتِاحْتَهُ قُرْبُ الدَّاعِيَةِ مِنْهُمْ، وَالْأَخْذُ وَالرَّدُّ مَعَهُمْ، فَيُعَقِّدُ لَهُمُ الدُّرُوسُ الْيَوْمَيَّةُ، أَوِ الْأَسْبُوعَيَّةُ، أَوِ الشَّهْرَيَّةُ، فِي مَسْجِدِ الْقَرْيَةِ - وَهُوَ الْمُسْتَحْسَنُ، أَوِ فِي بَيْتِ الدَّاعِيَةِ أَوِ بَيْتِ أَحَدِ الْمَدْعُوِينَ، وَلَا بُدَّ مِنِ اخْتِيَارِ الْمَوْضِعِ الْمُنَاسِبِ لَهُمْ؛ الَّذِي يَكُونُ فِي الْعَالَبِ تَفْسِيرًا لِآيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ شَرْحًا لِحَدِيثٍ أَوْ أَحَادِيثٍ فِي مَوْضِعٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ بِيَانِ لِمَسَأَةٍ فَقْهَيَّةٍ.

وَالدَّرْسُ قَدْ يُلْقِيَ الدَّاعِيَةُ أَرْجَالَهُ؛ وَذَلِكَ عِنْدَ تَمْكِينِهِ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَإِلَامِهِ بِكَافَةِ جَوَانِبِهِ، وَقَدْ يَكُونُ بِقِرَاءَتِهِ مِنْ أَحَدِ الْكُتُبِ التَّابِعَةِ فِي الْعِقِيدَةِ، أَوِ التَّفْسِيرِ، أَوِ الْحَدِيثِ، أَوِ غَيْرِ ذَلِكَ، مَعَ الْتَّعْلِيقِ وَالشَّرْحِ لِمَا قَدْ يَسْتَعْصِي فَهْمُهُ عَلَى الْمَدْعُوِينَ، وَيُمْكِنُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لِإِلَامِ الْمَسْجِدِ، أَوِ أَحَدِ الْقَادِرِينَ عَلَى الْقِرَاءَةِ أَنْ يَقُومَ بِالْمُهِمَّةِ فِي قَرْيَتِهِ، أَوْ بَيْنَ جِرَانِهِ فِي بَادِيَتِهِ، كَمَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِطَلَبَةِ الْمَدَارِسِ دُورٌ فِي ذَلِكَ بِتَكْلِيفِ أَحَدِهِمْ بِقِرَاءَةِ كُتُبٍ أَوْ كِتَابٍ عَلَى وَالدِّهِ وَجِرَانِهِ فِي بَادِيَتِهِمْ، وَلَا مَانِعٌ مِّنْ وَضْعِ حَوَافِزِ بِحْرَيَّةِ لَهُؤُلَاءِ الطَّلَبَةِ تَشْجِيعًا لَهُمْ، وَإِفَادَةً مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي تَعَلَّمُوا فِي مَدَارِسِهِمْ.

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ: (الْمَرْسَلَةُ - الْوَسِيلَةُ - الْمَهْدَفُ)، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٢٨١، ٢٨٢.

(٢) - التَّوْبَةُ: ١٢٢.

ويُنبعِي الانتظام في إلقاء الدُّرُوسِ بعد إحدى الصلوات المفروضة لاحتمام الناس في مساجدهم، مع مُراعاة عدم الإطالة فيها حتى لا تُحدث لَهُمُ الملل، ولا تشغلهن عن أعمالهم، وتودّي الغرض المطلوب منها، ولا تُنفر المُدعوين من الدعوة والداعية.

المطلب الخامس: الكلمة القصيرة

ويقصد بها الكلمة الوعظيّة التوجيهيّة التي يُلقّيها الداعيّ على المُدعوين، وتكون مُناسبةً لحاجتهم، ومُراعيةً للمقام، وغير مُحددةٍ بزمنٍ مُعيّن؛ بل يُلقّيها الداعيّ متى ما رأى الحاجة لها، أو حدث ما يستوجبها من حادثة عارضة مؤثرة، أو قصّة واقعة، أو تصرفاً مُخططاً شاهدته الداعيّة في بيته، كيّنّيه عليه؛ ليكُفَّ مُرتَكِبُه عنه، ويرشّد بقية المُدعوين إلى تجنب الوقوع فيه^(١).

والكلمة القصيرة وسيلةٌ مهمّةٌ من وسائل الدعوة؛ لأنّها تنبه للغافلين، وإرشاد لهم، وهي في الغالب قليلة الألفاظ، غزيرة المعانٍ، خفيفة على السّامع، قصيرة في وقتها، تعالج حدثاً حال حدوثه، وتنبه إلى مُخالفة عند وقوعها^(٢).

المطلب السادس: الأشرطة

وهي من وسائل الدعوة المهمّة؛ لسهولة الحصول عليها، ويسريّها في التسجيلات حيث يستطيع الداعي الحصول عليها منها، أو من الجهات التي توزّعها بذلوك مقابل، وهي غير مكلفة مادياً، ولا تحتاج إلى جهد كبير في توزيعها.

وهي مُناسبةً جداً للدعوة في القرى والبواقي؛ إذ يستطيع المُدعو الاستماع إليها متى شاء، وفي أيّ وقتٍ من ليل أو نهار، في بيته، أو سيارته، أو عند مواشيها في مراعيها، ويُمكّن لغيره الانتفاع به عند انتهاءه من سماعه، فيعم النفع، وتحصل الفائدة لنفّر كبيرٍ من المُدعوين بجهدٍ يسير.

ولا بدّ لكل داعية أن يهتم اهتماماً شديداً بما يوزّع من أشرطة؛ فلا يوزّع منها إلا المُفيد المناسب لأهل القرى والبواقي، ويكون ذلك بعلمٍ وموافقة الجهات المسؤولة عن

(١)- انظر: الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، مرجع سابق، ص ٣٢٥؛ دليل الداعية، مرجع سابق، ص ١٧٧.

(٢)- انظر: المرجع نفسه، ص ٣٢٥.

الدّعوَةِ في منطقته؛ حتَّى يضمن سلامَةً موقفه، ويتأكدُ أَنَّ ما سيصلُ إلى مَدْعُوِّيهِ سليمٌ في مَادِّته وَمُحتَواهُ.

ولَا يكتفي الدّاعيَةُ بتوزيع الأشرطة فقط؛ بل يتَأكَّدُ من وجود أجهزة تسجيلٍ لدى المَدْعُوِّينَ تُمكِّنُهمُ مِنْ سماعها والاتفاقُ بها؛ لأنَّهَا إِنْ لم تُوجَدْ أصبحتُ الأشرطة عديمة الجدوى، ولم تُؤَدِّ الغرض المطلوب منها، وَيُمْكِنُ للدّاعيَةِ أَنْ يَحُثَّ المَدْعُوِّينَ على شراء هذه الأجهزة، أو يُزوِّدُهُمُ بها عن طريقه، أو عن طريق المُتَبَرِّغِينَ مِنَ الْمُحسِّنِينَ.

كما يُجَبِّدُ أَنْ يُسَجِّعَ الدّاعيَةُ مَدْعُوِّيهِ على إعادة هذه الأشرطة له حال الانتهاءِ مِنْ سماعها؛ حتَّى يستفيد منها مَنْ لَمْ تَصِلْهُ، أو يُسَجِّعُهُمُ على إهدائِها لغيرِهِم وَمَعَارفِهِمْ؛ حتَّى تُعمَّ الفائدة، ويحصلُ الخيرُ لهم بسماعها، والأجر بإهدائِها، وَيُسْتَحسَنُ أَلا يُوزَعَ الدّاعيَةُ شريطاً إِلا بعد سماعه له بنفسه؛ ليرى مدى مناسبته لِلْمَدْعُوِّينَ؛ لَأَنَّهُ هو الأعلم بحالِهِمْ، والأدرى بما يصلحُ لهم؛ لالتتصاقِهِمْ بِمَعْرِفَتِهِ وأحوالِهِمْ.

المَطَلُوبُ السَّابِعُ: المَدَارِسُ:

لا شكَّ في أَنَّ للمدرسة أهميَّةً كُبرى في نَشَرِ الدّعوَةِ، وتربيَة النَّاشئة على العقيدة الصحيحة، وتزويدِهم بشَّيْئَيْنِ أنواعِ العلومِ والمعارفِ النافعة، مع صقلِ مواهِبِهِمْ واستثمارِ قدراتِهِمْ فيما ينفعُهم، كما أَنَّ لها دوراً كبيراً في عملية التنشئة الاجتماعية، وتكوينِ أجيالٍ مُتَّقِّنةٍ، وبناء مجتمعاتٍ مُتعلِّمةٍ^(١).

ولا يخفى ما للمدارس في هذا العصر منْ دُورٍ كبيرٍ في توجيهِ النَّاشئة، وتكوينِ ثقافتهم، كما أَنَّها أصبحت منَ الأساسياتِ في حياةِ كُلِّ طفلٍ، ينتظِرُها في سِنِّ حياته الأولى، حتَّى تحيِّن سَنَةُ دخولِهِ لها، وَمِنْ ثُمَّ يقضِي بين جنباتِها سنينَ عديدةً، يجعلُ نفسهُ بها مُتَعلِّقاً، وعلاقتهُ بها مُتَصلَّةً.

وتتنوعُ المدارس في الوقت الحالي تبعاً لتنوعِ الفئاتِ العمريَّةِ التي تدرسُ بها؛ فهناك مدارسُ التَّعليمِ العام بمراحلهِ الثَّلَاثِ التي قد تُوجَدُ جمِيعاً في القريةِ، أو تُوجَدُ المرحلةُ الأساسيةُ منها، وهناك أيضاً المدارسُ المُتنَقَّلةُ التي تُقامُ لأبناءِ الْبَدُورِ الرُّحَّلِ في أماكنِ تَجَمِّعِهِمْ، وَمَوَارِدِهِمْ، وتنتقلُ معهم أو إلى غيرِهم حال رحيلِهم، ومدارسٌ مَحْوِيَّةٌ الأُمُّيَّةِ التي

(١)- انظر: وسائل الدّعوَةِ، المعنوي، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٢٧.

تُقام لـكبار السن من أهل القرية والقرى والبَوَادِي الْمُحِيطَةُ بِهَا، ويلحق بهذه المدارس حالات لـمَحْوِيَّةِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ تُقام بين فترةٍ وأخرى لـتعليمهم في أماكنهم، دون تكليفهم عناء الانتقال إلى القرية.

ولجميع أنواع هذه المدارس دور لا ينافي في تَشْرِيْعِ الْعِلْمِ، وإزالة الجهل بين أبناء القرى والبَوَادِي، وَيُمْكِنُ استثمارها بشَتَّى الصُّورِ في الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ بين منسوبيها من طلابٍ ومُعلِّمين، وفي البيئة الْمُحِيطَةِ بِهَا الْيَتِي لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهَا دورٌ في دَعْوَةِ أَهْلِهَا، وَتَبصِيرِهِمْ بِأَمْرِ دِينِهِمْ.

وأَوَّلُ مَنْ يُعْنِي بِتَشْرِيْعِ الدَّعْوَةِ فِي المَدْرَسَةِ، وَخَارِجَهَا؛ هُمْ مَعْلُومُهَا الَّذِينَ لَهُمْ مَكَانَةٌ كَبِيرَةٌ فِي نُفُوسِ طلَابِهِمْ، وَلَهُمْ احْتِرَامٌ أَيْضًا فِي مُجَمَّعِ القرى والبادِيَةِ، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي يُوجَبُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِدُورِهِمْ فِي تَعْلِيمِ النَّشِءِ، وَغَرْسِ الْقِيمِ، وَالْمَفَاهِيمِ الصَّحِيحَةِ فِي أَذْهَانِهِمْ، وَتَرْبِيَتِهِمْ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، وَالْمَنَاقِبِ الْعَالِيَةِ، وَالْبَعْدُ بَعْدَهُمْ عَنْ كُلِّ مَا يَضُرُّهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ؛ فَهُمْ أَمَانَةٌ فِي أَعْنَاقِهِمْ، يَجِبُ عَلَيْهِمُ الوفاءُ بِحَقِيقَتِهِمْ هَذِهِ الْأَمَانَةِ، وَأَدَاؤُهَا عَلَى الْوَجْهِ الْأَمْثَلِ^(١).

وَيَتَعَدَّ دُورُ الْمُعَلِّمِينَ فِي مَدَارِسِ الْقُرَى إِلَى خَارِجِ مَدَارِسِهِمْ؛ إِذْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا قُدُّوْهُ صَالِحةً لِلْمَجَمِعِ الَّذِي يَعِيشُونَ فِيهِ، وَذَلِكَ بِالتَّزَامِهِمْ بِتَعْالِيمِ الدِّينِ عَمَلاً وَقُولًا وَسُلُوكًا، كَمَا أَنَّ عَلَيْهِمْ مُمَارَسَةَ الدَّعْوَةِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْقَرْيَةِ؛ عَنْ طَرِيقِ الْكَلْمَةِ الْوَعْظِيَّةِ أَدْبَارِ الصلواتِ، أَوِ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ أَحَدِ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ، أَوْ عَقْدِ درْسٍ مُنْتَظَمٍ فِي فَنٍ مِنْ فُنُونِ الشَّرِيعَةِ، أَوِ الْلَّقَاءِ الْفَرْدِيِّ بِالْمَدْعُوِّ، وَزِيَارَتِهِ فِي سُكُونِهِ لِتُصْحِحَهُ وَتُوجِيهَهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْطُّرُقِ الَّتِي تَسِيرُ لَهُمْ، وَيُسْتَطِيعُونَ مِنْ خَلْلِهَا مُمَارَسَةَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ فِي مُجَمَّعٍ تَشَدُّدُ الْحَاجَةُ فِيهِ لِلْمُتَعَلِّمِينَ النَّاصِحِينَ، وَالْمُعَلِّمِينَ الْعَامِلِينَ.

"وَلَا شَكَّ [في] أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُدَرِّسِينَ وَالْمُدَرِّسَاتِ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَى غَيْرِهِمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الطَّلَّابِ وَالْطَّالِبَاتِ، فَعَلَى الْمُدَرِّسِينَ أَنْ يُعْنِوا بِالْطَّلَّابِ، وَيَوْجِهُوهُمْ إِلَى

(١)- حول دور المعلم في الدعوة انظر: المعلم الداعية: سماحة-أسلوبه-منهجه-أثره في المجتمع، فهد بن مبارك الدوسي، ط١، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠٠٢-٥١٤٢٣.

الأَخْلَاقُ الْفَاضِلَةُ، وَالصَّفَاتُ الْأَخْمِدَةُ، وَالْعَمَلُ بِمَا عَلِمُوا مِنَ الْعِلْمِ، وَعَلَى الْمُدَرَّسَاتِ أَنْ يَتَعَيَّنَ اللَّهُ فِي الْبَنَاتِ، وَأَنْ يُعَلَّمُنَّهُنَّ الْأَخْلَاقُ الدِّينِيَّةُ الْفَاضِلَةُ، وَالْعِقِيدَةُ الصَّالِحَةُ^(١).

وَلِلطلَّابِ أَيْضًا دورٌ فِي الدَّعْوَةِ بَيْنَ أَفْرَادِ مُجْتَمِعِهِمْ، أَوْ أَسْرِهِمْ؛ إِذْ مِنَ الْمُسْتَحْسَنِ أَنْ تَخْثُمُهُمْ إِدَارَةُ الْمَدْرَسَةِ وَمَعْلُومُوهُنَّا عَلَى تَطْبِيقِ مَا درَسُوهُ، وَكَشِّرُ مَا تَعْلَمُوهُ خَارِجَ الْمَدْرَسَةِ بَيْنَ آبَائِهِمْ وَأَمَّهَاتِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ وَأَفْرَادِ قَرِيبِهِمْ، وَذَلِكَ بِتَعْلِيمِهِمْ أُمُورَ دِينِهِمْ، أَوْ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ أَحَدِ الْكِتَبِ، أَوْ تَعْلِيمِهِمْ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَ، وَلَيْسَ هُنَاكَ مَانِعٌ مِنْ وَضْعِ حَوَافِرِ مُجْزِيَّةٍ لِلْمُتَمَيِّزِينَ فِي هَذَا الْمَحَالِ مِنَ الْطَّلَبَةِ، تُقَدَّمُ هَذِهِ الْحَوَافِرُ مِنْ قِبَلِ إِدَارَةِ الْمَدْرَسَةِ، أَوْ مِنْ إِمامِ الْمَسْجِدِ، أَوْ مِنْ الْمُؤْسِرِينَ فِي الْقَرِيَّةِ.

كَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَتَحَوَّلَ الْمَدْرَسَةُ مِنْ مُجَرَّدِ التَّلْقِينِ وَالتَّعْلِيمِ إِلَى وَضْعِ بَرَامِجٍ هَادِفَةٍ، وَأَنْشَطَةٍ نَافِعَةٍ لِلْطَّلَابِ أَوْلَأَ، ثُمَّ لِأَبْنَاءِ الْقَرِيَّةِ ثَانِيًّا، إِذْ يَنْبَغِي إِقَامَةُ الْمُسَابِقَاتِ الْقَاتِفَيَّةِ، وَالْأَنْشَطَةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَالرِّياضِيَّةِ الَّتِي تُرْبِي النَّشَاءَ، وَتُدْفِعُهُنَّا لِلْمُسَارَكَةِ فِي بَنَاءِ مُجْتَمِعٍ، وَتُعَدُّهُ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْمَعْرِفَةِ الْمُتَوَوِّعَةِ لِيَكُونُ عَضُوًّا فَاعِلًّا فِي قَرِيبِهِ، وَبَيْنَ أَفْرَادِ قَبْيلَتِهِ.

المَطَلَبُ الثَّامِنُ: الْكُتُبُ وَالْكُتُبَيَّاتُ وَالْمَكَتبَاتُ:

يُعَدُّ الْكِتَابُ مِنْ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ الْمُهِمَّةُ، وَتَظَهُرُ أَهْمِيَّتُهُ فِي عَرْضِهِ لِلْأَفْكَارِ عَرْضًا مُنْطَقِيًّا مُتَسَلِّسِلًا، وَحَشِدُهُ مِنَ الْأَدَلَّةِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقْنَعَ الْقَارئُ بِصَدِقِهِ، وَهُوَ يُخَاطِبُ الْعُقْلَ وَالْعَاطِفَةِ مَعًا، فَيُؤْتِيُ فِي الْعُقْلِ بِالْإِقْنَاعِ، وَيُؤْتِيُ فِي الْعَاطِفَةِ بِالْتَّفَاعِلِ وَالْاسْتِجَابَةِ^(٢).

وَمِنْ هُنَا فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِسْتِفَادَةِ مِنَ الْكُتُبِ وَالْكُتُبَيَّاتِ الَّتِي تَوَافَرَتِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَتَوَوَّعَتِ أَشْكَالُهَا، وَتَسِّرَ الْحَصُولُ عَلَيْهَا، فِي شَتَّى الْمَعَارِفِ، وَمُخْتَلَفِ الْعُلُومِ؛ خَصُوصًا الْكُتُبُ الْمُتَخَصِّصَةُ فِي الْدِرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعِلْمِ الشَّرِيعَةِ، وَالْكُتُبَيَّاتُ الَّتِي تَتَنَاهُلُ مَوْضِعًا مُعَيَّنًا فِي وُرَيْقَاتٍ مَعْدُودَةٍ؛ تُؤَدِّيُ الغَرَضَ، وَتَخْتَصُرُ الْوَقْتُ عَلَى الْقَارئِ، وَتُؤْصِلُ الرِّسَالَةَ الدَّعَوِيَّةَ الْمَطْلُوبَةَ بِأَيْسَرِ جُهْدٍ، وَأَقْلَى تَكْلِفةً.

(١)- مُجَمُوعُ فتاوىٍ وَمَقَالَاتٍ مُمْتَوِّعَةٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٢١.

(٢)- انْظُرُ: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي السُّجُونِ فِي ضَوءِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٣٦.

فعلى الداعية أن يسعى في تشرُّف الكتاب بين أفراد القرى والبواقي وينتَهُ الذين يحسنون القراءة منهم على قراءته والاستفادة منه، وأيضاً قراءته على من لا يحسنون القراءة من معارفهم وجيئ لهم؛ لِتَعْمَلُ الفائدة، ويتمدَّن النفع، وطلاب المدارس معنِّيون قبل غيرهم بهذه المُهمَّة التي ينبغي أن يكونوا خير من يقوم بها.

ومن المهم جدًا أن تكون هناك مكتبة في مسجد كل قرية؛ تتوافر فيها أمَّهات الكتب في مختلف الفنون، ويكون لها مكانٌ مستقلٌ، يستطيع القارئ أن يطلع فيه على ما يريده من معارف وعلوم، وتعارُف منها الكتب لأهل القرية، تحت إشراف ومتابعة إمام المسجد؛ الذي ينبغي له أن يحث المُدعَّوين على القراءة، و يجعل لهم الحواجز التي تشجعُهم على ذلك؛ كمسايرة تكون الإجابة عن أسئلتها في ثنايا كُتُب أو كتاب من المتوافر في المكتبة، كما يجب عليه مراقبة جميع الكتب التي تحتويها المكتبة؛ ليُرى مناسبتها للمُدعَّوين من عدمها، ولِيُتَبَّعَ لما قد تختويه بعض الكتب مما لا يحسن طرحه، أو يضرُّ تناوله.

وي ينبغي أن يتصل الداعية بالجهات المسؤولة عن الدعوة في منطقته والتي تقوم بتوزيع الكتب والكتيبات النافعة للعلماء والدعاة المعروفيين؛ ليحصل على كميات منها يوزعها على المُدعَّوين في القرى والبواقي، أو تكون نواةً لمكتبة المسجد.

وعلى الداعية أن يسعى لحثّ القادرین على القراءة في القرى والبواقي على افتتاح الكتاب النافع، وعلى القراءة النافعة التي يُبصِّرُهُم بأمور دِينهم، وتفتح عقولهم، وتنوّع ثقافتهم، وتطلعُهم على شتى المعارف والعلوم، مع تعهُّدِ من لا يحسن القراءة منهم بالتعليم المُكْثَف، والشجع المستمر؛ حتى يصل إلى مرحلة يستطيع فيها الاعتماد على نفسه في القراءة، ويُسْتَهِمُ في تعليم غيره وتوجيهه.

المطلب التاسع: المُخيمات الدعوية:

وهي وسيلة مُهمَّة من وسائل الدعوة؛ وتكون بإقامة مُخيَّمٍ في مكان ما، لمدة محدودة، ويكون فيه أكثر من وسيلة دعوية؛ كالمحاضرات، والندوات، والكلمات الوعظيَّة، والمسابقات، والأنشطة الترفيهية، والأشرطة، والكتيبات، ووسائل العرض الحديثة، وغيرها، ومن هنا تبع أهمية المُخيَّم الدعوي كوسيلة دعوية هادفة تشغيل وقت المُدعَّوين، وتجذبهم إلى الحضور بالأنشطة المختلفة، والحوافر الكثيرة.

وفي القرى والبادى يكون للمُخيم ميزة أخرى؛ هي أن إقامة المُخيّمات أمر معروف عنهم، ومشهور لديهم؛ إذ يسكنها أهل البايدية، ويقيمها أهل القرى في مناسبات الرّواج والخلافات والمناسبات؛ إذ لا توافر لديهم غالباً ما يكون بالمُدْعى من تجهيزات هذه المناسبات، وهذه ميزة مهمّة ينبغي للدّعاة استثمارها؛ بإقامة المُخيّمات الهاّدة التي تحوي أكثر من وسيلة دعويّة، وتجمع أكثر من نشاطٍ، وتلّم شمل المُدعّوين، وتشيع روح الأخوة والتّالف بينهم.

وللمُخيم الدّعوي شروط يجب أن تتوافر فيه، حتى يكون نافعاً ومثيراً، ومنها:

- أن يكون بموافقة الجهات المختصّة بالمنطقة، وتحت نظر الجهات المسؤولة عن الدّعوة فيها؛ وذلك للخروج من بعض المحاذير التي قد تصاحب مثل هذه التّجمّعات.
- اختيار المكان المناسب للمُخيم^(١)؛ وذلك بأن يكون في مكان مميّز في القرية، أو في مكان متوسّط بين عدّة قرى، بحيث يسهل وصول أهل تلك القرى إليه بيسر وسهولة.
- اختيار القائمين والمنظّمين للمُخيم؛ بحيث يختار له المشهود لهم بالصلاح والاستقامة، المعروف عنهم الورع والتّقوى وحبّ الخير، ومن الدّعاة العاملين في تلك البيئات؛ لأنّهم أعرف بأهلها من غيرهم، وأكثر قريباً من المُدعّوين.
- اختيار الوقت المناسب لإقامة المُخيم؛ بحيث يكون موافقاً لغالبية المُدعّوين، ويستفيد منه كل شرائح المجتمع من موظفين، وزرّاع، ورّعاء، وطلبة مدارس، وغيرهم، بحيث يكون في الأوقات التي يعتدل فيها المناخ في المكان المستهدّف؛ لأنّ حرارة الصيف وشدة برد الشتاء يؤثّر في النّفوس، وتشغل عن التّركيز، وتمنع من الحضور، مع مراعاة ألا تطول فترة المُخيم الزّمنية عن المأمول في مثل هذه المُخيّمات؛ لأنّ طولها يحدّث مللاً للمُدعّوين، ويشغّلهم عن كثير من أعمالهم،

(١) انظر: المُخيم التّربوي واستخدامه في الدّعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤١.

وَيُرْهِقُ الْقَائِمِينَ عَلَى الْمُخَيْمِ، وَمِنَ الْمُنَاسِبِ جَدًا أَلَا تَتَعَدَّ مُدَّةُ الْمُخَيْمِ أَسْبُوعًا
فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ^(١).

- مُرَاعَاةً مُنَاسِبَةً لِلْأَشْطَةِ الْمُقَامَةِ فِي الْمُخَيْمِ لِمُخْتَلِفِ الْمَدْعُوِينَ؛ مِنْ شَابٍ وَرَجَالٍ
وَنِسَاءٍ؛ وَذَلِكَ بِتَقْسِيمِ الْمُخَيْمِ إِلَى قِسْمَيْنِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَتَوْفِيرِ الْفَعَالِيَّاتِ
الْمُنَاسِبَةِ لِكُلِّ فِتَّةٍ مِنْ هَذِهِ الْفَتَّاتِ.
- تَوْفِيرُ الْحَوَافِرِ الَّتِي تُرَغِّبُ الْمَدْعُوِينَ فِي حُضُورِهِ، وَمُرَاعَاةً مُنَاسِبَتِهَا لَهُمْ، وَيُسْتَحْسِنُ
تَوْفِيرُ وَجِبَاتِ الْغَدَاءِ وَالْعَشَاءِ خَلَالِ فَتْرَةِ الْمُخَيْمِ، مَعَ ضَرُورَةِ تَبَيِّنِهِ الْمَدْعُوِينَ إِلَّا
يَكُونُ الطَّمَعُ فِي هَذِهِ الْحَوَافِرِ هُوَ الدَّافِعُ لَهُمْ لِلْحُضُورِ، وَتَذَكِّرُهُمْ أَنْ يَكُونُ هَدْفُ
حُضُورِهِمُ الْأَوَّلُ هُوَ طَلْبُ مِرْضَاهُ اللَّهِ تَعَالَى، وَابْتِغَاءُ الْفَائِدَةِ فِي دِينِهِمْ أَوْلًَا، الَّتِي مِنْ
أَجْلِهَا أَقِيمُ الْمُخَيْمِ.

وَيَنْبُغِي لِلَّدَاعِيَّةِ أَنْ يَسْعِي فِي إِقَامَةِ مُثِيلِ هَذِهِ الْمُخَيَّمَاتِ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى؛ بِالْتَّسْبِيقِ مَعَ
الْجَهَاتِ الْمَسْؤُلَةِ عَنِ الدَّعْوَةِ فِي مَنْطَقَتِهِ، وَعَنْ طَرِيقِ حَثِّ الْمُؤْسِرِينَ مِنْ أَبْنَاءِ الْقُرَى، أَوْ مِنْ
غَيْرِهِمْ، عَلَى الْبَذْلِ وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ دَعْمِ هَذِهِ الْمُخَيَّمَاتِ وَإِقَامَتِهَا؛ طَلْبًا لِلأَجْرِ، وَطَمَعاً فِي
الْمَثُوبَةِ، وَتَعَاوُنًا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، كَمَا أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقَوَى
وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾ وَأَنَّهُ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ^(٢)، وَمُثِيلُ
هَذِهِ الْمُخَيَّمَاتِ يَحْصُلُ بِهَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ؛ لِتَنْتُوَعَ أَنْشِطَتُهَا، وَكَثْرَةُ رُوَادِهَا فِي الْعَالَمِ، وَهُوَ مَا
يَجْعَلُ الدَّاعِيَّةَ يَسْعِي فِي إِقَامَتِهَا بِكُلِّ طَاقَتِهِ، وَيَعْمَلُ جَاهِدًا فِي التَّرْتِيبِ لَهَا بِصَحَّةِ الْقَادِرِينَ مِنْ
أَهْلِ مَنْطَقَتِهِ، أَوْ غَيْرِهِمْ.

المَطْلَبُ الْعَاشِرُ: وَسَائِلُ الْإِعْلَامِ:

الْدَّعْوَةُ عَايِتها تَبْلِيغُ الرَّسَالَةِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخَاطِبًا رَسُولَهُ تَعَالَى: ﴿يَأَمِّنُهَا أَلَّرْسُولُ
يَلْعَلُّ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَتْ رِسَالَتُهُ﴾^(٣)، وَعِمَادُ التَّبْلِيغِ فِي

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٢٠.

(٢) - المائدة: ٢.

(٣) - المائدة: ٦٧.

الدَّعْوَةُ هو الكلمة المنطقية أو المكتوبة، وهي كذلك في الإعلام، والإنسان على هذه الأرض هو هدف الدَّعْوَةِ، وهو أيضاً هدف الإعلام، ومن ذلك يتبين أنَّ الإعلام والدَّعْوَةَ يشتراطان في الوسيلة والمدفَعِ^(١).

كما أنَّ الدَّعْوَةَ إذا ظلتْ حِيْسَةَ صَدْرِ صاحبها، ولم تُهْيَأ لها الفُرْصَةُ للنَّسْرِ والإذاعة، فإنَّها حينئذ لا تؤثِّرُ في المَدْعُوِّينَ، ولا يستفيدون منها لعدم وصولها إليهم، ومنْ هُنَا كان نَشْرُ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالتَّبَصِيرُ بِهَا لُبَابُ الدَّعْوَةِ، وَجُزُءًا هَامًا مِنْ أَجْزَائِهَا، وَعَامِلًا اسْتِسْنَاءً لِلْكَشْفِ عَنْ جُوهرِهَا، وإِيصالِهَا لِلنَّاسِ فِي أَكْثَرِ صُورَةٍ، وَبَعْدَهُ أَشْكَالُ وَسَائِلٍ^(٢).

وقد أصبح الإعلام قُوَّةً مُؤثِّرةً في المجتمع الحديث، بعد أنْ تَعَدَّدَتْ وسائله، وَاتَّسَعَتْ دائرة تأثيره، فهو ترجمان الأمة، والمُعْبِرُ عن وجهتها وقضاياها ومصالحها، ووسائل النشر لا شكَّ في أنها تؤثِّرُ تأثيراً خطيراً في نفوس الناس وأعمالهم، وتكونن اتجاهاتهم وَمُعتقداتهم^(٣).

ويُعَدُّ التَّلْفَازُ أَقْوَى وسيلة إعلامية مُؤثِّرةً في هذا العَصْرِ؛ فهو يجمع بين الصَّوتِ والصُّورَةِ، ويُسْرِّيَّ المُشَاهِدِينَ بِبَرَامِجِ الْمُنْوَعَةِ، ويفرض على المشاهِدِ نوعاً مُعيَّناً من الفِكْرِ والتَّقَافَةِ، دون اختيار له، ويُخَاطِبُ كُلَّ الْفَنَاتِ بلا استثناء^(٤).

كما أنَّ الإذاعة لا تقلُّ أهميةً عن التَّلْفَازِ، فجهازُ الْمِذَبْحَى يُحلِّقُ بالْمُسْتَمِعِ في عَالَمِ الْخَيَالِ، وينقلُ له الحَدَثَ بِوَصْفِ بَدِيعٍ، ويَتَفَوَّقُ عَلَى التَّلْفَازِ بِوصولِ موجاتِهِ إلى دائرةِ أوسع منه، دون أنْ تَحُولَ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مُسْتَمِعِيهِ أَيَّهُ حُدُودٍ طَبِيعِيَّةٍ^(٥).

ولِلصَّحَافَةِ تأثيرها على آراء الناس، ودورها في تثقيفِ الْمُجَتمِعِ، وَنَشْرِ المعلومةِ وتحليلِها، وَرَصْدِ اتجاهاتِ النَّاسِ وَمُؤْثِرِهم، كما أنَّ لها تأثيراً قوياً في تكوين الرَّأْيِ العامِ، وَقُنْتَارِ بِسْهُولَةِ تناولِها، وَرُخْصِ شَمَانَهَا في الغالب.

(١)- انظر: الدَّعْوَةُ إِلَى الله: (الرسالة-الوسيلة-المدفَعِ)، مَرْجُعُ سَابِقٍ، ص ٤٢٧.

(٢)- انظر: الإعلام وأثره في نَشْرِ القيمِ الإِسْلَامِيَّةِ وَحَایَتِهَا، محمد إبراهيم نصر، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٣٩٨-١٩٧٨م، ص ١٠.

(٣)- انظر: الدَّعْوَةُ الإِلْصَالِيَّةُ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، مَرْجُعُ سَابِقٍ، ص ٣٠٧.

(٤)- انظر: الدَّعْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ: الْوَسَائِلُ وَالْأَسَالِبُ، مَرْجُعُ سَابِقٍ، ص ٥٧.

(٥)- انظر: المرجع نفسه، ص ٥١.

ولا بد للداعية الذي يريد لدعوته النجاح أن يستمر هذه الوسائل الإعلامية في دعوتها؛ ليضمن وصولها لكافة المدعوين، وليس لهم إلى صفة، وذلك باستخدام المُحاجز شرعاً من هذه الوسائل في الدعوة، وبالمشاركة الفاعلة فيها بتقديم البرامج التافعة في مجال الإصلاح والبناء.

إذ ينبغي للداعية المستطيع أن يشارك في الصحافة المحلية بكتابة مقالات توجيهية دعوية؛ تعالج المفاهيم المخطئة، وترشد أهل العقول إلى ما فيه صلاحهم وسعادتهم، كما يشارك أيضاً في الإذاعة والتلفاز إن تيسر له الفرصة، بتقديم البرامج المادفة، والمُشاركة في الندوات واللقاءات التي تعقد في هذه الوسائل، وغير ذلك من صنوف المُشاركة التي تتيح له إيصال دعوته إلى كافة شرائح المجتمع، وتسمح له بتقديم الفكر الإسلامي الصحيح.

والداعية في القرى والبوادي يجب عليه كغيره من الدعاة أن يهتم بالوسائل الإعلامية الحديثة باستخدامها والمُشاركة فيها، وتحث المدعوين على الاطلاع على المألف منها، البعيد برامجها ومحنتها عن كل ما يعارض الشرع، أو يلوث الأخلاق، مع تنبيهم لما تبئه بعض القنوات والإذاعات، وما تحتويه بعض الصحف والمجلات مما لا يليق، وتحذيرهم من متابعة ذلك أو الانشغال به، وبيان عاقبة ذلك عليهم في دينهم ودنياهم.

وينبغي أن يخاطب الداعية القائمين على وسائل الإعلام، ويطالعهم بتوجيه اهتمامهم للقرى والبوادي، وتخصيص برامج موجهة لأهلها، بصورة سهلة مبسطة، توَضَّح لهم أمر دينهم، وتقدم لهم المعلومات التافعة، والأخبار التي تهمهم بمصداقية ووضوح، وتَبَصِّرُهُم بالجديد والمُفِيد من مختارات العصر التي تفعهم في أمور ماشيتهم وزراعتهم.

كما ينبغي للداعية أن يدخل المدعوين على المناسب لهم من الوسائل الإعلامية، وأن يتَّسَمَّ فيهم ملكرة الانتقاء والاختيار، ومن القنوات الإذاعية المادفة - على سبيل المثال؛ إذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية؛ التي تُعد جامعة مفتوحة يستطيع مستمعها التفقه في دينه، ومتابعة دروس المشايخ، ومحاضرات الدعاة، وسماع الفتاوى الصادرة عن كبار العلماء، وغير ذلك من برامج ومواد خالية من المحاذير الشرعية التي تمتلئ بها الكثير من القنوات المسنوعة والمرئية، وهي خير رفيق للبداوي عند ماشيته، وللقريري في مزرعته.

المطلب الحادي عشر: التطبيب

الناس محبولون على حب من أحسن إليهم، ومامرون بمقابلة المعروف بالجزاء الحسن، والطبيب يُسدي للناس أبلغ معروف، ويقدم لهم أجمل هدية؛ بمداواتهم من مرضهم، وبإعادتهم إلى عافيتهم بإذن الله تعالى؛ الذي وهب الطبيب علمه، ودها إلى مكمن الداء، ويسرا له وصف الدواء.

وأهل القرى والبواقي يحترمون الطبيب، وله في نفوسهم تقديرٌ ومكانة؛ لحمل إحسانه لهم، و حاجتهم المستمرة لخدماته، ويزداد الاحترام والتقدير للطبيب المسلم؛ الذي يربط التفوس بخالقها، ويوجه مريضه إلى التعلق برب الأرباب، ومبسب الأسباب جلل الله، الذي بيده الشفاء، وإليه الاتجاه، القائل تعالى في محكم التنزيل على لسان الخليل إبراهيم عليه السلام: «إِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِيْنَ» ، ويتهز الفرصة السانحة لدعوه مريضه، وتصحّه، وتوجيهه، وتعلمه ما يفعه من أمور دينه، وإرشاده للرُّفية الشرعية، ودلالة على الأدوية النبوية الواردة في سنة المصطفى عليه السلام.

والتطبيب وسيلة مهمة جداً في دعوة أهل القرى والبواقي، إذا أحسن استثمارها، ويفتك استثمارها في دعوتها بالصور التالية:

- حت الأطباء على توجيه المرضى إلى التعلق بالله جل جلاله، وبيان أنهم إنما هم سبب لا يملكون ضراً ولا نفعاً؛ إلا بمشيته وإذنه.
- قيام الأطباء بعد تأهيلهم، بمعالجة الظواهر المخالف للشرع التي يرونها في مرضاتهم؛ ومن ذلك على سبيل المثال: التعلق بالعرافين والكهنة، والتشاوُم من المرض والتبرُّم منه، والتهاون بالحجاج الشرعي، وغير ذلك.
- توفير الأشرطة والكتيبات النافعة في المراكز الصحية، وتوزيعها على المراجعين، وذلك بإشراف إمام مسجد القرية، والقائمين على تلك المراكز.
- إرشاد المرضى ودلالتهم على الأدوية النبوية، وتعليمهم الرُّفية الشرعية.

(١) - الشعراء: ٨٠.

وممّا يلحق بهذه الوسيلة أيضاً استثمار قدوم الوافدين على القرى في الدعوة والتوجيه؛ إذ يفدي على كل قرية في فترات مختلفة الكثير من الناس من أجل العمل كالمُعلمين، والمُوظفين المُتعلمين، والإخوة المُقيمين من غير أهل البلاد، وهؤلاء يجب الاستفادة من أهل العلم منهم ممّن عرفوا بصلة المعتقد، وسلامة المنهج، وينبغي الحرص على أن يقوم هؤلاء بالدعوة في تلك البيئات، وتعليم أهلها أمور دينهم، ونشر العلم الذي تعلمهونه، طلباً للأجر والثواب، ومساهمة منهم في الدعوة والتوجيه، يكون ذلك تحت إشراف الجهات المختصة بالدعوة، وبإذن منها، لتسولي جانب التنظيم والتنسيق.

المطلب الثاني عشر: المراكز الصيفية:

الشباب هم عماد الأمة، عليهم تُعقد الآمال، وإليهم تتوَجَّهُ الأنظار، ولديهم من الطاقات والمواهب ما يُمكِّنُهم من خدمة دينهم وأهلهم بشَّيَّ الصُور، وهذه الطاقات بحاجة لمن يستثمرها، وترتيدُ من يُوظفُها للبناء والتَّنْفُع، ويستعد بها عمماً يضرُّها، ويضرُّ بها. وشباب القرى والبوادي لديهم أوقات فراغٍ كبيرة؛ خصوصاً في أيام العطل والإجازات الدراسية، التي تستمرُّ بضعة أشهر؛ لعدم توافر المُلَهَيات التي تتوافر لغيرهم من أبناء المُدن في غالب الأحوال، وهم بحاجة ماسةٍ لمن يشغل فراغهم بما يُرضي الله، ويفيدُهم في دينهم ودنياهُم، ويُوظفُ مواهِبَهُم وسُواعدَهُم، ويُعَلِّمُهُم ما ينفعُهم، ويشغلُ فراغهم بالعلم النافع، والترفيه المباح.

وللمراكز الصيفية كبير الأثر في جذب الشباب، واكتشاف مواهبهم وقدراتهم، وإبعادهم عن رفة السوء، وشغل أوقاتهم بالمفید، وهي لهذا من وسائل الدعوة الفعالة في أوساط الشباب؛ خصوصاً إذا كان القائمون عليها من الدعاة المشهود لهم بالصلاح والاستقامة، الذين يهمهم أمر الشباب، ولم يقبل في تلك الأوساط، وفيما يلي بعض الشروط التي يجب أن تتوافر في تلك المراكز:

- أن تكون موافقة الجهات المسئولة في الدولة، ومتابعة مستمرة من المسؤولين في الجهة التي تقيِّمُها.
- اختيار الأوقات المناسبة لفعاليَّات تلك المراكز؛ مع مراعاة الأوقات التي يشغل فيها أبناء تلك البيئات بمساعدة أهاليهم في أعمالهم من رعي وزراعة وغيرها.

الدقة في اختيار القائمين عليها من معلمين ومُشرفين، وتحري أصحاب الاستقامة والصلاح، ويُمكّن الاستعانة بذوي المكانة من أهل القرى كمماربي المركز؛ ليطمئنوا على فعالاته، ولি�شجعوا أبناءهم وأبناء أفراد قبيلتهم على المشاركة والاستمرار.

اختيار المكان المناسب لإقامتها؛ الذي يمكن جميع الشباب من الوصول بسهولة له، ومن المستحسن إقامتها في إحدى المدارس بالقرية.

أخذ موافقة أولياء أمور الشباب على مشاركتهم فيها، وإيضاح أهدافها لهم، وبيان عظيم نفعها لأبنائهم.

توفير المستلزمات التي تحتاجها مثل تلك المراكز، ويُمكّن فتح الباب للأهالي للمشاركة بما يستطيعونه.

تحصيص بعض أيام المركز للقاء الآباء بالأبناء، وتوفير أنشطة مشتركة بينهم، لتشجيعهم على مشاركة أبنائهم، وإنجاد لغة للتواصل بين الحسينين.

توفير الجوائز والحوافر المناسبة للمتميزين خلال أيام المركز من المشاركيْن فيه، وجوائز أخرى لجميع المشاركيْن حتَّى هم على الحضور، وترغيباً لهم في الاستمرار.

إعداد برامج المركز بعناية تامة، ومراعاة تنوُّعها وتلبيتها لجميع الرغبات والمُشارِب، ويُمكّن الاستعanaة بأهل الخبرة في هذا المجال.

توفير وسائل المواصلات المناسبة التي تسهل حضور المشاركيْن للمركز، ويُستعان بها في الزِّيارات والرحلات خارجه.

المطلب الثالث عشر: المُخالطة والجوار:

الداعية لا بدَّ له أن يُخالط المدعوين، وقد يسكن بينهم، ويُحاورهم في منازلهم، ولا بدَّ له أن يستثمر تلك المُخالطة، وذاك الجوار، كوسيلة للدعوتهم، وذلك بأن يكون مُتمسِّكاً بما يدعو إليه، عملاً بتعاليم الإسلام قوله تعالى: فَلَا يَحِدُّهُ حَسَنَةٌ لِمَدْعُوِيهِ، ويدعو بفعله قبل قوله، ويؤثِّر بسلوكه قبل كلامه ونُصْحِه.

وَلَا بُدُّ لِلدَّاعِي أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ الْحَرْصِ عَلَى أَلَا يَصُدُّرُ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ دَعْوَتَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَتِيهِمَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ كَبُرُّ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ .^(١)

كما ينبغي له أنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْمَدْعُوِينَ يَهْتَمُونَ اهْتِمَاماً بِالْغَاَيَةِ بِأَعْمَالِهِ، وَيُرَاقِبُونَهَا مُراقبَةً دَقِيقَةً، وَلَا تَقْتَصِرُ هَذِهِ الْمُراقبَةُ عَلَى شَخْصِيَّةِ الدَّاعِي فَقَطُّ، بل تَمتدُّ إِلَى أَعْمَالِ أَهْلِهِ، وَمَنْ هُوَ قَرِيبٌ لَهُ، كَمَا أَنَّ الْمَدْعُوِينَ يَتَوَقَّعُونَ رُؤْيَاً صُورَةً حَيَّةً لِلدَّعْوَةِ فِي سِيرَةِ الدَّاعِيِّ، وَوُجُودُ أَدْنَى اخْتِلَافٍ بَيْنَ فَعْلِهِ وَقُولِهِ يُشَرِّي تَساؤلَاتٍ حَوْلِهِ، بل حَوْلَ دَعْوَتِهِ أَحْيَانًا، خَصْوصَةً بَيْنَ أَهْلِ الْقَرَى وَالْبَوَادِي الَّذِينَ يَتَوَقَّعُونَ أَنْ يَكُونَ الدَّاعِيَّ صُورَةً حَيَّةً لِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، لَأَنَّهُ قُدُّوْنُهُمُ الْوَحِيدَةُ الْمُشَاهَدَةُ فِي غَالِبِ الْأَحْيَانِ، وَمِمَّا يُؤَكِّدُ أَهْمَيَّةَ الْقُدُّوْةِ أَيْضًا أَنَّ اسْتِجَابَةَ النَّاسِ لِلدَّعْوَةِ بِهَا تَكُونُ غَالِبًاً أَكْثَرَ وَأَسْرَعَ مِنْ اسْتِجَابَتِهِمْ لِلْدَّعْوَةِ بِالْقُولِ فَحَسْبٌ، كَمَا أَنَّ مُخَالَفَةَ الدَّاعِيِّ لِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ تَحْتُ الْمَدْعُوِينَ عَلَى رَفْضِ دَعْوَتِهِ، وَعَدَمِ الْاسْتِجَابَةِ لَهُ؛ لَأَنَّهُمْ سَيَقُولُونَ: لَوْ كَانَ مَا يَدْعُونَا إِلَيْهِ خَيْرًا وَحْقًا لَكَانَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يَسْتَحِبِّ لَهُ^(٢).

وَالْدَّاعِيُّ هُوَ أَصْلُ وَأَسَاسِ كُلِّ وَسِيلَةِ دَعْوَيَّةٍ، فَإِنْ كَانَ مُتَصِّفًا بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، حَرِيصًا عَلَى أَلَا يُخَالِفُ قُولِهِ فَعْلَهُ بِنَجْحَتِ دَعْوَتِهِ وَأَثْرَتْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَنْ تُقْبَلَ دَعْوَتُهُ، وَلِنْ تُحْدِي أَيَّةً وَسِيلَةً دَعْوَيَّةً يَسْتَخْدِمُهَا فِي جَذْبِ النَّاسِ لَهُ، وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ صَاحِبَهَا غَيْرُ مُلْتَزِمٍ بِمَا يَحْثُثُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَعْظُمُهُمْ بِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾^(٣).

وَقُدُّوْةُ كُلِّ دَاعِيَّةٍ وَالنَّاسُ جَمِيعًا رَسُولُ الْهُدَىٰ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ؛ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَعَالَى، الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوَ اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾^(٤)، وَمِنْ دَقِيقِ الْمَعْنَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، أَنَّ اللَّهَ

(١)- الصَّفَّ: ٣، ٢.

(٢)- انظر: السُّلُوكُ وَأَثْرُهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، صَصَ ٤٠-٥٣.

(٣)- الْبَقْرَةَ: ٤٤.

(٤)- الْأَحْزَابَ: ٢١.

سبحانه جعل الأسوة في رسول الله ﷺ، ولم يحصره في وصف خاصٌ منْ أو صافٍ، أو خُلُقٌ منْ أخلاقه، أو عملٍ منْ أعماله الكريمة، وما ذلك إلا منْ أَجْلٍ أَنْ يشمل الاقتداء أقواله - عليه الصلاة والسلام، وأفعاله، وسيرته كلها؛ فِيُقتدى به ﷺ بامتثال أوامرها واجتناب نواهيه، ويُقتدى بأفعاله وسلوكه من الصَّبَرِ والشَّجَاعَةِ والثَّباتِ والأَدَبِ وسائر أخلاقه، كما يشمل الاقتداء درجات الاقتداء من الْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِبِ وغير ذلك مما هو محل الاقتداء^(١).

وهكذا يجب على الداعية أن يكون مُؤسِّساً برسول الله ﷺ، ومقتدياً به في سيرته كلها؛ ليكون بدوره قدوةً عمليّةً للمُدعّوين، يُؤثِّرُ فيهم بعمله قبل قوله، ويُوحّدهم بسلوكه الحسن، وخلقه القويم؛ خصوصاً أنَّ أهل القرى والبوادي يُوقرون الداعية، ويخترمونه بصورةٍ ظاهرةٍ، تُوجِّبُ عليه أنْ يكون أهلاً لهذا الاحترام، وموضعًا لذاك التوقير.

وممَّا سبق يتبيَّنُ أنَّ المُخالطة والجوار من وسائل الدعوة الْهَامَةِ؛ التي تُتيحُ للمُدعّوينَ القرُبَ من الداعية، وتمكّنهُم من الاستفادة من سُلوكِه وأسلوب حياته، كما تُسهّل لهم التّواصل معه، وتُيسِّرُ لهم فرصةً لسؤال الداعية والاستفسار منه عَمَّا أشكَلَ عليهم، أو خفيَ عنهم من أمور دينهم، أو من دروس الداعية ومحاضراته.

كما أنَّها تُيسِّرُ للداعية القرُبَ من المُدعّوين، وتمكّنهُ من مُراعاة أوقات فراغهم وتقبّلهم لدعوتِه، وتسمح له بالتبني على المُخالفة حال وقوعها، وشغل مجالسِ سَمَرِهم حال حضورِ لها بذِكرِ الله وشُكرِه، والبعد عن آفات هذه المجالس من الغيبة والنميمة وغيرها.

وهكذا انتهي الحديث عن وسائل الدعوة التي يرى الباحث مُناسبتها لأهل القرى والبوادي، ولعله قد أَتَضَحَّ بهذا مُختلف الوسائل الدعويَّة المطلوب العناية بها، والمفترضُ في الداعية استخدامها، والتَّمَرُّسُ عليها؛ لينجح في دعوته، والله الموفق.

(١) - مَعَالِمٌ فِي مَهَاجِ الدَّعْوَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٦١.

الفَصْلُ الثَّانِي

**وَاقِعٌ تَمَسُّكُ الْمَدْعُوِينَ فِي الْقَرَى
وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ**

بعد أن تم الحديث في الفصل السابق عن منهج الدعوة، وأساليبها، ووسائلها في القرى والبوادي، سيكون الحديث في هذا الفصل عن واقع المدعوين من حيث تمسكهم بتعاليم الشرع في تلك البيئات، وذلك من خلال بيان بعض المخالفات الموجودة فيها، والتي قد لا يخلو منها أي مجتمع، ولكن سنتم بإبرادها هنا لقصد تنبية الدعاة الذين يقومون بالدعوه في تلك الأماكن لبعضها، والتي قد تختلف في الوجود بين بيته وأخرى، وتتبادر بين مكانٍ وآخرٍ، والداعية البصير هو الذي يدرك وجودها في بيته من عدمه، وقد اعتمد الباحث في إبرادها على ملاحظته الشخصية خلال معايشته لأهل القرى والبوادي، وعلى ما رواه له الثقات، وسيتم بيان حجم وجودها في مكانه من البحث: (الفصل الرابع).

وإبراد هذه المخالفات لا يعني بحال من الأحوال أنَّ أهل القرى والبوادي لا يتمسكون بتعاليم الشرع الحنيف، بل هم من أشد الناس حباً للدين الله؛ لما أودعه الله في نفوسهم من فطرة سليمة، وبساطة، وحبٌ فطريٌ لهذا الدين، ولكنهم في نفس الوقت بشرٌ غير معصومين، يحصل منهم الخطأ، ويرتكب بعضهم المعاصي.

وسيكون الحديث مختصراً عن كل مخالفة لأنَّ الهدف هو البيان والتنبية، والقصد هو لفتُ الأنظار لبعض الجوانب السلبية التي يجدر بالدعاة معالجتها، وتنبية المدعوين، وتحذيرهم منها.

وسنتم تناول هذه الأمور من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة.

المبحث الثاني: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات.

المبحث الثالث: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات.

المبحث الرابع: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق.

المبحث الأول: واقع تمكّن المدعوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة

العقيدة في اللغة: مأخوذه من الثلاثي: (عقد)؛ فيقال: عقد الحبل، والبيع، والعهدة أي: شده، واعتقد فلان الأمر؛ صدقة، وعقد عليه قلبه وضميره، والعقيدة هي: الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده^(١).

أما العقيدة في الاصطلاح: فهي: "الحكم الذهني الجازم، فإن طابق الواقع صحيح، وإلا ففاسد"^(٢).

وقيل: هي "ما عقد عليه القلب، واطمأن إليه"^(٣)، والمقصود بالعقيدة هنا: عقيدة الإسلام.

وفيما يلي من مطالب سيكون حديثاً عن بعض المخالفات العقدية المأخذة من واقع أهل القرى والبواقي:

المطلب الأول: التطير

وهو التّشاؤم^(٤)، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطْهِرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ إِلَّا إِنَّمَا طَيِّرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٥)، وذلك موجود في بعض أهل القرى والبواقي؛ حيث يتشاركون من بعض الأشخاص، أو القبائل، ويعتقدون أنّهم سبب لبعض ما يحدث لهم في حياتهم اليومية إذا

(١)- انظر: القاموس الخيط، مرجع سابق، فصل: العين، باب: الدال، ١/٣١٥؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، مادة: عقد، ٢/٦٢٠.

(٢) شرح لغة الاعتقاد، محمد الصالح العثماني، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٤٠٤، ص ١٤.

(٣) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعه جي، ط١، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٦-١٩٩٦، ص ٢٨٨.

(٤)- انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، محمد صالح المنجد، ط٣، دار الخصيري للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ، ص ١٩.

(٥)- الأعراف: ١٣١.

صادفوهم ذلك اليوم، ومن ذلك قوله: "خير يا طير"، وقوله: "هذه عَرَضَةٌ فلان؟ إذا حدث لهم ما يكرهون، وقد قابلوا ذلك الشخص الذي يتشاركون منه قبل ذلك، وغير ذلك من أنواع التَّطَيْرِ.

والتطير من عمل أهل الجاهلية والمسنرين، وقد ذمهم الله به، ومقتهم، وقد نهى رسول الله ﷺ عن التطير^(١)، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن الله سمع رسول الله ﷺ يقول: (لا طير، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ)، قالوا: وما الفأل؟ قال: (الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم)^(٢)، وفي هذا الحديث "أوضح يبي لآمته الأمر، وبين لهم فساد الطير، لعلموا أن الله سبحانه لم يجعل لهم عليها علامة، ولا فيها دلالة، ولا تصلحها سبباً لما يخافونه ويحدروننه، ولطمئن قلوبهم، وتسكن نفوسهم إلى وحدانيه تعالى...، فقطع يبي علق الشرك من قلوبهم؛ لئلا يبقى فيها علقة منها، ولا يتلبسوها بعمل من أعمال أهل النار البتلة، فمن استمسك بعروة التوحيد الوثقى، واعتصم بحبه المتن، وتوكل على الله، قطع حاجس الطير من قبل استقرارها، وبادر حواطرها من قبل استمكاماً^(٣).

المطلب الثاني: الاستهزاء بشيء من أمور الدين:

وذلك بالاستهزاء ببعض شعائر الدين الظاهرة؛ كاللحية، أو تقصير الثوب الذي ليس فيه غلوٌ، أو الاستهزاء بمن يتمسك بتلك المظاهر، وذلك أمر عظيم، وشرٌّ مُستطير، و"لا ريب أن الاستهزاء بالله، ورسوله، وبآياته، وبشريعة، وأحكامه من جملة أنواع الكفر، لقول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُونَ إِنَّمَا كُنَّا نَحُنُ خُوضُونَ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَإِيَّاهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْهِزُونَ﴾^(٤)، ويدخل في ذلك الاستهزاء بالتوحيد، أو بالصلوة، أو بالركبة، أو الصيام، أو الحجّ، أو غير ذلك من أحكام الدين المتفق عليها، أمّا الاستهزاء بمن يُعفي لحيته، أو يُقصّر ثيابه، ويحدّر الإسبال، أو نحو ذلك من الأمور التي قد تخفي أحكامها، فهذا فيه تفصيل، والواجب الحذر من ذلك، ونصيحة من يُعرف منه شيء من

(١) - انظر: فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ٣٤٧.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٧٥٥، كتاب: الطه، باب: الفأل، ص ١٠٧٠.

(٣) - فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، المراجع السابق، ص ٣٥٠.

(٤) - التوبة: ٦٥.

ذلك حتى يتوب إلى الله - سبحانه ويلزمه بشرعيه، ويحذر الاستهزاء بمن تمسك بالشرع في ذلك، طاعة الله تعالى، ورسوله عليه السلام، وحذر من غضب الله وعقابه، والردة عن دينه وهو لا يشعر^(١).

وَسَبُ الدِّينِ، والاستهزاء بشيءٍ من القرآن والسنة، والاستهزاء بالمتمسك بهما نظراً لما تمسك به؛ كإعفاء اللحمة، وتحجج المسلم كفر إذا صدر من مُكلف، وينبغي أن يبين له أن هذا كفر، فإن أصر بعد العلم فهو كافر^(٢).

المطلب الثالث: الذهاب للسحر والكهان والعرافين:

إذ يعمد بعض الأشخاص في القرى والبادئ حال مرض أحدهم، أو أحد أفراد أسرهم، أو عند فقد ثمين لديهم إلى التوجّه إلى العرافين والكهان والسحراء؛ طلباً للشفاء، وبحثاً عن رد المفقود بزعمهم، إما جهلاً منهم، أو تساهلاً مع العلم بحرمة ذلك العمل.

يقول الشيخ ابن عثيمين -يرحمه الله: "الذي يأتي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: أن يأتي الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه، فهذا محرّم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين يوماً، كما ثبت في صحيح مسلم^(٣) أن النبي عليه السلام قال: (من أتى عرافاً فسألة عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة).

القسم الثاني: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بما أخبر به، فهذا كفر بالله تعالى؛ لأنّه صدقة في دعوى علم الغيب، وتصديق البشر في دعوى علم الغيب تكذيب لقول الله تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(٤)...

القسم الثالث: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ليبيّن حاله للناس، وأنّها كهانة وتمويه وتضليل، وهذا لا بأس به، ودليل ذلك أن النبي عليه السلام أتاها ابن صياد، فأضمر لها النبي عليه السلام شيئاً في

(١) - تحفة الإخوان بأوجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام، عبدالعزيز بن عبد الله بن باز، ط٢، أشرف على تجميعه وطبعه: محمد بن شايع الشاعي، الرياض، ١٤١٦ـ١٩٩٥هـ، م٣٩، ص٤٠ـ٣٩.

(٢) - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبدالرازق الدويس، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٩ـ١٩٩٩هـ، م٢٤/٢.

(٣) - مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٣٠، كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإثبات الكهان، ص٩١٧.

(٤) - التمّل: ٦٥.

نَفْسِهِ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَاذَا خَبَا لَهُ؟ فَقَالَ: الدُّخْ؛ يُرِيدُ الدُّخَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِخْسَأْ
فَلَمْ تَعْدُ قَدْرَكَ) ^(١).

وَسُلَّمَ الشِّيخُ ابْنُ بَازَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَنِ الدَّهَابِ إِلَى الْكُهَنَّانِ وَالْعَرَافِينَ وَالْمُشَعُودِينَ، وَسُؤَالُهُمْ، وَالثَّدَاوِيُّ عِنْهُمْ بِزِيَّتٍ وَغَيْرِهِ فَقَالَ: "لَا يَجُوزُ الذهابُ إِلَى الْعَرَافِينَ وَالسَّحَرَةِ وَالْمُنْجَمِينَ وَالْكَهْنَةِ وَخَوْهَمْ، وَلَا يَجُوزُ سُؤَالُهُمْ وَلَا تَصْدِيقُهُمْ، وَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِيُّ عِنْهُمْ بِزِيَّتٍ وَغَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ نَبَّأَهُمْ عَنِ إِتِيَّاهِمْ وَسُؤَالِهِمْ، وَعَنْ تَصْدِيقِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ عِلْمَ الْعَيْبِ، وَيَكْذِبُونَ عَلَى النَّاسِ، وَيَدْعُوكُمْ إِلَى أَسْبَابِ الْأَخْرَافِ عَنِ الْعِقِيدَةِ...، وَفِيمَا أَبَاحَ اللَّهُ مِنَ التَّدَاوِي بِالرُّفُقِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ عَنْ الْمَعْرُوفِينَ بِحُسْنِ الْعِقِيدَةِ وَالسِّيرَةِ مَا يَكْفِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ" (٢).

المطلب الرابع: الاستغاثة بغير الله:

وذلك بطلب العون عند الفزع ونحوه ممَّا لا يقدر عليه، ومن ذلك قول البعض في القرى والبواقي عند هَلَعِهِ وفَرَّعِهِ: "يا محمد"، "يا فاطمة"، "يا محمد يا سراج الظلم" ، أو مُنايَةً اسم أحد الأقارب، أو غيرها من ألفاظ الاستغاثة عند اشتداد الخوف، وهذا مُنكرٌ عظيم؛ فقد سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن الاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصالحين في حياتهم وبعد مماتهم في كشف السوء وجلب الخير، والتَّوَسُّلُ بهم أيضًا في الحالين لقضاء الحاجات والمأرب أيجوز ذلك أم لا؟ فأجابت بما نصَّهُ: "أما الاستغاثة بالأئمَّات من الأنبياء وغيرهم فلا تجوز، بل هي من الشرك الأكبر، وأماماً الاستغاثة بالحي الحاضر، والاستغاثة به فيما يقدر عليه فلا حرج، لقول الله تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿فَاسْتَغْاثَهُ اللَّذِي مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى اللَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾^(٣)

(١) -مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، ط٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١١هـ، ١٣٦٢، ١٣٧؛ والحديث في صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٦٧٣، كتاب: الأدب، باب: قول الرجل للرجل: احسأ، ص ١١٣.

(٢) - مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مراجعة سابق، ١٥٧/٨.

(٢) - القصص : ١٥

١٥- الفصص:

أَمَّا التَّوْسُلُ بِالْأَحْيَاءِ أَوِ الْأَمْوَاتِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ بِذُو أَنْتَهِمْ، أَوْ جَاهِهِمْ، أَوْ حَقَّهُمْ فَلَا يَجُوزُ، بَلْ هُوَ مِنَ الْبَدَعِ وَوَسَائِلِ الشَّرْكِ^(١).

وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْكَاشِفُ لِلضَّرِّ وَحْدَهُ دُونَ سُواهُ، قَالَ جَلَّ لَهُ: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الْسُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٢)، وَهُوَ هُنَّكُمُ الْمُتَفَرِّدُ بِإِحْيَا الْمُضْطَرَّينَ، الْمُسْتَغْاثُ لِكُلِّ بَلَاءٍ وَمَكْرُوهٍ، الْقَادِرُ عَلَى دَفْعِ الضَّرِّ وَإِصَالِ الْخَيْرِ.

وَالاستغاثة بالملحق تجوز في الأسباب الظاهرة العاديّة، من الأمور الحسية: في قتال، أو إدراك عدو، أو سبع، أو نحوه، كقولهم: يَا لَرِيْدِ، يَا لِلْمُسْلِمِينَ، بحسب الأسباب الظاهرة بالفعل، أمّا الاستغاثة بالقوّة والتّأثير، أو في الأمور المعنويّة من الشدائد: كالمرض، ونحوه، الغرق، والضيق، والفقر، وطلب الرّزق ونحوه، فَمِنْ خصائص الله تَعَالَى، لا يُطلب فيها غيره، ولا يُسْتَحْجَهُ إلى سواه^(٣).

المَطَلَبُ الْخَامِسُ: الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَيَأْتِي ذَلِكَ بَعْدَهُ صُورٌ مِنْهَا: قَوْلُهُمْ: وَاللَّفُ، وَاللَّقُ، وَاللَّيْ، بِالْعُونِ، وَالْحَلْفُ بِالْأَمْانَةِ، وَالْذَّمَّةِ وَالشَّرَفِ، وَالرَّقَبَةِ، أَوْ بِرَأْسِ فَلَانِ، أَوْ بِحِيَاتِهِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْفَاظِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ الَّتِي يُخْرِي بِعُصْبَهَا عَلَى الْأَلْسُونِ بِصُورَةِ عَادِيَّةٍ دُونَ إِدْرَاكٍ لِلْخُطُورَةِ ذَلِكَ الْفَعْلُ، إِذَا لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلوقَاتِ: لَا بِالنَّبِيِّ تَعَالَى، وَلَا بِالكَّعْبَةِ، وَلَا بِالْأَمْانَةِ، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ فِي قَوْلِ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٤)، وَقَدْ عَدَ الْذَّهَبِيُّ ذَلِكَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٥).

(١) - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ١٠٧ - ١٠٦.

(٢) - التّمْلِ: ٦٢.

(٣) - انظر: فتح الجيد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ١٤٢ / ٣.

(٥) - انظر: كتاب الكبائر، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبدالرزاق المهدى، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٤-١٤٠٤ م، ص ٤٨.

والقسم والحلف بغير الله من غير قصد تعظيم المخلوق به كتعظيم الله شرك أصغر، ودليله قول النبي ﷺ: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)^(١)، وقوله: (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)^(٢)، وأما إذا عظم المخلوق به كتعظيم الله، وذلك نحو حلف القبورين بالأولياء والمُقْبُرِينَ، فهذا - مع قصد التعظيم - شرك أكبر، وأما إذا جرى على المُسَانِ دون قصد الحلف فهذا شرك لفظي داخل في أنواع الشرك الأصغر، وكفارته أن يُقال: لا إله إلا الله، ثم يُعزم على عدم العودة إلى الحلف بغير الله^(٣)، ووجه ذلك أن الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك، فكفارته ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد عن صدق وإخلاص لِكَفَرَ بها ما وقع منه من الشرك^(٤)، ودليل ذلك ما رواه أبو هريرة رض، أن رسول الله ﷺ قال: (من حلف منكم، فقال في حلفه: باللات، فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقاموك، فليتصدق^(٥)).

أما الحلف بالأمانة، أو الذمة، أو الشرف، فهو شرك أصغر؛ لقوله رض: (من حلف بالأمانة فليس منا)^(٦)، وفي الحديث زجر وتحذير ووعيد من رسول الله رض للحالف بالأمانة، مع التنبية إلى أن الحديث ليس دليلاً على تكبير مرتكب ذلك الأمر.

والحلف بهذه الأمور داخل في عموم قوله رض: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)^(٧)، والحلف يكون باستخدام أحد أحرف القسم الثلاثة: الباء، والواو، والتاء، أما إذا استخدم غيرها من الحروف؛ كـ"في" ونحوها فلا يكون قسماً^(٨).

(١) - أخرجه الترمذى: (١٥٣٥)، كتاب: النذر والأيمان، وقال: حديث حسن؛ وأبو داود: (٣٢٥١)، كتاب: الأيمان والنذر؛ وأحمد في مسنده: (٦٠٧٢)؛ وصححه الألبانى في السلسلة: (٢٠٤٢).

(٢) - صحيح البخارى، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٦٧٩، كتاب: الشهادات، باب: كيف يستحلف؟، ص ٤٨٦.

(٣) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٠٨، ص ٦٧٦.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، المرجع السابق، ١٤٢/٣.

(٥) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٦٤٧، كتاب: الأيمان، باب: من حلف باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله، ص ٦٧٦.

(٦) - أخرجه أبو داود: (٣٢٥٣)، كتاب: الأيمان والنذر؛ وصححه الألبانى في الصحيحه: (٩٤).

(٧) - سبق تخریجه في هامش رقم ١.

(٨) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، المرجع السابق، ص ٢٠.

ويدخل تحت هذا الباب أقوالٌ تجري على الألسنة، وهي من الشركِ الأصغر الذي يجب الحذر منه، وهو وسيلةٌ إلى الشركِ الأكبر، كقولهم: "ما شاء الله وفلان"، وقولهم: "لولا الله وفلان"، وقولهم: "هذا من الله وفلان"، وقولهم: "أنا بالله وبك"، وقولهم: "أنا داخل على الله وعليك"، وقولهم: "الله والنبي يحييكم"، وغيرها من ألفاظ يستخدمون فيها حرف الواو للعطف، والواحِد أن يكون العطف بحرف: ثم، فِيقال: "لولا الله ثم فلان"، وـ"أنا داخل على الله ثم عليك"، وهكذا^(١)، لما ثبت عنه عليه السلام أنه قال: (لا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانْ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانْ)^(٢).

ولا يحلُ لأحدٍ أن يتحقق مثل هذه الأقوال بكونه وجد عليها آباءه، أو بكونه عادةً درج عليها، ونحو ذلك من الحجج التي لا تُغيِّر شيئاً من الحكم الشرعي لمثل هذه الأقوال، وعلى من ابْتَلَى بمثل هذا أن يتوب إلى الله، وأن يَتَبَعِ الْحَقَّ أينما كان، وممَّا كان، ومنْ كَانَ، وأن لا يمنعه من قبوله عادات قومه، أو لَوْمِ العوَامَ منهم، فإنَّ الْمُؤْمِنَ حَقًا هو الذي لا تأخذُه في الله لومة لائم، ولا يصدُّ عن اتباع تعاليم دِينِ الله عَاتِقَ^(٣)، وأن يحرص كلُّ الحرص على البعد عن كلٍّ ما يمسُّ جانب العقيدة.

المطلب السادس: زيارة القبور والأشجار للتبرك

وهذا الفعل نادر الحدوث جداً، ولكنْ يتحتم التَّبَرِّيَّةُ عليه لخطورته؛ إذ يُوحَدُ في بعض الجهات في القرى والبوادي بعض المواقع أو الأشجار التي كانت تُعظَّمُ قبل وقتٍ ليس بالبعيد تعظيماً شديداً، وتُذبح لها الذبائح من دون الله أَنْتَأَهُ لشرها بزعمهم، وقد اندثرت في الوقت الحاضر - والله الحمد - ولكنْ ما زال بعض الجهال يحملون لها في نفوسهم بعض التَّقدِيرِ في جهاتٍ نائيةٍ يغلبُ الجهل على أهلها حتى الآن.

ولا شك في أنَّ مَنْ تَبَرَّكَ بشجرة أو حجرة، أو نحوهما؛ كَبُقْعَة، أو قَبْرٍ، ونحو ذلك، فهو مُشْرِكٌ، ومنْ فعلَ ذلك فقد ضَاهَى عَبَادَ الأوَّلَيْنَ فيما يفعلونه معها مِنْ شِرِّكٍ^(٤)، قال الله

(١) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٣١/٨.

(٢) - أخرجه أبو داود: (٤٩٨٠)، كتاب: الأدب، وصححه الألباني في السلسلة: (١٣٧).

(٣) - انظر: إجابات مفيدة وتوجيهات سديدة من كلام فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين - يرحمه الله، محمد بن ناصر العربي، ط٢، المؤلف نفسه، الرياض، ٤٢٣هـ، ص ١٧.

(٤) - انظر: فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ١٥٥، ١٥٨.

جَنَّةٌ: إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ

من أنصارٍ  ^(١)

والواجب على كل مسلم أن يفرد الله بالعبادة، بأن لا يتخد معه أحداً يعبده ويقرب إليه، وهذا هو توحيد الألوهية الذي صل فيه المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ، واستباح دماءهم، وأموالهم، وأراضهم، وديارهم، وسبي نسائهم وذرتيهن، وهو الذي بعث به الرسول، وأنزلت به الكتب مع توحيد الربوبية والأسماء والصفات، لكن أكثر ما يعالج الرسول أقوامهم على هذا النوع من التوحيد - وهو توحيد الألوهية - بحيث لا يصرف الإنسان شيئاً من العبادة لغير الله بِغَيْرِهِ، لا لملك مقرب، ولا لبني مرسى، ولا لولي صالح، ولا لأي أحد من المخلوقين؛ لأن العبادة لا تصح إلا لله بِغَيْرِهِ، ومن أخل بهذا التوحيد فهو مشرك كافر، وإن أقر بتوحيد الربوبية، وبتوحيد الأسماء والصفات، فلو فرض أن رجلاً يقر إقراراً كاملاً بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، لكن يذهب إلى القبر، فيعبد صاحبه، أو ينذر له قريباً يتقرب به إليه، فإن هذا مشرك خالد في النار إن لم يتب إلى الله، بتوحيده وعبادته وحده دون سواه ^(٢).

ومن عرف بدعاء الأموات والاستغاثة بهم والتذر لهم، ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مشرك كافر لا تخوز مناكحته، ولا دخوله المسجد الحرام، ولا معاملته معاملة المسلمين، ولو ادعى الجهل، حتى يتوب إلى الله من ذلك، لقول الله تعالى: **وَلَا تُنِكِحُوا الْمُشْرِكَيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَا مَأْمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أَعْجَبَتُكُمْ وَلَا تُنِكِحُوا الْمُشْرِكَيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَعْجَبَكُمْ أَوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ لَهُمْ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ**  ^(٣).

(١) - الماندة: ٧٢.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ١١/٢، ١٢.

(٣) - البقرة: ٢٢١.

المَطْلُبُ السَّابِعُ: الْعَيْنُ

الْعَيْنُ مَا حُوذَةٌ مِنْ عَانَ يَعْيَنُ إِذَا أَصَابَهُ بَعْيَنَهُ، وَأَصْلَهَا إِعْجَابُ الْعَائِنَ بِالشَّيْءِ ثُمَّ تَبَعَهُ كِيفِيَّةُ نَفْسِهِ الْخَيْثَةُ ثُمَّ تَسْتَعِنُ عَلَى تَنْفِيدِ سُمُّهَا بِنَظَرِهَا إِلَى الْمُعَيْنِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالاستِعَاذَةِ مِنَ الْحَاسِدِ، فَقَالَ جَلَّ لَهُ: «وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١)، فَكُلُّ عَائِنٍ حَاسِدٌ، وَلَيْسَ كُلُّ حَاسِدٍ عَائِنًا، فَلَمَّا كَانَ الْحَاسِدُ أَعْمَمُ مِنَ الْعَائِنِ كَانَتِ الْإِسْتِعَاذَةُ مِنْهُ استِعَاذَةً مِنَ الْعَائِنِ، وَهِيَ سَهَامٌ تَخْرُجُ مِنْ نَفْسِ الْحَاسِدِ وَالْعَائِنِ نَحْوَ الْمَحْسُودِ وَالْمَعَيْنِ ثُصِيبِهِ تَارَةً وَتُحْطَمُهُ تَارَةً، فَإِنْ صَادَفَهُ مَكْشُوفًا لَا وَقَايَةً عَلَيْهِ أَثْرَتْ فِيهِ، وَإِنْ صَادَفَهُ حَذْرًا شَاكِيَّ السَّلَاحِ لَا مَنْفَذٌ فِيهِ لِلسَّهَامِ لَمْ تُؤْثِرْ فِيهِ، وَرَبَّمَا رُدَّتِ السَّهَامُ عَلَى صَاحِبِهِ ^(٢)، وَقَدْ ثَبَّتَ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الإِصَابَةِ بِالْعَيْنِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَهُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا - قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ) ^(٣)، وَمَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدْرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتَغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا) ^(٤).

وَجَمِيعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى إِثْبَاتِ الإِصَابَةِ بِالْعَيْنِ، لِلْأَحَادِيثِ الْسَّابِقَةِ وَغَيْرِهَا، وَلِمَا هُوَ مُشَاهَدٌ وَوَاقِعٌ، وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحَصِّنَ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مِنْ مَرَدَةِ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ بِقَوْةِ الإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَاعْتِمَادِهِ وَتَوْكِيْلِهِ عَلَيْهِ، وَلِجَعْهِ وَضَرَاعَتِهِ إِلَيْهِ، وَالْتَّعَوُّذَاتِ التَّنْبُوَيَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْعَيَّاتِ الشَّرْعِيَّةِ ^(٥).

(١)- الفلق: ٥.

(٢)- انظر: زاد المَعَادُ في هدي خير العباد، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٦٧/٤؛ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ٢٧١/١.

(٣)- صحيح مسلم، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رقم: ٢١٩٥، كِتَابُ: السَّلَامُ، بَابُ: اسْتِحْبَابُ الرُّفْقَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْمُمْلَأِ وَالْحُمْمَةِ وَالنَّظَرَةِ، ص: ٩٠٣.

(٤)- المَرْجِعُ نَفْسَهُ، الْحَدِيثُ رقم: ٢١٨٨، كِتَابُ: السَّلَامُ، بَابُ: الطَّبُ وَالْمَرْضُ وَالرُّفْقَى، ص: ٩٠٠.

(٥)- انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ٢٧٣/١، ٢٧٤.

وَالْعَيْنُ وَاقِعَةٌ بَيْنَ أَهْلِ الْقَرَى وَالْبَوَادِي، وَمُنْتَشِرَةٌ وَمُشَاهَدَةٌ؛ لِقَلَّةِ الْحَاجِزِ بَيْنَهُمْ، وَلَأَنَّ غَالِبَ مُمْتَلَكَاتِهِمْ مَكْشُوفَةٌ بَيْنَهُمْ لَا تَعْجِبُهَا عَنِ الْأَعْيْنِ الْحُجْبُ، وَلَا تَفْصِلُهَا عَنِ الْمُشَاهِدِ السُّتُورُ، وَيُجَبُ عَلَى الدُّعَاءِ أَنْ يُرْسِدُهُمْ إِلَى الْأَذْكَارِ الشَّرِعِيَّةِ الَّتِي تُحَصِّنُهُمْ مِنْهَا، وَيُعْلَمُوْهُمْ مَا يَقُولُونَ إِذَا رَأَوُا مَا يُعْجِبُهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَ، كَمَا يَنْبَغِي لِلَّدْعَاءِ أَيْضًا أَنْ يُحَذِّرُوا الْمَدْعُوْهُينَ مِنِ الْمُبَالَغَةِ فِي تَوَهُّمِ الْعَيْنِ، وَالْخَوْفِ الزَّائِدِ مِنْهَا الَّذِي يَخْرُجُ بِصَاحِبِهِ عَنِ الْحَدُودِ الشَّرِعِيَّةِ فِي ذَلِكَ.

المُطَلَّبُ الثَّامِنُ: الْحُكْمُ بِالْأَحْكَامِ الْعُرْفِيَّةِ:

يعد البعض حال وجود حُصُومَة إلى تحكيم أعراف البدية وقوانينها التي قد تخالف شرائع الله المُطَهَّر في بعض الأحيان، ويُلزِمُونَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ بِمَا تعارفوا عليه منْ أحكامٍ في تلك الأعراف والقوانين، بدلاً من الرُّجُوعِ إِلَى الْمَحَاكمِ الشَّرِعِيَّةِ الَّتِي وُضِعَتْ لِتفصيل بين المُتَخَاصِمِينَ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ وَتَعَالِيمِهِ.

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ يُجَبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَمومًا فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ، لَا إِلَى الْقَوَاعِدِ الْوَضْعِيَّةِ، وَالْأَعْرَافِ، وَالْعَادَاتِ الْقَبْلِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَنَاحِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾^(١)، فَالْتَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ، وَأَقَعَ السَّيِّئَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا سَجَدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

وَعَلَى هَذَا فَيُجَبُ عَلَى مُشَايخِ الْقَبَائِلِ أَنْ لَا يَحْكُمُوا بَيْنَ النَّاسِ بِالْأَعْرَافِ الَّتِي لَا أَسَاسٌ لَهَا فِي الدِّينِ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، بَلْ يُجَبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْدُوْهُمْ مَا تَنَازَعُ فِيهِ قَبَائِلُهُمْ إِلَى الْمَحَاكمِ الشَّرِعِيَّةِ، وَلَا مَانعٌ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ مِنِ الإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَنَازِعِينَ بِمَا لَا يُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ الْمُطَهَّرَ بِشَرْطِ الرِّضَا وَعَدَمِ الإِجْبَارِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٣)،

(١) - المائدَةٌ: ٥٠.

(٢) - النساء: ٦٥.

(٣) - النساء: ١٢٨.

وقول رسول الله ﷺ: (الصُّلُحُ جَانِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا حَرَامٌ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا)^(١)، فإذا أصلح شيخ القبيلة، أو أحد أفرادها وأعياها بين مُتَحَاصلِمِينَ صُلْحًا لا يخالف شرع الله، بأن أشاروا على هذا بأن يُسْقط بعض حقه، وهذا بأن يتسامح عن بعض حقه، وهذا بأن يغفو فلا يأس بهذا، أمّا أن يُلْزِمُوهُم بقوانين ترجع إلى أسلافهم وآبائهم فهذا لا يجوز، كما يجب على القبائل جميعاً لا يرضوا إلا بِحُكْمِ الله ورسوله^(٢).

كما لا يجوز أيضاً إحياء قوانين القبائل وأعرافهم وأنظمتهم التي يتحاكمون إليها بدلاً من الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ؛ الذي شَرَعَهُ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، بل يجب دفنهما وإماتتها والإعراض عنها؛ إلا ما كان منها أعرافاً في باب الخير الذي لا يخالف شرعاً، وعلى الجميع الاكتفاء بالتحاكم إلى شَرْعِ الله تَعَالَى، ففيه صلاح الجميع، وسلامة دينهم ودُيَاهُم^(٣).

المطلب التاسع: التَّكَبُّرُ عَلَى اللَّهِ حَالَ نُزُولُ رَحْمَتِهِ:

يحصل ذلك في بعض الأحيان حين نزول الغيث، وتَنَزَّلُ رحمة الله على عباده، حيث يقوم بعض الجهلة - ممَّنْ قُسِّتْ قلوبهم، وبلغ بهم التَّجَبُّرُ مَبْلَغاً عظيماً - بالاستهزاء بالسَّحَابَ، والْتَّقْنِيلِ مِنْ قَدْرِهِ، كَأَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ مازحاً: "لَا تَخَافُوا مِنْ هَذِهِ السَّحَابَةِ فَسَأَغْطِيكُمْ عَنْهَا بَثُوبي" ، أو ما شابهها مِنْ الْفَاظِ، يقولها أحدهم على سبيل المزاح والتَّنَدرِ وإضحاكِ القوم، إلا أَنَّ خطرها عظيم، وفيها سوء أدب مع الْجَبَارِ جَهَنَّمَ، وقيبح بالمخلوق الضعيف الذي يتضرر رحمة الله وفضله، أَنْ يُتَقَابِلَ فضله بالجحود، ورحمته بالسُّخْريَةِ والاستهزاء، ويتناسي أَنَّ الله قادرٌ على أَنْ يُهلكَه بأضعف خلقه، ولو فَكَرَ هذا الجاهل بعقلٍ، وأمعن النظر في قصص الأمم السابقة، لأدرك أَنَّ الله أهلكَ أَمَمًا بجهلٍ ما يستهزئ به؛ فقد قال الله عَزَّلَك عن قوم عاذ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أُوذِيَّهُمْ قَالُوا هَذَا عَارِضاً

(١)- أخرجه الترمذى: (١٣٥٢)، كتاب: الأحكام، وقال حديث حسن صحيح؛ وابن هاجة: (٢٢٥٣)، كتاب: الأحكام؛ وأبو داود: (٣٥٩٤)، كتاب: الأقضية، وأحمد: (٨٧٨٤)، قال فضيلة المشرف على البحث: "لكن الترمذى لم يوافقه العلماء على تصحيحه لهذا الحديث؛ لكونه يدور على رأي منكر الحديث، أو متراكك، فالحديث ضعيف، لكنه وافق الأصل الذى جاءت به الآيات والأحاديث الثانية".

(٢)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مراجعة سابق، ٤/٢٩، ٥/١٤٣.

(٣)- انظر: مجموعة رسائل وفتاوى في مسائل فهمة نفس إليها حاجة العصر، مجموعة من علماء تجذب الأعلام، وزارة الدفاع والطيران، الرياض، د.ت، من رسالة للشيخ: سعد بن حمد بن عتيق - يرحمه الله، ص ١٨.

لَمْ يُطِرْنَا^١ بَلْ هُوَ مَا أَسْتَغْلَّتْ بِهِ رِيحُ فِيهَا عَذَابُ أَلِيمٍ^(١) تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا
فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسْكِنُهُمْ كَذَلِكَ تَجْزِي الْقَوْمُ الْمُجْرِمِينَ^(٢)
أَنَّ فِي الْعَارِضِ مَطْرًا، وَهَذَا الْمُتَهَكِّمُ قَدْ جَاوَزَ فَعْلَةَ هَؤُلَاءِ؛ فَقَدْ قَلَّ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ حَلَّ فِي
عُلَاءِ، وَتَنَزَّهَ عَنِ النَّفْصِ وَالْعَيْبِ !!!.

وقد سبق أن الاستهزاء بشيء من أمور الدين كفر، فكيف بمن يستهزئ بقدرة الله
بخلقه وأياته العظام؟ لا ريب في أن ذلك أشد وأشنع، وعلى فاعله التوبة الصادقة إلى التواب
الرحيم عليه السلام، وقد قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه محدراً من إطلاق اللسان، ومبييناً أن كلمة سخط في
ساعة غفلة تورث عمماً، وتعجب حسرة: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنْ رَضْوَانِ اللهِ، لَا يُلْقِي
لَهَا بَالاً، يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنْ سَخْطِ اللهِ، لَا يُلْقِي لَهَا
بَالاً، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ) ^(٢).

المطلب العاشر: الافتاء بغير علم:

يَتَصَدِّيُ الْبَعْضُ فِي الْقَرَى وَالْبَوَادِي لِإِجَابَةِ الْمُسْتَفْتَى مَعَ عَدْمِ تَمْكِينِهِمْ مِنَ الْعِلْمِ
الشَّرِّعِيِّ، بَلْ هُم مِنَ الْعَامَّةِ الَّذِين يَخْفِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْكَثِيرِ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَلَا تَسْتَوِفُ لَدِيهِمْ
أَدْنَى أَهْلِيَّةَ لِلْفَتْوَى، فَيَقُولُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فِي الْمَذْوِرِ مِنْ حِيثُ لَا يَعْلَمُ؛ فَقَدْ يُحَلِّلُ حِرَاماً، أَوْ
يُحَرِّمُ حَلَالاً، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، وَقَدْ يَسْتَشْهِدُ فِي أَحْيَانٍ كَثِيرَةٍ بِالآيَاتِ بِالْمَعْنَى، وَهَذَا لَا يَجُوزُ،
وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يُورِدُ الْبَعْضُ الْآيَةَ عَلَى أَنَّهَا مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ خَطَرٌ
عَظِيمٌ، وَمُنْكَرٌ شَنِيعٌ؛ لَأَنَّ الْإِفْتَاءَ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْخَوْضُ فِي مَسَائلِ الْعِلْمِ بِغَيْرِ درَايَةٍ
وَلَا فَهْمٍ يُورِدُ الْمَهَالِكَ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْفُرْقَةِ وَالْاِخْتِلَافِ، وَالْعُدُولُ عَنْ طَرِيقِ
الْحَقِّ وَالْإِنْصَافِ^(۳).

وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَدْ حَرَمَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَجَعَلَ ذَلِكَ قَرِيبًا لِلشَّرِّكِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ
الْمُحْرَمَاتِ، فَقَالَ تَعَالَى: «قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّكَ الْفَوْجَيْشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْأَثْمَ

(١) - الأحلاف: ٢٤، ٢٥

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٤٧٨، كتاب: الرفاق، باب: حفظ اللسان، ص ١١٨٢.

(٣) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٢٧٣/٨، ٢٧٤.

وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَمْ
تَعْلَمُونَ ﴿١﴾^(١)، ولا يجوز للMuslim أن يُفْتَنَ بغير علمٍ، بل الواجب عليه عند عدم عِلمِه بما
سُئلَ عنه أن يقول: الله أعلم، أو: لا أدرى^(٢)؛ امثالاً لقول الله جل جلاله: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْأُولاً» ﴿٣﴾^(٣).

المطلب الحادي عشر: سب الأموات:

وذلك بذكر بعض ما لا يرضي عنهم، وقضاء الأوقات الكثيرة في ذكر عيوبهم،
وتتبع مثالיהם، ومن ذلك: فصل القصاص التي حصلت للميت، وفي بعض تفاصيلها ما يسوء،
وذلك لا يجوز، وقد ذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أن ذلك من كبار الذنوب^(٤)،
وقد نهى عنه رسول الله ﷺ، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال النبي ﷺ: (لا تسبوا
الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموه)^(٥)، وفي الحديث دليل على تحريم سب الأموات،
وظاهره العموم للمسلم والكافر، إذ لا فائدة من سبهم، والتفكير بأعراضهم، بل ذلك يؤذني
الحي من أقاربهم، ويجلب الوزر لمن سبهم^(٦).

المطلب الثاني عشر: ازدراي الدعاء، والحط من قدره:

يعتبر بعض أهل القرى والبوادي أن الدعاء لا يُجدي، ولا يجلب ما يريده الداعي،
ويعتبرون أن الدعاء إنما هو للضعف العاجزين، وللنّساء والمساكين؛ إذ هو في عرفهم حيلة
المسكين، وملجاً الضعيف، ومن أقوالهم في ذلك: "الدعاء ما ذبح الذيب(أي الذئب)" ،

(١)- الأعراف: ٣٣.

(٢)- انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ٥١/٥، ٩٥/١٢.

(٣)- الإسراء: ٣٦.

(٤)- انظر: كتاب الكبان، ط٢، الإدارة العامة للثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٩٨-١٤٥١م، ص ٤٨.

(٥)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٣٩٣، كتاب: الحنائز، باب: ما ينهى من سب الأموات، ص ٢٥٨.

(٦)- انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الصعالي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨-١٤٤٢م، ٢٤٥.

وَمَعْنَاهُ أَنَّ الدُّعَاءَ لَوْ نَفَعَ، لَقُتِلَ الذَّئْبُ، وَذَلِكَ سُوءٌ أَدْبٌ عَظِيمٌ مَعَ اللَّهِ جَلَّ جَلَّهُ، الَّذِي أَمَرَ عِبَادَهُ
بِالدُّعَاءِ، وَوَعَدَهُمْ بِالإِجَابَةِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَحِبْ لَكُمْ
إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيِّدُ الْخُلُونَ جَهَنَّمُ دَاخِرِينَ﴾^(١)، وَقَالَ عَلَيْهِ:
﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَلَيْسَ قَرِيبٌ أَحِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسَ تَحِبُّوا لِ
وَلِيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(٢).

"وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثُرُ الْخَلْقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَسَائِرِ الْمُلْلَ، وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الدُّعَاءَ مِنْ أَقْوَى
الْأَسْبَابِ فِي حَلْبِ الْمَنَافِعِ، وَدَفْعِ الْمَضَارِ"^(٣)، وَهُوَ وَسِيلَةٌ يُظْهِرُ^{هَا} الْعَبْدَ فَقْرَهُ وَحَاجَتَهُ إِلَى
خَالِقِهِ، وَمَنِ التَّحَا إِلَى اللَّهِ بِدَعْوَةٍ فَازَ وَغَنِمَ، وَمَنْ طَرَقَ بَابَهُ أَجَابَهُ وَأَثَابَهُ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ)^(٤).

وَالدُّعَاءُ لَا يَنْفَعُ إِلَّا إِذَا تَحَقَّقَتْ شُرُوطُ إِجَابَتِهِ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا الثَّقَةُ بِاللَّهِ، وَالتَّصْدِيقُ^{لَهُ}
وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَلَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقُّ، وَالْإِخْلَاصُ لِلَّهِ سَبَّاحَهُ،
وَالْمُتَّابَعَةُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ الإِيمَانِ بِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبلغُ الْحَقَّ، وَهُوَ الصَّادِقُ فِيمَا يَقُولُ، وَأَنَّ
يَأْتِي الدَّاعِي بِالدُّعَاءِ عَنِ إِيمَانِهِ، وَثَقَةُ بِاللَّهِ، وَرَغْبَةُ فِيمَا عَنْهُ، وَأَنَّهُ يَقْبَلُ مُدَبِّرُ الْأَمْرِ، وَمُصْرِفُ
الْأَشْيَاءِ، وَأَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يَقْبَلُهُ، لَا عَنْ شَكٍّ، وَلَا عَنْ سُوءِ ظَنٍّ - كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ
مَنْ يَقُولُ مَا وَرَدَ أَعْلَاهُ - بَلْ عَنْ حُسْنِ ظَنِّ بِاللَّهِ، وَثَقَةُ بِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ تَحْلِفَ الْمَطْلُوبِ فَلَعْلَةً
مِنَ الْعِلْلَ، فَالْعَبْدُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِي بِالْأَسْبَابِ، وَاللَّهُ هُوَ مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ^(٥).
وَمِنَ الْمُخَالَفَاتِ فِي هَذَا الْجَانِبِ؛ قَوْلُ الْبَعْضِ: "يَا رَبِّ الرَّبِّ"، وَهُوَ لَا يَقْصِدُ بِذَلِكَ
دُعَاءً؛ بَلْ مَقْصِدُهُ إِلَيْعَاءُ بِانتِفَاءِ الْأَمْرِ بَعْدِ قُرْبِ وَقْوَعَهُ، وَهُوَ لَفْظٌ فِيهِ سُوءٌ أَدْبٌ مَعَ اللَّهِ

(١)- غافر: ٦٠.

(٢)- البقرة: ١٨٦.

(٣)- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، ط٩، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨-١٤٠٨م،
ص٤٥٩.

(٤)- أخرجه الترمذى: (٣٣٧٠)، كتاب: الدعوات، وقال: حديث حسنٌ غريبٌ؛ وابن ماجة: (٣٨٢٩)، كتاب:
الدعاء؛ وأحمد: (٨٧٤٨).

(٥)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مراجع سابق، ٣٥٩/٩.

حَكَّالَهُ، فَهُوَ رَبُّ الْأَرْبَابِ، وَمُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ، لَا رَبٌّ لَّهُ، وَلَا إِلَهَ سُواهُ، وَقَائِلُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي الْعَالَبِ لَا يَقْصُدُ مَعْنَاهَا الْلُّفْظِيُّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَتَجَبَّهَا وَاجِبٌ؛ لِّيَسْلِمَ الْعَبْدُ مِنْ كُلِّ مَا يَمْسِي حَانِبَ الْعِقِيدَةِ.

الْمَطَلَّبُ التَّالِثُ عَشَرُ: حُبُّ مَنْ عَادَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاعْتِقَادُ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ طَيِّبٌ

يرى بعض المخالفين من أهل القرى والبوادي بعض الطوائف الخارجة عن منهج أهل السنة والجماعة؛ كالرافضة، ما هم عليه من أخلاق، وما يقومون به من تصرفات طيبة معهم؛ أثناء التعامل معهم في البيع والشراء، أو دخول منازلهم كضيوف، مما أدى إلى إعجاب بعض أهل القرى والبوادي بهم، وحبهم جباراً شديداً، بل وصل الأمر بواحد منهم أن قال - والباحث يسمعه: "الظاهر أن دينهم أحسن من ديننا"، ويتحجرون في موادتهم وحبهم بالآية الكريمة: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^(١)، وما علم هؤلاء أن الإيمان وموالاة من حاد الله ورسوله لا يجتمعان في قلب المسلم؛ ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّوْمَرُ الْأَخْرِيُّوْدُوْنَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلَدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَلِحُونَ﴾^(٢).

وَمِنْ هؤلاء الرافضة من يسبُّ صحابة رسول الله ﷺ، ويطعن فيهم^(٣)، وَمَنْ سَبَّ هؤلاء فقد بارز الله تعالى بالمحاربة، بل من سبَّ المسلمين وأذاهم وازدرهم فقد ارتكب

(١) - الكافرون: ٦.

(٢) - المجادلة: ٢٢.

(٣) - انظر: الخطوط العريضة للأسس التي قام عليها دين الشيعة الإمامية الإثنى عشرية، محب الدين الخطيب، محمد نصيف، د.م.، ١٣٨٥ـ١٤٢٠، ص ٢٠؛ شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن خليل هراس، ط٤، دار المحرقة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٢ـ٢٠٠١، ص ٢٢٥.

كبيرةً من الكبائر، فَمَا الظُّنُونُ بِمَنْ سَبَّ أَفْضَلَ الْخَلْقِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَا شَكَ فِي شَنَاعَةِ فَعْلَهُ؛ لَكِنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ بِذَلِكِ؛ إِلَّا أَنْ يَعْتَقِدْ بُؤْءَةً عَلَيْهِ تَحْكِيمَنَا، أَوْ أَنَّهُ إِلَهٌ -مَثَلًاً -فِيهَا مَلْعُونٌ كَافِرٌ^(١).

وَمَنْ هُؤُلَاءِ مَنْ يَدْعُونَا عَلَيْهَا وَالْحَسْنَ وَالْحَسِينَ هُنَّ مَنْ دُونَ اللَّهِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُشْرِكٌ شَرٌّ كََأَكْبَرِ يُخْرِجُ مِنْ مَلَةِ الإِسْلَامِ، لَا يَحِلُّ تَزْوِيجُهُ، وَلَا أَكْلُ ذِيْحَتَهُ؛ لَأَنَّهَا مَيْتَةٌ، وَلَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا^(٢).

مَعَ التَّبَّيْهِ عَلَى أَنَّ الرَّافِضَةَ فِرَقٌ عَدِيدَةٌ مِنْهُمُ الْعُلَمَاءُ وَمِنْهُمْ غَيْرُ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَقْرَأَ مَا كَتَبَهُ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْصِيلِ فِرَقِهِمْ، وَبِيَانِ عَقِيدةِ كُلِّ فِرَقَةٍ مِنْهُمْ، لِيَتَبَيَّنَ لَهُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ مَرَفُوا مِنْ دِيْنِ الإِسْلَامِ، وَغَيْرُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَدِيهِمْ مُخَالَفَاتٌ وَبِدَاعٌ تَخْلُفُ بَيْنَ فِرَقَةٍ وَآخَرِي.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ عَشَرُ: أَقْوَالُ مُخَالِفَةِ الْعِقِيدَةِ:

الْمَسَالَةُ الْأَوَّلِيَّةُ: قَوْلُ: "مَا يَسْتَاهِلُ لِمَنْ أَصَبَّ بِمُصِيبَةٍ":

يَكْثُرُ هَذَا القَوْلُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْبُوَادِيِّ، فَمَنْ أَصَبَّ بِمُصِيبَةٍ قَالَوهُ بِحَقِّهِ، وَمَنْ مَرَضَ أَوْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ نَصَبٌ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ قَالَوهُ لَهُ، وَهَذَا القَوْلُ رَغْمَ أَنَّ الْبَاعِثَ عَلَيْهِ الشَّفَقَةَ عَلَى مَنْ قَيْلَ بَحْقَهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لَأَنَّهُ اعْتَرَاضٌ عَلَى اللَّهِ سَبَّحَانَهُ، وَهُوَ سَبَّحَانُهُ أَعْلَمُ بِأَحْوَالِ عَبَادِهِ، وَلِهِ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِيمَا يَقْضِيهِ وَيَقْدِرُهُ عَلَى عَبَادِهِ مِنْ صِحَّةٍ وَمَرَضٍ، وَغَنَّى وَفَقَرٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَالْمَشْرُوعُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَنْ يُقَالُ: عَافَاهُ اللَّهُ، وَشَفَاهُ اللَّهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الطَّيِّبَةِ؛ الَّتِي تُؤَدِّيُ الْمَقصُودَ، وَيُسْلِمُ قَائِلَهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ مِنْ ارْتِكَابِ الْمَحْظُورِ^(٣).

(١)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٨٩.

(٢)- فتاوى اللغة الدانة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ٣٧٣/٢، ٣٧٢.

(٣)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٤٢١/٨.

الْمَسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْلُ: "اللَّهُ يَظْلِمُكُ، أَوْ يَخْوِنُكُ، أَوْ غَيْرَهَا":

وهي من الفاظ الدعاء الدارجة على المستهم؛ إذ يقولون في دعائهم: "ظلمني، الله يظلمه"، "خاني، الله يخونه"، "خدعني، الله يخدعه"، "نسيني، الله ينساه"، ونحوها من الفاظ فيها سوء أدب مع الله جل جلاله.

فالظلم لا يوصف الله بذلك به الحال من الأحوال؛ لقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(١)، قوله تعالى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٢)، قوله - عز من قائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(٣)، وفي الحديث القدسي الذي يرويه رسول الله ﷺ، عن ربه جل جلاله ألم قال: ((يا عبادي! إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا...))^(٤) الحديث.

وكذلك الخيانة "لا يوصف الله بها أبداً؛ لأنها ذم بكل حال، إذ أنها مكر" في موضع الاتهام، وهو مذموم، قال - تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ حَانُوا اللَّهُ مِنْ قَبْلِ كَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾^(٥)، ولم يقل: فخانهم^(٦)، وكذلك الخداع؛ " فهو كالمكر يوصف الله - تعالى - به حين يكون مذماً، ولا يوصف به على سبيل الإطلاق"^(٧)، قال الله - تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ سُخْنَدِعُونَ اللَّهُ وَهُوَ حَلِيلُهُمْ﴾^(٨).

(١) - ق: ٢٩.

(٢) - الكهف: ٤٩.

(٣) - النساء: ٤٠.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٧٧، كتاب: البر والصلة والأداب، باب: تحريم الظلم، ص ١٠٣٩.

(٥) - الأنفال: ٧١.

(٦) - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ١٧١/١.

(٧) - المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحة.

(٨) - النساء: ١٤٢.

أَمَّا النَّسِيَانُ فَيُوصَفُ اللَّهُ بِهِ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ التَّرْكُ عن عِلْمٍ وَعَمْدٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّلَهُ عَنْهُ: ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذِهَا إِنَّا نَسِيْنَاكُمْ﴾^(١)، وَلَا يُوصَفُ بِهِ بِحَالٍ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْذُهُولِ عَنْ شَيْءٍ مَعْلُومٍ مِثْلِ قَوْلِهِ - تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنَّنَا نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(٢)، فَهَذَا الْمَعْنَى لِلنَّسِيَانِ مُسْتَفِيٌّ عَنِ اللَّهِ عَزَّ ذِيَّلَهُ؛ لِأَنَّ النَّسِيَانَ تَقْصُّ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - مُنَزَّهٌ عَنِ التَّقْصِ، وَمَوْصُوفٌ بِالْكَمَالِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ وَصْفُ اللَّهِ بِالنَّسِيَانِ بِهَذَا الْمَعْنَى عَلَى كُلِّ حَالٍ^(٣).

وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ كَثِيرٌ فِي تَلْكَ الْمُجْتَمِعَاتِ، يَنْبَغِي التَّبَرُّهُ لَهَا، وَالْتَّذَكِيرُ بِحُكْمِهَا، وَتَوْجِيهُ الْمُدَعُوِّينَ إِلَى الْأَلْفَاظِ الْحَسَنَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا مَحَاجِرٌ شَرْعِيَّةٌ.

الْمَسَالَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْلُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ أَوْ يَشَهِدُ اللَّهُ، وَالوَاقِعُ

بِخَلْفِ ذَلِكَ:

يَكْثُرُ هَذَا الْقَوْلُ عَلَى الْأَلْسُنِ عِنْدَ إِرَادَةِ تَأْكِيدِ الْقَوْلِ، وَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ - يَرْحَمُهُ اللَّهُ - عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "قَوْلُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ؟" هَذِهِ مَسَالَةٌ خَطِيرَةٌ، حَتَّى رَأَيْتُ فِي كُتُبِ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّ مَنْ قَالَ عَنْ شَيْءٍ يَعْلَمُ اللَّهَ، وَالْأَمْرُ بِخَلْفِهِ صَارَ كَافِرًا خَارِجًا عَنِ الْمُمْلَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: "يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي مَا فَعَلْتُ هَذَا"، وَأَنْتَ فَاعِلُهُ، فَمُقْتَضِيُّ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَجْهَلُ الْأَمْرَ، "يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي مَا زَرْتُ فَلَانًا"، وَأَنْتَ زَائِرُهُ، صَارَ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ بِمَا يَقْعُدُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ نَفَى عَنِ اللَّهِ الْعِلْمَ فَقَدْ كَفَرَ...، وَالْحَاصلُ أَنَّ قَوْلَ الْقَاتِلِ: "يَعْلَمُ اللَّهُ" إِذَا قَاتَلَهَا وَالْأَمْرُ عَلَى خَلْفِ ما قَالَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَطِيرٌ جِدًّا، وَهُوَ حَرَامٌ بِلَا شَكٍّ، أَمَّا إِذَا قَاتَلَهَا مُصِيبًا، وَالْأَمْرُ عَلَى وِفْقِ مَا قَالَ، فَلَا يَأْسُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ صَادِقٌ فِي قَوْلِهِ، وَلِأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ فِي سُورَةِ يَسٍّ^(٤): ﴿قَالُوا رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِنِّيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾^(٥).

(١) - السَّجْدَةُ: ١٤.

(٢) - الْبَقْرَةُ: ٢٨٦.

(٣) - مُجْمُوعُ فتاوَى وَرَسَائلُ فَضْلِيَّةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٧١/١ - ١٧٤.

(٤) - الْمَرْجِعُ نَفْسَهُ، ٢٢٢/٢، ٢٢٣.

(٥) - الْآيَةُ رقمُ: ١٦.

الْمَسَالَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُ: "جَاهَ اللَّهُ عَلَيْكَ":

يكون ذلك عندما يُريده أحد الأشخاص أن يحضر الآخر على الأكل أو أمر ما، أو يطلب منه شيئاً بالحاج، فيقول له: "وجه الله عليك كُلُّ"، أو "جاه الله عليك"، وهذا لا يجوز؛ لأنَّه "لا يجوز لأحد أن يستشعف الله تعالى إلى أحدٍ من الخلق، فإنَّ الله أعظم وأجل من أن يستشعف به إلى خلقه، وذلك لأنَّ مرتبة المشفوع إليه أعلى من مرتبة الشافع والمشفوع له، فكيف يصح أن يجعل الله - تعالى - شافعاً عند أحد؟!"^(١).

الْمَسَالَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْلُ: "اللَّهُ يَسْأَلُ عَنْ حَالِكَ":

يُحب المسؤول من سأله عن حاله بقوله: "الله يسأل عن حالك" أو: "الله ينشد عن حالك"؛ وهذه العبارة لا تجوز؛ لأنَّها تُوهمُ أنَّ الله - تعالى - يجهل الأمر فيحتاج إلى أن يسأل، وهذا من المعلوم أنَّه أمرٌ مُنْكَرٌ عظيم، والقائل لا يُريد هذا في الواقع، لا يُريد أنَّ الله يخفى عليه شيء، وينتاج إلى سؤالٍ، لكنَّ هذه العبارة قد تُفيد هذا المعنى، أو تُوهمُ هذا المعنى، فالواجب العدول عنها، واستبدالها بأنَّ يقول: "أسألك الله أن يحتفي بك"، أو "أن يلطف بك"، وما أشبهها^(٢).

الْمَسَالَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُ: "يَا وَيْلِي عَلَيْهِ، لِمَنْ مَاتَ":

يكون ذلك عند موت أحد الأعزاء، إذ يقول واحدهم: "يا ويلي عليه"، وفي ذلك إظهار للجزع من القضاء، وإيذاء للميت بالتدب والبكاء، ولا مانع في مثل هذا الموقف من الحُزُن على الميت، فذلك من طبيعة الإنسان، ولا يُواحدُ به، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنَّه قال حين مات ابنه إبراهيم: (إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمُعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا

(١) - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ١٣٨/٣.

(٢) - المرجع نفسه، ٧٧/٣، ٧٨.

بِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ^(١)، أَمَّا إِذَا اقْتَرَنَ بِالْجُرْمِ شَيْءٌ مِّنَ الْمُحَرَّمِ؛ كَلْطَمُ الْحُدُودِ، وَشَقُّ الْجِيُوبِ، وَتَنْفُ الشَّعْرِ، وَالنِّيَاحَةِ، فَهُوَ حِينَئِذٍ حَرَامٌ لِاقْتَرَانِهِ بِفَعْلِ مُحَرَّمٍ^(٢).

ويجب على المسلم أن يرضى بالقضاء، ويُسْلِم بالقدر، ولا يقول عند حلول مصيبة الموت إلا ما يرضي ربه عَزَّوَجَلَّ، فلا يقول: يا ولاده، أو: واثوراه، فعن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال النبي عليه السلام: **(لَيْسَ مَنْ مِنْ ضَرَبَ الْحُدُودَ، وَشَقَّ الْجِيُوبَ، وَدَعَا بِدُعَوَيِ الْجَاهِلِيَّةِ)**^(٣)، فالواحد الرضا والتسليم، والبعد عن الجزع والنياحة، فقد ثبت أن الميت يعذب ببكاء الحي ونياحته عليه^(٤)، والمقصود به البكاء غير المشروع، ودليل ذلك ما رواه ابن عمر عن أبيه - رضي الله عنهما، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: **(الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيَّحَ عَلَيْهِ)**^(٥)؛ ومسألة تعذيب الميت ببكاء الحي فيها خلاف بين السلف والخلف والعلماء، ولكن الصواب أنه يتادى بالبكاء عليه، كما نطق بذلك الأحاديث الصحيحة عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه؛ ومنها هذا الحديث^(٦).

وقد أنكر ذلك طوائف من السلف والخلف، واعتقدوا أن ذلك من باب تعذيب الإنسان بذنب غيره، ثم تتوعد طرقهم في تلك الأحاديث الصحيحة؛ فمنهم من غلط الرواية؛ كعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغيره، وهذه طريقة عائشة - رضي الله عنها، والشافعي وغيرهما، ومنهم من حمل ذلك على إذا ما أوصى به فيعذب على إيقائه، وهو قول طائفةٍ

(١) - صحيح البخاري، مرجح سابق، الحديث رقم: ١٣٠٣، كتاب: الجنائز، باب: (قول النبي ﷺ: "إِنَّ بَنَتْ لَمَحْزُونُونَ")، ص ٢٤٢.

(٢) - انظر: فتاوى العزيرية، محمد بن صالح العثيمين، ط١، جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الرياض، ٤١٩، ص ٤٤، ٤٥.

(٣) - صحيح البخاري، المرجح السابق، الحديث رقم: ١٢٩٨، كتاب: الجنائز، باب: ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة، ص ٢٤١.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجح سابق، ٤١٤/١٣، ٤١٤.

(٥) - صحيح البخاري، المرجح السابق، الحديث رقم: ١٢٩٢، كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت، ص ٢٣٩.

(٦) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مرجح سابق، ٣٧١-٣٧٠/٢٤.

كَالْمُزَرِّي، وغَيْرُه، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى مَا إِذَا كَانَ عَادُوكُمْ، فَيُعَذَّبُ عَلَى تَرْكِ النَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالُ ضَعِيفَةٌ جَدًّا^(١).

والأحاديث الصَّحِّحةُ الصَّرِّيحَةُ الَّتِي يَرْوِيهَا مثْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ^(٢)، لَا تُرَدُّ بِمِثْلِ هَذَا، وَعَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- لَهَا مثْلُ هَذَا نَظَارَتِ تَرْدُدُ الْحَدِيثِ بِنَوْعٍ مِّنَ التَّأْوِيلِ وَالاحْتِهَادِ لِاعْتِقَادِهَا بُطْلَانُ مَعْنَاهُ، وَلَا
يَكُونُ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَمَنْ تَدَبَّرَ هَذَا الْبَابِ وَجَدَ هَذَا الْحَدِيثَ الصَّحِّحَ الصَّرِّيحَ الَّذِي يَرْوِيهِ
الثَّقَةُ لَا يَرُدُّهُ أَحَدٌ بِمِثْلِ هَذَا إِلَّا كَانَ مُخْضَبًا^(٣).

(١) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، المرجع السابق، ٢٤/٣٧٠-٣٧١.

(٢) - انظر: المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحات.

المبحث الثاني: واقع تمكّن المدعى في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات:

العبادة في اللغة: هي الانقياد، والخضوع، والطاعة، والذل^(١)، أمّا في الاصطلاح، فهني: "الطاعة والخضوع لله تعالى على جهة التّعظيم"^(٢). وفيما يلي من مطالب سيكون حديثاً عن بعض مخالفات أهل القرى والبواقي في مجال العبادات:

المطلب الأول: الجهل بأحكام العبادات:

ومن ذلك: **الجهل** بعرفة أركان الصلاة، وأحكامها، وهو خلاف ما ينبغي للمسلم، فإن الصلاة أعظم أركان الإسلام العُمَلَيَّة، والله قد أمر بإقامتها في آيات قد تبلغ السبعين أو تزيد، ولا تُمْكِن إقامتها إلا بعرفة أحكامها، ومعرفة كيفية صلاة النبي ﷺ، والذي لا يسع جهله من أحكام الصلاة: معرفة شروطها، وأركانها، وواجباتها، وأحكام الاقتداء، والسهُو، ونحو ذلك، فمعرفة هذه الأحكام فرض، والإخلال بتعلُّمها قد يجعل المسلم غافلاً عن مُبطلات صلاته، ومفسداتها، ولا يُعذر أحد بجهله في هذا العصر الذي تيسّرت فيه سُبُلُ التّعلم، وتَعدَّدت وسائل التعليم، والله الحمد^(٣).

ومن ذلك: **الجهل بالقراءة الصحيحة للفاتحة**، وعدم العناية بها، واللحن في قراءتها، مثل: كسر اللام في العالمين، وفتح همزة اهْدَنَا، وضم التاء في أَتَعْمَتْ، وغيرها من لحن قد يُخل بالمعنى، ولا يمكن فاعله من الإمامة، ويفسِد الصلاة، وهذا ما يجب على المسلم أن يتَجَهَّبَ له لتكون صلاته صحيحة^(٤).

ومن ذلك: **جهل أنصبة الزكاة**، والتهاؤ في معرفة أحكامها، فمن كان ذا مال وجَبَ عليه أن يَعْلَم، أو يسأل عن زكاته، لأنَّها فرضٌ عليه، ولكن يُخرجها على الوجه

(١) انظر: مادة: عبد في: مختار الصحاح، مرجع سابق، ص ٤٠٨؛ المصباح المنير، مرجع سابق، ص ٣٨٩.

(٢) معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق، ص ٢٧٢.

(٣) انظر: المظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٥٤، ٥٥.

(٤) انظر: المرجع نفسه، ص ٥٥؛ مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ١٢/٩٩.

الشرعِيَّ إلا إذا تعلَّم الأحكام، من حيثُ الصَّابُور، ونَوْعُ المال، وقدرُ الزَّكَاة، ومصارفُها، ونحو ذلك، ومن تساهل في تعلُّم ذلك، أو السُّؤال عنه، فربما وقع في محظوظ دون علمه، أو حتى إنما بتأخير زكاته، أو لم يعطها من يستحقها، ونحو ذلك، ولا بد لكل ذي مال أن يتعلَّم أحكام زكاته، فهي فرض المال، وإيتاؤها وحصول الفرض على وجده يلزم له علم بتعلُّم أو سؤال^(١).

المطلب الثاني: مخالفات الطهارة:

ومن ذلك: الصَّلاة دون وضوء بعد نوم، أو التَّهاؤ في إساغ الوضوء على الوجه الشرعي، وذلك مفسدة للصلوة بالكلية؛ لأن الوضوء شرط لصحة الصَّلاة^(٢)، فقد قال رَسُولُ الله ﷺ: لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلوت^(٣)، وقال: لا تقبل صلاة أحدكم، إذا أحدث حتى يتوضأ^(٤).

وهذه من الأمور التي ينبغي للمسلم اجتنابها، فعن سالم مولى شداد، قال: دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ يوم توفيق سعد ابن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن ابن أبي بكر فوضأ عندها، فقالت: يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ويل للأعذاب من النار)^(٥).

ومن ذلك: اعتقاد أن الاستئداء لا بد منه قبل الوضوء إذا أراد أحدهم الوضوء من ريح، أو بعد نوم، وذلك غير لازم؛ فلا يلزم الشخص أن يستنجي كلما أراد الوضوء إذا لم يُحدث؛ لأن الأدلة الشرعية لم تردد بالاستئداء من الرِّيح، وإنما وردت بأن الرِّيح حدث يوجب الوضوء^(٦).

(١)- انظر: المرجع السابق، ص ٧٨.

(٢)- انظر: زاد المستقنع في الفقه، موسى بن أحمد المقدسي، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ١٤٠٩/١٤١٠، ص ٢١، ٥٥.

(٣)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٤، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلوة، ص ١١٩.

(٤)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٤٠، نفس الكتاب والباب، ص ١١٩.

(٥)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٤٠، كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجليين بكمامهما، ص ٢٣٨.

(٦)- انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ٤٠/٥؛ المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٣٢، ٣٣.

ومن ذلك: **عدم الاستئثار عند قضاء الحاجة**: فلا يحرض البعض في القرى والبوا迪 على البعد عن أنظار الناس عند قضاء حاجته، وذلك قد يؤدي إلى كشف عورته، وال المسلم مأمور بسترها، ويُستحب الاستئثار عن الناس؛ لقول النبي ﷺ: (من أتى الغائط فليستتر، فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيراً من الرمل فليستدرجه)^(١)، وعن جابر رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد^(٢)، والبراز: الموضع البارز، سمي قضاء الحاجة به؛ لأنها تُقضى فيه^(٣)، وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ إذا ذهب أبعد^(٤)، وفي فعل النبي ﷺ حير قدوة لأمثال هؤلاء.

ومن ذلك: **التييم مع أن الماء قريب**: يستطيع المييم أن يصله قبل انتهاء وقت الصلاة، وقد سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بما نصه: "إِنَّا بَدْوُ الْبَرِّ، وَالْمَاء يَعْدُ عَنْ خَمْسِينَ [كِيلَمَانَ]، وَإِنَّا نَحْلِبُ الْمَاء لِأَهْلِنَا عَلَى السَّيَّارَاتِ، خَنْ نَسْقِي الْإِبَلِ وَالْغَنْمِ، هُلْ يَحْلُّ عَلَيْنَا الْوَضُوءُ وَالْاسْتِحْمَامُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَبَعْضُ الْبَيْوَاتِ فِيهَا عَشْرَةُ أَفْرَادٍ، وَالْبَعْض أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا التَّيِيمُ، أَرْجُو إِفَادَتِنَا؟"، فأجابت اللجنة بأن السائل ذكر أنه يأتون بالماء لسقي الإبل والغنم، فهم واجدون للماء، فيلزمهم الوضوء والعسل، وكوئهم بداؤاً في البر لا يكون عذرًا مبيحاً للتيم، وهم يجلبون الماء لمواشيهم بالسيارات^(٥).

المطلب الثالث: مخالفات الصلاة:

ومن ذلك: **ترك الطهارة في الصلاة**، وعدم استقرار الظهر في الركوع والسجود، وعدم إقامته بعد الرفع من الركوع، واستوائه في الجلوس بين السجدين، وكل ذلك مشهور ومُشاهَدٌ في جماهير المسلمين، ولا يكاد يخلو مسجدٌ من نماذج من نماذج من الذين لا يطمئنون في

(١) - أخرجه ابن ماجة: (٣٣٧)، كتاب: الطهارة وسنها؛ وأبو داود: (٣٥)، كتاب: الطهارة؛ وأحمد: (٨٨٣٨).

(٢) - أخرجه ابن ماجة: (٣٣٥)، نفس الكتاب؛ وأبو داود: (٢)، نفس الكتاب؛ وصححه الألباني في الصحيح، ١٤٩/٣.

(٣) - انظر: المعني، عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله بن عبدالحسين التركي وعبدالفتاح محمد الخلو، ط٣، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٧م، ٢٢٢/١.

(٤) - أخرجه الترمذى: (٢٠)، كتاب: الطهارة، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجة: (٣٣١)، كتاب: الطهارة وسنها؛ وأبو داود: (١)، كتاب: الطهارة؛ وأحمد: (١٨١٧)، وصححه الألباني في السلسلة: (١١٥٩).

(٥) - انظر: فتاوى اللجنة، مرجع سابق، ٥/٣٣٤-٣٣١.

صلاتكم، ومعلوم أنَّ الطَّمَائِنَةَ في الصَّلَاةِ رُكْنٌ مِّنْ أَركانِها لَا تَصِحُّ بِدُونِهَا^(١)، وأعظم دليل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه دَخَلَ الْمَسْجَدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَرَدَّ، وَقَالَ: (اْرْجِعْ فَصَلَّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)، فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَى، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، فَقَالَ: (اْرْجِعْ فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ) ثَلَاثَةً، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثْتَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِمْتِنِي! فَقَالَ: (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَا مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ رَأْكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ جَالِسًا، وَافْعُلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلُّهَا)^(٢).

ومن ذلك أيضاً: التَّلْفُتُ في الصَّلَاةِ لغير حاجةٍ، وذلك يُنقضُ الخشوع في الصَّلَاةِ، وهو مُنْقَضٌ للصلوة أيضاً، فعن عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها، قالت: سألتُ رسولَ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن الالتفات في الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: (هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ)^(٣).
ومنه أيضاً: الصَّلَاةُ خارج المساجد رغم قربها، حيث يُؤدي البعض الصَّلَاةَ في مزرعته، أو منزله القريب من المسجد، وهو يستطيع الحضور للجماعة، وقدرٌ عليها بلا مشقة عليه، وهذا غير جائز؛ لأنَّ الجماعة واجبة، والصلوة مأمورٌ أنْ تقام في المساجد، ولا يُسْتَشَّى من ذلك إلا مَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ شَرِيعِيٌّ يُبيحُ له التَّلْفُت^(٤)، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَدْ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ: (لَقَدْ هَمِمْتُ أَنْ آمِرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَالُفُ إِلَيْهِ رِجَالًا يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا)، فَأَمْرَ بِهِمْ فَيَحْرُقُونَ عَلَيْهِمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ، بِيُوْتِهِمْ، وَلَوْ عَلِمْ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظِيمًا سَمِينًا لَشَهَدَهَا). يعني صلاة العشاء^(٥).

(١)- انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٢٤.

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٧٥٧، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأمور في الصَّلَوَاتِ كُلُّهَا، ص ١٤٦.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٧٥١، كتاب: الأذان، باب: الالتفات في الصَّلَاةِ، ص ١٤٥.

(٤)- انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٥)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٥٤، كتاب: المساجد، باب: صلاة الجماعة من سُنن الْهُدَى، ص ٢٥٧.

وَالْأَدَلَةُ كثِيرَةٌ عَلَى وجوب الصلاة في الجماعة في المساجد بِحَقِّ الرَّجَالِ، وَيَبْغِي عدم التَّفَرِيطُ فِيهَا؛ فَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شعائر الدِّينِ الظَّاهِرَةِ، وَمِنْ أَسْبَابِ التَّعَارُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَحُصُولِ الْمُوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ، وَزِوالِ الشَّحَنَاءِ، وَفُرْصَةِ الْإِجْتِمَاعِ وَاللَّقَاءِ، وَمَعْرِفَةِ أحوالِ الجماعةِ وَالإخوانِ والجيرانِ^(١).

وَمِنْ مُخَالَفَاتِ الصَّلَاةِ أَيْضًا: عَدَمُ الدِّقَّةِ فِي تَحْرِيِ الاتِّجَاهِ الصَّحِيحِ لِلْقِبْلَةِ؛ فَعِنْدَمَا يَكُونُ البعضُ فِي الصَّحْرَاءِ مثلاً، أَوْ بَعِيداً عَنِ الْمَسَاجِدِ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي بِدُونِ دِقَّةٍ فِي تَحْدِيدِ اتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ، وَهَذَا الْفَعْلُ يُطْلِلُ الصَّلَاةَ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ صَلَاتَهُ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ؛ لَأَنَّ فِي إِمْكَانِهِ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ، أَوْ الْمَنْطَقَةِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا^(٢).

المَطَلَبُ الرَّابِعُ: الْكَلَامُ أَثْنَاءَ خُطْبَةِ الْجُمُوعَةِ:

يَقُومُ بعْضُ الْبَادِيَةِ بِالسَّلَامِ عَلَى جَارِهِ فِي الصَّفَّ، وَالْخَطَّابُ يَخْطُبُ، وَيُعَانِقُهُ أَهْيَانًا، وَيَسْأَلُهُ عَنِ الْحَالِ وَالْمَالِ، يَفْعُلُ ذَلِكَ إِمَّا جَهْلًا بِحُكْمِ الْكَلَامِ أَثْنَاءَ الْخُطْبَةِ، أَوْ تَحَاوُلًا وَهُوَ بِالْحُكْمِ عَالِمٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْصَاتَ وَاحِبُّ مِنْ حِينِ يَأْخُذُ الْإِمَامَ فِي الْخُطْبَةِ، فَلَا يَجُوزُ الْكَلَامُ لِأَحَدٍ مِنَ الْحَاضِرِينَ، وَلَا فَرْقٌ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ الْخَطَّابِ وَالْبَعِيدِ عَنْهُ مَكَانًا، وَيُسْتَشْفَى مِنْ ذَلِكَ مَنْ يُكَلِّمُ الْخَطَّابَ دُونَ غَيْرِهِ^(٣)، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَفْسَدَ جَمِيعَهُ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُوعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغُوتَ)^(٤).

المَطَلَبُ الْخَامِسُ: مَنْعُ الزَّكَاةِ، وَالتَّحَاوِلُ فِي أَدَائِهَا:

يَنْعِي الْبَعْضُ زَكَاةَ مَحَاصِيلِ مَزَارِعِهِ، أَوْ مَوَاشِيهِ، جَهْلًا بِوْجُوهِهَا، وَذَلِكَ لَا يُسْقِطُهَا عَنِ صَاحِبِ الْمَالِ؛ لَأَنَّ فَرْضَ الزَّكَاةِ أَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَالْحُكْمُ لَا يَخْفَى عَلَى

(١)- انظر: *تحفة الإخوان* بأرجوحةِ مُهْمَمَةٍ تتعلق بِأركانِ الإِسْلَامِ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٩٦، ٩٧.

(٢)- انظر: *المراجع نفسه*، ص ٦٢.

(٣)- انظر: *المُغْنِي*، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٩٣/٣ - ١٩٨.

(٤)- *صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ*، مَرْجِعُ سَابِقٍ، أَخْدِيثُ رقم: ٨٥١، كِتَابُ: الْجُمُوعَةِ، بَابٌ: فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ فِي الْخُطْبَةِ، ص ٣٣٠.

ال المسلمين^(١)، فمن ترك الزكاة حَدْهَا لوجوها مع توافر شروط وجوباً عليه كفر بذلك إجماعاً، ولو زُكِّي ما دام حاصداً لوجوها، أمّا من تركها بُخْلًا أو تهاوناً فهو فاسق^(٢)، وقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنب^(٣)، وإخراج الزكاة واجب على الفور مع إمكانه؛ إلا لضرر^(٤).

وفي منع الزكاة وعيده شديد؛ ويكتفي دليلاً على ذلك قول رسول الله ﷺ في حديث طويل: (مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فَضَّةٍ، لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأَحْمَمَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكُوَّى بِهَا جَنَّهُ وَجَنِّيَّهُ وَظَهْرَهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ). قيل: يا رسول الله! فالإبل؟ قال: (ولَا صَاحِبِ إِبْلٍ لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا، وَمِنْ حَقُّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدَهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بُطِّحَ لَهَا بِقَاعَ قَرْقَرٍ، أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطُوَّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ). قيل: يا رسول الله! فالبقر والغنم؟ قال: (ولَا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلَا غَنَمَ لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِّحَ لَهَا بِقَاعَ قَرْقَرٍ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضَباءٌ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطُوَّهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ) ^(٥) الحديث.

(١) انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٢٣٩/١٤.

(٢) انظر: تحفة الإخوان بأجوية مهمة تتعلق بآركان الإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٩.

(٣) انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٤) انظر: زاد المستقنع في الفقه، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٥) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٩٨٧، كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة، ص ٣٨١.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَحَايلُ عَنْ إِخْرَاجِ زَكَاتِهِ مَا لَهُ يَا خَرَاجَ الرَّدِيءِ مِنْهَا، وَذَلِكَ مُنْكَرٌ عَظِيمٌ وَإِخْرَاجُ الرَّدِيءِ مِنَ الزَّكَاتِ لَا يَجُوزُ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا^(١) الْحَدِيثُ.

المَطْلَبُ السَّادِسُ: الْإِفْطَارُ فِي رَمَضَانَ بِغَيْرِ عُذْرٍ

وَذَلِكَ خَاصٌ بِبَعْضِ الشَّيَّابِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي الَّذِينَ يَضُعُفُ تَسْكُنُهُمْ بِالدِّينِ؛ حَيْثُ يَتَحَمَّلُونَ أَسْفَلَ حَسُورِ الْطُّرُقِ، أَوْ فِي الْفَلَادَةِ، وَيَفْطَرُونَ خَارِجَ رَمَضَانَ بِغَيْرِ عُذْرٍ، مَعَ مَا يُصَاحِبُ ذَلِكَ الْفَعْلَ الشَّيْئِيْعَ مِنْ مُنْكَرَاتٍ عَدِيدَةٍ.

وَإِفْطَارُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ عَمَدًا بِلَا عُذْرٍ شَرِيعِيًّّا كَبِيرًا مِنْ كُبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٢)، وَعَلَى فَاعِلِ ذَلِكَ التُّوْبَةَ إِلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَالْقَضَاءِ، هَذَا إِذَا أَفْطَرَ تَسَاهُلًا وَتَكَاسُلًا، أَمَّا إِذَا كَانَ إِفْطَارُهُ جَحْدًا لِلْوَجُوبِ، فَهُوَ كَافِرٌ كُفُّرًا أَكْبَرًا^(٣)، وَالْوَاجِبُ تَعْزِيزُ الْمُفْطَرِ تَكَوَّنَ عَلَى ذَلِكَ، وَتَأْدِيهِ بِمَا يَرْدِعُهُ إِذَا رُفِعَ أَمْرُهُ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، أَوْ إِلَى هِيَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَدْ تَوَعَّدَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَفْطَارِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ بِغَيْرِ عُذْرٍ بِقَوْلِهِ: (مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ بِلَا عُذْرٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ، وَإِنْ صَامَهُ)^(٤)، فَكَيْفَ بِمَنْ أَفْطَرَ الشَّهْرَ كُلَّهُ، أَوْ غَالِبَهُ، وَجَمِيعَ إِلَى ذَلِكَ الْمَعَاصِي وَالْمُوْبِقَاتِ؟ عِيَادًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ الصَّنْعِ.

المَطْلَبُ السَّابِعُ: تَأْخِيرُ الْحَجَّ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى أَدَائِهِ

يُوجَدُ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي مَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الْحَجَّ، وَلَدِيهِ الْمَالُ الْكَافِي لِلْقِيَامِ بِهِ، وَمَرَدُ ذَلِكَ إِلَى التَّسْوِيفِ وَالتَّهَاوُنِ، وَالْتَّعَذُّرِ بِأَعْذَارٍ وَاهِيَّ، وَقَدْ عَدَ الْذَّهَبِيُّ

(١) - **صَحِيقُ مُسْلِمٍ**، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْمُ: ٩٨٧، كِتَابُ الزَّكَاتِ، بَابُ: قِبْلَ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكِتَابِ الطَّيِّبِ وَتَرَبِّيَتِهَا، ص ٣٩١.

(٢) - انظر: **كِتَابُ الْكَافِرِ**، الْذَّهَبِيُّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٣٧، ٣٨.

(٣) - انظر: **مُجْمُوعُ فتاوَى وَمَقَالَاتِ مُتَوْعِدَةٍ**، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١٥/٢٣١.

(٤) - أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ: (٧٢٢)، كِتَابُ الصَّوْمِ؛ وَابْنُ مَاجَةَ: (١٦٧٢)، كِتَابُ الصَّيَامِ؛ وَأَبُو دَاوُدَ: (٢٣٩٦)، كِتَابُ الصَّوْمِ؛ وَأَحْمَدَ: (٩٩٠٨).

هذا الفعل كبيرة من كبائر الذنوب^(١)، فيجب على من لم يحج من المسلمين وهو يستطيع الحج أن يبادر إليه؛ لأن أداء الحج واجب على الفور في حق من استطاع إليه السبيل^(٢)؛ لظاهر قول الله تعالى: «وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»^(٣)، ومن كفر فإن الله غني عن العلمين^(٤)، وقول النبي ﷺ: (أيها الناس! قد فرض الله عليكم الحج فخذلوا)^(٥).

ومعلوم لكل مسلم أن الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام؛ لقول رسول الله ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، والحج، وصوم رمضان)^(٦).

وعلى مثل هؤلاء أن يبادروا بالحج قبل فوات الأوان، ما دام الجسم صحيحاً، والمال متوفراً، والمواصلات سهلة، وقبل أن تشغلهم الشواغل، وتفاجئهم الصوادف، وليسلموا من الإثم، وتبرأ ذممتهم بأداء هذا الركن العظيم، وليظفروا بثوابه الجليل من الله الكريم.

(١) - انظر: كتاب الكبائر، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٢٩/١٦، ٣٠.

(٣) - آل عمران: ٩٧.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٣٣٧، كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرّة في العمر، ص ٥٢٩.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨، كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، ص ١٧.

المبحث الثالث: واقع تمكّن المدعى في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات:

المعاملات في اللغة: جمْع مُعَامِلَة، وهي مأْخُوذَةٌ مِنْ عَامِلٍ؛ فَيُقَالُ عَامِلُهُ أَيْ: تَصْرِفُ مَعَهُ فِي بَيْعٍ وَنَوْهٍ^(١).

أما في الاصطلاح: فهي: الأحكام الشرعية المُنظمة لمعامل الناس في الدنيا^(٢). وفيما يلي من مطالب سيكون حديثاً عن بعض مخالفات أهل القرى والبواقي في مجال المعاملات:

المطلب الأول: مخالفات البيوع:

ومنها: الغش في البيوع على العموم، وذلك بإخفاء عيوب السلعة عن المشتري عند بيعها له، وعدم إخباره بها، كبيع المريضة من الأنعام، أو إعطاء البهيمة ما يُؤْهِمُ المشتري بأنّها سمينة، أو وضع الحيد فوق الرديء من السلع، والغش في تجهيز التمر قبل بيعه، بخلط القديم بالجديد، أو الفاسد بالجيد، أو قليل القيمة بكثيرها، وعدم التَّنَظُّف عند تجهيزه واستخدام الأرجح في ذلك، أو خلط السمن بالزيت، أو الإقط بالدقائق، وغير ذلك من أنواع الغش.

والغش في البيوع محرّم شرعاً، ومذموم فاعله تقلاً وعقولاً^(٣)، ودليل ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مَنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مَنَّا)^(٤)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ، فَادْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: (مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مَنَّا)^(٥)، وقد

(١)- انظر: المعجم الوسيط، مرجع سابق، ٦٣٤/٢.

(٢)- انظر: معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق، ص ٤٠٨.

(٣)- انظر: سبل السلام، مرجع سابق، ٥٢/٣.

(٤)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٠١، كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مَنَّا)، ص ٦٧.

(٥)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٠٢، نفس الكتاب والباب والصفحة.

ثبت أن الصدق سبب للبركة في البيع؛ فعن حكيم بن حرام رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (البيعان بالخيار ما لم يتفرق، فإن صدقاً وبياناً بورك لهما في يبعهما، وإن كذباً وكتاماً محق بركة يبعهما).^(١)

ويدخل تحت هذا الباب: التدليس في البيع؛ لأن "يحسن السلعة التي يريد بيعها تحسيناً مؤقتاً لأجل البيع، وكتم العيب"^(٢)، ودليل ذلك قوله تعالى: (لا تصرروا الإبل والغنم)^(٣) الحديث، وتصريحة الإبل والغنم معناها: ترك حلبها قبل بيعها بفترة؛ لتبدو كثيرة الحليب، وفيه تدليس على المشتري، بإيهامه بذلك، والواقع خلافه.

ومنها: بيع النجاش؛ وهو: الزيادة في ثمن السلعة المعروضة للبيع، لا ليشتريها، بل ليعرّ بذلك غيره^(٤)، وهو محرّم؛ لأنّه نوع من الخداع، والتلاعب بالمشتري الذي لا يعلم عن الكيد المدبر له، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجاش؛ فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجاش^(٥)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تاجشو، ولا بيع الماء على بيع أخيه، ولا بيع حاضر لياد)^(٦) الحديث.

ومنها: بيع الغرر؛ هو: المجهول العاقبة، وهو ثلاثة أنواع: إما المعدوم، وإما المعجوز عن تسليمه، وإما المعين المجهول جنسه وقدره، وهذا البيع منهى عنه؛ لأنّه مطنة العداوة والبغضاء، وأكل أموال الناس بالباطل^(٧)، ويدخل في هذا البيع: من يبيع شيئاً لم

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ١٥٣٢، كتاب: البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان، ص ٦٢١.

(٢)- المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١١٤.

(٣)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٥١٥، كتاب: البيوع، باب: تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، ص ٦١٥.

(٤)- انظر: سبل السلام، المرجع السابق، ٣٢/٣، ٣٤.

(٥)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١٤٢، كتاب: البيوع، باب: (النجاش، ومن قال: لا يجوز ذلك البيع)، ص ٣٨٥.

(٦)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤١٣، كتاب: النكاح، باب: تعميم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك، ص ٥٥٦.

(٧)- انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٢٩/٢٢-٢٦.

بِرَهُ الْمُشْتَري، وَلَا عَرَفَهُ بِوْصُفِ مُنْضَبِطٍ، وَبَيْعُ الْمُلَامِسَةِ، وَالْمُتَابِدَةِ، وَبَيْعُ الْحَصَاءِ، وَبَيْعُ
السِّمْكِ فِي الْمَاءِ، وَالظَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ^(١).

وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر وحجل الحبلة، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ حَجَلِ الْحَبْلَةِ، وَكَانَ يَعْمَلُ بِتَابِعِهِ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ؛ كَانَ
الرَّجُلُ يَتَابِعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُسْتَجَعَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُسْتَجَعُ الْيَتِيُّ فِي بَطْنِهَا^(٢)، كَمَا نَهَىٰ ﷺ عَنْ بَيْعِ
الْمُتَابِدَةِ وَالْمُلَامِسَةِ، فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ثَقِيفِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُتَابِدَةِ - وَهِيَ طَرْحُ
الرَّجُلِ ثُوَبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِلَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ - وَنَهَىٰ عَنِ الْمُلَامِسَةِ وَالْمُلَامِسَةُ
لَمْ يُسْرِّ التَّوْبَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ^(٣)، وَالْجَامِعُ بَيْنَ هَذِهِ الْبِيُّونِ أَنَّهَا يُبُوْغُ غَرَرٌ، وَفِيهَا جَهَالَةٌ لَا تُمْكِنُ
الْمُشْتَري مِنْ مُعَايِنَتِهَا، وَالنَّظَرُ فِيهَا مَلِيًّا قَبْلَ شَرائِهَا.

المَطَلَبُ الثَّانِي: مُخَالَفَاتُ النِّكَاحِ:

وَمِنْهَا: نِكَاحُ الشَّعَارِ؛ وَهُوَ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ،
أَوْ يُزَوِّجَهُ أُخْتَهُ، عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ أُخْتَهُ، وَلِيُسْ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ^(٤).

وَلَا خِلَافٌ فِي تَحْرِيمِ الشَّعَارِ، وَمُخَالَفَتِهِ لِشَرِيعَةِ اللَّهِ، فَقَدْ دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ
الشَّرِيفَةُ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَمُخَالَفَتِهِ لِلْمُقْتَضَيَاتِ الشَّرِيعِيَّةِ، فَعَنْ أَبِي عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشَّعَارِ، وَالشَّعَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ،
وَلَيُسْ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ^(٥)، وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا شِعَارٌ فِي
الإِسْلَامِ)^(٦).

فَالشَّعَارُ الْصَّرِيقُ الْخَالِي مِنَ الْمَهْرِ، أَوْ الْمُشَتمِلُ عَلَى مَهْرٍ قَلِيلٍ عَلَى سَبِيلِ الْحِيلَةِ باطِلٌ
يُفْسَدُ فِي الْعَدْدِ قَبْلَ الدُّخُولِ، أَوْ بَعْدِهِ، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِتَحْرِيمِ الشَّعَارِ؛ لِمَا

(١) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٠٩، ١١٠.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١٤٣، كتاب: البيوع، باب: بيع الغرر وبيع الحبلة، ص ٣٨٥.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢١٤٤، كتاب: البيوع، باب: بيع الملامسة، ص ٣٨٥.

(٤) - انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٤، ص ٣٢٨.

(٥) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤١٥، كتاب: النكاح، باب: تحرير نكاح الشعاع وبطلانه، ص ٥٥٧.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٤١٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

فيه من التلاعِب بِمَسْؤُلية الولادة، وما تقتضيه، مِنْ وجوب التَّصْحُّ، وبذل الجهد في اختيار مَنْ يكون عوناً لِلزَّوْجَةِ على مَا يُسْعِدُهَا في حيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَى^(١).

وَمِنَ الْمَفَاسِدِ الَّتِي تَحْدُثُ عِنْدِ تَزوِيجِ كُلِّ وَاحِدٍ ابْنَتَهُ لِلآخر، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ شَعَارٌ أَنَّ مَا يَحْصُلُ فِي بَيْتِ بَنْتِ هَذَا، أَوْ أَخْتِهِ، يَحْصُلُ فِي بَيْتِ الْآخِرِ؛ إِنْ أَنْفَقَ هَذَا أَنْفَقَ الْآخِرِ، وَإِنْ كَسَّا هَذَا كَسَّا الْآخِرِ، إِذَا حَصَلَ شَقَاقٌ هُنَا يَحْصُلُ هُنَاكُ، وَإِذَا رَضِيَتْ هَذِهِ رَضِيَتْ الْآخِرِ، وَإِنْ غَضِبَتْ غَضِبَتْ الْآخِرِ، وَلَا رِيبٌ فِي أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مِنَ الرَّوَاجِينَ أَنْ يَمْسِكَ زَوْجَهُ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ يُسْرِحَهَا بِإِحْسَانٍ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُعَلِّمَ ذَلِكَ عَلَى فَعْلِ الرَّوَاجِ الْآخِرِ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يَظْلِمُ وَجْبُ إِقَامَةِ الْحَقِّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْلِ لِلآخر أَنْ يَظْلِمَ زَوْجَهُ لِكُونِهَا بَنْتَأً لِلأَوَّلِ، وَإِذَا كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا يَظْلِمُ زَوْجَهُ لِأَجْلِ ظُلْمِ الْآخِرِ - وَهَذَا يَحْدُثُ غالباً فِي مُثْلِ هَذَا النَّوْعِ مِنَ النِّكَاحِ - فَيَسْتَحِقُ كُلُّ مِنْهُمَا الْعَقُوبَةِ؛ وَلَوْ شُرِطَ هَذَا فِي النِّكَاحِ لِكَانَ شَرْطاً باطِلَّا مِنْ جِنْسِ نِكَاحِ الشَّعَارِ، فَكَيْفَ إِذَا زَوْجَةٌ عَلَى أَنَّهُ إِنْ أَنْصَفَهَا أَنْصَفَ الْآخِرِ، وَإِنْ ظَلَمَهَا ظَلَمَ الْآخِرُ زَوْجَهُ؟ فَإِنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَحْوَى الْعَقُوبَةِ الَّتِي تَرْجُرُهُ عَنْ مُثْلِ ذَلِكَ^(٢).

وَوَاقِعُ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي يَشَهِدُ بِحَالَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ نِكَاحِ الشَّعَارِ بِنَوْعِيهِ: الْخَالِي مِنَ الْمَهْرِ، وَقَلِيلُ الْمَهْرِ، وَالرَّوَاجُ الْمَشْرُوطُ بِتَزوِيجِ كُلِّ وَاحِدٍ ابْنَتَهُ لِلآخر بِوُجُودِ الْمَهْرِ، وَقَدْ يَجْتَمِعُ مَعَ هَذَا ظَلْمٌ آخِرٌ وَهُوَ تَزوِيجُ الصَّغِيرَةِ فِي السِّنِّ بِمَنْ بَلَغَ مِنَ الْعُمُرِ عِتْيَّاً دُونَ رِضَاهَا، الْأَمْرُ الَّذِي يَجْلِبُ الْكَثِيرَ مِنَ الْمَفَاسِدِ الَّتِي لَا تَخْفِي عَلَى كُلِّ مَنْ أَمْعَنَ النَّظرَ.

وَمِنْهَا: نِكَاحُ الْمُحَلَّ؛ وَهُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ الْبَائِنَةَ مِنْ مُطْلَقِهَا لَا لِرَغْبَتِهِ فِيهَا، بَلْ لِيَحْلِنَهَا لِرَوْجَهَا الْأَوَّلِ، وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٣)، وَقَدْ جَاءَ فِي الْمَدِيْتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْمُحَلَّ وَالْمُحَلَّ لَهُ^(٤).

(١) - انظر: مجلَّةُ البحوث الإسلاميَّة، مَرْجَعُ سَابِقٍ، العدد: ٤، ص ٣٢٩.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مَرْجَعُ سَابِقٍ، ٧٤/٣٢.

(٣) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مَرْجَعُ سَابِقٍ، ص ١٣٨.

(٤) - أخرجه الترمذى: (١١٩)، كتاب: النِّكَاح؛ وابن ماجة: (١٩٣٤)، كتاب: النِّكَاح؛ وأبو داود: (٢٠٧٦)، كتاب: النِّكَاح، بلفظ: "لَعَنَ اللَّهِ الْمُحَلَّ وَالْمُحَلَّ لَهُ"؛ وأحمد: (٦٣٥)؛ وصححه الألبانى في سلسلة الأحاديث الضعيفة، ٢٨٣/٢.

ومنها: **التَّأْخُرُ** في تزويج الشباب من الجنسين؛ لأعذارٍ مُختلفةٍ كتأمين المستقبل بالنسبة للشباب، والاستفادة من البنات في رعاية الماشي، وغير ذلك من الأعذار، وذلك مخالفٌ لما أمر به المسلم من تحصين فرجه ونفسه، والزواج المبكر - غالباً - يكون معه صحة العقل والبدن، وراحة النفس، وهو حصنٌ حصينٌ من الوقوع فيما حرم الله، فإذا كان الشابُ مُسْتَطِيعاً للنفقات، وكان عاقلاً يعاشر المرأة بالمعروف؛ فمثله يُستحب له الزواج، أو يحب بحسب الحال، وكذلك الفتاة^(١)، وقد قال رسول الله ﷺ: (يا معاشر الشباب! من استطاع منكم البقاء فليتزوج، فإنه أبغض للبصر، وأحسن للفرح، ومن لم يستطع فعليه الصوم، فإنه له وجاء)^(٢)، ولا شك في أن الحاجة للزواج المبكر شديدة في هذا الزمان الذي كثرت فيه المغريات، وتعددت فيه بواطن الشهوات، ولا بد من تيسير تكاليفه للشباب، وإزالة الكثير من العوائق التي تقف حجر عثرة في سبيل إتمامه.

ومنها: **إِكْرَاهُ الْبَنْتِ عَلَى الزَّوَاجِ** ممَّن لا ترضاه؛ والمرأة لا ينبغي لأحد أن يزوجهها إلا بإذنها، كما أمر النبي ﷺ في قوله: (لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن). قالوا: يا رسول الله! وكيف إذنها؟ قال: (أن تسكُت)^(٣)، فإن كرهت المرأة ذلك لم تُجب على النكاح؛ إلا الصغيرة البكر فإن أباها يزوجها ولا إذن لها، وأماماً البالغ الشيب فلا يجوز تزويجهها بغير إذنها، لا للأب ولا لغيره بإجماع المسلمين، وكذلك البكر البالغ ليس لغير الأب والجد تزويجهما بدون إذنها بإجماع المسلمين، فأماماً الأب والجد فينبغي لهم استدتها، وانختلف العلماء في استدتها: هل هو واجب؟ أو مُستحب؟ وال الصحيح أنه واجب^(٤)، كما أن الرأي عد الشيخ ابن عثيمين - يرحمه الله - أنه لا يحل للأب أو لغيره أن يُجبر الفتاة على الزواج بمن لا تُريده وإن كان كفراً؛ لأن النبي ﷺ قال في الحديث السابق: (ولَا تنكح البكر حتى تستأذن)، وهذا عام لا يُستثنى منه أحدٌ من الأولياء، وهو

(١) انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٤٢، ١٤٣.

(٢) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٠٠، كتاب: النكاح، باب: (استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة، وشغف عن المؤن بالصوم)، ص ٥٤٩.

(٣) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤١٩، كتاب: النكاح، باب: استداناً الشيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكت، ص ٥٥٨.

(٤) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٤٠، ٣٩/٣٢.

نصٌّ في محلِ الزَّوْجِ فيحب المصير إليه، وعلى هذا فيكون إجبار الرجل ابنته على الزَّوْجِ بِرَجُلٍ لَا تُرِيدُ الزَّوْجَ مِنْهُ مُحَرَّمًا، وَالْمُحَرَّمُ لَا يَكُونُ صَحِيحًا وَلَا نَافِذًا، وهو قول الإمام ابن باز - رحمه الله^(١).

ويجب على ولِيِّ المرأة أَنْ يَتَقَرَّىءَ اللَّهُ فِي مَنْ وَلَاهُ أَمْرَهَا، وَيَنْظُرُ فِي الزَّوْجِ: هل هو كُفُّؤٌ أو غير كُفُّؤٌ؟ فَإِنَّمَا يُرِدُّ جَهَنَّمَ لِمَصْلِحَتِهَا؛ لَا لِمَصْلِحَتِهِ، وَلِنِسْلَمَةِ أَنْ يُرِدُّ جَهَنَّمَ بِزَوْجٍ ناقصٍ؛ لِغَرْضِهِ لَهُ: مِثْلُ أَنْ يَتَرَوَّجَ مُولِيَّةً ذَلِكَ الزَّوْجُ بِدِلْهَا؛ فَيَكُونُ مِنْ جِنْسِ الشَّعَارِ الَّذِي هُنِّي عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يُرِدُّ جَهَنَّمَ بِأَقْوَامٍ يُحَالِفُهُمْ عَلَى أَغْرِاصِهِ فَاسِدَةَ، أَوْ يُرِدُّ جَهَنَّمَ لِرَجُلٍ مَالٍ يَبْذِلُهُ لَهُ، وَقَدْ خَطَبَهَا مَنْ هُوَ أَصْلَحُهَا مِنْ ذَلِكَ الزَّوْجِ، فَيَقْدِمُ الْخَاطِبُ الْغَنِيُّ عَلَى الْخَاطِبِ الْكُفُّؤِ قَلِيلَ الْمَالِ، وَأَصْلَلُ ذَلِكَ أَنْ تَصَرَّفَ الْوَلِيُّ فِي بُضُّعِ الْوَلِيَّةِ كَتَصَرُّفِهِ فِي مَالِهَا، فَكَمَا لَا يَتَصَرَّفُ فِي مَالِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ أَصْلَحُهَا، كَذَلِكَ لَا يَتَصَرَّفُ فِي بُضُّعِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ أَصْلَحُهَا^(٢).

وَبَعْضُ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ يُجْبِرُ ابْنَتَهُ عَلَى الزَّوْجِ مِنْ لَا تَرْضَاهُ، وَلِنِسْلَمَةِ لَهَا، وَيُمَارِسُ مَعَهَا شَتَّى أَنْوَاعَ الإِجْبَارِ حَتَّى تُذْعِنَ وَتُسْلَمَ، وَتَقْبِلُ بِالْأَمْرِ الْوَاقِعِ، وَقَدْ تَعِيشُ الْعُمَرُ كُلُّهُ فِي هَمٍّ وَغَمٍّ وَنَكَدٍ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ فَلِيُسْلِمَ الْلَّوْلِيُّ أَنْ يُجْبِرَ الْمَرْأَةَ عَلَى نِكَاحٍ مِنْ لَا تَرْضَاهُ، وَلَا يَعْضُلُهَا عَنْ نِكَاحٍ مِنْ تَرْضَاهُ إِذَا كَانَ كُفُّؤًا بِاِتْفَاقِ الْأَئِمَّةِ، وَإِنَّمَا يُجْبِرُهَا وَيَعْضُلُهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ وَالظُّلْمَةِ الَّذِينَ يُرِدُّونَ نِسَاءَهُمْ لِمَنْ يَخْتَارُونَهُ لِغَرْضٍ؛ لَا لِمَصْلِحَةِ الْمَرْأَةِ، وَيُكَرِّهُنَّهَا عَلَى ذَلِكَ، أَوْ يُخْجِلُنَّهَا حَتَّى تَفْعُلَ، وَيَعْضُلُنَّهَا عَنْ نِكَاحٍ مِنْ يَكُونُ لَهَا كُفُّؤًا لِعِدَادَةِ أَوْ غَرْضٍ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالظُّلْمِ وَالْعُدُوانِ، وَهُوَ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَأَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى أُولَيَاءِ النِّسَاءِ أَنْ يَنْظُرُوا فِي مَصْلِحَةِ الْمَرْأَةِ؛ لَا فِي أَهْوَائِهِمْ^(٣).

وَمَمَّا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ: حَجْرُ الْبَنْتِ عَلَى ابْنِ عَمِّهَا فَلَا يُمْكِنُ لَهَا أَنْ تَنْزَوَّجَ إِلَّا هُوَ، رَضِيَتْ أُمُّ لَمْ تَرْضَ، وَسَوَاءٌ أَكَانَ كُفُّؤًا لَهَا أُمٌّ لَمْ يَكُنْ، وَهَذَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ ذَلِكَ

(١) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ١٩٩٩-٥١٤٢٠، ص٤١٢، ٤٢٢.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أَهْدَى بْنَ تِيمِيَّةَ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، ٤٠/٣٢.

(٣) - انظر: المَرْجِعُ نَفْسَهُ، ٥٢/٣٢، ٥٣.

أنَّهَا لَا تُزَوِّجُ إِلَّا بِرْضَاهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُكْرَهَ وَتُعَصَّبَ عَلَى مَنْ لَا تُحِبُّهُ وَلَا تُرِيدُهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا إِنْسَانٌ يَعْرِفُ وَيُحِبُّ وَيُسْبِغُ^(١).

وَمِنْهَا: تَرْوِيْجُ الصَّغِيرَاتِ بِكَبَارِ السَّنَّ؛ وَهَذَا لَا شَيْءَ فِيهِ إِذَا كَانَ عَنْ قَنَاعَةٍ وَرِضاً، وَكَانَ الزَّوْجُ قَادِرًا عَلَى الْقِيَامِ بِحَاجَاتِ الزَّوْجَةِ؛ فَقَدْ تَرْوِجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَهَا سَتُّ، أَوْ سَبْعُ سَنِينَ، وَدَخَلَتْهَا وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ^(٢)، وَفِعْلُهُ تَشْرِيعٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَتَزَوَّجُونَ فِي الصَّغِيرِ وَالْكَبَرِ دُونَ تَحْدِيدِ سِنٍّ مُعَيْنَةٍ^(٣)، وَلَكِنَّ وَجْهَ الْمُخَالَفَةِ فِي هَذَا التَّصْرِيفِ هُوَ مَا يَفْعُلُهُ بَعْضُ أُولَيَاءِ الْبَنَاتِ فِي الْبَادِيَةِ حِيثُ يُجْبِرُونَ الْبَنْتَ بِكُرَّاً كَانَتْ أُمُّهُ تَبَيَّنَ عَلَى الزَّوْجِ مِمَّنْ بَلَغَ مِنَ الْعُمَرِ عَتِيًّا، وَفَارَقَ السَّنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بَعْضُ عَقُودِ مِنَ السَّنَّيْنِ؛ بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ تَجاَوَزَ السَّبْعِينَ أَوِ الثَّمَانِينَ، وَهُوَ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى الْقِيَامِ بِحَقْوقِ الرَّوْجَةِ الْجَسَدِيَّةِ، فَيَجْتَمِعُ الْإِجْبَارُ مَعَ سَوْءِ الْعَشْرَةِ عَلَى الرَّوْجَةِ الْمُغْلُوبَةِ عَلَى أَمْرِهَا، وَقَدْ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمُفَاسِدِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي لُبٍّ، وَمِنْ أَعْظَمُهُمْ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ تُحَاوِلُ التَّخَلُّصَ مِنْهُ بِمُحاوَلَةِ قَتْلِهِ، أَوْ قَتْلِ نَفْسِهَا^(٤).

وَمِنْهَا: غَلَاءُ الْمُهُورِ؛ حِيثُ يُكَلِّفُ مُرِيدُ الزَّوْجِ مَا لَا يُطِيقُهُ مِنْ مِبَالَغٍ مَالِيَّةٍ، وَتَكَالِيفٌ تَقْفَ حَجَرَ عَثْرَةَ فِي طَرِيقِ كَثِيرٍ مِنَ الشَّبَابِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الزَّوْجَ، فَالْمُهُورُ يَصِلُّ إِلَى عَشْرَاتِ الْآلَافِ مِنِ الرِّيَالِاتِ فِي بَعْضِ الْأَماَكِنِ، وَهُوَ أَقْسَامٌ ثَلَاثَةٌ: فَقَسْمٌ لِلَّأْبِ، وَقَسْمٌ لِلَّأْمَ، وَالثَّالِثُ لِلْبَنْتِ، وَيَلْحِقُ بِهِ طَلَبُ تَرْضِيَّةِ لِلإخْرَانِ أَوِ الْأَخْوَاتِ، أَوْ غَيْرِهِمْ مِنِ الْقَرَابَةِ، وَحَفَلَاتُ زَوَاجٍ تَكُونُ بَاذْخَةً فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ.

(١) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ٣٨٨، ٣٨٩، من فتاوى الشيخ ابن باز - برجهه الله، شريط: "مجلة الصحراء"، مؤسسة أضواء الرباط للإنتاج والتوزيع الإعلامي، الرياض، من فتاوى للشيخ عبد الله بن حرين.

(٢) - انظر: صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٢٢، كتاب: النكاح، باب: تزويع الأب البكر الصغيرة، ص ٥٥٩.

(٣) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٤/١٢٧.

(٤) - ومن ذلك: واقعناد روأها للباحث الشيخ / زياد العتيبي؛ من قدامي الدعاة بمذكر الدعوة بالمدينة المنورة، ورقيقة وردت في صحيفة الوطن السعودية، العدد: ٧٣٠، الأحد ١٤٢٢/٧/٢٢، ص ٩، وفي الخبر إشارة إلى أنها ليست واقعة واحدة بل هناك غيرها في مكان حدوثها.

والأصل إلا تحديد في المهر؛ لكنَّ الزيادة الفاحشة مُخالفَة للهُدُوِي النبوي، فالسُّنة تخفيف الصَّدَاق، ويُذكرُ للرَّجل أَنْ يُصدقَ المرأة صداقاً يُضرُّ به إِنْ نَقَدَهُ، ويَعْجَزُ عَنْ وَفَائِهِ إِنْ كَانَ دَيْنَا، وَالْمُسْتَحِبُ في الصَّدَاق مع القدرة واليسار أَنْ يكون جميع عاجله وآجله لا يزيد عنْ مَهْرِ أَزْوَاج النَّبِي ﷺ، ولا بناه، وَكَانَ بَيْنَ أَرْبعمائةٍ إِلَى خَمْسِمائةٍ مِنَ الدَّرَاهِمِ الْخَالِصَةِ، نَحْوًا مِنْ تِسْعَةِ عَشَرَ دِينارًا^(١)، وَلَوْ قَيَسْت بِمِقَايِيسِ الْيَوْمِ لَكَانَ مُهُورُ الْيَوْمِ مِثْلُهَا عَشَراتِ الْمَرَّاتِ؟ بَلْ مِئَاتِ الْمَرَّاتِ.

وَمِنْهَا: عَدَمُ تَمْكِينِ الْخَاطِبِ مِنَ الرُّؤْيَا الشَّرْعِيَّةِ؛ فَالْخَاطِبُ يُسْتَحِبُّ لَهُ أَنْ يَرَى مَا يُظْهِرُ غَالِبًا مِنَ الْمَرْأَةِ؛ كَالْوِلْجَهِ وَالْيَدِيْنِ، وَيَتَأْمِلُ فِيهَا، وَفِي مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، وَقَدْ دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَنَّهُ يُنْدَبُ تَقْدِيمُ التَّنْظَرِ إِلَى مَنْ يُرِيدُ نِكَاحَهَا، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ^(٢)؛ وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ عَقَدَ عَلَى امْرَأَةٍ—أَوْ أَرَادَ الزَّوْجَ: (انْظُرْ إِلَيْهَا)^(٣).
وَلَا يُسْوَغُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ لِمَنْ لَمْ يُرِدْ حَطْبَتَهَا، وَكَذَلِكَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا فِي خَلْوَةِ، أَوْ مَعَ تَرْكِ الْحِشْمَةِ، وَإِنَّمَا يُبَاخُ لَهُ التَّنْظَرُ إِلَيْهَا مَعَ عَدَمِ عِلْمِهَا، أَوْ مَعَ عِلْمِهَا وَأَهْلِهَا إِذَا كَانَتِ الرُّؤْيَا لَهَا مُمْكِنَةً^(٤).

وَمِنْهَا: عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْزَّوْجَاتِ؛ فَبَعْضُ النَّاسِ إِذَا تَزَوَّجَ صَغِيرَةً فِي السِّنِّ مَالَ إِلَيْهَا مَيْلًا شَدِيدًا، بَلْ وَأَهْلَ زَوْجَهُ الْأُولَى، فَلَا يَسْتَأْتِي عَنْهَا، وَلَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا، وَيُنْصَرِفُ عَنْهَا بِالْكُلِّيَّةِ، بِحُجَّةِ أَنَّ أَوْلَادَهَا قَدْ كَبَرُوا، وَهُمْ أَوْلَى بِرِعايَتِهَا مِنْهُ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ فَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَاتَ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَا إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَهُ مَاهِلٌ)^(٥)، وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْزَّوْجِ التَّسْوِيَّةُ بَيْنَ الْزَّوْجَاتِ، وَيَحْرُمُ

(١) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ١٩٢ / ٣٢ - ١٩٥.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣ / ٢١٩.

(٣) - انظر: صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٢٤، كتاب: النكاح، باب: ندب النظر إلى وجه المرأة وكفتها لمن يرده تزوجها، ص ٥٦٠.

(٤) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٤١، ١٤٢.

(٥) - أخرجه الترمذى: (١٤١)، كتاب: النكاح؛ وابن ماجة: (١٩٦٩)، كتاب: النكاح؛ وأبو داود: (٢١٣٣)، كتاب: النكاح؛ وأحمد: (١٠٠٩٠).

عليه الميل إلى إحداهنّ، وقد قال تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلُّ الْمَيْلٍ﴾^(١)، والمُراد بالميل في هذه الآية الكريمة: الميل في الإنفاق، لا في المَحَبَّةِ التي لا يَمْلِكُها العبد، ولا يؤخذ عليها؛ إذ أنها من فعل القلب الذي لا يملكه العبد^(٢).

فالعدل المطلوب هو أنْ يعدل في المَبِيتِ، وأنْ يقوم لِكُلِّ واحِدة بحقّها في النَّفَقَةِ والْكِسْوَةِ، وينجح على كلِّ مُعَدَّدٍ أنْ يعدل بين زوجاته؛ حتى يسلم منِ الوعيد الوارد في الحديث السَّابِقِ.

ومنها: خطبةُ الرَّجُلِ عَلَى خطبةِ أخِيهِ؛ وذلك لا يجوز؛ لقول ابن عمر - رضي الله عنهما: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبْيَعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خطبةِ أخِيهِ، حَتَّى يَرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ^(٣)، والنَّهَى أَصْلُهُ التَّحْرِيمُ؛ إِلَّا لِدَلِيلٍ يصرّفه عنه، والإجماع قائمٌ على تحريمِه بعد الإجابة^(٤).

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِالنِّسَاءِ:

ومن ذلك: **الْحَطُّ** مِنْ قَدْرِ الْمَرْأَةِ، و**التَّقْلِيلُ** مِنْ شَانِهَا؛ حيث يَعُدُّ بَعْضُ أهْلِ القرى والبُوادي **المرأة** مِنْ سَقْطِ المَنَاعِ، وَلَا قِيمَةُ لَهَا، ويستحبون مِنْ ذِكْرِ اسمها في المجالس، وإذا ورد ذكرها أتبعوه بقولهم: "أعزّكم الله"، أو "ولكم المعزة"، أو "كرمتكم"، وغيرها منَ اللفاظ تُصرّحُ بِأَنَّ المرأة لَا قيمة لها، بل ويساوى لها بهذه الألفاظ بما لَا يَحْسُنُ ذِكْرُهُ في المجالس مِنْ أسماء بعض الحيوانات، وما يُسْتَقْدِرُ، وَلَا حُولٌ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بالله، ويدخل تحت هذا الباب: الاستهزاء بِمَنْ تكون ذُرْيَتَهُ كُلُّهَا، أو غالِبَهَا مِنَ الْبَنَاتِ؛ فيرون أَنَّهُ مُبْتَلٍ، وقليل الحيلة، وَلَا سَنَدَ لَهُ.

(١) - النساء: ١٢٩.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ٣١١/٣.

(٣) - صحيح البخاري، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الحديث رقم: ٥١٤٢، كتاب: النكاح، باب: لا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبَةِ أخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدْعَ، ص: ٩٦٩.

(٤) - انظر سبل السلام شرح بلوغ المرام، المَرْجِعُ السَّابِقُ، ٢٢٠/٣، ٢٢١.

ولا ريب في أنَّ هذا الفعل مُنْكَرٌ عظيمٌ، وَشَرُّ مُسْتَطِيرٌ؛ فالمرأة قد كرَمَهَا الله، ورفع ذِكْرَهَا، وهي آدمية قيل كل شيء، وأوامر الشريعة لم تُفَرِّقْ بين الرجل والمرأة؛ إلا في أشياء قليلة، والله تعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿ وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ كُلِّ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا ﴾^(١)، وهؤلاء يأبون إلا إهانة المرأة، وقد كرمَهَا الله؛ كغيرها من بنى آدم، وقد أوصى رسول الله ﷺ بالنساء خيراً، فقال: (استوصوا بالنساء خيراً)^(٢).

يلحق بذلك: إساءة عشرة الزوجات على العموم، بل وضررُهن ضرراً مُرحاً في بعض الأحيان، ويعتبر البعض ذلك من الرُّجُولة، ومن القوامة التي منحها الله للرجل، ويحصل بذلك ما يفعله بعض كبار السن؛ إذ يقوم في آخر حياته بالتنكر لزوجته التي عاشت معه الحياة بِحُلوِّها وَمُرَّها، فيُحاجِزُها بالطلاق لغير سبِّ ظاهرٍ؛ إِنَّمَا لِقَصْدٍ حرمها من الميراث في بعض الأحيان، ولأسباب تافهة في أحيان أخرى.

وَكُلُّ هذا من الإساءة للزوجة، وَمِنْ مُقَابَلَةِ المعروف بالنُّكُرانِ، وليس من حُسنِ العشرةِ في شيءٍ، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(٣)، أي: طَيِّبُوا أفعالكم لهنَّ، وحسِّنُوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم؛ كما تُحبُّ ذلك منها فافعل أنت لها مثله، وقد كان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يُداعِبُ أهله، ويَتَلَطَّفُ بهم، ويُوسعهم نفقة، ويُضاحكُ نساءه^(٤)، وقد قال رسول الله ﷺ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)^(٥)، وتقول عائشة - رضي الله عنها: ما غُرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، من كثرة ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا^(٦)، فـأين هؤلاء من فعل النبي ﷺ، قوله؟!

(١) - الاسراء: ٧٠.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٦٨، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، ص ٥٨٦.

(٣) - النساء: ١٩.

(٤) - انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٢٣/٢.

(٥) - أخرجه الترمذى: (٣٨٩٥)، كتاب: المناقب، وقال: حدث حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وابن ماجة: (١٩٧٧)، كتاب: النكاح؛ وصححه الألبانى في الصحيحه: (٢٨٥).

(٦) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٨١٧، كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويع النبي ﷺ خديجة وفضلها - رضي الله عنها، ص ٦٩٢.

وَضَرَبَ الْمَرْأَةُ الْوَارِدَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوْزُهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْنَ سَبِيلًا ﴾^(١)،
خاصٌ بالناشر على الزوج من النساء، المُرتفعة عليه، التاركة لأمره، المُعرضة عنه، ولا يتمُ اللجوء إليه إلا بعد بذل الجهد في الوعظ، ثم المحر في المضاجع، فإن لم ينفع الوعظ والمحر، جاز الضرب غير المبرح، وليس كما يفهمه بعض القساة من الأزواج الذين يجعلون أحدهم زوجته جلدًا لا رحمة فيه؛ بل المقصود به ضرب التأديب، وهو الضرب الخفيف؛ الذي يؤدى الغرض، ولا يسبب عاهةً، أو يكسر عضواً^(٢)، وقد قال رسول الله ﷺ: (لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجتمعها في آخر اليوم)^(٣)، ولا ريب في أن عدم الضرب والاغترار والسماحة أشرف من ذلك، كما أنه من أخلاق رسول الله ﷺ، فلم يضرب امرأة له ولا خادماً، ولا ضرب بيده قط إلا في سبيل الله، أو تنتهاك محارم الله، فينتقم لله^(٤).

وَمِنْ ذَلِكَ: عَدَمُ تَوزِيعِ الْمَوَارِيثِ كَمَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ، وَمِنْ صُورِ ذَلِكَ: عَدَمُ إِعْطَاءِ الْمَرْأَةِ حَقَّهَا مِنَ الْمِيرَاثِ: وَذَلِكَ بِمَنْعِهَا مِنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ، أَوْ إِرْضَائِهَا بِالقليل لِتَتَنَازَلَ عَنِ الْكَثِيرِ؛ إِمَّا حَيَاءً وَمُحَاجَمَةً، وَإِمَّا اسْتِسْلَامًا لِعَجْزِهَا عَنْ أَخْذِ حَقَّهَا.

وَالْمَوَارِيثُ قَدْ تَوَلََّ اللَّهُ قَسْمَتْهَا فِي كِتَابِهِ، وَأَعْطَى كُلَّ ذِيْ حَقٍ حَقًّا، فَلَا مجَالٌ لِبَشَرٍ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَمْرٍ قَدْ قَسَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، بِأَنْ يَزِيدَ فِي نَصِيبٍ وَارِثٍ عَلَى حِسَابِ غَيْرِهِ، أَوْ يَخْصُّ أَحَدَ الْوَرَثَةِ بِشَيْءٍ دُونَ بَقِيَّتِهِمْ، وَالْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِقِسْمَةِ الْفَرَائِضِ بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا وَرَدَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ تَعَالَى؛ فَعَنْ أَبْنَى عَبَاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى:

(١) - النساء: ٣٤.

(٢) - انظر: تفسير القرآن العظيم، المرجع السابق، ٤٥/٢، ٤٦.

(٣) - صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٢٠٤، كتاب: النكاح، باب: ما يكره من ضرب النساء، ص ٩٨٠.

(٤) - انظر: صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٣٢٨، كتاب: الفضائل، باب: (مباعدته للآثم، واحتياره من المباح أسهلة، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته)، ص ٩٥١؛ سيل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، .٣١٧/٣

(أَقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلَأُولَئِلِي رَجُلٍ ذَكَرٌ^(١) .

ولا يجوز حَمْلُ النِّسَاء عَلَى تَرْكِ إِرْثِهِنَّ لِأَقْارَبِهِنَّ، وَهَذِهِ عَادَةٌ سَيِّئَةٌ، لَا سِيمَىًّا وَلَا نَهْنَهُ
يَتَرَكُهُ حَيَاءً وَمُحَاجَمَةً؛ فَتَكُونُ هَذِهِ قَرِيبًا مِنِ الإِكْرَاهِ، فَلَا يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا الْعَمَلِ، بَلِ اللَّهُ
قَدْ أَعْطَى النِّسَاء حَقَّهُنَّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ
وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا

^(٢) ، وَالْأَنْثِي قَدْ تَكُونُ أَحْوَاجًا إِلَى الْمِيرَاثِ مِنَ الذَّكَرِ لِضَعْفِهَا وَعَزَّزَهَا عَنِ الْإِكْتَسَابِ،
بِخَلَافِ الذَّكَرِ فَإِنَّهُ يَقُوِّي عَلَى الْإِكْتَسَابِ، وَعَلَى السَّفَرِ لِطلبِ الرِّزْقِ، وَهَذَا التَّصْرِيفُ لَا
يَجُوزُ، وَلَا يَصِحُّ اسْتَضْعَافُ النِّسَاءِ، وَالتَّعَلُّبُ عَلَيْهِنَّ، وَأَخْذُ نَصِيبِهِنَّ، وَلَوْ كَانَ هَذَا بِصُورَةِ
الشَّرُعِ مِنْهُنَّ، وَلَا نَهْنَهُ لَا يَتَبَرَّغُنَّ بِهِذَا عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، وَإِنَّمَا يَتَبَرَّغُنَّ بِهِ عَنْ حَيَاءٍ وَمُحَاجَمَةٍ^(٣) .

وَمِنْهَا: الْخَلْوَةُ بِالنِّسَاءِ؛ إِذْ يَخْلُو الرَّجُلُ فِي الْقَرَى وَالْبَوَادِي بِالْمَرْأَةِ فِي الْمَرَاعِيِّ عِنْدِ
رَعَايَتِهِمَا لِلْمَوَاشِيِّ، أَوْ يَدْخُلُ الرُّعَاةَ مِنَ الْمُقَيْمِينَ عَلَى النِّسَاءِ فِي الْبَيْوَاتِ، وَيَخْلُوْنَ بِهِنَّ، وَفِي
بعضِ الْجَهَاتِ تَسْتَقْبِلُ الْمَرْأَةُ الرَّجُلُ فِي غِيَابِ مَحَارِمِهَا فِي بَيْتِ أَهْلِهَا، وَتُقَدَّمُ لَهُ الْمَاءُ وَالْغَذَاءُ،
وَقَدْ يَتَبَادِلَانِ أَطْرَافَ الْحَدِيثِ، وَالْخَلْوَةُ بَيْنِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ لَا يَجُوزُ، لَا فِي بَيْتِ، وَلَا فِي سِيَارَةٍ،
وَلَا فِي صَحَّرَاءٍ، وَلَا فِي أَيِّ مَكَانٍ، قَطْعًا لِدَوَاعِيِ الْفِتْنَةِ، وَبُعْدًا عَنْ مَوَاطِنِ الرِّيَبِ^(٤)؛ وَدَلِيلُ
ذَلِكَ: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى: (لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ)^(٥) .

وَيَدْخُلُ ضَمِنَ ذَلِكَ: الْدُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ فِي غِيَابِ أَزْوَاجِهِنَّ، وَقَدْ حَذَرَ رَسُولُ
اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْفَعْلَةِ؛ فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ تَعَالَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولُ

(١)- صَحِحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رقم: ١٦١٥، كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ: أَحْقَوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ
فَلَأُولَئِلِي رَجُلٍ ذَكَرٌ، ص ٦٥٨.

(٢)- النِّسَاء: ٧.

(٣)- انظر: فَتْوَى لِلشِّيخِ / صَالِحِ الْفَوَازِنِ فِي مَوْقِعِهِ عَلَى شَبَكَةِ الْمَعْلُومَاتِ "الْإِنْتَرْنَتِ": www.alfuzan.net
برقم: ١٦٥٨٣.

(٤)- انظر: مُحَرَّمَاتٌ اسْتِهَانَ بِهَا النَّاسُ يَحْبُّ الْحَذَرَ مِنْهَا، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٣٧.

(٥)- صَحِحُ مُسْلِمٍ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رقم: ١٣٤١، كِتَابُ الْحَجَّ، بَابُ: سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجَّ
وَغَيْرِهِ، ص ٥٣١.

على النساء). فقال رجلٌ من الأنصارِ: يا رسولَ اللهِ، أفرأيتَ الْحَمْوَ؟ قالَ: (الْحَمْوُ الْمَوْتُ)^(١).

ومنها: مُصَافَحةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ الْأَجْنِيَّةِ عَنْهُ: وهو فعلٌ محظىٌ؛ فلا تجوز مُصَافَحةُ النساء غير المحارم مُطلقاً، سواءً أكُنْ شَائِبَاتْ أم عَحَائِزْ، وسواءً أكان المُصَافَحُ شَابِّاً أم شِيخاً كبيراً، لما في ذلك من خطر الفتنة لـكُلِّ مِنْهُمَا، ولا فَرْقَ بَيْنَ كونِ الْمُصَافَحةِ بِحَائِلٍ أَوْ بِغَيْرِهِ؛ لعموم الأدلة، ولسدِّ الدَّرَائِعِ الْمُفْضِيَّةِ إِلَى الفتنة^(٢)، وقد كان رسولُ الله ﷺ لا يُصَافِح النساء، وهو قدوة الأمة؛ فقد قالت عائشة - رضي الله عنها: وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايِعَةِ^(٣).

ومنها: مُمَازَحةُ النِّسَاءِ، وَالْتَّلَاطُفُ مَعْهُنَّ بِالْكَلَامِ: وذلك سببٌ للفتنة، ووسيلةٌ للوقوع فيما حرم الله، وقد خاطب الله نساء النبي ﷺ؛ وَهُنَّ أَشْرَفُ النِّسَاءِ، وأعْفَهُنَّ بِقولِه ﷺ: «يَسِّاءُ النِّيَّ لَسْتُنَ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَنْقَيْتُنَ فَلَا تَخْضُنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا»^(٤)؛ والخضوع بالقول هو ترقيق الكلام عند مُخاطبةِ الرِّجَالِ، فنهاهنَ ﷺ عن ذلك، وأمرهُنَّ بِمُخاطبةِ الرِّجَالِ بكلامٍ حسنٍ معروفٍ في الخير، وليس فيه ترخييمٌ، والأمر عامٌ لنساءِ الأمةِ، فلا تُخاطبُ المرأةُ الأجانبُ كما تُخاطبُ زوجها^(٥)، بل تُكلِّمُهُم عند الحاجة بالكلام بعيد عن الرقةِ، السليم من الخضوع واللَّيْنِ والثَّكَرِ، منعاً للفتنة، وسدّاً لدرائعها.

ومنها: قِيَادَةُ الْمَرْأَةِ لِلسيَّارَةِ: إذ يُوجَدُ في بعض القرى والبوادي بعض النساء اللائي يُقدِّنَ السيَّارات بمرأىٰ من الرِّجَالِ، بل إِنَّ البعضَ مِنْهُنَّ قد تقوم بذلك داخل القرى، وقد

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٢٣٢، كتاب: النكاح، باب: (لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محظى، والدخول على المعينة)، ص ٩٨٤.

(٢)- انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٣٨، ص ١٣١.

(٣)- صحيح البخاري، المراجع السابق، الحديث رقم: ٢٧١٣، كتاب: الشروط، باب: ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة، ص ٤٩٦.

(٤)- الأحزاب: ٣٢.

(٥)- انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٤/٢١٨.

يكون مَرْدُ ذلك للحاجة في بعض الأحيان، وهذا ليس مُحرّماً لذاته، وإنما للملابساتِ
المُصاحبة له.

وقد أفتى الشيخ صالح الفوزان بعدم جواز ذلك؛ فقال: "قيادة المرأة للسيارة لا تجوز، لأنّها تحتاج معها إلى كشف الوجه، أو كشف بعضه، ولأنّها تحتاج في قيادة السيارة إلى مُخالطة الرجال فيما لو تعطلت سيارتها أثناء السير، أو حصل عليها حادث، أو مُخالفة مرورية، ولأنّ قيادتها للسيارة تُمكّنها من الذهاب إلى مكان بعيد عن بيتهما وعن الرّقيب عليها من محارمهَا، والمرأة ضعيفة، وفي تمكينها من القيادة إفلاتٌ لها من المسؤولية والرّقابة والقوامة عليها من رجاهما، ولأنّ قيادتها للسيارة تُحوجّها إلى طلب رخصة قيادة وهذا يُحوجّها إلى التصوير، وتصوير النساء حتى في هذه الحالة يُحرّم لما فيه من الفتنة والمخاذيـر العظيمة".^(١).

ومنها: التَّسَاهُلُ بِالْحِجَابِ: وذلك بِلبُسِ الملابس الضَّيِّقةِ، أو الشَّفَافَةِ، أو لبس البراقِ التي تُبيّـنُ قدرًا كبيرًا من الوجه بعد التَّزيينِ، أو إظهار بعض شَعْرِ الرَّأسِ بارتداء الأغطية الشَّفَافَةِ، أو غير ذلك من أساليب التَّبرُّجِ.

ولا شك في أنَّ التَّبرُّجَ مُحرّمٌ؛ فقد قال الله تعالى مُخاطباً نساء الرسول ﷺ، والخطاب عامٌ لنساء الأمة: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ كَبُرَجَ الْجَهْلِيَّةِ الْأُولَى ﴾^(٢)، فلا يحلُّ للمرأة أن تلبـس عند الأجانب لباساً ضيقاً يُبـدي تقاطيع بـدنـها، وحجمـ أعضـائـها، ولا الملابـس الشـفـافـةـ التي تـصـفـ لـونـ جـلدـهـا، وكـذـلـكـ لا يـحلـ لـبسـ يـلـفـ النـظـرـ إـلـيـهـ، ويـشـيرـ الرـجـالـ إـلـيـ النـظـرـ^(٣)؛ فـعـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رضـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ: (صـنـفـانـ مـنـ أـهـلـ التـارـ لـمـ أـرـهـماـ، قـوـمـ مـعـهـمـ سـيـاطـ كـأـذـنـابـ الـبـقـرـ يـضـرـبـونـ بـهـاـ التـاسـ، وـنـسـاءـ كـأـسـيـاتـ عـارـيـاتـ، مـمـيـلـاتـ).

(١) - موقع الشيخ على الشبكة: www.alfuzan.net، مرجع سابق، الفتوى رقم: ١٥٨٥٩؛ وللشيخ ابن باز - يرحمه الله - فتوى مماثلة عن الموضوع انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٣٥٢-٣٥١/٣.

(٢) - الأحزاب: ٣٣.

(٣) - انظر: المظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٧٣.

مَائِلَاتٌ، رُوْسَهُنَّ كَاسْنَمَةُ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُنَّ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا^(١).

ولباس المرأة المسلمة لا بد أن يكون ضافياً يستر جميع جسمها عن الرجال الأجانب، وساتراً لما وراءه؛ فلا يكون شفافاً يرى من ورائه لون البشرة، ولا يكون ضيقاً يبيّن حجم أعضائها، ولا يكون مشابهاً لملابس الرجال، وألا يكون فيه زينة تلفت الأنظار عند خروجها من المنزل؛ لئلا تكون من المتباهيات^(٢).

ولبس البراقع الموسعة التي تبدي قدرًا كبيراً من العينين والوجه نوع من التبرج، وهو غير جائز؛ لأنَّه ذريعة للتوسيع فيما لا يجوز، وفتنة للرجال إذا صاحبه اكتحال وتجمل، وذلك يفتح باب شر لا يمكن إغلاقه^(٣).

المطلب الرابع: ما يتعلّق بالزارع والمراعي:

ومن ذلك: غصب أراضي الغير، وتغيير مثار الأرض؛ وهي الحدود التي تكون بين المزارع، وذلك سببه عدم الخوف من الله، وهو لا يجوز؛ فعن أبي سلمة رضي الله عنه، أَنَّهُ كانت بينه وبين أنس خصومة، فذَكَرَ ذلك لعائشة - رضي الله عنها، فقالت: يا أبي سلمة! احْتَسِبْ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شَبِيرَ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِيْنَ)^(٤)، وفي تغيير علامات الأرضي وحدودها، يقول رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَثَارَ الْأَرْضِ)^(٥)، ومثل هذه المشاكل على الحدود بين الأرضي تشغيل السلطات، وتنسب الأحقاد والعداوات بين الجماعة والقرابة، ولو لم يكن فيها من الضرر إلا هذا لكتفي، بل إنَّ

(١)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١٢٨، كتاب: اللباس والزينة، باب: النساء الكاسيات العاريات المائلات الميلات، ص ٨٨١.

(٢)- انظر: تبيهات على أحكام تخص بالمؤمنات، صالح بن فوزان الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٠هـ، ص ٤٠-٤٣.

(٣)- انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية، مرجع سابق، ص ١١٥٢، من فتوى للشيخ ابن عثيمين - برحمه الله.

(٤)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٤٥٣، كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض، ص ٤٤٣.

(٥)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ١٩٧٨، كتاب: الأضاحي، باب: (تحريم الذبح لغير الله تعالى، ولعن فاعله)، ص ٨١٩.

كثيراً من المشاكل الدامنة التي تقع بين القبائل في القرى والبواقي يكون سببها نزاع على أراضٍ بور، يفني أحفاد المُتحاصمين عليها دون أن يحيي مواتها، أو يُبدُّ مَنْفعتها.

وَمِنْ ذَلِكَ: كثرة المشاكل حول السُّقْيَا بالعيون، وَتَعْدِي الجار عَلَى مَاءِ جَارِهِ بِأَخْذِهِ فِي الْوَقْتِ الْمُخَصَّصِ لَهُ، وَوَضْعُ الْحَوَاجِزِ الَّتِي تُحَوِّلُ مِيَاهَ الْأَمْطَارِ إِلَى مَرْزَعَتِهِ دُونَ مَزَارِعِ جِيرَانِهِ، وإطلاق المُواشِي عَلَى مَزارِعِ الغَيْرِ، أَوْ عَلَى الْطُّرُقَاتِ، وَعَدَمِ الاحْتِيَاطِ عِنْدِ إِشْعَالِ النَّارِ فِي مُخَلَّفَاتِ الْمَزَارِعِ؛ مِمَّا يُؤَدِّيُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِلَى حِرَائِقٍ مُفْجِعَةٍ تَأْتِي عَلَى عَشَراتِ الْمَزَارِعِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْإِضَارَاتِ بِالنَّاسِ، وَمِنَ الظُّلْمِ لَهُمْ، وَقَدْ نَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِضَارَاتِ بِالنَّاسِ؛ فَقَالَ: (لَا ضَرَرَ، وَلَا ضَرَارَ^(١))، وَحَذَّرَ مِنَ الظُّلْمِ؛ فَقَالَ: (الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢)).

وَمِنْ ذَلِكَ: الاختلاف حول المراعي: حيث يمنع البعض الآخرين من الرعي في المنطقة التي يجوارها، وتنشأ جرائم ذلك المشاكل العويصة التي تحدث القطيعة والبغضاء، وقد يُحدث الاعتداء بالأيدي في بعض الأحيان، وقد قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةِ فِي الْكَلَأِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ)^(٣)؛ وفي الحديث دليلٌ على عدم اختصاص أحدٍ من الناس بأحد هذه الثلاثة، وهو إجماعُ فِي الْأَرْضِ الْمُبَاحَةِ وَالْجَبَالِ الَّتِي لَمْ يُحرِّزْهَا أَحَدٌ، فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ أَخْذِ كُلِّهَا إِلَّا إِلَيْهِمْ، وَالْمَقْصُودُ بِالْكَلَأِ: النَّبَاتُ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابِسًا^(٤).

المطلب الخامس: الاجتماع للعزاء:

فَبَعْدَ دُفْنِ الْمَيِّتِ يَجْتَمِعُ أَهْلُهُ وَجِيرَانُهُ فِي بَيْتِهِ، أَوْ بَيْتِ أَحَدٍ وَرَثَتْهُ لِمَدَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِتَلَقِّي العزاءِ، وَيَتَرَكُونَ أَعْمَالَهُمْ، وَتُذْبَحُ الذِّبَابُ لِلْغَدَاءِ وَالْعَشَاءِ، وَالجلوسُ لِلتَّعْزِيَةِ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَلَمْ يَكُنْ الصَّحَابَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُونَ لِلتَّعْزِيَةِ، بَلْ كَانُوا يَعْدُونَ ذَلِكَ مِنَ النِّيَّاَةِ الْمُحَرَّمَةِ، وَفِي هَذَا الْإِجْتِمَاعِ مَفَاسِدُ ثَلَاثَةَ: إِضَاعَةُ الْوَقْتِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَإِظْهَارِ

(١) - أخرجه ابن ماجة: (٢٣٤)، كتاب: الأحكام؛ وأحمد: (٢٨٦٥)؛ وصححه الألباني في الصحيح: (٢٥٠).

(٢) - صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٤٤٧، كتاب: المظالم، باب: الظلم ظلمات يوم القيمة، ص: ٤٤٢.

(٣) - أخرجه أبو داود: (٣٤٧٧)، كتاب: البيوع والإجراءات.

(٤) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ١٦٦/٣.

الْبِدَعَةِ، وَلَا يَلِيقُ بِمُسْلِمٍ أَنْ يَفْعُلْ هَذِهِ كُلُّهَا، وَصَنْعُ الطَّعَامِ ثَابِتٌ فِي السُّنَّةِ لِأَهْلِ الْمَيْتِ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (اَصْنُعُوْ لَالَّ جَعْفَرَ طَعَاماً، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغُلُهُمْ) ^(١)، لَكِنْ لِيْسَ الْمُرَادَ بِذَلِكَ مَا يَفْعُلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْيَوْمَ؛ حِيثُ تَكُونُ الذَّبَائِحُ الَّتِي تُهَدَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ ذَبَائِحٌ كَثِيرَةٌ، يَجْتَمِعُ عَلَيْهَا النَّاسُ كَثِيرًا، وَهَذَا خَلَافُ الْمَشْرُوعِ ^(٢)، وَالْاجْتِمَاعُ لِلتَّعْزِيَةِ وَالجلوسُ لَهَا مُكْرُوَّهٌ عَنِ الْعُلَمَاءِ؛ لَأَنَّ فِيهِ تَهْيِيْجًا لِلْحُرُونِ ^(٣).

قَالَ فَضِيلَةُ الْمَسْرُوفُ عَلَى الرِّسَالَةِ تَعْلِيقًا عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: "هَذَا بِحَسْبِ الْنِّيَةِ، وَبِحَسْبِ مَا قَدْ يُرَاقِفُهُ مِنْ مُلَابِسَاتٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ، أَمَّا مُحْرِدُ الْإِجْتِمَاعِ مَعَ عَدَمِ اعْتِقَادِ كُونِهِ مَأْمُورًا بِهِ شُرُعًا، تَيسِيرًا عَلَى النَّاسِ، دُونَ الْاقْتِرَانِ بِعَمَلٍ مُحَرَّمٍ، فَلِيْسَ هَنَاكَ مَا يَنْعِنُ مِنْهُ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ كُلِّيٍّ بِخَصْوصِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".

الْمَطَلَبُ السَّادِسُ: الْيَمِينُ الْخَمْوُسُ:

وَهِيَ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ ^(٤)، فَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رض، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ افْتَطَعَ حَقَّ امْرِيْ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَإِنْ كَانَ قَضِيَّاً مِنْ أَرَاكَ) ^(٥).

وَعَنْ أَبِي ذِرَّ رض، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُرَأِكُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ). قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَارًا، قَالَ أَبُو ذِرَّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْمُسْبِلُ، وَالْمَتَانُ، وَالْمُنْفَقُ سَلْعَةٌ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ) ^(٦).

(١)- أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ: (٩٩٨)، كِتَابُ الْجَنَّاَرِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ وَابْنُ مَاجَةَ: (١٦١٠)، كِتَابُ الْجَنَّاَرِ؛ وَأَبُو دَاوُدَ: (٣١٣٢)، كِتَابُ الْجَنَّاَرِ؛ وَأَحْمَدَ: (١٧٥١).

(٢)- انْظُرْ: فَتاوى العزِيزِيَّةِ، العُثْمَانِيَّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، صَصَ ٤٦-٥٠.

(٣)- انْظُرْ: الْمُعْنَى، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ٤٨٧/٣.

(٤)- انْظُرْ: كِتَابُ الْكَبَائِرِ، الْذَّهَنِيُّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، صَ ١٠١.

(٥)- صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رقمَ: ١٣٧، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ: وَعِيدٌ مِنْ افْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ فَاجْرَأَهُ بِالنَّارِ، صَ ٧٩.

(٦)- الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رقمَ: ١٠٦، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ: (بِيَانِ غِلْظِ تَحْرِيمِ إِسْبَالِ الْإِزارِ، وَالْمَنَّ بِالْعَصْيَةِ، وَتَنْفِيْقِ السَّلْعَةِ بِالْحَلْفِ)، وَبِيَانِ الْثَّلَاثَةِ)، صَ ٦٨، ٦٩.

واليمين العمُوسُ هي التي يَعْمَدُ صاحبها الكذب فيها، سُمِّيتُ عمُوساً لأنَّها تعمسُ صاحبها في الإثم، وقيل: تعمسه في النار^(١).

المطلب السابع: عدم العدل بين الأولاد:

وذلك بتفضيل بعضهم على بعض في العطية، والاهتمام، وغير ذلك، وهذا عملٌ محرّمٌ على الرَّاجح إذا لم يكن له مسوغٌ شرعيٌّ؛ كأنْ تقوم حاجةً بأحد الأولاد لم تقم بالآخرين؛ كمرضٍ، أو دينٍ عليه، أو مُكافأةً له على عملٍ قام به دونهم، أو أنَّه ليس له عملٌ، أو أنَّه صاحب أسرةٍ كبيرة، ونحو ذلك، مع نِيَّةٍ أنَّه لوْ قام بإيجاده الآخرين مثل حاجة هذا فإنَّه سيُعطيه كما أعطى الأوَّل^(٢)، ودليل ذلك ما جاء عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما، أنَّ أباً أتى به رسول الله ﷺ، فقال: إني نَحْلَتُ ابْنِي هَذَا غَلَاماً كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (أَكَلَ وَلَدَكَ نَحْلَتَهُ مُثْلَ هَذَا؟)، فَقَالَ: لا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (فَارْجِعْهُ)^(٣)، وفي رواية: (اتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُم)^(٤)، وفي روايةٍ أخرى: (فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا، فَإِنِّي لَا أَشْهُدُ عَلَى جَوْرٍ)^(٥).

المطلب الثامن: احتقار أصحاب البشرة السوداء، ووصفهم بالعبيد:

وذلك على سبيل الاحتقار لهم، والتقليل من شأنهم، والتذرُّع بهم في المحالس، واعتبارهم ناقصي القيمة بين الرجال، وكُلُّ ذلك لا يجوز، فهم مسلمون وإخوة في الدين، وليسوا بأرقاء ولا مكائب، بل هم حرارٌ كمن يحتقرُهم، ومقاييس التفاضل بين العباد هو تقوى الله تعالى، فالعزَّةُ والأئمةُ لمن أطاعَهُ، والخيَّةُ والحسَرُانُ والصغارُ لمن عصاهُ، وأكرم الناس عند مولاه من اتقاه، فقد قال عليه السلام: «يَتَأْمِمَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

(١) - انظر: كتاب الكباير، الذهبي، مرجع سابق، ص ١٠٢.

(٢) - انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٥٨، ٥٩.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٦٢٣، كتاب الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ص ٦٦٢.

(٤) - المراجع نفسه، الحديث رقم: ١٦٢٣، نفس الكتاب والباب، ص ٦٦٣.

(٥) - المراجع نفسه، الحديث رقم: ١٦٢٣، نفس الكتاب والباب، ص ٦٦٣.

وَجَعَلْتُكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْنِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ

(١)

وقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَاطِبًا أَبَا ذَرًّا - حينما عَيَّرَ رَجُلًا بِأَمْهَ، وقال له: يا ابن السُّودَاء: (يَا أَبَا ذَرٍ أَعِرْتَهُ بِأَمْهَ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيْكَ جَاهِلِيَّةٌ) ^(٢).

المَطْلَبُ التَّاسِعُ: التَّحَايُلُ عَلَى الْأَجْرَاءِ:

بعض الناس يتحايل على من استأجره لعملٍ ما، ويُضيقُ عليه ليتازل عن بعض حقه، أو يمنعه حقه بالكلية، كرواتب العاملين لديه من رعاة ومزارعين، وغيرهم من العمال، وأجرة الدلال الذي يقيمه المزاد في الأسواق الأسبوعية على سلعه من ماشية وغيرها، وكل ذلك من أكل أموال الناس بالباطل، ومن الظلم لعباد الله، وهو كبيرة من الكبائر ^(٣)، وقد قال الله جل جلاله: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ» ^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (قال الله: ((ثلاثة أنا خصمُهم يوم القيمة: رجل أعطى بي ثُمَّ غدر، ورجل باع حُرًّا فاكَل ثمنَه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يُعطِه أجراً)) ^(٥).

المَطْلَبُ الْعَاشرُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّهَادَةِ:

وَمِنَ الْمُخَالَفَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ: كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ مِنْ أَجْلِ الْحَمِيمَةِ وَالْعَصَبِيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ؛ وذلك لا يجوز؛ إذ يحرّم على من علم الشهادة أن يكتُمها ^(٦)؛ لقول الله جل جلاله: «وَلَا يَأْبَ

(١) - الحجرات: ١٣.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٠، كتاب: الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية، ص ٢١.

(٣) انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٥.

(٤) البقرة: ١٨٨.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٢٧، كتاب: البيوع، باب: إنم من باع حُرًّا، ص ٣٩٧.

(٦) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ١٤٣/٥.

الشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُواً ^(١)، وقوله ﷺ: **وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثِيمٌ قَلْبُهُ** ^(٢).

وأداء الشهادة على وجهها واجب إذا احتاج إلى ذلك؛ لأنها وسيلة لإقامة العدل، وإحقاق الحق، وكتمها ذنب عظيم، وإثم كبير؛ لما فيه من ضياع الحقوق، وإلحاقضرر بالآخرين، ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ^(٣).

ومن ذلك: شهادة الزور؛ وهي من كبار الذنوب ^(٤)، قال الله ﷺ: **فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَكَ الْزُّورِ** ^(٥).

وعن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رض، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: **(أَلَا أَنْتُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ ثَلَاثًا): الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الرُّؤْرِ، (أَوْ قَوْلُ الرُّؤْرِ)، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَكَبِّرًا فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْسَ سَكَتَ** ^(٦)، "وتكرار التحذير من شهادة الزور هنا؛ لتساهم الناس بها، وكثرة الدواعي إليها؛ من العداوة، والحسد، ولما يتربّى عليها من المفاسد الكثيرة، فكم صاع من الحقوق بشهادة الزور؟ وكم وقع من ظلم على أبرياء بسيتها؟ أو حصل أنس على ما لا يستحقون؟ أو أعطوا نسباً ليس بنسبيهم بناءً عليها" ^(٧).

(١)- البقرة: ٢٨٢.

(٢)- البقرة: ٢٨٣.

(٣)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، المرجع السابق، ١٤٤/٥.

(٤)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٠.

(٥)- الحج: ٣٠.

(٦)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٧، كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، ص ٦٣.

(٧)- انظر: محشرمات استهان بها الناس يجب العذر منها، مرجع سابق، ص ٦٧.

المبحث الرابع: واقع تمكّن المدعوين في القرى والبواudi بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق:

الأخلاق في اللغة: جمّع خلقٍ، والخلقُ: "السَّجْيَةُ، والطَّبْعُ، والْمُرْوَعَةُ، والَّدِينُ"^(١)، وحقيقة الخلق: أَنَّه صُورَةُ الإنسان الباطنة، وهي نَفْسُهُ، وأوصافها، ومعانيها المُختصَّةُ بها^(٢).

أما الأخلاق في الاصطلاح: فهي: "مجموعةٌ من المعاني والصفات المستقرة في النفس، وفي صوتها وميزاتها يحسُّ الفعل في نظر الإنسان أو يُقبح، ومن ثم يُقدم عليه، أو يُحْجَمُ عنه"^(٣).

وفيما يلي من مطالبات سيكون الحديثاً عن بعض مخالفات أهل القرى والبواudi في مجال الأخلاق:

المطلب الأول: الفواحش والموبقات:

ومنها: الزنى: وهو كبيرة من كبائر الذُّنُوب^(٤)، وفاحشة من الفواحش العظام، قال الله تعالى مُحَمَّداً منه عباده: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا إِلَزَانِي إِنَّهُ رَكَانٌ فَنِحْشَةٌ وَسَاءٌ سَبِيلًا﴾^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: (لا يَرْزُنِي الزَّانِي حِينَ يَرْزُنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ)^(٦)، وعنده رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٌ، وَمَلِكٌ كَذَابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ)^(٧)، والأحاديث كثيرة في التشريع على مرتكب الزنى، وبيان عاقبته.

(١)- القاموس المحيط، مرجع سابق، باب: القاف، فصل: الحاء، ٣/٢٢٩.

(٢)- تاج العروس، مرجع سابق، مادة: خلق، ٦/٣٣٧.

(٣)- أصول الدعوة، مرجع سابق، ص ٧٩.

(٤)- انظر: كتاب الكبانو، الذهبي، مرجع سابق، ص ٢٨.

(٥)- الإسراء: ٣٢.

(٦)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٧، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ص ٤٥.

(٧)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٠٧، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلط تحريم إسبال الإزار، ص ٦٩.

ومنها: **اللواء**: وهي جريمة قوم لوط السبط، قال الله تعالى: ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَحْشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَعْلَمِكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ ﴾^(١)، ولشناعة هذه الجريمة، وخطورتها، عاقب الله مُرتكبها بأربعة أنواع من العقوبات لم يجمعها على قوم غيرهم، وهي: أنه طمس أعينهم، وجعل عاليها سافلها، وأمطرهم بحجارة من سجيل منصود، وأرسل عليهم الصيحة^(٢)، وهو كبيرة من كبار الذنب^(٣)، وقد قال رسول الله ﷺ: (من وجد ثموداً يعملاً قوم لوطاً فاقتلوه الفاعل والمفعول به)^(٤)، والقتل بالسيف هو عقوبة الفاعل والمفعول به إذا كان عن رضى واحتيار^(٥)، وقد أجمع الصحابة رض على قتل مُرتكب هذه الكبيرة^(٦).

ومنها: **عُقوق الوالدين**: وذلك كبيرة من أكبر الكبائر^(٧)، وقد قال الله تعالى آمراً بيرهما، ناهياً عن حقير الإساءة لهما، قارنا الإحسان إليهما بعبادته تع: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيمَانُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا إِمَّا يَتَلْعَنَ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَامُهُمَا فَلَا تَقُولُ هُمَا أُفِيَ وَلَا تَتَهَرِّبُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾^(٨) وآخْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا^(٩)، وَقَرَنَ الْمُولَى شُكْرَهُ

(١) العنكبوت: ٢٩، ٢٨.

(٢)- انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٣١.

(٣)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤١.

(٤)- أخرجه الترمذى: (١٤٥٦)، كتاب: الخدود؛ وابن ماجة: (٢٥٦١)، كتاب: الخدود؛ وأبو داود: (٤٤٦٢)، كتاب: الخدود؛ وأحمد: (٢٧٣٢).

(٥)- انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، المراجع السابق، ص ٣١.

(٦)- انظر: الفاحشة- عمل قوم لوط: (الأضرار -الأسباب- سبل الوقاية والعلاج)، محمد بن إبراهيم الحمد، ط ١، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥-١٩٩٤م، ص ١٨.

(٧)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، المراجع السابق، ص ٢٢.

(٨)- الإسراء: ٢٤، ٢٣.

بِسْكُرُ الْوَالِدَيْنِ: ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهَنِّي وَفَصَلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرِ لِي وَلِوَالِدَيْكِ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾^(١)، والآيات في ذلك كثيرة.

والآحاديث كثيرة جداً في الأمر ببر الوالدين، وفي تشنيع عقوبهم؛ ومن ذلك: ما جاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه عليهما السلام، قال: كُنا عند رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: (أَلَا أَبْتَكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ ثَلَاثَةٌ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الرُّؤْرِ، (أَوْ قَوْلُ الرُّؤْرِ)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَكَبِّلاً فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ) ^(٢)، وقال عليهما السلام: (مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَىٰ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخُلُهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبُغْيِ وَقَطْعِيَّةِ الرَّحْمِ) ^(٣)، ولا ريب في أن الوالدين هما أقرب الرحم للإنسان.

ومنها: قطع الرحيم: وهو كبيرة من كبائر الذنب؛ فمن قطع أقاربه وهجرهم، وتذكر عليهم، ولم يصلهم ببره وإحسانه، وكان غنياً وهم فقراء فهو داخل في الوعيد الشديد، محروم من دخول الجنة؛ إلا أن يتوب إلى الله، ويحسن إليهم، ويصلهم ^(٤)، قال الله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾
 أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ ^(٥)، وعن أبي هريرة عليهما السلام، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَ الرَّحِيمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطْعِيَّةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضِيْنَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطِعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ) ^(٦)، وعن عائشة - رضي الله عنها، قالت: قال رَسُولُ

(١)- لقمان: ١٤.

(٢)- تقدم تخریجه، ص ١٧٠.

(٣)- أخرجه الترمذى: (٢٥١١)، كتاب: الرهد، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجة: (٤٢١١)، كتاب: الرهد؛ وأبو داود: (٤٩٠٢)، كتاب: الأدب.

(٤)- انظر: كتاب الكبار، الذهبي، مرجع سابق، ص ٧٢.

(٥)- محمد: ٢٢، ٢٣.

(٦)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٥٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتخريم قطعتها، ص ١٠٣٢.

الله ﷺ: (الرَّحْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ)^(١)،
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحْمٍ)^(٢)، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ
الله ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَ أَنْ يُسْطِلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ، فَلَيَصُلْ رَحْمَهُ)^(٣).

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَدْلُّ دَلَالَةً صَرِيقَةً عَلَى إِثْمِ مَنْ قَطَعَ الرَّحْمَ، وَعَلَى عَظِيمِ
عَقُوبَتِهِ، وَفِيهَا وَعْدٌ بِالْبَسْطِ فِي الرِّزْقِ وَالْأَجْلِ لِمَنْ وَصَلَ رَحْمَهُ.

وَتَكُونُ صَلَةُ الرَّحْمِ بِزِيَارَتِهِمْ، وَتَفَقُّدُ أَحْوَالِهِمْ، وَإِكْرَامِهِمْ، وَالْإِهْدَاءِ إِلَيْهِمْ، وَالتَّصْدِيقِ
عَلَى فَقِيرِهِمْ بِاعتِبارِهِ أَحَقُّ مِنَ الْفَقِيرِ الْبَعِيدِ، وَتَكُونُ بِتَعْهِيدِ مَرْضَاوَهُمْ، وَمُشَارِكَتِهِمْ فِي
مَسَرَّاتِهِمْ، وَمُؤَاسَاتِهِمْ فِي أَحْرَافِهِمْ، وَتَقْدِيمِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ هُمْ أَحَقُّ بِهِ بِسَبِيلِ
قَرَابَتِهِمْ، أَمَّا قَطْبِعِهِمْ فَتَكُونُ بِهِجْرَهُمْ، وَالْإِعْرَاضِ عَنْ زِيَارَتِهِمْ، أَوِ الاتِّصَالِ بِهِمْ، وَوَعْدِ
مُشَارِكَتِهِمْ فِي مَسَرَّاتِهِمْ، وَوَعْدِمِ مُؤَاسَاتِهِمْ فِي أَحْرَافِهِمْ، وَتَقْضِيَلِغَيْرِهِمْ عَلَيْهِمْ فِيمَا هُمْ أَحَقُّ
بِهِ مِنْ صَلَاتٍ وَهَبَاتٍ، وَغَيْرِ ذَلِكِ^(٤).

وَمِنْهَا: قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْفَاغِلَاتِ: وَهُوَ كَبِيرٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٥)،
قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَلَهُ: «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ وَهُنَّ عَذَابٌ عَظِيمٌ» ﴿٦﴾ يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمُ الْسَّيِّئَاتُ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ ﴿٧﴾^(٦).

(١)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٥٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٢)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٥٦، نفس الكتاب والباب، ص ١٠٣٣.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٥٧، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٤)- انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حبنكة الميداني، ط ٣، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع،
دمشق، ١٩٩٢-١٤١٣هـ، ص ٣٦، ٣٧.

(٥)- انظر: كتاب الكبان، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٦)- التور: ٢٣، ٢٤.

وقد قال رسول الله ﷺ: (اجتربوا السبع الموبقات)، وذكر منها: (قذف المحسنات المؤمنات الغافلات)^(١).

وتتبع الأبرياء الغافلين بفاحش الكلام، ورميهم بسيء التهم، منكر عظيم، يوجب العقوبة لفاعله في الدنيا والآخرة، فكم من كلمة زلت بها أقدام، ولهذا قال رسول الله ﷺ: (إن العبد ليتكلّم بالكلمة، ما يتبيّن فيها، يهوي بها في النار، أبعد ما بين المشرق والمغارب)^(٢).

ومنها: أكل الربا: وهو كبيرة من كبائر الذنب^(٣)، ولم يؤذن في كتاب الله بحرّب أحد إلا أهل الربا؛ فقد قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتُقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقْنَعُ مِنَ الرِّبَوْا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٤﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿٥﴾»، وقال عليه السلام: «وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَوْا ﴿٦﴾».

واثم الربا يشمل جميع من اشترك فيه، ويُعد ضرراً إلى الأمة كلها؛ فعن جابر بن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء^(٧). ومنها: شرب الخمر، وتعاطي المفترات والمخدّرات: حيث تنتشر بين الشباب في القرى والبواقي في الغالب، ويروجها أنساب لا يخافون الله، ولا يلقوه باللحرمتها، وعظيم ضررها على مستخدميها، وكل همّهم حمّ المال أيا كان مصدره.

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٧٦٦، كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ طَلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًاٰ وَسَيَضْلُّونَ سَعِيرًاٰ»، ص ٥١٠.

(٢)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٩٨٨، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التكلّم بالكلمة يهوي بها في النار، ص ١١٩٧.

(٣)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، المرجع السابق، ص ٢٥.

(٤)- البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩.

(٥)- البقرة: ٢٧٥.

(٦)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ١٥٩٨، كتاب: المساقاة، باب: لعن أكل الربا ومؤكله، ص ٦٥١.

والخمر ما خامر العقل؛ أي: غطاؤه، سواءً أكان رطباً، أم يابساً، أم مأكولاً، أم مشروباً، وكل ذلك من كبار الذنب^(١)، قال الله تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢).

وقد قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدِّيَّا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَتُّبْ، لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ)^(٣)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النبي ﷺ قال: (لا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرُقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرُقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ)^(٤).

ومنها: الكذب في الأقوال والأفعال، ويدخل ضمنه الكذب على البهائم بإيهامها أنَّ معه علَفاً لها والواقع خلافه، والكذب بجميع صوره محرام، وهو من كبار الذنب^(٥)؛ فعن ابن مسعود رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرَ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذَبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا)^(٦)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَثَ كَذَبٌ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْتَمَنَ حَانَ)^(٧)، والأحاديث كثيرة في ذم الكذب، والتحث على الصدق.

(١)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٣٦.

(٢)- المائدة: ٩٠.

(٣)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٠٠٣، كتاب: الأشربة، باب: (بيان أنَّ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ)، ص ٨٣١.

(٤)- صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٥٧٨، كتاب: الأشربة، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، ص ١٠٤٣.

(٥)- انظر: كتاب الكبائر ، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٦)- صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٦٠٩٤، كتاب: الأدب، باب: (قول الله تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، وما ينهى عن الكذب)، ص ١١١٩.

(٧)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٦٠٩٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

المطلب الثاني: أكل الأموال بالباطل:

فَمَنْ لَا يخافِ اللَّهَ لَا يُسْبِلِي مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ الْمَالَ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ بَلْ يَكُونُ هُمْ زِيادةً مَالَهُ، وَلَوْ كَانَ سُحْتًا وَحَرَامًا، مِنْ سَرْقَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ، أَوْ غَصْبٍ، أَوْ تَزْوِيرٍ، أَوْ أَكْلٍ لأَمْوَالِ الْأَرَاملِ وَالْأَيْتَامِ، أَوْ اعْتِدَاءِ عَلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْتَّحَائِلُ عَلَى أَحَدِ الْمَالِ مِنْهُ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ؛ وَمِنْ صُورِ ذَلِكَ: التَّحَائِلُ عَلَى الإِعْانَاتِ الَّتِي تُقْدَمُهَا الدُّولَةُ لِلْمُحْتَاجِينَ؛ كَالضَّمَانِ الاجْتِمَاعِيِّ، وَإِعْانَاتِ الْمَزَارِعِ، وَغَيْرُهَا.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّحَوُّضِ فِي الْمَالِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَأَكْلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾^(١)، وَعَنْ حَوْلَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ تَعَالَى يَقُولُ: (إِنَّ رَجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٢)، وَفِي "الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْتَحِقْ شَيْئًا مِنْ مَالِ اللَّهِ بِأَنْ لَا يَكُونُ مِنَ الْمَصَارِفِ الَّتِي عَيْنَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يَأْخُذَهُ وَيَتَمَلَّكَهُ، وَأَنْ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي الْمُوْجَبَةِ لِلنَّارِ، وَفِي قَوْلِهِ: (يَتَخَوَّضُونَ) دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَقْبَحُ تَوَسْعَهُمْ مِنْهُ زِيادةً عَلَى مَا يَحْتَاجُونَ)^(٣).

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِّ، وَظُلْمُهُ كَبِيرٌ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٤)، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمَّيْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾^(٥)؛ "وَكُلُّ وَلِي لِيَتَمِّ إِذَا كَانَ فَقِيرًا" [فَأَكْل] بِالْمَعْرُوفِ فَلَا بَأْسُ عَلَيْهِ، وَمَا زَادَ عَلَى

(١) - البقرة: ١٨٨.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣١١٨، كتاب: فرض الخمس، باب: (قول الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ اللَّهَ خَيْرُ الْحُسْنَاءِ وَلِلرَّسُولِ﴾)، ص ٥٧٢.

(٣) - سيل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣٤٩/٤.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٢٦.

(٥) - النساء: ١٠.

المعروف فسُحت حرام، المعروف يرجع فيه إلى عُرف الناس المؤمنين الحالين من الأغراض الخبيثة^(١).

وَمِنَ الْأَمْرُ الْمُنْتَشِرَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْقَرَى وَالْبَوَادِي بِصُورَةٍ وَاضْحَى: التَّسَاهُلُ بِالدِّينِ، إِذْ يَسْتَدِينُ النَّاسُ لِغَيْرِ حَاجَةِ مَا سَأَلُوا، ثُمَّ قَدْ يَجْمِعُ الْعَبْدُ إِلَى ذَلِكَ الْعَزْمِ عَلَى عَدَمِ التَّسْدِيدِ، وَالْتَّحْوِيَةِ إِلَى الْحَاكِمِ لِاستِخْرَاجِ مَا يُشَبِّهُ أَنَّهُ مُعْسِرٌ زُورًا وَبَهْتَانًا، وَقَدْ حَذَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَاقِبَةِ الْعَزْمِ عَلَى عَدَمِ رَدِّ الدِّينِ؛ فَقَالَ: (مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخْذَ يُرِيدُ إِثْلَافَهَا أَثْلَفَهُ اللَّهُ)^(٢).

وَمِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ: السَّرِقَةُ بِشَتَّى أَنْوَاعِهَا؛ وَمِنَ الْمُوْجُودِ مِنْ أَصْنافِهَا فِي الْقَرَى وَالْبَوَادِي: سَرِقَةُ ثِمَارِ التَّحِيلِ عِنْدَ بِدَايَةِ تُضْجِهَا، وَسَرِقَةُ الزُّرُوعِ عِنْدَ اسْتَوائِهَا، وَسَرِقَةُ الْآلاتِ الْزَّرَاعِيَّةِ، وَسَرِقَةُ الْأَغْنَامِ مِنْ مَرَاعِيهَا، وَسَرِقَةُ الْأَشْجَارِ الْيَابِسَةِ الَّتِي قَدْ وُضِعَ السَّابِقُ إِلَيْهَا عَالِمًا مُمِيزًا تَدْلُّ عَلَى عَائِدَتِهَا لَهُ، وَتُشَيِّرُ إِلَى سَبَقِهِ إِلَيْهَا فِي الْعُرْفِ السَّائِدِ.

وَالسَّرِقَةُ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٣)، قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَّهُ: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾^(٤)، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَعْنَ اللَّهِ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحِبْلَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ)^(٥)، وَلَا تَنْفعُ السَّارِقُ تَوْبَتِهِ إِلَّا أَنْ يَرُدَّ مَا سَرَقَهُ، فَإِنْ كَانَ مُفْلِسًا تَحَلَّ مِنْ صَاحِبِ الْمَالِ^(٦).

(١)- انظر: كتاب الكبار، الذهبي، المرجع السابق، ص ٦٦.

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٣٨٧، كتاب: في الاستفراض وأداء الديون، باب: مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِثْلَافَهَا، ص ٤٣٠.

(٣)- انظر: كتاب الكبار، الذهبي، المرجع السابق، ص ٤٧.

(٤)- المائدة: ٣٨.

(٥)- صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٦٧٨٣، كتاب: الحدود، باب: لَعْنَ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمِّ، ص ١٢٣١.

(٦)- انظر: كتاب الكبار، الذهبي، المرجع السابق، ص ٤٧.

المطلب الثالث: آفات اللسان:

ومنها: الغيبة؛ وقد بين معناها النبي ﷺ بقوله: (أَتَدْرُونَ مَا الْغِيَةُ؟). قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ). قيل: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِيٍّ مَا أَقُولُ؟ قال: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهَتْهُ)^(١).

والغيبة محرمة بإجماع المسلمين، وهي من الكبائر، سواءً أكان العيب موجوداً في الشخص، أم غير موجود^(٢)، وقد قال الله تعالى: «يَتَائِمُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنَبُوهُ كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِلَّمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَخْبُرْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ»^(٣).

ومنها: التميمة؛ وهي: نقل الكلام بين الناس بقصد الإفساد بينهم، وهي كبيرة من الكبائر، ومن أعظم أسباب قطع الروابط، وإيقاد نيران العداوة والحدق بين الناس^(٤)، وقد ذم الله صاحب هذا الفعل، فقال تعالى: «وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ» همّازٌ مَشَاءٌ يَنْعِيمٌ^(٥)، وعن حذيفة رضي الله عنه، أنَّه سمع رجلاً ينمُّ الحديث، فقال حذيفة: سمعتُ رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: (لا يدخلُ الجنةَ نَمَّامٌ)^(٦)، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما، قال: خرج النبي صلوات الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة، فسمع صوتَ إنسانٍ يُعذَّبَانَ في قبورِهما، فقال: (يُعذَّبُانَ، وَمَا يُعذَّبَانَ فِي كَبِيرٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ)، كان أحدهُمَا لا يَسْتَرِّ مِنَ الْبُولِ، وكان الآخر يَمْشِي بالتميمة^(٧).

(١)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٨٩، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم الغيبة، ص ١٠٤٢.

(٢)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٤٢١/٥.

(٣)- الحجرات: ١٢.

(٤)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٧٥؛ محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٧١.

(٥)- القلم: ١١ - ١٠.

(٦)- صحيح مسلم، المراجع السابق، الحديث رقم: ١٠٥، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلط تحريم التميمة، ص ٦٨.

(٧)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٠٥٥، كتاب: الأدب، باب: التميمة من الكبائر، ص ١١١٣.

ومنها: **بذاءة اللسان**، **وكثرة السب والشتم واللعنة**: وكل هذه منهي عنها، وليست من خصال المؤمنين، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ يُعْظِمُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ) ^(١)، وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ، وَلَا الْلَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءَ) ^(٢)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقَتَالُهُ كُفُرٌ) ^(٣).

وللمسلم كبير القدورة برسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي قال عنه أنس بن مالك رضي الله عنه: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ فَاحِشاً، وَلَا لَعَاناً، وَلَا سَبَاباً ^(٤).

واللعنة كبيرة من كبار الذنوب، فلا يجوز لعن المؤمن المصون بإجماع المسلمين ^(٥)، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَفَّلَهُ) ^(٦)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَاناً) ^(٧)، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يَكُونُ الْلَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(٨)، وجميع هذه الأحاديث تدل دلالة صريحة على وجوب اتصاف المؤمن بطيب الكلام، وابتعاده عن السب والشتم واللعنة، صوابنا لدینه وإيمانه، وبعداً عن الفحش والبذاءة.

ومنها: **التنابر بالألقاب**: وذلك منتشر بين أهل القرى والبوادي؛ إذ يطلقون على بعض الأشخاص ألقاباً وأوصافاً يكرهونها، ويتناقلونها بينهم، وقد يكون هذا اللقب لأحد

(١) - أخرجه الترمذى: (٢٠٠٢)، كتاب: البر والصلة، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) - أخرجه الترمذى: (١٩٧٧)، نفس الكتاب، وقال: حديث حسن عريب، وأحمد: (٣٩٤٨)، وصححه الألبانى في الصحيحة: (٣٢٠).

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٤، كتاب: الإيمان، باب: بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقَاتَالُهُ كُفُرٌ)، ص ٥٧.

(٤) - صحيح البخارى، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٠٤٦، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى من السباب واللعنة، ص ١١١٢.

(٥) انظر: كتاب الكبائر، النهي، مرجع سابق، ص ٦٧.

(٦) - صحيح البخارى، المراجع السابق، الحديث رقم: ٦٠٤٧، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى من السباب واللعنة، ص ١١١٢.

(٧) - صحيح مسلم، المراجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٩٧، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: التهنى عن لعن الدواب وغيرها، ص ١٠٤٤.

(٨) - المراجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٩٨، نفس الكتاب والباب والصفحة.

أحداد من يطلق عليه، وهذا الفعل لا يجوز؛ لما يُسبّبه من أذى للناس، وما يُحدثه من عداوة وبعضاً، وما ينتج عنه من الحقد والغل، وربما التّقانُل؛ فقد يصل التّنابُر بالألقاب إلى مستوى الشّيّمة، وقد قال الله ﷺ ناهياً عباده المؤمنين عن ذلك الفعل: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنابِزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١)؛ أي: لا يطعن بعضكم على بعض، ولا تدعوا بالألقاب؛ وهي التي يسوء الشخص سماعها^(٢)، وسبب نزول هذه الآية أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قدَّمَ المَدِيْنَةَ وَلَيْسَ فِي بَنِي سَلَمَةَ رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانُ أُوْ ثَلَاثَةَ، فَكَانَ إِذَا دَعَا وَاحِدًا مِنْهُمْ بِاسْمِ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا، فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٣).

ويدخل ضمن ذلك: مجالس اللغو: إذ تكثر في القرى والبلوادي التجمّعات اليومية بين أفراد القرية، أو أهل البيوت المُتقاربة، ولا تسلم هذه المجالس في الغالب من الآفات السّابق ذِكرُها؛ كالغيبة، والتّميّة، والسب، والشّتم، واللعن، والتّنابُر بالألقاب، وقد يُفضل البعض هذه المجالس على حلقات الذّكر، أو الموعظ، ولا شك في أن مثل هذه المجالس يجب تنقيتها من تلك الآفات، والحرص على أن تكون مجالس نافعة، ولقاءات مفيدة لجميع أفراد القرية، أو البدو.

المطلب الرابع: الحسد

وهو: "أن يتمنى الإنسان زوال النّعمة عن أخيه، سواءً أكانت نعمة دين أم دنيا، وهذا اعتراض على ما قضاه الله، وقسمه بين عباده، وتفضّل به عليهم، وظلم من الحاسد لنفسه؛ فينقص إيمانه بذلك، ويجلب المصائب والمهموم لنفسه، ويفتك بها فتكاً ذريعاً"^(٤)، قال

(١) - الحجرات: ١١.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٤٨٧/٤.

(٣) - أخرجه الترمذى: (٣٢٦٨)، كتاب: تفسير القرآن، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجة: (٣٧٤١)، كتاب: الأدب؛ وأبو داود: (٤٩٦٢)، كتاب: الأدب؛ وأحمد: (١٨٢٨٨).

(٤) - مجموع فتاوى ومقالات متعددة، مرجع سابق، ٢٣٩/٣.

الله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا أَتَيْنَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تَحَسَّدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْعِثُ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بَعْضًا، وَكُوئُنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا)^(٢).

وعلاج الحسد الذي يُزيله من قلب الحاسد؛ هو: معرفته أنه لا يضر المحسود في الدين ولا في الدنيا، وأن وبالحسد يعود عليه في الدارين؛ إذ لا تزول نعمه بحسد قط، وإلا لم تبق لله نعمة على أحد، حتى نعمة الإيمان؛ لأن الكفار يحبون زوالها عن المؤمنين، بل المحسود يتمتع بحسنات الحاسد؛ لأنَّه مظلوم، ويزيد إثم الحاسد إذا أطلق للسانه العنوان بالانتقاد من المحسود، وغيبته، وهتك ستره، وغير ذلك من أنواع الإيذاء، فيلقى الله مفليساً من الحسنات، محروماً من نعمة الآخرة، كما حرم من نعمة سلامة الصدر، وسكن القلب، والاطمئنان في الدنيا^(٣).

المطلب الخامس: إساءة الظن بال المسلمين

وذلك بظن الشر بهم من غير دليل، بل هو خطرات نفس، ونميمة فاسقة، وقد جاء التحذير من ذلك في قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَجْتَبَيْوْا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ

بعضَ الظَّنِّ إِثْمٌ^(٤)، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنُّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ

الْحَدِيثِ^(٥)، فالواجب حُسن الظن بمن ظاهر العدالة من المسلمين، والبعد عن الاعتماد على حديث النفس، أو نبأ الفاسق، وقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ

فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصِيبُهُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَنْدِيمِنَ^(٦)﴾.

(١)- النساء: ٤٥.

(٢)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٦٤، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ص ١٠٣٥.

(٣)- انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٤/٣٢٢-٣٢٣.

(٤)- الحجرات: ١٢.

(٥)- صحيح مسلم، المراجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٦٣، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم الظن والتحسس والتنافس والتشاجش ونحوها، ص ١٠٣٤.

(٦)- الحجرات: ٦.

والظُّنُونُ المأمور باجتنابه هو: "الْتَّهَامُ النَّاسُ بِجُرْمِهِ مَا، أَوْ بِارتكابِ مُنْكَرٍ مِّنَ الْمُنْكَرَاتِ بغير دليلٍ راجحٍ، وإدانتهم بالأوهام والشُّكوك، وهي الظُّنُونُ الضعيفةُ التي لا تقوى على الإدانة، وكذلك إدانتهم بظنٍّ راجحٍ لكنه لا يقوى على الإدانة؛ كشهادة العدلِ الواحدِ في الحقوق المالية ونحوها، وكشهادات ما دون أربعة شهودٍ في الاتهام بالزُّنى" ^(١).

المطلب السادس: الغضبُ

وحقيقته: حركة النفس إلى خارج الجسد لإرادة الانتقام، وهو غريزة في الإنسان؛ فمهماً قصدَ أو نُوَرِّعَ في غَرَضٍ ما اشتتعلت نار الغضب، وثارت حتى يحمرَ الوجه والعينان من الدَّمِ؛ لأنَّ البشرة تحكي لونَ مَا وراءها، وهو يُولَدُ حَقْدًا في القلب، ويظهرُ أثر ذلك على اللسان بالفحشِ في القول، والسبّ، والشتم، وعلى الفعل بالضربِ والقتلِ، وغير ذلك من المفاسد، والمقصود بالغضب المدوم هنا: الغضب على غير حقٍ ^(٢)، وقد قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرُعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلُكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ) ^(٣)، وعلاج الغضب جاء في السنة؛ فقد استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فجعلَ أحدهما يغضِّبُ وينحرُ وجهه، فنظر إليه النبي ﷺ، فقالَ: (إِنِّي لَأُعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ، أَغُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) ^(٤).

المطلب السابع: مخالفاتٌ مناسباتِ الزَّواجِ

ومنَ المنتشر منها في القرى والبوادي: الإسرافُ في حفلاتِ الزَّواجِ، وذبحُ الكثير منَ الأنعام فيها، ودعوةُ القريب والبعيد لها، ومنْ ثُمَّ يكونُ مصيرُ الفائضِ منَ النعمَةِ الرَّمَيَّ في العراء في كثيرٍ منَ الأحيان، مع ما يُصاحبُ تلك الحفلاتِ منْ إسرافٍ في استخدام الأسلحةِ التَّارِيَّةِ؛ إذ تُنَلَّفُ الآلافُ منَ الطلقاتِ خلال ساعاتٍ لغير هدفٍ سويِّ المُباهاةِ في بعضِ الأحيان، الأمر الذي يُسبِّبُ بعضَ الفواجع عن طريق الخطأ، مع ما في هذا الفعلِ منْ

(١)- الأخلاق الإسلامية وأسسها، مرجع سابق، ٢٣٨/٢.

(٢)- انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣٣٣/٤، ٣٣٤.

(٣)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٦٠٩، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب وبائي شيء يذهب الغضب، ص ١٠٤٩.

(٤)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٦١٠، نفس الكتاب والباب والصفحة.

مخالفة لولاة الأمور الذين يمدون استخدام الأسلحة التارئة في الأفراح والمناسبات؛ لخطورتها، ولما تسببها من كوارث وفواجع.

ولا ريب في أن مثل هذه الأفعال لا تجوز؛ لورود الأمر بشكر النعمة، والمحافظة عليها؛ فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لِئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَةَ لَكُمْ وَلِئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(١)، وهذه الأفعال من كفران النعمة وليس من شكرها، والواجب على كل مسلم شكر نعم الله لا كفرانها، كما نهى الله تعالى عن الإسراف؛ فقال: ﴿يَبْنَىءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٢)، والمسلم مأموم بالوسطية بين الإسراف والتقصير، فقد قال الله تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾^(٣).

وكثير من الناس قد جمعوا بين الإسراف، وتحمّل ما لا يطيقوه؛ فيتحمّل الواحد منهم كثيراً، لا لحاجة ماسة، بل ليُباهي غيره من أبناء مجتمعه، بقدرته على فعل ما يفعلون من ولاية كبيرة، والدافع لهذا كله المحاكاة والتقليد، والمسلم مأموم باجتناب إساءة الناس إن أسواؤها؛ فقد قال رسول الله ﷺ: (لا تكُونوا إِمَّةً تَقُولُونَ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنَا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَأُوا فَلَا تَظْلِمُوهَا)^(٤).

ولا ريب في أن الوليمة في العرس حق، فقد قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف عند زواجه: (أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاهَةَ)^(٥)، ولكن المنهي عنه هو الإسراف ومحاورة الحد المعقول في الوليمة، وليعلم كل مُسْرِفٍ أن قدوة كل مسلم ﷺ، لم يولم بأكثر من شاهة؛ فقد قال أنس

(١)- إبراهيم: ٧.

(٢)- الأعراف: ٣١.

(٣)- الفرقان: ٦٧.

(٤)- أخرجه الترمذى: (٢٠٠٧)، كتاب: البر والصلة، وقال: حديث حسن غريب.

(٥)- صحيح البخارى، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥١٦٧، كتاب: النكاح، باب: الوليمة ولو بشاهة، ص ٩٧٣.

بن مالك رضي الله عنه عندما ذكر تزويج زينب بنت جحش رضي الله عنها -عنه: ما رأيت النبِيَّ ﷺ أَوْلَمْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا، أَوْلَمْ بِشَاءَ^(١).

ومن ذلك: استخدام الطُّبُولِ وآلاتِ اللَّهُ خلالِ مُنَاسَبَاتِ الزَّوَاجِ وغيرها من المُنَاسَبَاتِ كالأعياد، ولا رَيْبٌ في أَنَّ ظَاهِرَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ تَدْلُّ عَلَى تَحْرِيمِ استعمالها كسائر آلاتِ الْمَلَاهِي^(٢)؛ ومن ذلك: ما ثبت عن النبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَيَكُونُنَّ مِنْ أَمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحْلُونَ الْحِرَّ وَالْحَرَيْرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَافِرَ)^(٣).

ومن ذلك: انتشار ما يُسمَّى بـ **بِشِّعْرِ الْمُحَاوِرَةِ**، أو **"المُبَادَعَة"**، أو **"الْفَلَطَة"** في تلك المُنَاسَبَاتِ، واحتواؤه على ما يُوحِي بالاستهزء ببعض أمور الدين الحنيف، وعلى ما يدعو إلى إثارة العصبيَّاتِ القبليَّةِ، والتَّفَاخُرُ بالأنسَابِ، وذِكْرِ الأُمُورِ الْمَاضِيَّةِ التي قد تُثيرُ النَّزَاعَاتِ القبليَّةِ، وتَضْمِنُهُ للألفاظ البذيئة والكلمات الفاحشة، مع ما يُصَاحِبُ ذلك من رفع الصوت بالصرخَّ والتَّصْفِيقِ والرَّقصِ للرَّجَالِ وَالسَّهْرِ إلى الفجر في أحيانٍ كثيرة، وكل هذه المخالفات من الأمور المنتشرة بصورة كبيرة بين أبناء القرى والبوادي.

والشِّعْرُ الْحَسَنُ لا شيء فيه إذا خلا من المَحْدُورَاتِ الشَّرُعِيَّةِ الأخرى كرقصِ الرَّجَالِ، وتصفيقِهم، وسَهْرِهِم، وصراخِهم المُنْكَرِ، فعن عمرو بن العاص، وعائشة - رضي الله عنهما، أَنَّ النبِيَّ ﷺ قَالَ: (الشِّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ، حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ، وَقَبِيْحُهُ كَقَبِيْحِ الْكَلَامِ)^(٤)، وقد قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً^(٥)).

"والشِّعْرُ يكون مذموماً في الحالات التالية:

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ٥١٧١، نفس الكتاب، باب: مَنْ أَوْلَمْ عَلَى بَعْضِ نِسَاءِهِ أَكْثَرُ مِنْ بَعْضِهِ ص. ٩٧٣.

(٢)- انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مراجعة سابق، العدد: ٣٨، (ذو القعدة- ذو الحجة ١٤١٣هـ-خرم- صفر ١٤١٤هـ)، من فووى للشيخ ابن باز - يرحمه الله، ص ١٤٤.

(٣)- صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٥٩٠، كتاب: الأشربة، باب: ما جاء فِيهِنَّ يَسْتَحْلِلُ الْخَمْرُ وَيُسَمِّيْهُ بِعِرْ اسْمِهِ، ص ١٠٤٥.

(٤)- أحرجه البخاري في الأدب المفرد، باب: الشِّعْرُ حَسَنٌ كَحَسَنِ الْكَلَامِ وَمِنْهُ قَبِيْحٌ، ص ١٨٥؛ وصححه الألباني في الصحيفة: (٤٤٧) ..

(٥)- صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٦١٤٥، كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الشِّعْرِ والرِّجزِ والحداء وما يُكره منه، ص ١١٢٧.

▪ إذا كان في هجاء النبي ﷺ، أو أحد صحابته الكرام البررة، أو فيه مساس بدين الله من قريب، أو بعيد، في أصوله ومنظلماته، أو في أحکامه وشرائعه، أو في آدابه وأخلاقه.

▪ إذا كان يطغى على صاحبه، ويأخذ عليه زمام أمره، ويشغل وقته، بحيث يصرفه عن القرآن الكريم تلاوةً وتدبرًا وحفظاً، ويشغله عن طلب علم الدين الذي فيه نجاته.

▪ إذا كان - في مجمله - لا يخرج عن دائرة الكلام المذموم والقول القبيح، كأن يكون غرلاً فاحشاً يلوث الأعراض المقصونة، ويهتك الخرمات الظاهرة، وينزل بالحس البشري إلى مستوى البهيمية المتدنية، أو يكون هجاءً مقدعاً جائراً، لا يرعوي قائله عن الصاق أبشع الصفات وأقبح الخصال بمن هم أرفع من أن تناهم أصابع الاتهام...، أو يكون مدحًا كاذباً، لا يخرج عن دائرة التنفاق، ولا يتعدى نطاق التزلف والتملق السمج الباهت^(١).

ومن الأمور المُنكَرَة في بعض هذا الشعر التي قد لا توجد في غير أهل القرى والبوادي: التفاخر بنسب الشاعر وقومه، والطعن في نسب المقابل وقبمه، وإثارة النزاعات القبلية العنصرية، والتذرّك بالعداوات التي عفا عليها الرّمن، وكل هذه من الأمور المحرمة في دين الله؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (النّتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنّياحة على الميت)^(٢).

والتفاخر بالأنساب من دعوى الجاهلية، وقد أمر النبي ﷺ بتركها والإعراض عنها؛ فعن حابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي ﷺ في غزوة، فكسع رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المهاجري: يا للمهاجرين! فقال

(١) ذميم الشعر في التصور الإسلامي، مصطفى عبد الصيادنة، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٣٩، (ربع الأول- رباع الآخر)- جمادى الأولى- جمادى الآخرة ١٤١٤هـ، ص ٣٧٦.

(٢) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٧، كتاب: الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنّياحة، ص ٥٨.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَالْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: (دَعْوَهَا فِإِنَّهَا مُنْتَهَىٰ)^(١).

المَطَلَبُ الثَّامِنُ: الْبُخْلُ وَالتَّقْتِيرُ عَلَى النَّفَقَةِ وَالْعِيَالِ:

يعمد البعض في القرى والبوادي إلى التَّضييق في النَّفَقَةِ على أنفسهم، ونسائهم، وأولادهم، وقد وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ رِزْقَهُ، وأسبغَ عَلَيْهِمْ وافرَ نِعَمَهُ، والنَّفَقَةُ عَلَى الزَّوْجَةِ والأولاد واجبة^(٢)، وخير ما لِلرَّءُوفِ بِهِ عِيَالُهُ، فعن ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)^(٣)، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: "وَبِدَا بِالْعِيَالِ، وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ، يُعْفَعُهُمْ، أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيُعْنِيهِمْ"^(٤)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دِينَارٌ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ فِي رَقَبَةِ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقَتْ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَغْظَمَهُمَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقَهُ عَلَى أَهْلِكَ)^(٥).

ويأثم المرء إذا حَبَسَ النَّفَقَةَ عن الأهل والعِيَال؛ فقد قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِنْمَا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتُهُ)^(٦)، وهذا الفعل يُسْبِّحُ للرَّوْجَةِ أَحَدَ نِفَقَتِهَا وعِيَالَهُ دونَ عِلْمِهِ؛ فعن عائشةَ - رضي اللهُ عنها -، قَالَتْ: دَخَلَتْ هَنْدُ بْنَتُ عُتْبَةَ، امْرَأُ أَبِي سَفِيَانَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ شَحِيفٌ، لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٨٤، كتاب: البرُّ والصلةُ والأداب، باب: نصر الأُخْ ظالماً أو مظلوماً، ص: ١٠٤١.

(٢)- انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٤١٥/٣.

(٣)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٩٩٤، كتاب: الرِّكَاءُ، باب: فضل النَّفَقَةِ عَلَى العِيَالِ وَالملوکِ وَإِثْمِ مَنْ ضَيَّعُهُمْ أَوْ حَبَسَ نِفَقَتَهُمْ عَنْهُمْ، ص: ٣٨٦.

(٤)- المرجع نفسه، نفس الكتاب وبالباب والصفحة.

(٥)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٩٩٥، نفس الكتاب وبالباب والصفحة.

(٦)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٩٩٦، نفس الكتاب وبالباب والصفحة.

يكتفي ويكتفي بي، إلا ما أخذت من ماله بغير علمه، فهل في ذلك من جناح؟ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خُذِ الْمَالَ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِيَ بَنِيكَ) ^(١).

المطلب التاسع: مخالفات لأنظمة ولاة الأمور:

ومنها: قطع الأشجار الخضراء، والتحايل على إماتتها بشئي الطرق، ومن تلك الطرق: قطع حلقة دائريّة في لحاء الشجرة حتى يقطع عنها الماء والغذاء فتموت، وذلك مخالف لتعليمات ولاة الأمور التي تمنع ذلك الفعل، حفاظاً على البيئة، وفيه أيضاً أذى لعباد الله بقطع ما يستظلون به في بعض الأحيان.

ومنها: تشغيل العمالة غير النظامية: حيث يقوم بعض أهل القرى والبواقي بتوفير المأوى والعمل لمخالفين نظام الإقامة في البلاد، وبعض هؤلاء يضعف وازعهم الإيماني في سبيل الحصول على المال، فلا يتورّع عن القيام بمختلف الجرائم في سبيل الحصول عليه، وبائي وسيلة، وفي ذلك خطراً عظيماً على البلاد والعباد، فوق ما فيه من مخالفات لولاة الأمر.

ومنها: تمكين صغار السن من قيادة السيارات، واستعمال الأسلحة: إذ يسمح البعض لأولاده بالقيادة في سن صغيرة قبل أن يُؤمِّر بعضهم شرعاً بالصلوة، بل إن بعضهم يمكّنونهم من قيادة الشاحنات الكبيرة على الطرق السريعة، وفي ذلك خطراً عظيماً عليهم وعلى غيرهم من مستخدمي الطرق، مع ما فيه من مخالفات لولي الأمر.

كما أن البعض يطلق لأولاد العنوان في استخدام الأسلحة التاريه بمختلف أنواعها، في عموم الأوقات، وفي الحالات والمناسبات خصوصاً، وقد لا يُحسن بعضهم استخدامها، لضعف عقله، وسفهه، وقد تقع الكوارث بسبب هذا العمل، مع ما فيه من مخالفات للنظام، وضرر لعباد الله.

ومنها: حرمان الأولاد من التعليم: حيث يعمد بعض البدو إلى حرمان أولاده من العلم؛ ليستفيد منهم في رعاية مواشيهم، فيعيشون جهلاً أميين، مع توافر المدارس في قرى قرية من محل إقامتهم، ولا شك في أن ذلك حرمان للأبناء من تعلم أمور دينهم، وما ينفعهم في دنياهם وأخراهم، فهو لاء الأبناء لا يقون عند والديهم بعد بلوغهم في الغالب، بل يتجهون إلى المدمن بحثاً عن الرزق، فيعملون، ويتممون لو أن آباءهم أحقواهم في وقت

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ١٧١٤، كتاب: الأقضية، باب: قضية هند، ص ٧١٢.

الإمكان بِمُؤسَّساتِ التَّعْلِيمِ قَبْلَ فُوَاتِ الْأَوَانِ؛ لِمَا يَرَوْنَ مِنْ فَضْلٍ لِلْعِلْمِ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، وَفِي ذَلِكَ مُخَالَفَةٌ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ؛ الَّذِي حَضَرَ عَلَى تَعْلِيمِ الْأَوْلَادِ، وَفَتَحَ الْمَدَارِسَ فِي كُلِّ بَادِيَةٍ وَقَرِيَّةٍ.

وَمِنْهَا: قَتْلُ الصَّيْدِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، وَالْأَشْغَالُ بِهِ مُعْظَمُ الْوَقْتِ؛ حِيثُ يَشْغُلُ بَعْضُ أَبْنَاءِ الْقَرَى وَالْبَوَادِي غَالِبًاً أَوْقَاهُمْ بِالْبَحْثِ عَنِ الصَّيْدِ فِي الْجَبَالِ وَالْأَوْدِيَّةِ، وَقَدْ يَتَرَكُ بَعْضُهُمْ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حُقُوقِ الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ، وَفِيهِ مُخَالَفَةٌ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ بِالصَّيْدِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِ السَّنَّةِ، وَاسْتِخْدَامِ الْأَسْلَحَةِ التَّارِيَّةِ، وَالْتَّعْلِيمَاتِ تُحَدَّدُ الصَّيْدُ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ السَّنَّةِ، وَتَمْنَعُ اسْتِخْدَامَ غَالِبِ أَنْوَاعِ الْأَسْلَحَةِ التَّارِيَّةِ، كَمَا أَنَّ اتِّبَاعَ الصَّيْدِ يُسَبِّبُ الْعُقْلَةَ؛ فَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَّةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ أَفْتَنَ) ^(١).

وَلَا بُدَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُطِيعَ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِيمَا أَمْرَ بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ مُعْصِيَةً، فَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوَلَاةِ الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَيْرِ مُعْصِيَةٍ مُجْمَعٌ عَلَى وجوبِهِ عِنْدِ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ أَصْلُ مِنْ أَصْوَلِهِمُ الَّتِي بَيَّنُوا بِهَا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدَعِ، وَقَلَّ أَنْ تَرَى مُؤْلَفًا فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السَّنَّةِ إِلَّا وَهُوَ يُنْصُّ عَلَى وجوبِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوَلَاةِ الْأَمْرِ ^(٢).

وَمِنْ أَدِلَّةِ وجوبِ طَاعَةِ وَلَاةِ الْأَمْرِ: قَوْلُ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿يَتَائِمُهَا الَّذِينَ أَمْنَتُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُفْلِيَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرَدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ^(٣)، وَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي) ^(٤)، وَمَا جَاءَ

(١)- أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ: (٢٢٥٦)، كِتَابُ: الْفَتْنَةِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ؛ وَالنَّسَائِيُّ: (٤٣٠٩)، كِتَابُ: الصَّيْدُ وَالْذِي يَنْهَا؛ وَأَبُو دَاوُدَ: (٢٨٥٩)، كِتَابُ: الصَّيْدُ، وَأَحْمَدَ: (٣٢٦٢).

(٢)- انْظُرْ: **مُعَالَمَةُ الْحُكَمَاءِ** فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسَّنَّةِ، عَبْدِالسَّلَامِ بْنِ بَرْجِسِ آلِ عَبْدِالْكَرِيمِ، ط٤، دَارُ السَّلْفِ لِلتَّشْرِيفِ وَالتَّوزِيعِ، الْرِيَاضُ، ١٤١٦-١٩٩٥م، ص ١١١.

(٣)- النَّسَاءُ: ٥٩.

(٤)- صَحِيقُ مُسْلِمٍ، مَرْجُعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْمُ: ١٨٣٥، كِتَابُ: الْإِمَارَةِ، بَابُ: وجوبِ طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مُعْصِيَةٍ وَنَهْيِهَا فِي الْمُعْصِيَةِ، ص ٧٦٧.

عن ابن عمر - رضي الله عنهمَا، عن النبي ﷺ، قال: (عَلَى الْمَرءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَّ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةً)^(١)، والأدلة على وجوب طاعة ولي الأمر في غير معصية كثيرة.

المطلب العاشر: الإقبال على القنوات الفضائية:

يرى الناظر في القرى والبادىء أطباق استقبال القنوات الفضائية وقد جاورت بيوت الشعير في البدية، واعتلت أسطح المنازل في القرى، ومعلوم للجميع أن غالباً محتوى تلك القنوات يهدم الأخلاق، ويُدمر الفضيلة، وينشر الرذيلة، ومجتمعات كل تلك المجتمعات تعيش على الفطرة، وقد كانت إلى زمِن قريب معزولة عن أقرب المدن، لا شك في أن انتشار القنوات الفضائية في أواسط شبابها سيهدم قيمهم وأخلاقهم، ويضعف تمسكهم بدينهم.

وفي غالب هذه الفضائيات فحش وفحور، وترجح وغري، ودعوه إلى الرذيلة، وتفريح من الفضيلة، وهي مليئة بالملهيَات والمُغرِيات التي تؤدي بمشاهدتها إلى المعاصي والمُوبقات، وتشغله عن ذكر الله، وعن الصلاة.

ولا شك في أن هذا النوع من الفضائيات محظوظ في شرع الله؛ لاحتوائه على ما ذكر أعلاه وغيره من مخالفات لتعاليم الإسلام، ولما فيه من الضرر العظيم، والفساد الكبير، والتعاون على الإثم والعدوان، ونشر الكفر والفساد بين المسلمين، والدعوة إلى ذلك بالقول والعمل، والواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من ذلك والتواصي بتركه، والتناصح في ذلك^(٢)؛ عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٣).

(١) - المرجع السابق، الحديث رقم: ١٨٣٩، نفس الكتاب والباب، ص ٧٦٨.

(٢) - انظر: الفتوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مترجم سابق، ص ١٧٣٧، ١٧٣٨، من فتوى للشيخ ابن باز - برحمه الله.

(٣) - المائدة: ٢.

المطلب الحادي عشر: الشكوى الكيدية

يسعى بعض الناس إلى أذية عباد الله بِمُلاحقَتِهم بالشَّكَاوَى الكيدية أمام الجهات المختصة، لغير حق يطلبه في بعض الأحيان، أو لسب تافه في أحيان أخرى، فيشغل السُّلطَّات، ويسبب العداوة والقطيعة.

ولا شك في أن أذية الناس لا تجوز، فقد قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَّا وَلَئِمَّا مُبَيِّنًا﴾^(١)، وعن أم سلمة - رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ: أن الله سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم، فقال: (إنما أنا بشر، وإن الله يأْتِينِي الخصم، فلَعْلَّ بعضكم أن يكون أبلغ من بعض، فأحسب الله صدق، فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو فليتركتها)^(٢)، وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: (المُسْلِمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَا اللَّهُ عَنْهُ)^(٣).

المطلب الثاني عشر: حلق اللحى وإطالة الشوارب

يُضيف البعض في القرى والبوادي إلى حلق لحيته إطالة شاربها، ومن الناس من يعتبر ذلك من كمال الرُّجُولَةِ، أو علامَةً عليها، ولا شك في حُرمة هذا الفعل؛ فقد حدَّ رسول الله ﷺ في أحاديث كثيرة على إعفاء اللحى وحَفَ الشَّوَّاربِ، ونهى عن حلق اللحى وإعفاء الشَّوَّاربِ؛ ومن ذلك: قوله ﷺ: (أَنْهَكُوا الشَّوَّاربَ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ) ^(٤)، وقوله ﷺ: (من

(١)- الأحزاب: ٥٨.

(٢)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٤٥٨، كتاب: المظالم، باب: إنم من حاصل في باطن وهو يعلم، ص ٤٤٤.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٠، كتاب: الإيمان، باب: المسلم من سالم المسلمين من لسانه ويده، ص ١٨.

(٤)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٥٨٩٣، كتاب: اللباس، باب: إعفاء اللحى، ص ١٠٩١.

الفطرة قص الشارب^(١)، قوله ﷺ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَّاربَ، وَأَوْفُوا اللَّحَى^(٢))، قوله ﷺ: (جُرُوا الشَّوَّاربَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ^(٣)).

وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ وَتَوْفِيرَهَا وَإِرْخَاءَهَا فَرْضٌ لَا يَحْجُزُ تَرْكَهُ، وَهَكُذا قَصُ الشَّاربُ وَاجْبٌ، وَاحْفَاؤُهُ أَفْضَلُ، أَمَّا تَوْفِيرُهُ وَاتِّحَادُ الشَّيَّبَاتِ فَذَلِكُ لَا يَحْجُزُ؛ لَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَدِيهِ، وَفِيهِ تَشَبُّهٌ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالتَّشَبُّهُ بِهِمْ لَا يَحْجُزُ^(٤).

المَطْلُبُ الثَّالِثُ عَشَرُ اِنْتِشَارُ التَّدْخِينِ:

خَصْوَصًا بَيْنَ الشَّيَّابِ وَصِعَارِ السَّنَّ فِي الْقَرَى وَالْبَوَادِي، وَقَدْ أَفْتَى الْعُلَمَاءُ بِتَحْرِيمِ شُرُبِ الدُّخَانِ وَبِيعِهِ وَشَرائِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَضْرَارِ الْدِينِيَّةِ وَالْدُّلُوِّيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالصَّحِّيَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ دُخَانٌ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُعْنِي مِنْ جُوعٍ، وَمُضِرٌّ بِالصَّحَّةِ، وَمُفْتَرٌ وَمُخَدِّرٌ، وَهُوَ مِنَ الْخَبَائِثِ، وَرَأْحَتِهِ تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ وَالنَّاسَ، وَإِنْفَاقُ الْمَالِ فِيهِ تَبَذِيرٌ وَإِسْرَافٌ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ حَرُمَ اسْتِعْمَالَهُ^(٥)، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى حُرْمَتِهِ كَثِيرَةٌ، وَمِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَلَهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَسُبْحَلُ لَهُمُ الْطَّيَّبَاتِ وَسُبْحَرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَيِثُ﴾^(٧)، وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٨)، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

(١)- المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٨٨٨، كتاب: اللباس، باب: فَصِّ الشَّاربِ، ص ١٠٩٠.

(٢)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٩، كتاب: الطهارة، باب: حصال الفطرة، ص ١٢٩.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٦٠، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٤)- انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، من فتوى للشيخ ابن باز - برحمه الله.

(٥)- انظر: **كلمات مضيئة: عقائد-أحكام-مواعظ**، عبدالله بن جبار الله الجبار الله، ط٢، مكتبة الطرفين، الطائف، ١٤١٥، ص ١٤١، ١٤٢.

(٦)- النساء: ٢٩.

(٧)- الأعراف: ١٥٧.

(٨)- صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ١١٠، كتاب: الإيمان، باب: (غَلْطٌ تَحْرِيمٌ قَتْلَ إِنْسَانٍ، وَأَنْ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذْبَ بِهِ فِي النَّارِ)، ص ٦٨.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ عَشَرَ: الْمُخَاطَرَةُ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ

وذلك عن طريق رميها في المهالك، وإighamها في المخاطر، ومن ذلك: اقتحام السرول الجارفة بالسيارات، والمخاطرة بالنفس في الصيد باقتحام الجبال الشامخة، وقطع المقاوز المهدلة، وغير ذلك من مخاطرة تورث المهالك، وتجلب على الإنسان الكوارث، إذ يقتل البعض نفسه باقتحامه للسرول التي ثبت بالتجربة أن داخلها مخاطر بنفسه وماليه، وبعض من يتبع الصيد في المقاوز المهدلة والجبال الوعرة يعرض نفسه للظلم والجحود وغير ذلك من المهدلات، والإنسان منهى عن ذلك؛ فقد قال الله جل جلاله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتَّهْكِمِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)، وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا﴾^(٢)، والعاقل يرتأي بنفسه عن مواطن الهملاك، ويصونها عن التعرض لما يهلكها.

المَطْلَبُ الْخَامِسُ عَشَرَ: عَدَمُ الْعِنَاءِ بِالنَّظَافَةِ

يهمل البعض أمر النظافة مع تيسير سبلها، فيحضرون الجمع والجماعات بملابس متتسحة تؤذى الناظرين، وتنفر المصلي إلى جوار لابسها، وعلمون أن دين الإسلام هو دين الطهارة والنظافة، والله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين؛ فقد قال جل جلاله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَسُبْحَانَ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٣)، وقال تعالى آمراً بين آدم بأخذ زينتهم عند كل مسجد: ﴿يَبْنِي إِادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٤).

ولا شك في أن مهمل النظافة، ومن يعشى المساجد متتسحة الشياطين يؤذى المسلمين ويضايقهم بمنظره ورائحته، وهو بذلك على خطير، فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل ثوماً أو

(١) البقرة: ١٩٥.

(٢) النساء: ٢٩.

(٣) البقرة: ٢٢٢.

(٤) الأعراف: ٣١.

بَصَلًا أو كُرْئَاً أَنْ يَقْرَبَ الْمَسْجِدَ لِلصَّلَاةِ فِيهِ؛ لَأَنَّهُ يُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ الَّتِي تَنَادِي مِمَّا يَتَنَادِي مِنْهُ الْإِنْسَانُ، فَكَيْفَ يَمْنَعُ يَعْشَاهُ بِهِيَةٍ مُّزِّرَّةٍ تَشْمِئُ مِنْهَا النُّفُوسُ، وَتَنَادِي مِنْ مَرَآهَا الْمَشَاعِرُ؟

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ، الْثُومِ، (وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُومَ وَالْكُرَاثَ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادِي مِمَّا يَتَنَادِي مِنْهُ بَنُو آدَمَ^(۱))، وَكُلُّ مَنْ لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيمَةٌ حُكْمُهُ حُكْمُ أَكْلِ الثُومِ وَالْبَصَلِ، كَشَارِبِ الدُّخَانِ، وَمَنْ لَهُ رَائِحَةٌ فِي إِيْطَهِ، أَوْ غَيْرُهَا مِمَّنْ يَتَنَاهُوا مَا يُؤْذِي حَلِيسَهُ، فَإِنَّهُ يُكْرِهُ لَهُ أَنْ يُصْلَى مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَيُنْهَى عَنِ ذَلِكَ حَتَّى يَسْتَعْمِلَ مَا يُزِيلُ هَذِهِ الرَّائِحَةَ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعُلَ ذَلِكَ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ حَتَّى يُؤْدِيَ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ^(۲).

وَفِي هَذَا كُلَّهُ أَعْظَمُ دَلِيلٍ عَلَى وجوبِ اهْتِمَامِ الْمُسْلِمِ بِنَظَافَتِهِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنُوَيَّةِ، وَمُرَاعَاتِهِ مَشَاعِرِ إِخْرَوِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَظَهُورِهِ فِي مَجَامِعِهِمْ بِالْمَظَهَرِ الْحَسَنِ، وَالثِّيَابِ النَّظِيفَةِ؛ خَاصَّةً مَعَ تَوَافُرِ أَسْبَابِ النَّظَافَةِ فِي هَذَا العَصْرِ، وَلَهُ الْحَمْدُ.

الْمُطَلَّبُ السَّادِسُ عَشَرُ: إِهْمَالُ شَعِيرَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِي عنِ الْمُنْكَرِ

يَرَى الْبَعْضُ الْمُنْكَرَ فَلَا يُنْكِرُ عَلَى فَاعِلِهِ، وَلَا يَقُولُ بِتَوْجِيهِهِ وَنُصْحِهِ، بلْ قَدْ يُجَاهِرُ بَعْضُ مُرْتَكِبِي الْمُنْكَرِاتِ بِمُنْكَرِاتِهِمْ؛ لَأَنَّهُمْ أَمْنُوا أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَرَاهُمْ، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيَيِّ عنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(۳)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ التَّقْصُ عَلَى بَنِي

(۱)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ۵۶۴، كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلًا أو كرئاً أو نحوها، ص ۲۲۴.

(۲)- انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ۱۹۹، من فتاوى للشيخ ابن باز - يرحمه الله.

(۳)- آل عمران: ۱۰۴.

إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا أَتَقَ اللهُ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَحْلُّ لَكَ ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْفَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيكَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بَعْضٍ، ثُمَّ قَرَأَ: « لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرِيمَ » إِلَى قَوْلِهِ: « فَسِقُوتْ »^(١)، ثُمَّ قَالَ: كَلَا وَاللهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِي الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَأَ، وَلَتَقْصُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا^(٢).

المَطَلَبُ السَّابِعُ عَشَرُ: أَكْلُ لَحْومِ بَعْضِ السَّبَاعِ، وَشُرْبُ

دِمَاءِ بَعْضِ الْحَيَوانَاتِ:

فالبعض من أهل القرى والبوادي يأكل لحم الذئب لغرض التداوي، وهناك من يحقق عينه ثم يقوم بسحقها والاكتحال بها لرؤيتها الجن بزعمه، والبعض الآخر يشرب دماء بعض الحيوانات طلباً للشفاء من بعض الأمراض.

ولا شك في أنَّ أَكْلَ لَحْمَ السَّبَاعِ مُحرَّمٌ؛ فعن أبي ثعلبة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(٣)، وكذلك شرب الدَّمِ المَسْفُوحِ؛ فقد قال الله تعالى: « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ حِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادِ فَلَئِنْ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ »^(٤).

(١) - المائدة، الآيات: ٧٨-٨١.

(٢) - أخرجه أبو داود، (٤٣٣٦)، كتاب: الملاحم؛ والترمذى، (٤٨-٣٠)، كتاب: تفسير القرآن؛ وابن ماجة، (٤٠٠)، كتاب: الفتن.

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٥٣٠، كتاب: الذبائح والصياد والتسمية على الصيد، باب: أَكْلَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، ص ١٠٣٤.

(٤) - الأنعام: ١٤٥.

ولِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً؛ فَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)^(١)، وَالْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِطْلِبِ الدَّوَاءِ الْمُبَاحِ، وَمَنْهِيٌّ عَنِ التَّدَاوِي بِمُحَرَّمٍ؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوُوا، وَلَا تَدَاوُوا بِحَرَامٍ)^(٢).

المَطَلَبُ الثَّامِنُ عَشَرُ: وَسْمُ الْمَاشِيَةِ فِي الْوَجْهِ

وَقَدْ ذَكَرَ شِيخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٣)؛ فَقَدْ نَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ^(٤)، بَلْ لَعْنَ الْوَاسِمِ؛ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: (لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ)^(٥).

المَطَلَبُ التَّاسِعُ عَشَرُ: التَّهَاوُنُ بِحُرْمَةِ الرَّضَاعِ

يَهُونُ الْبَعْضُ مِنْ شَأْنِ الرَّضَاعِ، وَلَا يَقُومُ بِصِلَةِ الرَّحْمِ الَّتِي سَبَبَهَا ذَلِكُ الرَّضَاعُ، بَلْ وَيُشَكَّلُ فِي الرَّضَاعِ مِنْ أَصْلِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، وَمَعْلُومٌ فِي شَرْعِ اللَّهِ أَنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرَّمُ مَا تُحَرَّمُهُ الْوِلَادَةُ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ)^(٦).

(١) - **صَحِيفَةُ الْبَخَارِيِّ**، الْمَرْجُعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رقم: ٥٦٧٨، كَتَابُ الْطَّبِّ، بَابُ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، ص: ١٠٥٩.

(٢) - أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ، (٣٨٧٤)، كَتَابُ الْطَّبِّ.

(٣) - اَنْظُرْ: كَتَابُ الْكَبَائِرِ، مَرْجُعُ سَابِقٍ، ص: ٨٥.

(٤) - **صَحِيفَةُ مُسْلِمٍ**، مَرْجُعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رقم: ٢١١٦، كَتَابُ الْلِّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ، بَابُ: النَّهْيُ عَنِ ضَرْبِ الْحَيْوانِ فِي وَجْهِهِ وَوَسْمِهِ فِيهِ، ص: ٨٧٧.

(٥) - المَرْجُعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رقم: ٢١١٧، نَفْسُ الْكِتَابِ وَالْبَابِ وَالصَّفَحَةِ.

(٦) - المَرْجُعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رقم: ١٤٤٤، كَتَابُ الرَّضَاعِ، بَابُ: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ، ص: ٥٧٤.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

**الْجُهُودُ الدَّعَوِيَّةُ فِي الْقَرَى
وَالْبَوَادِي فِي مَنْطَقَةِ الْمَدِينَةِ
النَّبُوَيَّةِ**

بعد أن تم الحديث في الفصل السابق عن واقع تمكّن المدعّوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام، ناسب أن يكون الحديث في هذا الفصل عن بعض الجهود التي تبذلها بعض الجهات الحكومية والأهلية والأفراد في الدعوة في قرى وبواقي منطقة المدينة المنورة؛ ليتم الوقوف على طرفٍ مما تقوم به هذه الجهات في هذه الدولة المباركة التي تأسست على التوحيد ونصرة الدعوة السلفية، وما زالت، وقبل ذلك اختار الله جزءاً منها مُنطلقاً لرسالة الإسلام الخالدة، وكان قدرها أن تكون قائدة العالم، ومخطًّى أنظار مسلميَّه.

والحديث عن هذه الجهود ليس هدفه الإهاطة بها، فذلك مُتذرّع غير مُتيسّر، وهدف بعيد المثال، بل المقصود والمدْفَع هو بيان البعض ليكون على الكل دليلاً، وإعطاء ثُبُّذة يسيرة عن بعض تلك الجهات التي خدمت الدعوة في القرى والبواقي بصورة مباشرة، أو مُساندة، ومن مصادر الباحث في هذا الفصل مقابلاتٌ تم توزيعها على المسؤولين في بعض تلك الجهات^(١)، وموقع بعض الجهات على شبكة المعلومات "الإنترنت"، وغيرها من المصادر التي سيمُّ إثباتها عند الحديث عنها.

وهذا الفصل مُخصَّص للحديث عن جهود المؤسسات والقائمين عليها في الدعوة من واقع الأهداف المُعْلنة، والخطط الموضوعة، والجهود المبذولة، والإحصاءات التي حصل عليها الباحث عن طريق مقابلاتٍ، أمّا نظرة الجمهور والمدعّوين إلى تلك الجهود، وحكمُهم عليها فسيكون مكانه في الفصل القادم - بإذن الله - المُخصَّص للحديث عن الدراسة الميدانية التي أجرتها الباحث على عينةٍ من أهل القرى والبواقي في منطقة المدينة المنورة.

وسيمُّ تناول هذه الجهود من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية.

المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية.

المبحث الثالث: جهود الأفراد.

(١) - انظر: نموذج هذه المقابلة في ملحق رقم: ١ من الرسالة.

المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية:

المطلب الأول: إمارة منطقة المدينة المنورة:

وهي المحاكم الإداري في المنطقة، وتتبعها جميع محافظات ومراكز وقرى وهجر المنطقة، ومن مهامها الأساسية، ما يلي^(١):

- تمثيل خادم الحرمين الشريفين في المنطقة.
- التأكيد من تحقيق سير العدالة في المنطقة.
- العمل على حفظ الأمن في المنطقة.
- العمل على توفير كافة الخدمات لمواطني المنطقة بالتعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية، والمُشاركة في مراحل التخطيط لكافة الخدمات.
- تلقي شكاوى المواطنين، والنظر في أمورهم، والعمل على تلبية مطالبهم وحل مشاكلهم.

ومن أوسع الأقسام في إمارة المدينة تعلقاً في عمله بالبادية قسم شؤون البادية بالإمارة الذي تحصر مهامه في تعيين مشايخ القبائل، وعزلهم، والمطالبة بحقوقهم، وتطوير المناطق الرعوية، والمصادقة على اختمام المشايخ، والمُساعدة في حل النزاعات القبلية التي تحدث في الغالب بين القبائل على الأراضي الحدودية، ويتم ذلك عن طريق إشراك أصحاب الخبرة ومشايخ القبائل الأخرى؛ للتوسط في الوصول إلى حل يتحقق عليه الخصوم^(٢).

ومن أبرز الجهود في القرى والبادي ما يبذله مُحافظو المحافظات، ورؤساء المراكز من جهود مشكورة في سبيل حفظ الأمن، وحل النزاعات القبلية بشتى الوسائل والطرق الممكنة، والسعى الحيث في متابعة احتياجات تلك الجهات لدى إمارة المنطقة والجهات المختصة بالدولة، والتعاون مع مراكز الدعوة والهيئة في أماكن عملهم، وتسهيل العقبات التي قد تعرضهم، وتمكنهم من القيام بعملهم.

(١)- انظر: موقع الإمارة على الشبكة: www.imaratalmadinah.gov.sa.

(٢)- انظر: مقابلة مع رئيس القسم بالإمارة سابقاً، المستشار الحالي لشؤون البادية بالإمارة، أجرتها صحيفة الوطن السعودية، العدد: ١٢٥٧، الثلاثاء ١٨/٤/١٤٢٥، ص ١٠.

المطلب الثاني: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد^(١)

في إطار اهتمام حكومة المملكة العربية السعودية برعاية الشؤون الإسلامية؛ فقد أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - أمراً ملكياً بتاريخ: ٢٠/١٤١٤هـ، بإنشاء وزارة تسمى وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ومن أهداف هذه الوزارة ونشاطها في مجال الدعوة:

أولاً: حماية العقيدة الإسلامية والتّراث الديني والفكري القائم على عقيدة التوحيد.

ثانياً: الدعوة إلى الله في الداخل والخارج.

ثالثاً: نشر الوعي الإسلامي بين المواطنين والقائمين على اختلاف مستوياتهم الثقافية والاجتماعية.

وفي سبيل نشر الدعوة في الداخل أنشأت الوزارة إدارة تسمى: الإدارة العامة للدعوه في الداخل ودول الجزيرة العربية، التي تتفرع عنها عدة إدارات للدعوه في المناطق، تقوم برسالة الدعوه بوساطة دعاتها التابعين لها، والمُعيينين على ميزانيتها، وتقوم مراكز الدعوه بجهود مشكورة في هذا الجانب.

ومن جملة اهتمامات الوزارة بالدعوه إلى الله في الداخل إنشاء إدارة شؤون المساجد التي تعنى بالمساجد والجوامع ومصليات الأعياد في المناطق والممحافظات والقرى والهجر، ومن مهام هذه الإدارة:

- الإشراف على الجوامع والمساجد ومصليات الأعياد بالمدينة المنورة والمحافظات والمراكز التابعة لها.
- الإشراف على مؤسسات الصيانة والنظافة القائمة بصيانة ونظافة الجوامع والمساجد.
- متابعة ومراقبة خطباء الجوامع والأئمة والمؤذنون وخدمة المساجد.

(١) - المصدر: الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، صالح بن غانم السدحان، ط٢، دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص ص ١٣٣-١٥٨؛ ومقابلة موجودة لدى الباحث مع الشيخ / نور السجيمي؛ أحد المسؤولين بمركز الدعوه بالمنطقة، وموقع فرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة على شبكة المعلومات "الإنترنت": www.shounislamaimadinh.gov.sa

- استقبال واحتياج منسوبي المساجد من الخطباء والأئمة والمؤذنين.
 - تبليغ التعليمات والتعميم لمنسوبي المساجد والدعوة والإرشاد.
 - إدارة أعمال اللجنة الاستشارية لشؤون المساجد.
 - تأمين احتياجات الجماع ومسجد من الفرش والتكييف وبرادات المياه وأجهزة الصوت والإضاءة.
 - تشجيع فاعلي الخير على تأثيث وفرش الجماع ومسجد.
 - الإشراف على المساجد الأهلية، ومطالبة أصحابها بتوفير ما تحتاجه وإظهارها بالضيافة اللائق بها.
 - رفع قدرات الأئمة والخطباء بعقد الدورات المناسبة التي تزودهم بالمعلومات الشرعية ومستجدات الوقت.
- ويُشرف الفرع على (٢٥٧٧) ألفين وخمسمائة وسبعين جامعاً ومسجدًا حتى عام ١٤٢١هـ وذلك على النحو التالي :
- ١ - عدد الجماع الحكومية في المدينة المنورة والمحافظات التابعة لها: (٤١٣) أربعمائة وثلاثة عشر جامعاً.
 - ٢ - عدد المساجد الحكومية في المدينة المنورة والمحافظات التابعة لها: (١٢٠٧) ألف ومائتان وسبعة مساجد.
 - ٣ - عدد الجماع الأهلية في المدينة المنورة والممحافظات التابعة لها: (٢٥) خمسة وعشرون جامعاً.
 - ٤ - عدد المساجد الأهلية في المدينة المنورة والمحافظات التابعة لها: (٩٣٢) تسعمائة وأثنان وثلاثون مساجداً.

- ويتبع لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة ثمانية فروع في المحافظات والمراكز؛ هي :
- ١ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة العلا، وقد تأسس عام ١٣٦٠هـ.
 - ٢ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة ينبع، وقد تأسس عام ١٣٦٢هـ.
 - ٣ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة بدر، وقد تأسس عام ١٤١٢هـ.
 - ٤ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة المهدى، وقد تأسس عام ١٤١٦هـ.
 - ٥ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة خيبر، وقد تأسس عام ١٤١٦هـ.
 - ٦ - فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة الحناكية، وقد تأسس عام ١٤١٨هـ.

- ٧ مكتب الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمراكز العُصُب، وقد تأسس عام ١٤١٨هـ.
- ٨ مكتب الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمراكز وادي الفرع، وقد تأسس عام ١٤٢٢هـ.
- ويقوم مركز الدعوة التابع لفرع الوزارة بالمدينة المنورة، الذي أُنشئ عام ١٣٩٤هـ، والفرع التابعة له التي يبلغ عددها ثلاثة عشر فرعاً، بأنشطة دعوية مختلفة في المحافظات والقرى والهجر، ومنها:
- إلقاء المحاضرات، والتلوينات، والكلمات الوعظية، والخطب، والدورات.
 - إقامة المحيميات الدعوية.
 - توزيع الأشرطة، والكتب التافعة.
 - عقد الدورات الشرعية.

ويقوم مركز الدعوة بالمدينة المنورة بجولات دعوية كل خميس وجمعة في محافظات ومراكز وقرى وهجر المنطقة، إضافةً لما تقوم به إدارات الدعوة في المحافظات من جهود دعوية في تلك الأماكن.

وتشمل هذه الجهود التي يقوم بها ثمانية عشر داعية يتبعون للوزارة رسميًا، ومتنان وثمانون داعية متعاوناً، جميع قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة بحسب إفادة المسؤول في المركز، وفيما يلي إحصائية حصل عليها الباحث من مركز الدعوة بالمدينة تبيّن جهود المركز الدعوية داخل المدينة وخارجها خلال عشر سنوات سابقة من عام ١٤١٤هـ حتى نهاية عام ١٤٢٣هـ، حيث تبيّن الجدول الأول رقم: (١-٣) هذه الجهود من عام ١٤١٤هـ حتى نهاية عام ١٤١٨هـ، أمّا الجدول الثاني رقم: (٢-٣)، فيبيّن هذه الجهود من عام ١٤١٩هـ حتى نهاية عام ١٤٢٣هـ:

١٤١٨	١٤١٧	١٤١٦	١٤١٥	١٤١٤	
٢٩١١	٢٨٩٠	٢٧٥٣	٢٦٤٥	٢٦٢٣	محاضرات
٢١٢٥	١٨٤٥	١٦١٨	١٤٦٥	١٢٣٨	كلمات وعظية
٤	٣	٢	١	٢	محيميات
١٤٨٥٦٧	١٤٧٤٢٠	١٤٥٣٠١	١٤٤٦٣٠	١٤٢٧٣٣	أشرطة

٥٨٨٤٦٢	٥٧٠٢٠٢	٥٦٨٠٩٩	٥٥٨٨٨٣	٥٥٧٥٥٦	كتيبات و مطويات
٣٩١٠	٣٩٦٥	٣٨٨٧	٣٠٠٠	٣٣٤٥	دُرُوسٌ
-	١	-	-	-	ندوات
٧٢	٦٧	٦٣	٥٩	٥٥	دورات شرعية

جدول (١-٣) : جهود مركز الدعوة من عام ١٤١٤هـ حتى عام ١٤١٨هـ

٥١٤٢٣	٥١٤٢٢	٥١٤٢١	٥١٤٢٠	٥١٤١٩	
٣٠٢١	٣٠١٠	٣٠٠١	٢٩٩٥	٢٩٢٩	محاضرات
٢٣٥٠	٢٤١٥	٢٢٨٥	٢٢٢٥	٢١٧٨	كلمات وعظية
٤	٣	٣	٢	٣	مخيمات
١٥٤٣١٥	١٥٢٠١٣	١٥١٠١٠	١٤٩٠٢٣	١٤٨٣١٠	أشرطة
٦٠٤٢٠٢	٦٠٣٩٩٩	٦٠١٢٩٠	٦٠١٥٨٣	٥٩٠٩٩٣	كتيبات و مطويات
٤٧٢٨	٤٤٨٥	٤٣٩٣	٤١١٧	٤١٠١	دُرُوسٌ
-	١	-	١	-	ندوات
٨٨	٨٤	٨٧	٨٢	٧٥	دورات شرعية

جدول (٢-٣) : جهود مركز الدعوة من عام ١٤١٩هـ حتى عام ١٤٢٣هـ

وَمِن الصُّعُوبَات الَّتِي تُواجِهُ الدُّعَاءَ فِي الْمَرْكَزِ :

▪ تَبَاعُدُ الْقُرَى وَالْهِجَرِ، وصعوبة الوصول إليها، وكذلك تَبَاعُدُ النَّاسِ فِي مَسَاكِنِهِمْ،

وصعوبة تَحْمِلِهِمْ فِي مَوْقِعٍ وَاحِدٍ.

▪ ضعفُ الإمكانيات المادية التي تساعدُ على إقامة الدورات والجولات، وشراء الكتب والأشرطة.

وكمثال على أنشطة مكاتب الدعوة في المحافظات والمراكز، فسيتم الحديث عن أحدها؛ وهو المركز التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالعيص، الذي يقع تحت إشراف فرع الوزارة بالمدينة، وتشمل جهوده ٦ مراكز، و٤٠ قرية وهجرة، والذي من أهدافه^(١):

▪ توعية المجتمع بأمور دينه، من خلال إلقاء الدروس، والدورات العلمية، والمحاضرات.

▪ العناية بالجاليات المسلمة، وإقامة الدروس الخاصة بهم.

▪ دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، وتوضيحه لهم.

▪ نشر العلم الشرعي، وترسيخ العقيدة الصحيحة.

▪ العناية بالمرأة المسلمة، وإقامة الدروس والمحاضرات الخاصة بها.

▪ التعاون مع كافة الجهات الحكومية في مجال الوعظ والإرشاد.

▪ الحرص على بقاء التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

والجدول التالي يبيّن جهود المكتب خلال العام المالي ١٤٢٣-١٤٢٢هـ:

دُورَاتٌ عِلْمِيَّةٌ	دُرُوسٌ لِلجاليات	دُرُوسٌ عِلْمِيَّةٌ	مُحَاضَرَاتٌ
٣٠	١٦	٢٠٧٦	٦٩
توزيع كُتُبٍ	توزيع مَصَاحفٍ	توزيع أشْرَطَةٍ	مُخَيمَاتٌ دَعَوَيَّةٌ
١٥٨٠٠	٦٥٠	١٨٠٠٠	٣
رَحَلَاتٌ غَمْرَةٌ	تَرَجُّحَاتٌ لِلمَصْحَفِ	عَدْدُ الْمُسْلِمِينَ الْجَدِيدِ	رَحَلَاتٌ دَعَوَيَّةٌ
١٠	٢٢٠	٣	٦

جدول (٣-٣): جهود مركز الدعوة بالعيص خلال العام المالي ١٤٢٣-١٤٢٢هـ

(١) - انظر: تقرير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالعيص لعام ١٤٢٣هـ، ص ٤-٩.

المطلب الثالث: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

التي تتبع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويرجع تاريخ إنشائها في المدينة المنورة إلى حوالي عام ١٣٤٧هـ، وكانت حينذاك مرتبطاً بمدير عام الشرطة، ثم عادت في عام ١٣٥٦هـ فربّطت برئاسة القضاة، وقد أنشئ مركز هيئة في بنبع عام ١٣٤٩هـ، ثم مركز هيئة في المهد في عام ١٣٧١هـ، وفي عام ١٣٧٣هـ، أيضاً، أنشئ مركز هيئة العلا، وهيئة الحناكية، وفي عام ١٣٧٥هـ أنشئت هيئة بدر، ثم مركز بلدة السويرقية التابع للمهد عام ١٣٩٣هـ^(١).

وقد تتابع بعد ذلك إنشاء الهيئات والمراكز منذ عام ١٤٠٠هـ، وقد استمر ارتباط هيئة المدينة بفرع الرئاسة في مكة المكرمة إلى أن أصبحت فرعاً مستقلاً مرتبطاً بالرئاسة العامة في الرياض في ١٤١٤/٦/٧هـ، وقد بلغ عدد مراكز الهيئة في المحافظات والقرى حتى نهاية عام ١٤٢٤هـ: ٢٤ أربعة وعشرين مركزاً^(٢).

ومن واجبات الهيئة كما وردت في اللائحة التنفيذية لنظامها الصادرة بالقرار رقم

٢٧٤ ب بتاريخ ١٤٠٧/١٢/٢٤هـ^(٣):

- حث الناس على التمسك بأركان الدين الحنيف، وعلى التحلي بآدابه الكريمة، ودعوتهم إلى فضائل الأعمال المقررة شرعاً.
- مراقبة إقامة الصلاة في أوقاتها المحددة شرعاً في المساجد، وحث الناس على المسارعة إلى تلبية النداء إليها، والتتأكد من إغلاق المتاجر، وعدم مزاولة أعمال البيع خلال أوقات إقامتها.
- مراقبة الأسواق، والطرقات، والحدائق، وغير ذلك من الأماكن العامة، والحلولة دون وقوع المنكرات الشرعية الآتية:
 - الاختلاط والتبرج المحرمين شرعاً.
 - تشبه أحد الجنسين بالأخر.

(١)- انظر: الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريχها - أعمالها، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط١، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، ص ٢٠٧.

(٢)- المرجع نفسه، نفس الصفحة؛ ومقابلة مع فضيلة رئيس التوجيه بفرع الهيئة بالمدينة موجودة لدى الباحث.

(٣)- انظر: اللائحة التنفيذية الملحقة بكتاب الرئاسة العامة، المرجع السابق، ص ٢٩٣.

- تَعْرُضُ الرِّجَالَ لِلنِّسَاءِ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفَعْلِ.
- الْجَهَرُ بِالْأَلْفَاظِ الْمُخْلِلَةِ بِالْحَيَاةِ، أَوِ الْمُنَافِيَةِ لِلْآدَابِ.
- تَشْغِيلُ الْمَذِيَاعِ، أَوِ التَّلَفَازِ، أَوِ الْمُسَاحَّاتِ وَمَا مَاثَلَ ذَلِكَ بِالْقُرْبِ مِنِ الْمَسَاجِدِ، أَوْ عَلَى نَحْوِ يُشَوَّشُ عَلَى الْمُصَلِّينَ.
- إِظْهَارُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لِمُعْتَقَدِهِمْ، أَوْ شِعَارِ مِلَلِهِمْ، أَوْ إِظْهَارِهِمْ دُعْمَ الْاِحْتِرَامِ لِشِعَارِ الإِسْلَامِ وَالْحُكُمَّ.
- عَرْضُ، أَوْ بَيْعُ الصُّورِ، وَالْكُتُبِ، أَوِ التَّسْجِيلَاتِ الْمَرْئِيَّةِ، أَوِ الصَّوِّيَّةِ الْمُنَافِيَةِ لِلْآدَابِ الشَّرِيعَيَّةِ، أَوِ الْمُخَالِفَةِ لِلعقِيدةِ الإِسْلَامِيَّةِ اشْتِراكًا مَعَ الْجَهَاتِ الْمُعْنَيَّةِ.
- عَرْضُ الصُّورِ الْمُجَسَّمَةِ، أَوِ الْخَلِيلَةِ، أَوِ شِعَارَاتِ الْمِلَلِ غَيْرِ الإِسْلَامِيَّةِ، أَوْ مَا مَاثَلَ ذَلِكَ.
- مَنْعُ دَوَاعِي ارْتِكَابِ الْفَوَاحِشِ، أَوِ إِدَارَةِ الْبَيْوَتِ، أَوِ الْأَماَكِنِ لِارْتِكَابِ الْمُنْكَرَاتِ، وَالْفَوَاحِشِ.
- مَنْعُ الْبِدَعِ الظَّاهِرَةِ؛ كَتَعْظِيمِ بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، أَوِ الْأَماَكِنِ غَيْرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا شَرْعًا، أَوِ الْاحْتِفالُ بِالْأَعْيَادِ، وَالْمُنَاسَبَاتِ الْبِدُعِيَّةِ غَيْرِ الإِسْلَامِيَّةِ.
- أَعْمَالِ السَّحْرِ وَالشَّعُوذَةِ، وَالدَّجَلِ؛ لِأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ.
- تَطْفِيفُ الْمَوَازِينِ، وَالْمَكَائِيلِ.
- مُرَاقِبَةُ الْمَسَالِخِ؛ لِلتَّحَقُّقِ مِنِ الصَّفَةِ الشَّرِيعَيَّةِ لِلذَّبْجِ.
- مُرَاقِبَةُ الْمَعَارِضِ، وَمَحَلَّاتِ حِيَاكَةِ مَلَابِسِ النِّسَاءِ.

وَالْمَهِيَّةُ فِي سُبْلِ تَحْقِيقِ هَذِهِ الْمَهَامِ تَبْذِلُ جَهُودًا مُشْكُورَةً، وَتَعَاوِنُ مَعَ غَالِبِ قَطَاعَاتِ الدُّولَةِ الْأُخْرَى؛ كَقَطَاعَاتِ وزَارَةِ الدَّاخِلِيَّةِ، وَوزَارَةِ الشُّؤُونِ الْبَلْدِيَّةِ وَالْقَرْوَيَّةِ، وَوزَارَةِ الْعِدْلِ، وَوزَارَةِ الثَّقَافَةِ وَالْإِعْلَامِ، وَوزَارَةِ التَّجَارَةِ وَالصَّنَاعَةِ، وَغَيْرَهَا مِنِ الْقَطَاعَاتِ^(١).

وَمِنْ أَنْشَطَةِ الْمَهِيَّةِ فِي قُرَى وَبَوَادِي مَنْطَقَةِ الْمَدِينَةِ:

- إِقَامَةُ الْمُحَاضَرَاتِ.
- عَقْدُ النَّدِيَّاتِ.

(١)- انظر: الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص ص ١٩٥-١٩٨.

- إلقاء أعضاء الهيئة للكلمات الوعظية في المساجد والمحافل.
- توزيع الأشرطة والكتبيات النافعة.
- إقامة المخيمات الدعوية.
- إزالة المُنكر بالقول والفعل.

وهذه الأنشطة كثيرة ومتعددة، وتشمل أغلب محافظات وقرى وبوادي المنطقة، ولا تتوافر لدى الفرع إحصائية تبيّن عددها خلال الأعوام السابقة، بحسب إفادة فضيلة رئيس التوجيه بالفرع.

المطلب الرابع: جهات حكومية أخرى:

أولاً: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية:

وبدأت بافتتاح معهد الرياض العلمي عام ١٣٧٠هـ، ثم كلية اللغة العربية بالرياض عام ١٣٧٤هـ، ثم تابع افتتاح المعاهد العلمية تحت مسمى: "الرئاسة العامة للكليات والمعاهد العلمية"، وفي ٢٣/٨/١٣٩٤هـ صدر المرسوم الملكي رقم م/٥٠ بالموافقة على نظام جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، واعتبارها مؤسسة تعليمية وثقافية ودعوية^(١).

وللجامعة جهود دعوية مختلفة في داخل المملكة وخارجها، ويتبعها في داخل المملكة أكثر من ستين معهداً علمياً في المدن والمحافظات والقرى، ومنها على سبيل المثال في منطقة المدينة المنورة المعهد العلمي بقرية رضوى التابعة لمحافظة ينبع، والمعهد العلمي بقرية أبي ضباع التابعة للمدينة المنورة، وتقوم هذه المعاهد بتعليم العلوم الشرعية المكثفة، ويُعقد بها في بعض الأحيان المراكز الصيفية النافعة التي تحفظ وقت الشباب، وتعود عليهم بالفائدة في دينهم ودنياهـ.

وقد كانت كلية الدعوة بالمدينة المنورة تتبع الجامعة حتى عام ١٤٢٤هـ عندما ضُممت هي وفرع جامعة الملك عبدالعزيز بالمدينة مشكلاً (جامعة طيبة)، وللكلية منذ إنشائها عام ١٣٩٨هـ^(٢) جهود كبيرة في تخريج الدعاة من أبناء القرى والبوادي المحيطة

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٠٣، ١٠٤.

(٢) - انظر: المرجع السابق، ص ١٠٦.

بالمدينة الذين كان لكثيرٍ منهم الدورُ الكبير في القيام بالدعوة في قرائهم عند عودتهم لمن كُمْلَمِين، أو خلال زيارتهم لأهليهم وذويهم فيها.

ثانياً: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة^(١):

وقد أُنشئت في ١٨/٣/١٣٨٠هـ، ورغم أن ٨٥٪ من المقاعد بها مخصص للإخوة غير السعوديين؛ إلا أن للجامعة دوراً كبيراً في الدعوة في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة عن طريق تخريج العديد من أبناء هذه القرى في التخصصات الشرعية المختلفة خلال السنوات الماضية، ولا شك في أن بعض هؤلاء قد عاد إلى قريته داعياً ومعلماً.

كما أن مشايخ الجامعة وأعضاء هيئة التدريس بها وطلاب العلم فيها يقومون عن طريق مركز الدعوة بالجامعة سابقاً وعمادة خدمة المجتمع حالياً بجولات مُنظمة ودورية في قرى وبوادي منطقة المدينة يُلقون خلالها الخطب والمحاضرات والكلمات الوعظية، يدعون إلى الله، ويعلمون أهل تلك الجهات أمور دينهم.

ولعمادة خدمة المجتمع بالجامعة الإسلامية أهداف؛ منها:

- الإسهام في توثيق الروابط بين الجامعة والمجتمع.
- توسيع دائرة الاستفادة من الجامعة؛ من خلال تأهيل الأفراد علمياً ومهنياً بالتنسيق مع الجهات الأخرى.
- دعم برامج الدعوة إلى الله تعالى، ونشر العلم الشرعي.
- المُشاركة في توجيه الشباب، وحل مشكلاتهم من خلال الأنشطة الموجهة لهم.
- ومن الأنشطة التي تقوم بها العمادة في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة: الكلمات الوعظية، وتوزيع الأشرطة والكتب، وإقامة الدورات الشرعية، وإقامة المكتبات في المساجد، بالإضافة إلى التعاون مع الجهات الرسمية بتوجيه الطلاب للدعوة في القرى والبوادي، وهذه الأنشطة تشمل جميع قرى وبوادي المنطقة، ولا تتوافق إحصائية لها لدى العمادة في الوقت الحالي.

(١) - انظر: الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص ١١٢، ١١١؛ الكتاب الوثائقي عن الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الذي صدر بمناسبة الاحتفاء بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٣٩؛ ومقابلة مع فضيلة عميد خدمة المجتمع بالجامعة موجودة لدى الباحث.

ثالثاً: فرع وزارة العدل بمنطقة المدينة المنورة:

وَتَتَمَثِّلُ جهوده الدعويَّة في مُحافظات وقرى منطقة المدينة المنورة بإقامة المحاكم الشرعية وتعيين القضاة لها عن طريق الوزارة، ولهذه المحاكم دورٌ كبيرٌ في إقامة الحدود، والفصل بين المُتَخَاصِمِين، وإحقاق الحق، وردع الباطل وأهله، كما أنَّ بعض قضاياها دوراً كبيراً في دعوة أهل القرية التي تقع بها المحكمة أو أهل القرى المجاورة، وذلك عن طريق إلقاء الكلمات الوعظيَّة، أو المُحاضرات، أو عقد الدُّرُوس الدُّوريَّة في الجواعنة والمساجد.

رابعاً: إدارات التربية والتعليم ومراكز الإشراف التربوي بالمدينة والمُحافظات:

وَتَتَمَثِّلُ جهود هذه الإدارات الدعويَّة في إقامة جماعات التَّوْعِيَّة الإسلاميَّة في المدارس، ورعاية النَّشء وتوجيهه وتعليمه، وعقد المراكز الصيفيَّة في المدارس التي لها دورٌ كبيرٌ في حفظ أوقات الشباب خصوصاً في العُطل الدراسيَّة، ومن الأنشطة المُتمَّمة أيضاً الأنشطة اللامنهجية التي تُقام بالمدارس؛ كالمسابقات الثقافية، ومسابقات حفظ القرآن الكريم والسنَّة النبويَّة، وغيرها من مسابقات وأنشطة عديدة تُفِيدُ الطُّلَاب، وتعلّمُهم ما ينفعهم في دِينِهم ودنياهم.

كما أنَّ هناك عدداً من مدارس تحفيظ القرآن الكريم التابعة لهذه الإدارات في مُحافظات وقرى المدينة، ولا شكَّ في أنَّ هذه المدارس نفعاً عظيماً لتسوبيها من الطُّلَاب الذين يتعلمون أفضل العِلْم، ويحضرون خير كتاب.

وَمِنْ جهود هذه الإدارات أيضاً إقامة مدارس مَحْوِ الأمْيَة اللَّيْلَية لِكبار السنِّ من الجنسين من أهل القرى والبُوادي، وتسخير حملات مَحْوِ الأمْيَة الصيفيَّة في بعض الأماكن النَّائيَّة التي لا تتوافر بها مدارس، أو ليس هناك عددٌ يكفي لافتتاح فصلٍ مَحْوِ أمْيَة في المدرسة القريبة، ولهذه المدارس والحملات مُسَاهِّمةٌ طَيِّبةٌ في تَشْرِيفِ العِلْم، وتعليم كبار السنِّ القراءة والكتابة ومبادئ الدين الحنيف، وبعض سور القرآن الكريم.

خامساً: وزارة الثقافة والإعلام:

وَتَتَمَثِّلُ أبرز جهودها في القرى والبُوادي على وجه العموم في بُثِّها لإذاعة القرآن الكريم من المملكة العربيَّة السُّعُوديَّة؛ تلك الإذاعة التي تُعدُّ جامعةً مفتوحةً تحوي مختلفَ

العلوم، وشئي الدروس الشرعية، ويتمكن مُستمعها من تعلم أمور دينه، وينجد فيها الجواب لما أشكّل عليه منها، ويصل بثها إلى القروي في قريته، والبدوي في باديته، إضافةً إلى بعض الصحف والمجلات الهدافة التي تصدر بإذن من الوزارة، وتوّزع في مختلف مناطق ومحافظات المملكة.

سادساً: البلديات والمجمعات القروية في المحافظات والقرى:

وتقوم تلك البلديات والمجمعات بتطوير القرى والبوا迪، وتراقب الأسواق والموارير والمكابيل، وتعاقب المطففين والعشاشين، وتحرص على صحة المواطنين بمنع ما يضرّهم، وتوفّر الأماكن المناسبة للمحاضرات، وتدعم الأنشطة الدعوية بالتجهيزات اللازمة.

المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية

المطلب الأول: الندوة العالمية للشباب الإسلامي^(١):

تأسست في الرياض، عام ١٣٩٢هـ، أنشأ فرع المدينة المنورة فقد تم إنشاؤه في عام ١٤١٣هـ، ويتبعه الآن عدّة فروع في محافظات منطقة المدينة المنورة؛ هي:

- مكتب فرع ينبع، وقد أنشئ عام ١٤١٨هـ.
- مكتب فرع العلا، وقد أنشئ عام ١٤٢١هـ.
- مكتب فرع بدرٍ، وقد أنشئ عام ١٤٢٢هـ.
- مكتب فرع خيبرٍ، وقد أنشئ عام ١٤٢٣هـ.
- مكتب فرع المهد، وقد أنشئ عام ١٤٢٣هـ.

ومن أهداف الندوة ما يلي:

- خدمة الدعوة إلى الإسلام، عقيدة وشريعة وسلوكاً اجتماعياً، بين الشباب المسلم في العالم.
- ترسیخ مبدأ الاعتزاز بالإسلام لدى الشباب المسلم، من خلال التأكيد على سموّ النظام الاجتماعي الإسلامي، وأهمية التزام الشباب بال تعاليم الإسلامية في حياتهم الفردية والاجتماعية.
- تبيين العقيدة الإسلامية الصحيحة وفق ما في كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، وما جرى عليه سلف الأمة الصالح.
- العمل على تعميق الثقافة الإسلامية لدى الشباب المسلم، والحفاظ على أسباب وحدته وفقاً للكتاب والسنّة.
- توضیح رسالة الشباب المسلم في بناء المجتمع الإسلامي ومؤسساته الاجتماعية والاقتصادية والعلمية، والسعى إلى إزالة أسباب التخلف والفرقة والجمود في المجتمعات الإسلامية.

(١) - مصدر هذه المعلومات: كتيب تعريفي أصدره مكتب الندوة بالمدينة بعنوان: مكتب الندوة العالمية للشباب الإسلامي بمنطقة المدينة المنورة؛ ومقابلة مع المدير التنفيذي بنيابة مكتب المدينة موجودة لدى الباحث.

- دعمُ الهيئات والجمعيات العلمية والثقافية والمهنية الخاصة بالشباب والطلاب المسلمين، ورعايتهم في جميع أنحاء العالم، ومساعدتها في تنفيذ المشروعات التي تحقق أهداف الندوة.
 - التعاون والتنسيق مع المؤسسات والهيئات التي تعمل في خدمة الشباب والطلاب المسلمين في العالم.
 - الاهتمام بالطلاب المسلمين النابهين، ورعايتهم مادياً وثقافياً.
- وتنقسم البرامج والأنشطة التي تقدّمها الهيئة إلى عدّة أقسام؛ هي:
- ١- البرامج الدعوية: وتشمل: المخيّمات الشبّابية، والقوافل الدعوية، والدورات الشرعية، وكفالة الدعاة والأئمّة والخطباء، وتوعية الحاليات، والمراسلات الدعوية.
 - ٢- البرامج التعليمية والثقافية: وتشمل: إنشاء ودعم المدارس، ودعم المراكز التعليمية، وحلقات تحفيظ القرآن، وكفالة المدرسين، والمساعدات الطالبية، والمحاضرات والدورات، والمسرحيات، والكتيبات، والنشرات، والأشرطة.
 - ٣- البرامج الاجتماعية: وتشمل: كفالة الأيتام، وإنشاء الدور لرعايتهم، ومساعدة الأسر المحتاجة، والمساعدات المقطوعة الفردية والجماعية، والمراكز الإسلامية.
 - ٤- البرامج الصحية والإغاثية: وتشمل: مساعدات المنكوبين، واللاجئين، والمسردين، والمساعدات الصحية، والأدوية، والقوافل الطبية، والمستوصفات المتنقلة.
 - ٥- البرامج الإنسانية والإغاثية: وتشمل: إعمار المساجد، وحفر الآبار، وعقد الدورات المهنية، والتطویرية، ودورات الحاسوب الآلي، والتنمية البشرية، ودعم الأعمال الحرفية والصناعية.
 - ٦- المشاريع الموسمية: وتشمل: إفطار الصائم، وزكاة الفطر، ومشروع الأضاحي، ووجبة الحاج.

و المجدول التالي يَسِّيئُ بعض الإحصاءات لبعض هذه المناشط المُقاومة في قُرَى و بَوَادِي منطقة المدينة خلال خمس سنوات مُتَالِية، وهو ما تَيسِّرَ الحصول عليه من الإخوة بمكتب المَدِينَة الْمُنَورَة مشكورين، وما قبل ذلك فهو غير مُسَجَّلٍ مع وُجُودِهِ:

١٤٢٣	١٤٢٢	١٤٢١	١٤٢٠	١٤١٩	
١٥	١٠	١٠	٧	٥	محاضرات
٣	١	٢	١	-----	ندوات
غير محددة	كلمات وعظية				
٢	١	١	-----	-----	محيمات دعوية
٣٥٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	-----	توزيع أشرطة
٩٠٠٠	٧٥٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	-----	كتيبات ومطبوعيات
٢	٢	١	١	-----	مراكز صيفية
١	١	١	-----	-----	مدارس تحفيظ
١	١	١	-----	-----	حلقات تحفيظ
٣	٣	٢	-----	-----	دورات شرعية

جدول (٤-٣): جهود مكتب الندوة بالمدينة في الدعوة في القرى وبَوَادِي وبحسب القائمين على هذه الأنشطة فهي تشمل القليل من قُرَى و بَوَادِي المنطقه، وسبب محدودية العمل في هذه القرى أن الندوة تعتمد في تنفيذ أعمالها على وجود مكاتب لها، أو مندوبيها وهو ما لم يتوافر في هذه الأماكن.

المطلب الثاني: مؤسسة الحرمين الخيرية^(١):

وهي مؤسسة أهلية تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وقد تم إنشاء مكتب المدينة المنورة عام ١٤٢٠/١٤٢١هـ، ومن أهداف المؤسسة:

- نشر الدين الصحيح بين الناس.
- غرس العقيدة الصحيحة في قلوب العباد.
- تصحيح العادات والفرائض.
- تقوية الروابط الأخوية بين المسلمين.
- العناية بالمساجد.
- حفظ الآثار.

وفيما يلي بعض الأنشطة الدعوية التي يقوم بها مكتب المؤسسة بالمدينة في قرى وبوادي المنطقة، والتي تم الحصول عليها عن طريق القائمين عليها؛ وهي:

- محاضرات: وعددتها: ٦ في عام ١٤٢١هـ، و ٣٠ في عام ١٤٢٢هـ.
- ندوات: وعددتها: ٣ في عام ١٤٢٢هـ.
- كلمات وعظية: وعددتها: ١٠ في عام ١٤٢١هـ، و ٥٧ في عام ١٤٢٢هـ.
- محاضرات دعوية: وعددتها: ١ في عام ١٤٢١هـ، و ٤ في عام ١٤٢٢هـ.
- توزيع أشرطة: وعدد ما تم توزيعه منها: ٣٠٠ عام ١٤٢١هـ، و ١٢٠٠ عام ١٤٢٢هـ.
- توزيع كتب ومطبوعات: وعدد ما تم توزيعه عام ١٤٢١هـ: ٣٠٠، وفي عام ١٤٢٢هـ: ١٧٠٠.
- مدارس التحفيظ: وعددها في عام ١٤٢١هـ: ١٥، وفي عام ١٤٢٢هـ: ٣٥.
- بناء المساجد: وقد تم بناء ٤ مساجد عام ١٤٢٢هـ، و ١٠ مساجد خلال عام ١٤٢٣هـ.

(١) - مصدر هذه المعلومات: مقابلة مع نائب رئيس لجنة الداخل بمكتب المدينة موجودة لدى الباحث.

■ إقامة الدورات الشرعية: وقد أقيمت دورتان عام ١٤٢٢هـ، وثلاث دورات عام ١٤٢٣هـ.

ومن الأنشطة المُقامَة عام ١٤٢٢هـ على سبيل المثال^(١):

■ إكمال بناء مسجد اليسيرة بوادي الفرع.

■ إقامة مخيم دعوي في قرية العشاش لمدة أسبوع.

■ إقامة مشروع سقيا الماء في قرية السليلة.

■ المُسَاهِمَة في إكمال بناء جامع الواسطة.

■ المُسَاهِمَة في إعادة بناء مسجد الضريس بالحناكية.

■ حفر بئر الحسو بالحناكية.

ومنها في عام ١٤٢٣هـ^(٢):

■ إقامة مخيم دعوي في محافظة المهد.

■ إقامة مخيم دعوي في محافظة خيبر ومركز الصلصلة.

وبحسب القائمين على هذه الأنشطة فإنها لا تشمل إلا القليل من قرى وبوادي المنطقة، ومن الصعوبات التي تواجههم خلال القيام بعملهم في تلك البيئات:

■ عدم وجود المواصلات بشكل دائم ومستمر.

■ عدم توافر الخيام بشكل دائم ومستمر.

■ ضعف التجهيزات في المخيمات.

■ ضعف الخدمات المساعدة لتجهيز المخيمات.

■ عدم وجود سيارات خاصة تناسب وعورة الطريق في بعض القرى.

(١) - مصدر هذه المعلومات: نشرة تفصيلية لجهود المؤسسة عام ١٤٢٢هـ، و١٤٢٣هـ حصل عليها الباحث من مكتبها بالمدينة.

(٢) - المرجع نفسه.

المطلب الثالث: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم^(١)

وهي مؤسسة أهلية تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وقد أُنشئت عام ١٣٨٣هـ، ومن أهدافها:

- عرض الروح الإسلامية وتنميها في قلوب الناشئة عبر حفظ القرآن الكريم وفهمه وتطبيقه.
 - إحياء دور المسجد وأثره التربوي في صياغة الشخصية المسلمة الملتزمة بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.
 - تحرير جيل إيماني حافظ ومحود للقرآن الكريم يؤدي دوره في إماماة المساجد وتعليم كتاب الله العزيز.
 - توسيعة نطاق مدارس التحفيظ وحلقاته في مدينة النبي ﷺ، وما يتبعها من المحافظات والمراكز القرى والهجر.
- وفيما يلي إحصائية توضح فروع الجمعية ومندوبياتها حتى عام ١٤٢٢هـ:

الطالبات	الطلاب	الحلقات	الفرع
٢٣٥	٤٨٠	٢٩	فرع محافظة المهد
-----	٢٣٠٠	٩٥	فرع محافظة ينبع
٦٥٠	١٣٥٠	٩٩	فرع محافظة العلا
٢٨٨	٣١٩	٤٥	مندوبياً محافظة الحناكية
٢٠٠	٣٢٠	٢٨	مندوبياً محافظة خيبر
-----	١٧٤	٨	مندوبياً محافظة بدر

جدول (٣-٥): فروع جمعية تحفيظ القرآن بالمدينة وعدد الحلقات والطلاب

(١)- المصدر: التقرير السنوي للجمعية لعام ١٤٢١-١٤٢٢هـ؛ ومقابلة مع فضيلة رئيس التوجيه بالجمعية موجودة لدى الباحث.

ونشاط الجمعية الرئيس هو إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم، وتشمل هذه الحلقات القليل من قرٍى وبَوَادِي منطقة المَدِينَةِ المُنْوَرَةِ كما أفاد رئيس التوجيه بالجمعية، ويعود سبب ذلك إلى عدم وجود المُدرِّسِينَ في هذه القرٍى والبَوَادِي.

كما تُقيم الجمعية حلقات نسائية لتحفيظ القرآن الكريم في تلك البيئات، والإقبال عليها مُتوسٌطٌ، وتُقيم أيضًا حلقات لتحفيظ الكبار، ولكن الإقبال عليها ضعيفٌ بحسب ما أفاد القائمون عليها.

المطلب الرابع: المستودع الخيري^(١):

وقد أُنشئ في ١٤١٩/٨/١٢هـ، تحت إشراف جماعة البر التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، ومن أهدافه:

- تقديم المساعدة لذوي الحاجة.
- توجيه الأسر المستفيدة ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع.
- تأهيل المستفيدين، والعمل على إيجاد فرص عملٍ مناسبةٍ لهم.
- المُساهمة في خدمة المجتمع.

حل المشاكل الأسرية والاجتماعية، والمُشاركة في بناء الأسر الجديدة.

وللمستودع ستة فروع قائمة، وخمسة فروع تحت الإنشاء، وتسعة وثلاثون مندوبيَّة بمحافظات قرٍى منطقة المَدِينَةِ المُنْوَرَةِ ومنها:

فرع محافظة الحناكية، وفرع مركز الواسطة: (١١/١٤١٩هـ)، وفرع محافظة بدْرٍ: (٢٧/٤/١٤٢٠هـ)، وفرع محافظة المهد: (١٤١٩هـ)، وفرع مركز العيص، وفرع مركز النُّخْل، وفرع ينبع البحر: (١٤٢٢هـ)، ومندوبيَّة مركز المُلْيَّن، ومندوبيَّة مركز ثَرْب، ومندوبيَّة مركز وادي الفرع، ومندوبيَّة مركز الْحِسْنُو، ومندوبيَّة مركز الضَّمِيرِيَّة، ومندوبيَّة مركز آبار الماشي، ومندوبيَّة وادي رِيم، ومندوبيَّة مركز الصُّوَيْدَرَة.

أما الفروع التي تحت الإنشاء؛ فهي:

فرع محافظة العلا، وفرع محافظة حَيْثِرٍ، وفرع ينبع النَّخْل، وفرع مركز الفُرِيسِ.

(١)- المصدر: نشرة تعريفية بالمستودع؛ ومقابلة مع مدير إدارة الفروع بالمستودع موجودة لدى الباحث.

ويقوم المستودع بالمشاريع الخيرية التالية التي تشمل غالباً قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة بحسب إفادة مدير إدارة الفروع بالمستودع:

- مشروع رعاية الأسر: (الأرامل - الأيتام - الفقراء - عوائل السجناء).
- مشروع إفطار صائم.
- استقبال وتوزيع زكاة الفطر.
- مشروع إكرام ضيوف الرحمن.
- مشروع لحوم الهدى والأضاحى.
- توفير الحقيبة واللوازم المدرسية.
- مشروع الكفارات.
- تأهيل وتدريب أبناء الأسر المستفيدة لرفع مستواهم المعيشي.
- مشروع صيانة الأثاث والأجهزة الكهربائية.
- صالة الكسوة.
- تأمين المعونات الغذائية.
- مشروع السقيا وحفر الآبار وتأمين برادات المياه.
- دعم حلقات التحفيظ بالمحافظات والقرى.
- إنشاء وترميم الجوامع والمساجد ومصليات الأعياد.
- المشاركة في المخيمات الدعوية، والدورات العلمية، وحملات حمو الأممية الصيفية، ومراكم الصيفية للشباب بالمحافظات والقرى.
- جلب التبرعات العينية مما يستغني عنه الناس من منازلهم.
- دعم الجمعيات الخيرية، والمكاتب التعاونية للدعوة التابعة لوزارة الشؤون الإسلامية بالمحافظات والقرى.
- دعم مراكز هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمحافظات والقرى.
- دعم فروع جمعية التحفيظ بالمحافظات والقرى.
- إقامة المحاضرات والكلمات الوعظية وتوزيع الأشرطة والكتب، وإقامة الدروس والمكتبات في جوامع ومساجد المحافظات والقرى.

وفيما يلي جدولٌ يبيّن إحصائية بعض هذه الأنشطة خلال أربع سنوات متتالية:

١٤٢٣	١٤٢٢	١٤٢١	١٤٢٠	
٢٥	-----	-----	-----	مُحَاضَرَاتٌ
٣٠٠	-----	-----	-----	كَلِمَاتٌ وَعَظِيَّةٌ
٥	٨	١	-----	مُحِيمَاتٌ دَعَوِيَّةٌ
٩٠+٨١١٥٠ شريط مرئي	-----	-----	١٥٠٠	توزيع أشرطةٍ
٦٦٠٠٠	-----	-----	٧٢٥	توزيع كُتُبٌ وَمَطْبَوَاتٌ
٣٣٠٠٠	-----	-----	-----	توزيع كُتُبٌ
١٠	٢	١٤	-----	دُرُوسٌ
٣	٤	-----	-----	مَراَكِزٌ صَيْقَيَّةٌ
٣٥	٥	-----	-----	مَكْتَبَاتٌ فِي الْمَسَاجِدِ
٧ نسائية	٢ نسائية	-----	-----	مَدَارِسُ تَحْفِيْظٍ
٥٢	١٠	١١	٥٥	بَنَاءُ مَسَاجِدٍ
-----	٢	-----	-----	حَمَلاتٌ مَحْوِيَّةٌ صَيْفَيَّةٌ
٣٢	٣٢	١٠	-----	حَلَقاتٌ تَحْفِيْظٍ
٤٤	-----	٤	١	دَوْرَاتٌ شَرْعِيَّةٌ

جدول (٦-٣): جهود المستودع الخيري بالمدينة في القرى والبوادي خلال أربعة أعوام فيما يلي إحصائية لأنشطة المستودع في مُحافظاتٍ وقرى المنطقة خلال عام ١٤٢٣هـ وحده غير ما ورد في الجدول السابق:

- عدد الأسر المستفيدة: (١٦٠٢٧) ستة عشر ألفاً وسبعة وعشرون أسرةً.
- عدد الباحثين المتظوعين بالمحافظات: (٣٠٢) اثنان وثلاثمائة باحث، وعدد الموظفين: (٣٢) اثنان وثلاثون موظفاً.
- الأسر المستفيدة من الآثار المستعمل: (٢١٦٠) ألفان ومئة وستون أسرة، ومن الآثار الجديد: (٣٩٠) ثلاثة وتسعون أسرة، ومن الكسوة: (٦٦٩٥) ستة آلاف وستمائة وخمسة وتسعون أسرةً.

- الحقائب المدرسية الموزعة: (٤٢٥) أربعة آلاف ومائتان وخمسة وأربعون حقيبة.
- الأبار التي تم حفرها: (٥) خمسة آبار.
- برادات الماء التي تم توزيعها: (٤٦) ستة وأربعون برادة، وخزانات الماء: (٥) خمسة خزانات.
- الأجهزة الكهربائية التي تم توزيعها: (٥٠٠) خمسمائة جهاز.
- عدد المستفيدين من مساعدات الزواج: (٢٠٠) مائتا شاب.
- بطانيات الشتاء الموزعة: (٤٥٨٢) أربعة آلاف وخمسمائة واثنان وثمانون بطانية.
- وزكاة الفطر الموزعة: (٢٤٢٨) ألفان وأربعين وثمانية وعشرون زكاة، وكفارات اليمين: (٤٥٨٢) أربعة آلاف وخمسمائة واثنان وثمانون كفاراً.
- المنازل التي تم ترميمها: (٢٠) عشرون منزلًا.

المطلب الخامس: هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية^(١):

وهي هيئة أهلية تحت إشراف رابطة العالم الإسلامي، وقد أنشئ مكتب المدينة المُنورة في عام ١٤٠٩هـ، ومن أهداف الهيئة:

- العمل على مُساعدة المسلمين الذين تصيبهم الكوارث والمجاعات، وتقديم الإغاثة للمُضررين منهم.
- الإسهام في تنمية المجتمعات الإسلامية في الجوانب الحضارية: (دعوية-علمية- صحية-اجتماعية)، وغيرها من الجوانب.
- كسب ثقة المترعفين والجهات الداعمة.
- العناية بالنجدة المؤثرة في المجتمعات المسلمة.
- العناية بذوي الاحتياجات الخاصة من تعليم وتأهيل.
- تأصيل روح التطوع والاعتماد على الذات في المجتمعات الإسلامية.
- التعاون والتَّنَسِيق مع الجمعيات والمؤسسات والهيئات ذات الأهداف المشابهة داخل دولة المقر، وخارجها.

(١)- المصدر: التقرير السنوي للهيئة، رجب ١٤٢١هـ-جمادي الآخرة ١٤٢٢هـ؛ ومقدمة موجودة لدى الباحث مع عضو اللجنة الإعلامية والعلاقات العامة بفرع الهيئة بالمدينة.

وَمِنْ أَنْشِطَةِ الْمَهِيَّةِ الدَّعَوِيَّةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي تَوْزِيعُ الْأَشْرَطَةِ وَالْكُتُبَاتِ، وَلَا تَشْمِلُ هَذِهِ الْأَنْشِطَةِ سُوَى الْقَلِيلِ مِنَ الْقُرَى؛ لَأَنَّ عَمَلَ الْمَهِيَّةِ الْأَسَاسِيِّ خَارِجُ الْبَلَادِ، وَلَكِنْ لَدِيهَا تَوْجُّهٌ لِلْعَمَلِ الدَّاخِلِيِّ فِي نَطَاقِ مُحَدَّدٍ لَمْ يَفْعَلْ بَعْدُ، بِحَسْبِ إِفَادَةِ الْمَسْؤُلِ الْإِعْلَامِيِّ بِفَرعِ الْمَدِينَةِ.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: الْجَمِيعَةُ الْخَيرِيَّةُ لِلْخَدَائِمَاتِ

الاجتماعية^(١):

وَهِي جَمِيعَةٌ أَهْلِيَّةٌ تَحْتَ إِشْرَافِ وَزَارَةِ الشُّؤُونِ الاجتماعيَّةِ، وَقَدْ أُنْشِئَ فَرعُ الْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ فِي ١٧/٣/١٤٠٧هـ، وَمِنْ أَهْدَافِ الْجَمِيعَةِ:

- احْتِوَاءُ الشَّبَابِ وَمُسَاعَدَتِهِمْ عَلَى التَّكْيِيفِ الاجتماعيِّ السَّلِيمِ؛ لِأَدَاءِ دُورِهِمْ عَلَى الوجهِ الصَّحِيحِ، وَذَلِكَ بِدِرَاسَةِ مَشَاكِلِهِمْ، وَإِيجَادِ الْحَلُولِ السَّلِيمَةِ لَهَا.
- الإصلاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْعَمَلُ عَلَى حَلِّ الْمُشَكِّلَاتِ الْأُسَرِيَّةِ وَخَلَافَهَا.
- بَحْثُ مشاكلِ الزَّوَاجِ وَالطلاقِ وَالعَلَاقَاتِ الْأُسَرِيَّةِ وَتَشْحِيعِ الزَّوَاجِ الْمُتَكَافِئِ.
- الاهتمامُ بِشُؤُونِ الأَرَاملِ وَالْأَيْتَامِ وَالْمُحْتَاجِينِ وَالْعَاجِزِينِ، وَتَقْدِيمِ الْخَدَائِمَاتِ وَالْمُسَاعَدَاتِ الْلَّازِمةِ لَهُمْ.
- دراسةُ وَاقِعِ الْاحْتِيَاجَاتِ الْمَحَلِيَّةِ لِلْأَيْدِيِّ الْعَامِلَةِ، وَالْعَمَلُ عَلَى تَأهِيلِ وَتَشْغِيلِ أَكْبَرِ عَدْدِ مُمْكِنٍ مِنَ الْأَهْلِيِّ.
- العنايةُ الْخَاصَّةُ بِالْأَطْفَالِ مِنَ الْوِلَادَةِ حَتَّى سِنِّ السَّادِسَةِ.
- إِنْشَاءُ مَرَاكِزِ الرِّعَايَاةِ الْمُؤَقَّتَةِ لِإِيوَاءِ الْأَحْدَاثِ الَّذِينَ يَتَعَرَّضُونَ لِظَرْوفَ تَسْتَلزمُ الْعِنَايَاةِ بَعْدَمِ؛ كَمَنْ تَصْدِرُ بِحَقِّهِمْ أَحْكَامُ شَرْعِيَّةٍ، أَوْ إِدَارِيَّةٍ تُوجِبُ التَّحْفُظَ عَلَيْهِمْ لِفَترَاتٍ مُعَيَّنةٍ، أَوْ مِنْ يَفْتَقِدُونَ الْعِنَايَاةَ الْأُسَرِيَّةَ لِمُخْتَلَفِ الْأَسْبَابِ.
- إِقَامَةُ الْمُؤَسَّسَاتِ الاجتماعيَّةِ وَالثقافيَّةِ وَالصَّحيَّةِ وَالتعلِيمِيَّةِ الَّتِي تَتَطَلَّبُ أَهْدَافَ الْجَمِيعَةِ إِقامَتِهَا، وَالْمُسَاهِمَةُ فِي صِيَانَةِ الْمَرَاقِقِ وَالْخَدَائِمَاتِ الْعَامَةِ.

(١) - المَصْدَرُ: التَّقْرِيرُ الْسَّنَوِيُّ لِلْجَمِيعَةِ ١٤١٥/١٤١٦هـ؛ وَمِقَابِلَةُ مُوجَودَةٌ لَدِيِّ الْبَاحِثِ مَعَ موْظِفٍ إِدَارَةِ الْخَدَائِمَاتِ الاجتماعيَّةِ بِفَرعِ الْجَمِيعَةِ بِالْمَدِينَةِ؛ وَبعْضُ النَّشَراتِ التَّعْرِيفِيَّةِ بِالْجَمِيعَةِ.

- الاهتمام بالصناعات الريفية والحرف اليدوية وتطويرها في نطاق تكية فرص العمل للمحتاجين.
- العناية بالمُعوقين والعجزة وكبار السن، وتوفير كافة الخدمات لهم، وإجراء البحوث الاجتماعية للحالات المماثلة التي لا تستوعبها الجمعية، وإرسالها للجهات الحكومية المعنية، ومتابعة أحوالهم وأحوال أسرهم.
- المُساهمة في توفير وتحسين المساكن للمحتاجين من ذوي الدخل المحدود.
- التعاون مع المعاهد الفنية ومراكز التدريب لاحتواء الخريجين، وتشجيعهم على إنشاء ورش خاصة توفر لهم دحلاً كريماً.
- توفير الرعاية الصحية للفئات المحتاجة، والمساعدة في نفقات العلاج. ومن أنشطة الجمعية في قرى وبوادي المنطقة: المحاضرات التي بلغ عددها في عام ١٤١٩هـ: ثلات محاضرات، وفي الأعوام من ١٤٢٠هـ إلى ١٤٢٣هـ بلغ عددها أربع محاضرات كل عام، ومن الأنشطة أيضاً الخطب، وتوزيع المعونات المادية، وبناء المشاريع الإسكانية الخيرية، وإقامة المعارض التَّعْرِيفيَّة للتعريف بأخطار السحر والسحر، والبرامج التَّدريسيَّة للشباب.
- ولا تشمل أنشطة الجمعية إلا القليل من قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة؛ لتركيز العمل داخل المدينة، ولنهاية البرامج في القرى لميزانيات ضخمة غير مُتوافرة للجمعية.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: جُهُودُ الْأَفْرَادِ

وَيُقْصَدُ بِهَا الْجَهُودُ الَّتِي يَقْوِمُ بِهَا الْأَفْرَادُ احْتِسَابًا لِلأَجْرِ، وَطَلْبًا لِلثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، دُونَ أَنْ يُكَلِّفُوا بِذَلِكَ مِنْ قِبَلِ وُلَاةِ الْأَمْرِ، أَوْ يَكُونُ هَذَا النَّشَاطُ دَاخِلًا فِي مَسْؤُلِيَّاتِهِمُ الْوَظَيفِيَّةِ بِحُكْمِ أَعْمَالِهِمْ.

وَتَشْمِلُ هَذِهِ الْجَهُودُ الْأَنْشِطَةَ التَّالِيَّةَ:

- إِلقاءِ الْمُحَاضَرَاتِ.
- عَقْدُ النِّدَوَاتِ.
- إِلقاءِ الْكَلِمَاتِ الْوَعْظِيَّةِ.
- الْمُسَاهَمَةُ فِي إِقَامَةِ الْمُخَيَّمَاتِ الدَّعَوِيَّةِ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ.
- تَوزِيعُ الْأَشْرَطَةِ وَالْكُتُبَيَّاتِ عَلَى أَبْنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- إِلقاءِ حُطَبِ الْجَمْعَةِ فِي الْجَوَامِعِ الَّتِي لَا يَتَوَافَرُ بِهَا حُطَبٌ بَارِزٌ رَّسْمِيًّا.
- الْمُسَاهَمَةُ وَالتَّسْقِيقُ مَعَ الْمَشَايخِ وَالْعُلَمَاءِ لِعَقْدِ دُرُوسٍ لَهُمْ فِي تِلْكَ الْجَهَاتِ.
- تَحْمُلُ تَكَالِيفُ إِقَامَةِ حَلَقَاتِ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْقَرْيَةِ، أَوْ فِي عِدَّةِ قُرَىٰ.
- بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْعِنَاءِ بِهَا.
- الإِسْهَامُ فِي تَعْلِيمِ كِبَارِ السِّنِّ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي القراءَةِ وَالْكِتَابَةِ وَتَعْالِيمِ الْإِسْلَامِ.
- تَوزِيعُ الْمَعْوِنَاتِ الْمَادِيَّةِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ مِنْ أَبْنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- حَفْرُ الْآبَارِ، وَتَوزِيعُ الْمَيَاهِ الصَّالِحةِ لِلنَّشْرُبِ عَلَى أَبْنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- التَّكَفُّلُ بِإِقَامَةِ الْمَكَتبَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَتَرْوِيَدُهَا بِمَا تَحْتَاجُهُ مِنْ كُتُبٍ.
- الْمُسَاهَمَةُ فِي إِقَامَةِ الْمَرَاكِزِ الصَّيفِيَّةِ لِلشَّيَّابِ.

وَهَذِهِ الْجَهُودُ يَقْوِمُ بِهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْأَفْرَادِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي مِنْذُ سَنَوَاتٍ طَوِيلَةٍ، وَلَيْسَ حَدِيثَةُ الْوُجُودِ، ذَلِكَ أَنَّ غَالِبَ الْقُرَى وَالْبَوَادِي قَبْلَ سَنَوَاتٍ خَلَتْ كَانَتْ تَعْتَدُ عَلَى مُثْلِهِنَّ، إِذَا كَانَ يُوجَدُ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ مَا يُسَمَّى بـ "الْمَطَوْعِ" أَوْ "الْفَقِيهِ"، وَهُوَ أَحَدُ رِجَالِ الْقَرْيَةِ الَّذِينَ يَسِّرُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمُ الْحَصُولَ وَلَوْ عَلَى قَدْرٍ يَسِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَقَامُوا بِحَقِّهِ خَيْرَ قِيَامٍ، عَنْ طَرِيقِ تَعْلِيمِ أَبْنَاءِ بَوَادِيْهِمْ وَقَرَائِهِمْ، وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى اللَّهِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى اتِّبَاعِ تَعالِيمِ الْإِسْلَامِ.

وَلَا زَالَ بَعْضُ هُؤُلَاءِ مُوْجَدًا فِي هَذِهِ الْقُرَى، وَهُمْ رَغْمَ مَحْدُودَيَّةِ تَعْلِيمِهِمْ إِلَّا أَنَّهُمْ قَامُوا بِجَهُودٍ جَبَّارَةٍ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَإِمَامَةِ جَمَاعَتِهِمْ، وَإِقَامَةِ الْجُمُعَةِ فِي الْقَرْيَةِ، وَالرَّدَّ عَلَى اسْتِفْسَارَاتِ الْمُصَلَّيْنَ بِمَا تَيَسَّرَ لَهُمْ، وَقَدْ أَدْرَكَ الْبَاحِثُ بَعْضًا مِنْ هُؤُلَاءِ فِي الْقَرْيَةِ الَّتِي عَاهَشَهَا، وَفِي الْقُرَى الْمُحَاوِرَةِ لَهَا، وَهُمْ كَثِيرُونَ حِلَلًا يَسْتَعْصِي حَصْرُهُمْ، وَيَصْعَبُ عَدُّهُمْ، وَلَا يَوْجِدُ مِنْهُمْ أَعْلَامٌ مَشْهُورُونَ يُكْتَفِي بِالْحَدِيثِ عَنْهُمْ لِشَهَرَتِهِمْ، كَمَا أَنَّ الْحَصُولَ عَلَى سِيرِهِمْ صَعُوبَةٌ؛ لِصَعُوبَةِ الْوَصُولِ إِلَى مَصَادِرِهِ؛ إِذَا هُنَّ فِي الْعَالَبِ رِوَايَاتٌ شَفَهِيَّةٌ غَيْرُ مَكْتُوبَةٍ.

وَلَا زَالَتِ الْجَهُودُ كَثِيرَةً بِحَمْدِ اللَّهِ، إِذَا يَقُومُ الْمُتَعَلِّمُونَ مِنْ أَبْنَاءِ الْقُرَى فِي الْوَقْتِ الْحَالِي بِمَا يَسْتَطِيعُونَ فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَإِرْشَادِ أَهْلِ هَذِهِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي وَتَوْجِيهِهِمْ، وَمِنْ أُولَئِكَ مُعْلِمُو الْمَدَارِسِ، وَفُضَّلَاتُ الْمَحَاكِمِ، وَطَلَابُ الْعِلْمِ الْمُحْسِبُونَ مِنْ الْمُدُنِ الْقَرِيبَةِ؛ حِيثُ يَطْوِفُ بَعْضُهُمْ بِكَثِيرٍ مِنَ الْقُرَى دَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ، مُعْلِمًا وَمُوجِّهًًا.

الفَصْلُ الرَّابِعُ

نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ الْمَيْدَانِيَّةِ

بعد أن تم الحديث في الفصل السابق عن الجهود الدعوية المبذولة من قبل الجهات الرسمية والأهلية والأفراد في دعوة أهل القرى والبواقي في منطقة المدينة المنورة، وبعد أن تم الحديث في الفصل الذي سبقه عن واقع تمسك المدعويين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام، ناسب أن يكون الفصل الأخير من هذه الدراسة عرضاً لنتائج الدراسة الميدانية التي أجرتها الباحث على عينة من المثقفين والمتعلمين والقائمين بالدعوة في قرى وبواقي منطقة المدينة المنورة عن طريق استبيان تم إعدادها لهذا الغرض^(١).

وقد تم استهداف مئة مبحوث لإجراء الدراسة الميدانية عليهم، وكان اختيار عينة هذه الدراسة عشوائياً في أكثر من قرية من قرى وهجر محافظات المنطقة السّت: (العلا، وخوير، وبياع، والخناكية، وبدر، والمهد)، إضافة إلى مركز وادي الفرع التابع للمنطقة، وقد تم إدخال بعض الدعاء من مركز الدعوة بالمدينة ممّن يقومون بالدعوة في قرى وبواقي المنطقة ضمن أفراد العينة، مع استخدام الأسلوب الاتقاءي في اختيار أفراد هذه العينة بالتركيز على القائمين بالدعوة في تلك الجهات بالدرجة الأولى؛ كالداعية والخطباء وأئمة المساجد وأعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعلمي العلوم الشرعية؛ لأنهم الأعلم بواقع أهل القرى والبواقي التي يقومون بأعمالهم فيها، ويسكنون بين أهلها، مع مراعاة شمول عينة الدراسة لجميع جهات المنطقة الجغرافية.

وتقع منطقة المدينة المنورة التي أجريت فيها هذه الدراسة في شمال غرب وسط المملكة، و يأتي ترتيبها في المرتبة الثالثة على مستوى المساحة بالنسبة للمملكة، وفي المرتبة الخامسة بالنسبة لعدد السكان، ويبلغ عدد محافظاتها ست محافظات، وعدد المراكز فيها (٦٢) إثنان وستون مركزاً، ويبلغ عدد سكان المنطقة ومنطقة الإشراف المباشرة عام ١٤٢٠ هـ: ٨٣٩,٤ ألف نسمة^(٢).

والهدف الرئيس من هذه الدراسة هو الوقوف على الواقع الشرعي للمدعويين في قرى وبواقي منطقة الدراسة، ومعرفة حجم الجهود التي تبذلها الجهات المعنية بالدعوة من مؤسسات حكومية وأهلية، وما يقوم به الأفراد من جهود دعوية احتساباً للأجر، دون أن

(١)- انظر: نموذج هذه الاستبانة في ملحق رقم: ٢ من هذه الرسالة.

(٢)- انظر: موقع الإمارة على الشبكة: www.imaratalmadinah.gov.sa.

يتقاضوا على ذلك أجرًا، أو يُكلّفوا به من قبل الدولة، كما تهدف أيضًا إلى معرفة الوسائل والأساليب الدعويّة المناسبة في تَنظيرِ المُشارِكينَ في الدراسة لدعوهِ أصحاب تلك الجهات.

وقد تم تحليل نتائج هذه الدراسة باختيار الأسلوب الإحصائي البسيط الذي يحققُ الهدف الذي من أجله تم إجراؤها، مع الاستعانة بالجدول، وبعض الرسوم البيانية المستخدمة في مثل هذه الدراسات، وذلك بالقدر الذي يؤدي الغرض، ولا يخل بالغرض، وسيتم الاقتصار على النسبة المئوية دون ذكر العدد في التحليل؛ لأنَّ النسبة والعدد مترافقان، إلا في بعض فقراتٍ فسيتم وضع العدد والنسبة فيها لاختلاف عدَّ المُجِيبينَ فيها عن العدد الكلي لعينة الدراسة.


وقد شارك في هذه الدراسة مئة مبحوثٍ من فئات عمرية مختلفة جاءت كما في الجدول التالي:

النسبة	الفئة العمرية
٪٤١	من ٣٠-٢٠
٪٤١	من ٤٠-٣١
٪٩	من ٥٠-٤١
٪٧	من ٦٠-٥١
٪٢	فوق ٦٠ سنة

جدول (١-٤): الفئات العمرية للمُشارِكينَ في الدراسة

ومن هذا الجدول يتبيَّنُ أنَّ الفئتين: (من ٣٠-٢٠)، و(من ٤٠-٣١) يُمثلان النسبة الأكبر للمُشارِكينَ في الدراسة؛ حيث بلغت نسبة كل فئة منها: (٪٤١) من جموع المُشارِكينَ في الدراسة؛ وذلك يوضحُ أنَّ غالبية المُتعلَّمينَ والمُتقَفيَنَ في القرى والبوادي في منطقة الدراسة من فئة الشباب، ويُدلُّ أيضًا على أنَّ غالبية الوظائف الدعويَّة في تلك الجهات يشغلها الشباب، والرسم البياني التالي: (شكل أ-٤)؛ يُبيَّنُ ما في الجدول السابق من

نسبٍ



فوق ٦٠ سنة ☐ من ٥٠-٥١ ☐ من ٥٠-٤١ ☐ من ٤٠-٣١ ☐ من ٣٠-٢٠

شكل(أ-٤): الفئات العمرية للمشاركون في الدراسة

أما الحالة الاجتماعية للمشاركون في الدراسة؛ فقد جاءت نسبة المترrogجين من المشاركون في الدراسة٪.٩٢، في حين جاءت نسبة العزب٪.٨، كما يبيّنها الجدول أدناه:

النسبة	الحالة الاجتماعية
٪.٩٢	مترrogج
٪.٨	عزب

جدول(٤-٤): الحالة الاجتماعية للمشاركون في الدراسة


وقد تنوّعت المؤهلات العلمية للمشاركون في الدراسة؛ حيث كان أحدهم يحمل درجة الماجستير، في حين كان (٦٩) تسعة وستون منهم يحملون الشهادة الجامعية، وكان عدد من يحمل الشهادة الثانوية: (٢٢) اثنين وعشرين مبحوثاً، ومن يحمل الكفاءة المتوسطة: (٥) خمسة مبحوثين، وبلغ عدد أصحاب الشهادة الابتدائية: (٣) ثلاثة مبحوثين، وتوضيح ذلك في الجدول التالي:

النسبة	المؤهل العلمي
٪.٣	ابتدائي
٪.٥	متوسط

٪.٢٢	ثانوي
٪.٦٩	جامعي
٪.١	ماجستير

جدول (٤-٣): مؤهلات المبحوثين العلمية

ولزيادة الإيضاح فستتم الاستعانة بالرسم البياني التالي:




شكل (ب-٤): المؤهلات العلمية للمشاركون في الدراسة

ومن الجدول والرسم البياني يتبيّن أنَّ المؤهَل الجامعي غالبُ على مؤهلات المشاركون في الدراسة في تلك الجهات، يليه المؤهَل الثانوي، وهو أمرٌ طَيِّبٌ أنْ يكون في أبناء القرى والبوادي هذه النسبة من المتعلمين، الذين سيكون لهم تأثيرٌ بلا شكٍ في واقع الدَّعْوة في الجهات التي يعملون فيها.

وقد جاءت مهنُ المُشارِكينَ في الدراسةِ كما في الجدول والرسم البياني التالي:

النسبة	المهنة
% .٧	خطيب جمعة
% .١٣	إمام مسجد
% .١	داعية
% .١٢	معلم علوم شرعية
% .٢	طالب علم شرعي
% .٢	عضو هيئة
% .٣٦	آخر (غير مذكورة بعاليه)
% .٢٧	متعدد (يشغل الباحث أكثر من مهنة في نفس الوقت)

جدول (٤-٤): مهنُ المُشارِكينَ في الدراسةِ



شكل (ج-٤): مهنُ المُشارِكينَ في الدراسةِ

وقد جاءت المهن المتعددة كما في الجدول التالي:

العدد	المهنة
١٦	خطيب جماعة
١٤	إمام مسجد
٦	داعية
٩	معلم علوم شرعية
١٠	مأذون
٤	طالب علم شرعي
٣	عضو هيئة
٩	آخر

جدول (٤-٥): تفصيل المهن المتعددة

وفي ضوء ذلك قد شارك في الدراسة (٢٢) ثلاثة وعشرون خطيباً، و(٢٧) سبعة وعشرون إماماً، و(٧) سبعة دعاة، و(٢١) واحد وعشرون معلم علوم شرعية، و(١٠) عشرة مأذونين، و(٦) ستة طلاب علم شرعي، و(٥) خمسة أعضاء هيئة، و(٤٥) خمسة وأربعون ممن يشتغلون بمهن أخرى، وبالتالي فيكون مجموع مهن المشاركون في الدراسة: (١٤٤) مئة وأربعة وأربعون مهنة، وقد زاد عدد المهن عن عدد المشاركون في الدراسة لأن بعض المشاركون يشغل أكثر من مهنة في الوقت نفسه، وسيتم إيضاح عددها ونسبة تمثيل كل منها في الجدول أدناه:

النسبة	العدد	المهنة
% ١٦	٢٣	خطيب جماعة
% ١٩	٢٧	إمام مسجد
% ٥	٧	داعية
% ١٥	٢١	معلم علوم شرعية
% ٧	١٠	مأذون

%٤	٦	طالب علمٌ شرعيٌ
%٣	٥	عضو هيئة
%٣١	٤٥	أخرى

جدول (٦-٤): أعداد ونسبة مهن المُشارِكين في الدراسة
وكانت سنوات خبرة المُشارِكين في الدراسة التي قضوها في مهنتهم كما في الجدول


التالي:

النسبة	الفترة
%٣٥	من ١-٥ سنوات
%٣٣	٦-١٠ سنوات
%١٩	١١-١٥ سنة
%٢	١٦-٢٠ سنة
%١١	أكثر من ٢٠ سنة

جدول (٧-٤): سنوات خبرة المُشارِكين في الدراسة

أكبر من ٢٠ سنة
٢٠ إلى ١٦ %١١
%٢

١٥ إلى ١١ %١٩



من ١-٥ سنوات
%٣٥

٦ إلى ١٠
%٣٣

شكل (د-٤): سنوات خبرة المُشارِكين في الدراسة

وفي سنوات خِيرَةِ الْمُشَارِكِينَ في الدراسة التي قضوها في مهنيهم جاءت الفترة الأولى من ١٥-٦ سنوات في المرتبة الأولى، تلتها الفترة الثانية من ٦-١٠ سنوات، وذلك بسبب أن غالبية الْمُشَارِكِينَ في الدراسة من الشباب الذين لم يتجاوزوا الأربعين عاماً، والذين يقومون بالوظائف الدعوية في القرى والبواقي، وسبب ذلك - في رأي الباحث - أن التعليم الثانوي لم ينتشر بين أهل القرى والبواقي إلا في فترة قريبة لم تتجاوز العشرين عاماً، كما أن التعليم الجامعي في منطقة الدراسة غير متواافق حتى الآن إلا في المدينة وبعض المحافظات، ولا يستطيع جميع أبناء القرى والبواقي الالتحاق به؛ لبعد مؤسساته عنهم، ولصعوبة تكاليف الانتقال من القرية وبعض المحافظات إلى مكان وجوده.

وبعد أن تم في هذه المقدمة استعراض بعض المعلومات عن الدراسة، والمشاركون فيها؛ سيتم في المباحث التالية استعراض بقية نتائج الدراسة المتعلقة بالواقع الشرعي للمدعون في القرى والبواقي، والجهود الدعوية المبذولة في القرى والبواقي، ونتائج أخرى للدراسة رأى الباحث أنها ستفيد الدعاء في تلك البيانات:

المبحث الأول: نتائج الدراسة لواقع تمسك المدعين في القرى والبوا迪 بتعاليم الإسلام:

كان أحد أهداف الدراسة الميدانية معرفة حجم وجود بعض الظواهر المخالفة للشرع في واقع أهل القرى والبوادي؛ ولهذا الغرض تم إبراد عدد منها في استبانة الدراسة الموزعة على المُشارِكين، وطلب منهم في السؤال السادس منها الإجابة عن حجم وجود هذه الظواهر بين أهل القرى والبوادي، وقد كانت فئات الإجابة خمس فئات؛ هي: (موجودة بكثرة، موجودة، موجودة نادراً، غير موجودة، لا أعلم)، وقد جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي إجمالاً، مع ملاحظة أنه سيتم استخدام النسبة المئوية فقط في هذا الجدول؛ لأن العدد والنسبة متفقان كما سبق بيانه:

حجم وجودها					الظاهرة	M
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪.١	٪.٢٣	٪.٤٠	٪.٣٣	٪.٣	حجر البيت على ابن عمها	١
٪.٢	٪.١٤	٪.٣٤	٪.٣٩	٪.١١	تقليل شأن المرأة	٢
٪.٨	٪.١٥	٪.٤٨	٪.٢٦	٪.٣	نكاح الشغار	٣
٪.١٨	٪.٢٣	٪.٢١	٪.٣٤	٪.٤	عدم إعطاء المرأة حقها الشرعي من الميراث، أو إرضاؤها بالقليل لتنازل عنباقي	٤
-	٪.٢	٪.١٨	٪.٦٠	٪.٢٠	ترويج الصغيرات بكتاب السن	٥
٪.١	٪.١٠	٪.٤٠	٪.٤٢	٪.٧	إكراء البنت على الزواج ممن لا ترضاه	٦

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪٥	٪٢١	٪٢٦	٪٢٨	٪٢٠	الخلوة بالنساء	٧
٪٢	٪٣	٪٣٧	٪٣٥	٪٢٣	مصالحة الرجل للمرأة	٨
٪١	٪٦	٪١٨	٪٣٧	٪٣٨	غلاء المُهُور	٩
٪٥	٪٣٨	٪٤٢	٪١٣	٪٢	قيادة المرأة للسيارة	١٠
٪٩	٪٣٠	٪٣٣	٪٢٢	٪٦	إدخال المرأة الرجال الأجانب في غياب الزوج	١١
٪٧	٪٣١	٪٣٧	٪٢٠	٪٥	الاستهزاء بمن تكون غالب ذريته أو كلها بنات	١٢
٪١١	٪٤٨	٪١٩	٪١٨	٪٤	التهاون بحرمة الرضاع	١٣
٪٨	٪٢٣	٪٣٨	٪٢١	٪١٠	خطبة الرجل على خطبة أخيه	١٤
-	٪٣	٪٨	٪٣٥	٪٥٤	الإسراف في حفلات الزواج	١٥
-	٪١٠	٪٣٨	٪٤٣	٪٩	ضرب المرأة وإساءة معاملتها	١٦
-	٪٥	٪٩	٪٤٠	٪٤٦	التفاخر بالأنساب	١٧
٪١	-	٪٢	٪٢٤	٪٧٣	الغيبة	١٨
٪٢	٪١	٪٧	٪٣٣	٪٥٧	النَّمِيمَةُ	١٩
-	٪١	٪٦	٪٣٣	٪٦٠	مجالس اللغو	٢٠
٪٢٤	٪١٥	٪٢٨	٪٢٤	٪٩	الزنى	٢١
٪٢٧	٪١٢	٪٢٢	٪٣٠	٪٩	اللواطُ	٢٢
٪١٣	٪١٦	٪٣٤	٪٣٢	٪٥	شرب الخمر	٢٣

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪٩	٪١٧	٪٢٩	٪٣٤	٪١١	تعاطي المفترقات والمُخدرات	٢٤
٪٧	٪٨	٪٢٦	٪٣٩	٪٢٠	الإفقاء بغير علم	٢٥
٪٦	٪١١	٪٣٣	٪٣٣	٪١٧	التطير	٢٦
٪١٤	٪١٢	٪٢٩	٪٢٩	٪١٦	قطع الأشجار الخضراء والتخلق على جذعها حتى تيس وتموت	٢٧
٪١٨	٪٢٣	٪٢٥	٪٢٦	٪٨	وضع حواجز تحول مياه السيول إلى مزرعة دون غيرها	٢٨
٪١١	٪٧	٪٢٦	٪٤٦	٪١٠	الغش في التمر، وعدم العناية بالنظافة عند تجهيزه	٢٩
٪٢٣	٪٣٧	٪٢٧	٪١٠	٪٣	سرقة ثمار التحيل عند قرب نضجها	٣٠
٪٢٣	٪٨	٪٢٣	٪٣٦	٪١٠	سرقة الأشجار اليابسة التي وضع السائب عليها علامة مميزة تبين أنّه قد سبق إليها	٣١
٪١٧	٪٣١	٪١٦	٪٣١	٪٥	كثرة المشاكل حول السقي بالعيون، وتدني الجار على ماء جاره	٣٢

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪.١٣	٪.٢١	٪.٣٦	٪.٢٥	٪.٥	عدم الاحتياط عند إشعال النار في مخلفات التحويل؛ مما يسبب الحرائق الكبيرة غالباً	٣٣
٪.١٥	٪.١١	٪.٢٥	٪.٣٥	٪.١٤	تغير منار الأرض	٣٤
٪.١٤	٪.١١	٪.٢٤	٪.٤٠	٪.١١	التحايل على الركاء باحراب الرديء من الماشية، وغير الجيد من التمور وغيرها	٣٥
٪.١٠	٪.٩	٪.٢٦	٪.٣٠	٪.٢٥	التحايل على إعانة التحويل، والضممان، والمساعدات التي تخصصها الدولة للمحتاجين	٣٦
-	٪.٢	٪.١٧	٪.٤٤	٪.٣٧	إطلاق الماشي بغير راعى على المزارع والطرقات	٣٧
٪.٢	٪.١٥	٪.٣٥	٪.٣١	٪.١٧	رعاية المرأة للمواشي؛ مما يؤدي إلى خلؤتها في المراعي بالرُّعاة الذكور	٣٨
٪.١١	٪.٢٦	٪.٢٩	٪.٣٠	٪.٤	الاختلاف حول المراعي، وكثرة المشاكل حولها	٣٩
٪.١٠	٪.٧	٪.٢٤	٪.٣٨	٪.٢١	وسم الماشية في الوجه	٤٠

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪.٢	٪.٧	٪.٣٠	٪.٤٣	٪.١٨	الاستهزاء بمن يتمسّك بالدين	٤١
٪.٨	٪.٣٠	٪.٤١	٪.١٨	٪.٣	الاستغاثة بغير الله	٤٢
٪.٨	٪.٤	٪.٣١	٪.٤٦	٪.١١	العش في بيت الأغnam ببيع المريضية، أو إعطاء البهيمة ما يُوهم أنَّها سمينة، أو كثيرة الحليب، أو غير ذلك من أنواع العش في هذا المجال	٤٣
٪.٣	٪.١٧	٪.٣٠	٪.٤٠	٪.١٠	الإسراف في استخدام الأسلحة والطلقات النارية في المناسبات	٤٤
٪.١٩	٪.٢٢	٪.٣١	٪.٢٦	٪.٢	بيع العرَب	٤٥
٪.٥	٪.٤	٪.٣٢	٪.٤٢	٪.١٧	العش في البيوْع على العموم	٤٦
٪.١٦	٪.١٧	٪.٢٢	٪.٢٩	٪.١٦	أكل الربا	٤٧
٪.٢٠	٪.٢٧	٪.٢٨	٪.٢٣	٪.٢	عدم إعطاء الدلائل لأجرته، والتحايل عليها	٤٨
٪.٢	٪.٧	٪.٢٣	٪.٣٣	٪.٣٥	استخدام الطبل وآلات اللهو في المناسبات	٤٩
٪.١٢	٪.١١	٪.٢٨	٪.٣٨	٪.١١	التجشُّع	٥٠

حَجْمُ وُجُودِهَا					الظَّاهِرَةُ	م
لَا أَعْلَمُ	غَيْرُ مَوْجُودٍ	مَوْجُودٌ نَادِيًّا	مَوْجُودٌ	مَوْجُودٌ بِكْثَرَةٍ		
-	-	% ٧	% ٤١	% ٥٢	تَمْكِينُ صِفَارِ السِّنِّ مِنْ قِيَادَةِ السَّيَاراتِ، وَاسْتِخْدَامِ الْأَسْلَحةِ	٥١
% ٢	% ٧	% ١٠	% ٣٧	% ٤٤	انتِشَارُ شِعْرِ الْمُحَاوِرَةِ أَوْ مَا يُسَمَّى بِشِعْرِ الرَّدِّ أَوْ الْمُبَادَعَةِ، وَاحْتِواوَهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمَاذِيرِ الشَّرِيعَةِ	٥٢
-	% ١	% ١٢	% ٣٤	% ٥٣	حَلْقُ الْلَّحَىِ، وَإِطَالَةِ الرِّجَالِ لِشَوَارِبِهِمْ، وَاعْتِبَارِ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ الرُّجُولَةِ	٥٣
% ١	% ٤	% ١٣	% ٢٨	% ٥٤	الْاجْتِمَاعُ لِلْعَزَاءِ، وِإِقَامَةِ الْوَلَائِمِ خَلَالِ أَيَّامِ الْثَّلَاثَةِ الْأُولَى	٥٤
-	-	% ٢٤	% ٤٥	% ٣١	عَدَمُ الْعِنَايَةِ بِالنِّظَافَةِ	٥٥
% ١١	% ٩	% ٣٥	% ٣٢	% ١٣	التَّيَمُّمُ مَعَ أَنَّ الْمَاءَ قَرِيبٌ	٥٦
% ٤	% ١٤	% ٣٥	% ٣٥	% ١٢	الْحَلْفُ بِعَيْرِ اللَّهِ	٥٧
-	% ١	% ٩	% ٤١	% ٤٩	جَهْلُ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ لِلْفَاتِحةِ	٥٨
% ٣	% ١	% ١٦	% ٤٥	% ٣٥	جَهْلُ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ	٥٩
% ٥	% ٣	% ١٧	% ٤٢	% ٣٣	اعْتِقَادُ أَنَّ الْاسْتِنْجَاءَ لَا يُدْرِكُ مِنْهُ فِي الْوُضُوءِ	٦٠

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪١	٪٤	٪٢٠	٪٤٥	٪٣٠	الصلوة خارج المساجد رغم أنها قريبة	٦١
٪١	-	٪٣	٪٣٢	٪٦٤	الحسد	٦٢
٪٤	-	٪٢٢	٪٤٧	٪٢٧	العين	٦٣
٪٥	٪٥	٪٢٨	٪٤١	٪٢١	الذهاب للسحر والكهان والعرافين	٦٤
٪٢١	٪١٤	٪١٦	٪٤٢	٪٧	عدم توزيع المواريث كما ورد في الشروع المطهير	٦٥
٪٢	٪١	٪١٤	٪٤٠	٪٤٣	عدم التورع عن الكذب	٦٦
٪٥	٪٢	٪١٤	٪٤٣	٪٣٦	الشكاوى الكيدية	٦٧
٪٢٠	٪٤٩	٪٢١	٪٨	٪٢	العلو في بعض الأشخاص، واعتقاد أنهم يملكون النفع والضر من دون الله تعالى	٦٨
٪١٥	٪١٥	٪٣٨	٪٣٠	٪٢	أكل لحم الذئب، لعراض الدّنّاوي، وكذلك شرب دماء بعض الحيوانات	٦٩
٪١٨	٪١٨	٪٢١	٪٣٧	٪٦	الحكم بالأحكام العرفية	٧٠
-	٪٧	٪١٩	٪٤٥	٪٢٩	عقوبة الوالدين	٧١
٪٦	٪٧	٪٢٤	٪٤٥	٪١٨	شهادة الزوج	٧٢
٪٨	٪٧	٪٢٥	٪٤١	٪١٩	اليمن الكاذبة في الخصومات	٧٣

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪١٧	٪١٢	٪٢٣	٪٣٣	٪١٥	تحريف آيات القرآن عند الاستشهاد بها، وذلك بروايتها بالمعنى	٧٤
٪٨	٪٢	٪٢٠	٪٥١	٪١٩	كتمان الشهادة من أجل الحمية والعصبية	٧٥
٪٤	-	٪١٩	٪٤٩	٪٢٨	إساءة الظن بغير دليل	٧٦
-	٪٤	٪٥	٪٣٣	٪٥٨	لبس النساء للبراقع	٧٧
٪٢	٪١	٪٣٣	٪٣٨	٪٢٦	سرقة بأنواعها	٧٨
٪١١	٪٢٥	٪٢٨	٪٣١	٪٥	سب الأموات	٧٩
٪٨	٪١٧	٪٢٩	٪٣٥	٪١١	الاستهزاء بشيء من أمور الدين	٨٠
٪٢	٪٩	٪١٧	٪٣٦	٪٣٦	فضيل مجالس اللغو على المواقع	٨١
٪٢٠	٪٤٧	٪١٨	٪١١	٪٤	اعتقاد أن ما عليه الرافضة شيء طيب	٨٢
٪٢٣	٪٤٦	٪١٧	٪١٠	٪٤	حب الرافضة، وأكل ذبائحهم	٨٣
٪٢٧	٪٥٢	٪١٧	٪٣	٪١	التكبر والتجبر على الله حال تزول العين، والتقليل من شأنه	٨٤
٪٤	٪١٥	٪٣٠	٪٣٢	٪١٩	قتل الصيد لغير حاجة والله به معظم الأوقات	٨٥

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪.١٣	٪.٢١	٪.٣٠	٪.٢٦	٪.١٠	دخول الرعاية على النساء، واحتلاطهم بهن	٨٦
٪.٦	٪.٤	٪.٢١	٪.٣٦	٪.٣٣	قول: "جاه الله عليك"	٢٧
٪.٣	-	٪.٨	٪.٣٩	٪.٥٠	قول: "ما يستأهل": لمن أصابته مصيبة	٢٨
٪.٣٦	٪.١٩	٪.١٣	٪.٢٠	٪.١٢	قول: "الدعا ما ذبح الذيب"	٢٩
٪.٢٦	٪.٤٢	٪.١٣	٪.١٢	٪.٧	قول: "يا رب الرب"	٣٠
٪.٨٠	٪.٤	٪.٢٤	٪.٣٧	٪.٢٥	قول: "يا ويلي عليه" لمن مات	٣١
٪.٥	٪.٤	٪.١٧	٪.٤٢	٪.٣٢	قول: "يعلم الله" أو "يشهد الله" ، والحقيقة أنَّ الأمر ليس صحيحاً	٣٢
-	٪.٦	٪.١٧	٪.٣٧	٪.٤٠	قول: "خير يا طير"	٣٣
٪.٢	٪.٥	٪.٣٢	٪.٢٩	٪.٣٢	قول: "الله يعزك" ، أو "الله يكرمك" ، أو ما شابهها من ألفاظ عند ذكر المرأة	٣٤

حجم وجودها					الظاهرة	M
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
% ١٨	% ٢٣	% ٢٧	% ٢٧	% ٥	قول: "الله يسأل عن حالك"، إذا قيل له: "كيف حالك"	% ٢١
% ٥	% ١٠	% ٣٩	% ٤٤	% ٢	اقتحام السُّيُولِ الْجَارِفَةِ بالسيارات، وذلك يُسبِّبُ الكثير من الفوَاجِعِ غالباً	٨٨
% ١٠	% ٣	% ١٦	% ٥٠	% ٢١	الكذب على الماشية بإيهامها أنَّ مَعَهُ عَلَفًا لها، والواقع خلاف ذلك؛ من أجل إمساكها	٨٩
% ٧	% ٥	% ٢٠	% ٣٨	% ٣٠	أكل حقوق الرُّعَاةِ وَعَمَالِ المزارع وغيرهم من العُمالِ	٩٠
% ١	-	% ١٣	% ٤٠	% ٤٦	بداءة اللسان وكثرة السبُّ والتشمُّ	٩١
% ١	% ٨	% ٢٩	% ٤٠	% ٢٢	التَّأْخُرُ في تزويع البنات؛ لأنَّهنَّ يَرْعِينَ الغَنَمَ، أو لغير ذلك من الأسباب	٩٢
-	-	% ٥	% ٢٧	% ٦٨	انتشار التَّدْخِينِ، وخاصةً بين صغار السنِّ	٩٣
% ٣	% ٢٥	% ٣٥	% ٣٢	% ٥	حرمان الأولاد من التعليم، وكذلك البنات	٩٤

حجم وجودها					الظاهرة	
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪١	٪٥	٪٣٣	٪٤٤	٪١٧	البخل والتغىّر على النفس والعيال	٩٥
-	٪٤	٪١٨	٪٤٣	٪٣٥	تشغيل العمالة غير النظامية	٩٦
٪١	٪١	٪١١	٪٤٦	٪٤١	سرعة الغضب	٩٧
٪١	٪٣	٪١١	٪٣٧	٪٤٨	إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر	٩٨
٪٩	٪١٠	٪٢٣	٪٣٦	٪٢٢	ممارحة النساء الأحبّيات، والتلطف معهن في الكلام	٩٩
٪٨	٪٢٥	٪٣٨	٪٢٣	٪٦	عدم الاستئثار عند قضاء الحاجة	١٠٠
٪٢٠	٪٥٦	٪٢٠	٪٤	-	زيارة بعض القبور والأشجار، والتبرُك بها	١٠١
٪٢	-	٪٢١	٪٣٦	٪٤١	التنائيز بالألقاب	١٠٢
٪٢٢	٪١٢	٪٢٢	٪٣٩	٪٥	أكل أموال الأيتام	١٠٣
٪٢٣	٪٢١	٪٣٤	٪١٧	٪٥	تنكُر بعض كبار السن لزوجته ومحاقبتها بالطلاق آخر العمر؛ ليحرّمها ميراثها منه	١٠٤
٪١٣	٪٨	٪١٨	٪٣٨	٪٢٣	التحايل على صُكُوك الإعسار	١٠٥

حجم وجودها					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
٪.٢٨	٪.١٣	٪.٢٣	٪.٣٤	٪.٢	أكل أموال الأرامل	١٠٦
-	-	٪.٦	٪.٣٧	٪.٥٧	عدم الطمأنينة في الصلاة	١٠٧
٪.٨	٪.٢	٪.٢٠	٪.٤٧	٪.٢٣	عدم إتمام الوضوء على الوجه الشرعي	١٠٨
٪.٧	٪.٢٠	٪.٣٥	٪.٣١	٪.٧	عدم الدقة في تحري اتجاه القبلة	١٠٩
٪.٣	٪.٢٥	٪.٣١	٪.٣٧	٪.٤	التلتف في الصلاة	١١٠
٪.٤	٪.٩	٪.٤٣	٪.٣٣	٪.١١	الكلام أثناء خطبة الجمعة	١١١
٪.١٨	٪.٢١	٪.٢٧	٪.٢٧	٪.٧	منع الركأة	١١٢
٪.٤	٪.١	٪.٢٤	٪.٣٨	٪.٣٣	جهل أئمة الزكاة	١١٣
٪.٢٩	٪.١٦	٪.٣٠	٪.٢٢	٪.٣	الصلاحة بغير وضوء	١١٤
٪.٢٧	٪.٣٩	٪.١٩	٪.١٥	-	نکاح المُحلّل	١١٥
٪.٤	-	٪.٢٣	٪.٤٢	٪.٣١	عدم العدل بين الزوجات في المبيت والنفقة؛ خصوصاً عندما يتزوج الكبير صغيرة في السن	١١٦
٪.٨	٪.٣	٪.٢٨	٪.٤١	٪.٢٠	عدم العدل بين الأولاد، وتفضيل بعضهم على بعض في العطايا والهبات	١١٧
٪.١٤	٪.٧	٪.٣٥	٪.٣٢	٪.١٢	الإفطار في رمضان بغير عذر؛ خصوصاً الشباب	١١٨

حجم وجودها						الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة			
٪.٢٥	٪.١٧	٪.٢٣	٪.٣١	٪.٤	قذف المؤمنات المُحصّنات الغافلات	١١٩	
٪.٢	٪.١	٪.٧	٪.٣٨	٪.٥٢	منع الخطاب من رؤية مخطوطاته	١٢٠	
٪.١	٪.٥	٪.٢١	٪.٣١	٪.٤٢	احتقار أصحاب البشرة السوداء وتسفيههم: "عبيد"	١٢١	
٪.٣	٪.٣	٪.١٩	٪.٥٠	٪.٢٥	تأخير الحج مع القدرة عليه	١٢٢	
-	٪.٤	٪.١١	٪.٤٦	٪.٣٩	قطع الرحم	١٢٣	
-	٪.٤	٪.٧	٪.٣٤	٪.٥٥	انتشار الفضائيات	١٢٤	


جدول (٤-٨): حجم وجود بعض الظواهر في الواقع الشرعي لأهل القرى والبوادي

ولكثرة هذه الظواهر، فإنه يصعب الحديث عن كل واحدة منها بانفراد، ولأن الجدول السابق لا يحتاج إلى شرح؛ فهو يبين الظاهرة المخالفية وحجم وجودها في مجتمع الدراسة؛ ولذلك فسيتم الاكتفاء بترتيب العشر الظواهر المخالفية الأولى من حيث الوجود بكثرة، والعشر الظواهر المخالفية الأولى من حيث حجم الوجود، والعشر الظواهر المخالفية الأولى من حيث عدم الوجود، ففي الجدول التالي سيتم إيراد الظواهر العشر الأولى من حيث الوجود بكثرة:

الترتيب	الظاهرة	النسبة
١	الغيبة	٪.٧٣
٢	انتشار التدخين؛ وخاصة بين صغار السن	٪.٦٨

النسبة	الظاهرة
%٦٤	
%٦٠	مجالس اللعب
%٥٨	لبس النساء للبراقع
%٥٧	التنمية
%٥٧	عدم الطمأنينة في الصلاة
%٥٥	انتشار الفضائيات
%٥٤	الإسراف في حفلات الزواج
%٥٤	الاجتماع للعزاء، وإقامة الولائم خلال أيامه الثلاثة الأولى

جدول (٩-٤): المخالفات العشر الأولى من حيث الوجود بكثرة



شكل (٤-٤): المخالفات العشر الأولى من حيث الوجود بكثرة

وفي الجدول الآتي؛ سَيَتم إدراج العشر ظواهر المُخالفَة الأولى من حيث نسبة الوجود - يَتم حساب نسبة الوجود بجمع نسبة الموجود بكثرة، والموجود، والموجود نادراً من ظواهر الواردة في استبيانَة الدراسة:

الرتبة	الظاهرة	النسبة
١	تمكين صغار السن من قيادة السيارات، واستخدام الأسلحة	% ١٠٠
٢	عدم العناية بالنظافة	% ١٠٠
٣	انتشار التدخين، وخاصّةً بين صغار السن	% ١٠٠
٤	عدم الطمأنينة في الصلاة	% ١٠٠
٥	الغيبة	% ٩٩
٦	مجالس اللغو	% ٩٩
٧	حلق اللحى، وإطالة الرجال لشواربهم، وأعتبر ذلك من كمال الرجولة	% ٩٩
٨	جهل القراءة الصحيحة للفاتحة	% ٩٩
٩	الحسد	% ٩٩
١٠	بداءة اللسان، وكثرة السب والشتم	% ٩٩

جدول (٤-١٠): العشر الظواهر الأولى من حيث الوجود

وفي الجدول التالي سترتب العشر الظواهر الأولى من حيث عدم الوجود؛ وهي التي أجاب بعض المُشارِكين في الدراسة عنها بأنّها غير موجودة:

الرتبة	الظاهرة	النسبة
١	زيارة بعض القبور والأشجار، والتبرُك بها	% ٥٦
٢	التكبر والتجبر على الله حال ترول العيش، والتقليل من شأنه	% ٥٢
٣	الغلُو في بعض الأشخاص، واعتقاد أنَّهم يملكون القدرة والنفع من دون الله تعالى	% ٤٩
٤	التهاون بحرمة الرضاع	% ٤٨
٥	اعتقاد أنَّ ما عليه الرافضة شيء طيب	% ٤٧

%٤٦	حَبُّ الرَّافِضَةِ، وَأَكْلُ ذَبَابِهِمْ	٦
%٤٢	قَوْلُ: "يَا رَبُّ الرَّبِّ"	٧
%٣٩	نَكَاحُ الْمُحَلَّ	٨
%٣٨	قِيَادَةُ الْمَرْأَةِ لِلسيَارَةِ	٩
%٣٧	سَرَقةُ ثِمَارِ النَّخِيلِ عَنْ قُربِ نُصُوحَهَا	١٠

جدول (١١-٤): الطَّوَاهِرُ الْعُشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ حِيثُ عَدَمِ الْوِجُودِ

وبعد أَنْ تَمَّ استعراض إِحْبَابَاتُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدِّرَاسَةِ عَنِ الْأَسْلَةِ الْمُعَلَّقَةِ ذاتِ الْإِحْبَابَاتِ الْمُحدَّدةِ، فَسَيَتِمُّ الْآنَ استعراض إِحْبَابِهِمْ عَنِ الْأَسْلَةِ الْمُفْتَوَحةِ الَّتِي تُرْكَهُمْ حُرْيَةُ الإِحْبَابَةِ عَنْهَا؛ حِيثُ كَانَ أَحَدُ هَذِهِ الْأَسْلَةِ يَطْلُبُ مِنَ الْمُشَارِكِ فِي الدِّرَاسَةِ أَنْ يُورِدَ الْأَلْفَاظَ الْمُخَالَفَةَ الْمُوْجُودَةَ فِي مُجَتمِعِهِ، وَلَمْ يَرِدْ ضِمْنَ الْأَسْلَةِ الْمُعَلَّقَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْجَدُولِ رقمَ (٤-٨)، وقد جاءَتِ الْإِحْبَابَاتِ كَمَا يَلِي:

"يا فلان": (عند الفرزع)	"يا محمد شفعك"	"في ذمتي": (كَفَسَمْ)	"الله يظلمك"
٪٤	٪٤	٪٥	٪٦
"على الطلاق"	"لولا فلان"	"والنبي"	"حياة فلان": (كَفَسَمْ)
٪٢	٪٣	٪٣	٪٣
"لا حول لله"	"إِي بَلَعُونَ": كَفَسَمْ	"الله والَّتِي يُحِسِّيْكُمْ"	"أَكْلَنِي الله يَا كَلْهَ"
٪٢	٪٢	٪٢	٪٢
"واللف": كَفَسَمْ	"يَلْعَنُ دِينَكَ"	"يَلْعَنُ دِينَ أَهْلَكَ"	"وَجْهَ الله عَلَيْكَ"
٪١	٪١	٪١	٪٢
"الله لا يحسدك"	"عَلَيَّ الْحَرَام"	"بِلَحْمٍ وَالدِّي"	"بنجاحي"
٪١	٪١	٪١	٪١
"الله يروعك"	"ربِّي يا بوبي"	"الله يخونه"	"حياة فلان": كَفَسَمْ
٪١	٪١	٪١	٪١

"يا رب اشحدني واعطيك"	"يا محمد يا سراج الظلّم"	"يد الله أطول من يدي"	"الله و محمد": عند رؤية ما يُحيف
٪.١	٪.١	٪.١	٪.١
"حياة عيالي"	"يا نذر الله ندرك"	"اسم النبي"	"دخول النبي"
٪.١	٪.١	٪.١	٪.١
"رَدُّ السَّلَامِ بِقُولْ: مرحباً، أو هلا"	"أنا في جاه الله وجاهك"	"حياة نياقي"	"حياة عوني"
٪.١	٪.١	٪.١	٪.١
"ما لله حيلة"	"يُسْتَاهِلُ اللَّهُ الْحَمْدُ"	"حَدَّ اللَّهُ الصِّمْدُ"	"وأويلاه"
٪.١	٪.١	٪.١	٪.١
قول الطفل عند انجلاء سنه مُعَاطِباً الشّمس: "يا شمس خذني سِنَّ الْحِمَارِ واعطيني سِنَّ الغزال"		الفرض فَرْضَكَ، والأرض أرضَكَ، ولا رب غيرك": عند التّيمم	
٪.١		٪.١	

جدول (٤-١٢): المخالفات اللفظية في القرى والبلوادي

وفي سؤالين عن المخالفات والبدع التي لاحظها المشاركون في الدراسة في بيئتهم ولم تذكر ضمناً ما ورد أعلاه، جاءت الإجابات عن هذين السؤالين كما في الجدول الآتي:

النسبة	المُخالفة أو البدعة	م
٪.٤	طول غياب الأب عن أبنائه، وإهمال تربيتهم	١
٪.٣	إهمال حقوق الجار	٢
٪.٣	تحمُّلُ الكثير من الديون لغير حاجة، والمُماطلة في سدادها مع القدرة	٣
٪.٣	انتشار قصّات الشّعر التي فيها تشبّه بغير المسلمين بين الشباب	٤
٪.٢	عدم الاعتناء بتعليم الأهل أمور الدين	٥

٦	الاستماع للغاء	% ٢
٧	عدم احترام الصغير للكبير	% ٢
٨	التَّعَصُّبُ الْقَبِيلِيَّةُ	% ٣
٩	التَّلْفُظُ بِالنَّيَّةِ فِي الصَّلَاةِ	% ٢
١٠	الاستسقاء بالأنواء	% ٢
١١	الفخر بالآحساب، والطعن في الآساب	% ٢
١٢	اعتقاد أنَّ مَنْ عَلَيْهِ جَنَاحَةً لَا يُؤَاكِلُ وَلَا يُجَالِسُ	% ١
١٣	عدم العناية بقراءة التَّشَهِيدِ	% ١
١٤	احتقار العُمَالِ غَيْرِ السُّعُودِيَّينَ	% ١
١٥	مُعاَكِسَةُ الشَّابِ لِلْفَتَنَاتِ	% ١
١٦	العلوقة في تربية الأبناء	% ١
١٧	التَّهَاوُنُ بِالظَّلَاقِ	% ١
١٨	الإسبال في الثياب	% ١
١٩	محاولة اختلاس النظر إلى النساء الأجنبية	% ١
٢٠	الاعراض عن دين الله	% ١
٢١	اعتقاد أنَّ تقصير التَّوْبَ وَإعفاء اللَّحْيَةِ خَاصٌّ بِالْعُلَمَاءِ وَ طَلَبُ الْعِلْمِ	% ١
٢٢	تغير الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ	% ١
٢٣	دخول العريس على عروسه أمام النساء الأجنبية	% ١
٢٤	انشغال الشباب بالرِّياضةِ عنِ العبادةِ	% ١
٢٥	التَّأَخْرُ عنِ الْجُمُعَةِ	% ١
٢٦	التَّشَاؤمُ مِنْ نِيَاجِ الْكَلَابِ	% ١
٢٧	رشُّ الخيمة أو البيت بالحناء انتقاماً للعنين	% ١
٢٨	تسمية الأمر المحرّم "عيّا"	% ١
٢٩	اختيار الأسماء الغريبة للأبناء ظنًا أنَّ المكرورة لا يصلها بتلك الأسماء	% ١

٪١	عدم العُسلِ من الجنابة	٣٠
٪١	بدعة الرَّفْضِ	٣١
٪١	استخدام الرُّقْيَةِ غير الشرعية	٣٢
٪١	التنافسُ في فعل المُنْكَرَاتِ	٣٣
٪١	عدم قراءة القرآن الكريم	٣٤
٪١	البياحة على الميت	٣٥

جدول (٤-١٣): المخالفات وأبداع غير المذكورة في السؤال المعلق

المبحث الثاني: نتائج الدراسة على الجهود

الدعوية في القرى والبوا迪:

أحد أهداف الدراسة هو الوقوف على الجهود المبذولة في دعوة أهل القرى والبوادي في منطقة المدينة المنورة، وقد سبق الحديث في الفصل الثالث عن هذه الجهود من واقع نظرة المسؤولين في الجهات ذات العلاقة بالدعوية، والإحصاءات التي حصل عليها الباحث عن طريقهم، وفي هذا البحث سيتم الوقوف على حجم هذه الجهود من واقع معايشة المساركين في الدراسة لها، وملاحظتهم وجودها في قراهم وبواديهم من عدمها، وسيتم الالكتفاء في هذين المطلبين: (الأول والثاني)، بسرد نتائج الدراسة الميدانية، أما التعليق على هذه الجهود ونقدتها، فسيكون في البحث الثالث بإذن الله.

المطلب الأول: نتائج الدراسة على جهود المؤسسات الرسمية والأهلية:

تم إيراد عدد من الجهات الرسمية في السؤال السادس عشر من الاستبانة الموجهة للمساركين في الدراسة، وطلب منهم اختيار الجهات الحكومية والأهلية التي لاحظوا أن لها جهوداً في محافظاتهم وفراهم وبواديهم التابعة لمنطقة المدينة المنورة، وقد جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي:

الجهة	النسبة	م
مركز الدعوة التابع لوزارة الشؤون الإسلامية	% ٧٣	١
وزارة العدل: (بإقامة المحاكم الشرعية التي تفصل في الحقوق، وتردّع المتعددين والمجرمين)	% ٥٢	٢
هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	% ٥١	٣
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم	% ٤٣	٤
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد	% ٣٩	٥
وزارة التربية والتعليم	% ٣٧	٦


%٢٧	التسجيلات الإسلامية	٧
%٢٦	مركز الدعوة التابع للجامعة الإسلامية (شؤون الدعوة حالياً)	٨
%٢٥	جمعية البر بالمدينة المنورة	٩
%٢١	البلديات والمجتمعات القروية	١٠
%١٨	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١١
%١٨	مؤسسة الحرمين الخيرية	١٢
%١٦	الندوة العالمية للشباب الإسلامي	١٣
%١٠	جمعيات خيرية أخرى	١٤
%٦	مراكز الإمارة	١٥
%٦	الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية	١٦
%٥	وزارة الثقافة والإعلام	١٧
%٣	مؤسسات أهلية أخرى	١٨

جدول (٤-١٤): جهود المؤسسات الرسمية والأهلية في الدعوة في القرى والبواقي

وقد كان السؤال السابع عشر الموجه للمشاركون في الدراسة عن حجم هذه الأنشطة، وقد جاءت إجاباتهم كما يبينها الجدول والرسم البياني التاليان:

النسبة	حجم الأنشطة
%٤	كثيرة
%٣٩	متوسطة
%٤٢	قليلة
%١٥	لا تكاد تذكر

جدول (٤-١٥): حجم الأنشطة المبذولة من قبل المؤسسات الرسمية والأهلية في القرى والبواقي



شكل(و-٤): حجم أنشطة الجهات الرسمية والأهلية

وعند سؤال المشاركون في الدراسة عن تفاصيل هذه الأنشطة جاءت إجاباتهم، كما في الجدول أدناه:


م	النشاط	النسبة
١	توزيع الأشرطة والكتب	٪٥٩
٢	كلمات وعظية	٪٥٨
٣	محاضرات دعوية	٪٥٤
٤	محاضرات	٪٥٣
٥	خطب	٪٤٨
٦	دروس للمشائخ	٪٣٧
٧	مدارس تحفيظ القرآن الكريم	٪٣٢
٨	بناء المساجد والعنابة بها	٪٣٠
٩	مدارس محو الأمية	٪٢٦

٪.٢٥	إقامة المراكز الصيفية	١٠
٪.١٢	حملات محو الأمية الصيفية	١١
٪.١٠	ندوات	١٢
٪.٤	إقامة المكتبات في المساجد	١٣

جدول (٤-١٦): تفاصيل أنشطة المؤسسات الرسمية والأهلية
وعند سؤال المشاركون في الدراسة عن كفاية هذه الأنشطة للمدعوين في قرى وبوادي المنطقة أجابوا بما في الجدول والرسم البياني التاليين:

النسبة	الإجابة
٪.٩	نعم هذه الأنشطة كافية
٪.٨٠	لا؛ ليست كافية
٪.١١	لا أعلم

جدول (٤-١٧): رأي المشاركون في كفاية هذه الأنشطة



شكل (٤-٤): رأي المشاركون في كفاية الأنشطة

ولزيادة هذه الأنشطة وتفعيلها اقترح المُشارِكُونَ في الدراسة ما يلي:

النسبة	الاقتراح	م
٪٢٤	تكثيف الأنشطة الدعوية	١
٪١٣	تكثيف المخيمات الدعوية	٢
٪٩	إنجاد دعاة يستطيعون التعامل مع أهل تلك البيانات، ودعهم مادياً	٣
٪٥	زيادة المراكز الصيفية	٤
٪٥	وضع حواجز مادية ترغّب المدعوين في حضور هذه الأنشطة	٥
٪٣	الدعم المادي للأنشطة	٦
٪٣	تنوع هذه الأنشطة	٧
٪٣	محو أمية أهل القرى والبوادي	٨
٪٣	إقامة الأنشطة في أماكن تجمعات أهل القرى والبوادي	٩
٪٣	العناية بدعاوة النساء، وإنجاد داعيات لهن	١٠
٪٢	استقطاب بعض أهل تلك الجهات وإعدادهم للدعاوة بين أهليهم	١١
٪٢	زيادة توزيع الأشرطة؛ خاصةً الذي يعالج بعض الظواهر الاجتماعية في القرى والبوادي	١٢
٪٢	التركيز على خطبة الجمعة؛ لكثر حضورها	١٣
٪٢	اختيار الأوقات المناسبة للأنشطة	١٤
٪٢	زيارة المدعوين في منازلهم وخيامهم	١٥
٪٢	إقامة الجهات الدعوية غير الموجودة	١٦
٪٢	التّسويق بين الجهات الدعوية الموجودة	١٧
٪١	تحصيص دور سكينة في القرى لإقامة الدعاة القادمين من خارجها	١٨
٪١	الاهتمام بشيوخ القبائل وأهل الرأي فيهم، وتشريفهم، وتعليمهم	١٩

٪.١	دراسة خصائص مجتمع أهل القرى والبوادي	٢٠
٪.١	تدريب الطلاب في المدارس الثانوية المتوسطة على إقامة الدروس والمسابقات في قرائهم وبيوتهم	٢١
٪.١	إقامة دورات تدريبية مخصصة للدعاء في القرى والبوادي	٢٢
٪.١	تعيين أحد أهل القرية كمُنسَّقٍ بين الجهات الدعوية وأهل القرية	٢٣
٪.١	الإعلان عن النشاط يوم الجمعة؛ لكثره الحضور	٢٤
٪.١	التزام الدعاة بالحضور في الموعد المحدد للنشاط	٢٥
٪.١	مراعاةً لا تطول فترة انقطاع الأنشطة	٢٦
٪.١	العناية بدعوة طلاب المدارس	٢٧
٪.١	استثمار توزيع المعونات المادية في دعوة المستفيدين منها	٢٨
٪.١	فتح مكاتب الدعوة الحاليات في الأماكن التي يكثر وجودهم بها	٢٩

جدول (١٨ - ٤) : اقتراحات المشاركون في الدراسة لزيادة الأنشطة الدعوية في القرى والبوادي

المطلب الثاني: نتائج الدراسة على جهود الأفراد:

تم توجيه سؤال للمشاركون في الدراسة عن وجود أفراد في القرى والبوادي يقومون بالدعوة حسبة الله دون أن يتلقوا على ذلك أجرًا، أو يُكلِّفُوا به، وقد جاءت الإجابات كما يلي:

النسبة	الإجابة
٪.٧٣	نعم
٪.٢٧	لا

جدول (١٩ - ٤) : وجود جهود الأفراد

و عند سؤال من أجابوا بالإيجاب - و عددهم ٧٣ - عن تفاصيل هذه الجهود جاءت النتائج كما في الجدول أدناه:

النَّسْبَةُ	الْعَدْدُ	النَّشَاطُ	م
%٧٨	٥٧	كلِّمَاتٌ وَعَظِيَّةٌ	١
%٧٠	٥١	خطَبٌ	٢
%٥٥	٤٠	توزيع الأشرطة والكتب	٣
%٤٩	٣٦	إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم	٤
%٤١	٣٠	محاضرات	٥
%٣٨	٢٨	محَمَّماتٌ دَعَوَيَّةٌ	٦
%٣٢	٢٣	دُرُوسٌ	٧
%٢٢	١٦	بناء المساجد والعناية بها	٨
%١٠	٧	إقامة المكتبات في المساجد	٩
%٣	٢	ندوات	١٠

جدول (٤-٢٠): تفاصيل جهود الأفراد

المطلب الثالث: نتائج أخرى للدراسة

رأى الباحث أن يُورِّد نتائج أخرى للدراسة الميدانية لإفاده إخوانه الذين يقومون بالدعوة في تلك البيئات، ومن هذه النتائج:

عند سؤال المُشارِكين في الدراسة عن مدى مُناسبة الوسائل الدعوية المذكورة في الاستبانة للمُدعَوِين في القرى والبُوادي جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي، مع ملاحظة أنه سيتم استخدام النسبة المئوية فقط؛ لتطابقها مع العدد:

حجم مُناسبتها للمُدعَوِين					الوسيلة	
لا أعلم	غير مُناسبة	مُناسبة جدًا	مُناسبة أحياناً	مُناسبة		M
٪١	-	٪٤٣	٪١٦	٪٤٠	المسجد	١
-	-	٪٢٧	٪٣٦	٪٣٧	الدرس	٢
-	-	٪٥٨	٪١٦	٪٢٦	الخطبة	٣
٪١	٪٤	٪٣٢	٪٣٧	٪٢٦	المُحاضرة	٤
٪١	٪٢	٪٥٠	٪٢٢	٪٢٥	الكلمة القصيرة	٥
-	٪٤	٪٤٧	٪٢٤	٪٢٥	الأشرطة	٦
٪١	٪١١	٪١٩	٪٤٢	٪٢٧	الكتيبات	٧
٪١	٪٢٠	٪٩	٪٤٣	٪٢٧	الكتب	٨
٪١	٪١	٪٦٦	٪١٤	٪١٨	المُخيَّمات الدعوية	٩
-	٪٣	٪٤٧	٪٢٩	٪٢١	اللقاء الفردي بالمُدعَوِي	١٠
٪٤	٪١٤	٪١٩	٪٢٧	٪٣٦	الندوة	١١
٪٤	٪٢	٪٥٦	٪١٧	٪٢١	حملات محو الأمية الصيفية	١٢
٪٢	٪١	٪٦٠	٪١٣	٪٢٤	مدارس محو الأمية	١٣

-	٪.٢٣	٪.٢٢	٪.٣١	٪.٢٤	التلّفاز	١٤
٪.١	٪.٤	٪.٣٤	٪.٣٤	٪.٢٧	المِذْيَاعُ	١٥
٪.٢	٪.٥٠	٪.٤	٪.٣٠	٪.١٤	الصُّحُفُ وَالْمَجَلاٰتُ	١٦
٪.١١	٪.٥	٪.٣٤	٪.١٦	٪.٣٤	التطبِّيْبُ مُقْرَنًا بِالدَّعْوَةِ	١٧
٪.٢	٪.٣	٪.٣٧	٪.١٤	٪.٤٤	الْمَدَارِسُ النَّظَامِيَّةُ	١٨
٪.٤	٪.٣٧	٪.٨	٪.٤١	٪.١٠	تغْيِيرُ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ	١٩
٪.١	-	٪.٣٣	٪.٣٩	٪.٢٧	تغْيِيرُ الْمُنْكَرِ بِاللُّسَانِ	٢٠
٪.١٥	٪.٩	٪.١٦	٪.٣٣	٪.٢٧	الْمَدَارِسُ الْمُتَنَقْلَةُ	٢١
٪.٢	٪.١	٪.٥٨	٪.١٥	٪.٢٤	الرُّسْلُ وَالدُّعَاءُ	٢٢
٪.٤	٪.١	٪.٥١	٪.١٢	٪.٣٢	توفِيرُ الْخَدْمَاتُ الْأَسَاسِيَّةُ	٢٣
-	٪.١	٪.٦٢	٪.١١	٪.٢٦	الْمُخَالَطَةُ وَالْجِوارُ	٢٤
٪.٣	٪.٧	٪.٥١	٪.١٣	٪.٢٦	الاستفادة منِ الْوَافِدِينَ عَلَيْهِمْ فِي الدَّعْوَةِ؛ كَالْمُعَلِّمِينَ وَغَيْرِهِم	٢٥
٪.٣	٪.٤	٪.٦١	٪.١٦	٪.١٦	العناية بشيخ القبيلة وإعداده ليكون داعيةً بين أفراد قبيلته	٢٦
٪.١	٪.١	٪.٦٥	٪.١٥	٪.١٨	إِقَامَةِ الْمَرَاكِزِ الصَّيِّفِيَّةِ	٢٧

جدول (٤-٢١): مَدَى مُنَاسَبَةِ الوَسَائِلِ الدَّعَوِيَّةِ لِلْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي

وَمِنْ هَذَا الجدول يَتَضَعُّ أَنَّ وَسِيلَةَ الْمُخَيمَاتِ الدَّعَوِيَّةِ قد حَازَتْ عَلَى أَكْبَرِ نِسْبَةٍ مِنْ حِيثِ أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ جَدًّا لِلدَّعْوَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي إِذْ بَلَغَتْ هَذِهِ النِّسْبَةُ ٦٦٪، وَقَدْ جَاءَ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ وَسِيلَةُ الْمَرَاكِزِ الصَّيِّفِيَّةِ بِنِسْبَةِ ٦٥٪، ثُمَّ وَسِيلَةُ الْمُخَالَطَةِ وَالْجِوارِ بِنِسْبَةِ

.٦٢٪، ثم العناية بشيخ القبيلة بنسبة ٦١٪، ثم مدارس محو الأمية بنسبة ٦٠٪، وهذا الترتيب بناءً على حجم المناسبة.

أما من حيث مُناسبة هذه الوسائل للدعاوة في القرى والبُوادي - يتم حساب ذلك بِجمع نسبة المناسبة، والمناسبة أحياناً، والمناسبة جدّاً من الوسائل الواردة في الجدول السابق؛ فقد جاءت وسائلنا الدَّرْسِ والخطبة في المرتبة الأولى بنسبة ١٠٠٪ لِكُلِّ منها، وجاء بعدهما وسيلة المسجد، وتغيير المُنكر باللسان، والمُخالطة والجوار بنسبة ٩٩٪ لِكُلِّ منها، ثم وسائلنا المُخيمات الدعوية، والمراكيز الصيفية بنسبة ٩٨٪ لِكُلِّ منها، ثم الكلمة القصيرة، وللقاء الفردي بالمُدعى، ومدارس محو الأمية، وإرسال الدعاة بنسبة ٩٧٪ لِكُلِّ منها، ثم الأشرطة، وحملات محو الأمية الصيفية بنسبة ٩٦٪ لِكُلِّ منها، ثم المُحاضرة، والمذيع، والمدارس النظامية، وتوفير الخدمات الأساسية بنسبة ٩٥٪ لِكُلِّ منها.

وعند سؤال المُشارِكين عن الأساليب الدعوية المناسبة للمُدعَوين في القرى والبُوادي جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي، مع ملاحظة أنَّه قد تم ترتيبها تنازلياً:

م	الأسلوب	النسبة
١	المُخاطبة باللغة السهلة المفهومة	٪٩١
٢	القصص	٪٨٦
٣	اختيار الموضوعات المناسبة لهم	٪٨٥
٤	التَّرْغِيبُ	٪٨٥
٥	القُدوة الحسنة	٪٨٠
٦	البساطة والبعد عن التعقيد	٪٧٩
٧	التَّرْهِيبُ	٪٧٨
٨	تَحَمُّلُ غِلْظَةِ أهْلِ الْبَادِيَةِ، وَكَثْرَةِ حِدَالِهِم	٪٧٥
٩	التَّذْكِيرُ بالنَّعَمِ	٪٧١


١٠	تركيز المواقع في أوقات التجمعات	% .٦٩
١١	القولُ الصَّرِيحُ اللَّطِيفُ الْلَّيْنُ	% .٦٨
١٢	الخطابة المؤثرة	% .٦٧
١٣	عدم إثارة التعرّيات القبلية	% .٦٦
١٤	الاستدراج عن طريق التذكير بالصفات الطيبة	% .٦٥
١٥	الأمثال	% .٦٥
١٦	البدء بالآهَم قبل المُهم	% .٦٣
١٧	ربط أخطائهم بالموعظة	% .٥٦
١٨	الحوار والمحادلة بالتي هي أحسن	% .٥٢
١٩	مراعاة الفروق بين القبائل	% .٤٧
٢٠	الإشارة للطيفة المفهومية	% .٣٨
٢١	استئمار ميلهم للجدل وال الحوار	% .٣٧

جدول (٤-٤): الأساليب الدعوية المناسبة للمدعوين في القرى والبوادي

وعند سؤال المشاركون في الدراسة: هل لاحظوا في أهل القرى والبوادي ميلاً للجدل والحوار؟ أجاب ٧٥٪ منهم بنعم، في حين أجاب ١٩٪ بلا، وقال: لا أعلم منهم، وهذا يوضح حبّ أهل تلك البيئات للمناقشة، وميلهم للحوار، وهو أمرٌ يوجب على كل داعية لهم أن يتبنّه له، وأن يستمرره في دعوتهم، وفي الجدول والرسم البياني أدناه سيسّتم توضيح هذه الإجابات:

النسبة	الإجابة
٪٧٥	نعم
٪١٩	لا
٪٦	لا أعلم

جدول (٤-٤): ميل أهل القرى والبوادي للجدل والحوار



شكل(ح-٤): هل يمثل أهل القرى والبوادي للجدل والحوار؟

وعن المكانة التي يمتلكها شيخ القبيلة لأفراد قبيلته أحباب المُشارِكون بما يلي:

النسبة	الإجابة
٪٤٢	يرون فيه القدوة، وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون
٪٥٠	يطبعون أمره؛ إلا أنّهم لا يقتدون به؛ لأنّه لا يُمثل قدوة في نظرِهم
٪٨	لا يُمثل لهم شيئاً

جدول (٤-٢٤): مَاذا يُمثل شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟

وعن المستوى التعليمي لشيخ القبيلة جاءت الإجابات كما يلي:

تعليم عالي	تعليم متوسط	تعليم بسيط	لا يقرأ ولا يكتب
٪٠	٪٢٣	٪٥٣	٪٢٤

جدول (٤-٢٥): المستوى التعليمي لشيخ القبيلة

ورغم أنّ الغالب في تعليم مشايخ القبائل هو التعليم البسيط، في حين أنّ بعضهم لا يقرأ ولا يكتب كما يتضح من الجدول السابق؛ إلا أنّ لهم مكانة كبيرة في نفوس أفراد قبيلتهم كما أفاد بذلك المُشارِكون في الدراسة الذين رأى ٪٤٢ منهم أنّ أفراد القبيلة يرون في شيخهم القدوة وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون، في حين رأى ٪٥٠

منهم أنَّ أفراد القبيلة يلتزمون بطاعتهم رغم أنَّهم لا يقتدون بهم؛ لأنَّهم لا يُمثلُونَ قُدوةً في نظرِهم، وفي هذا درسٌ للدُّعَاةِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أنْ تنجح دَعْوَتُهُم في تلك البيئات؛ إذ أنَّ عليهم أنْ يبدأواها عن طريق مشايخ القبائل، كما يجب عليهم أنْ يُنْزِلُوا أولئك المشايخ المكانة التي يستحقونها، وَمِنَ الْمُمُكِّنِ تعليم بعض هؤلاء المشايخ وإعدادهم ليحلوا محلَ الدَّاعِيَةِ في دَعْوَةِ قومهم، والتَّأثيرُ فيهم.

وعن انتشار الجهل بين أهل القرى والبوادي أجاب المشاركون في الدراسة بما يلي:

غير مُنتَشِرٍ	في القليل منهم	في الكثير منهم
٪.٠	٪.٤٤	٪.٥٦

جدول (٢٦-٤): انتشار الجهل بين سُكَّان القرى والبوادي

وَمِنَ المُجَدَّلِ يَتَضَعُّ أَنَّ الجهل ما زال موجوداً بين أهل القرى والبوادي، إذ يرى ٪.٥٦ من المشاركون في الدراسة أنَّه مازال مُنْتَشِرًا في الكثير منهم، في حين يرى ٪.٤٤ منهم أنَّه لا زال مُنْتَشِرًا في القليل منهم، ولم يقل أحدٌ من المشاركون بأنَّه غير منتشر، وهذا يُوجِّبُ على الدُّعَاةِ السَّعْيَ في رفع الجهل عن أولئك المَدْعُوَّينَ بِالطُّرُقِ الَّتِي يرون أنَّها مُنَاسِبَةً.

وعند سؤال المشاركون في الدراسة: هل يحظى الدَّاعِيَةُ بالاحترام بين أهل القرى والبوادي؟ جاءت الإجابات كما يلي:

لا أعلم	لا	نعم
٪.٢	٪.٠	٪.٩٨

جدول (٢٧-٤): احترام الدَّاعِيَةِ بين أهل القرى والبوادي

وهذه النتيجة تبيّن - بحمد الله - أنَّ الدَّاعِيَةَ يحظى بالاحترام بين أهل القرى والبوادي بنسبة كبيرة جدًا، وعلى كُلِّ داعية أنْ يحافظ على ذلك بأنْ يكون قُدوةً صالحَةً لمَدْعُوَّيهِ، حتى لا يفقد احترامه بينهم، وَمِنْ بَابِ أولى يفقد التَّأثير والقبول.

وَعَنِ الْمَدَى الزَّمَنِيِّ لِتَأْثِيرِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِالْمُوْعَظَةِ، أَجَابُ الْمُشَارِكُونَ:

النسبة	المدى الزمني
% ٢٣	سريعاً جداً
% ٢٨	سريعاً
% ٤٥	متوسطاً
% ٤	بطيء

جدول (٤-٢٨): المدى الزمني لتأثير أهل القرى والبادى بالمواعظة

وهذه النتيجة توضح أن استجابة المدعوين للدعوة في القرى والبادى لا بأس بها، إذ قلت نسبة البطء في الاستجابة بصورة ملحوظة.

وعند السؤال: هل طبيعة المنطقة من حيث المناخ والتضاريس دور في تشكيل صفات سكانها، واستجابتهم للدعوة؟ أجاب المشاركون بما في الجدول أدناه:

النسبة	الإجابة
% ٤٩	غالباً
% ٤١	أحياناً
% ١٠	نادراً

جدول (٤-٢٩): أثر طبيعة المنطقة وتضاريسها في استجابة المدعوين في القرى والبادى

وهذه النتيجة تتحتم على الدعاء أن يضعوا في حسبانهم أن طبيعة المنطقة تأثيراً في استجابة المدعوين، كما أن لها آثراً في تشكيل صفاتهم وطبائعهم، كما توجب على الدعاء أن يدرسوها طبيعة كل منطقة يريدون الدعوة فيها؛ حتى تنفع دعوتهم، وتشمر جهودهم.

وعند السؤال عن اللغة أو اللهجة التي يرى المشاركون أنّها مناسبة للدعوة أهل القرى والبادى؛ جاءت الإجابات كما في الجدول التالي:

النسبة	اللغة أو اللهجة
% ٦	العربيّة الفصحيّ

٪٦٤	العَرَبِيَّةُ الْمُبَسَّطَةُ
٪٣٠	اللَّهُجَّةُ الْعَامِيَّةُ

جدول (٤-٣٠): اللُّغَةُ أَوُ اللَّهُجَّةُ الْمُنَاسِبَةُ لِدَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي

وَمِنَ الجدول يَتَضَعُّ أَنَّ اسْتِخْدَامَ الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَىٰ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي قَدْ لَا يُحْدِي؛ لِأَنَّ غَالِبَهُم مِّنَ الْعَوَامِ الَّذِينَ لَا يَنْفَعُ فِي إِفْهَامِهِمْ إِلَّا الْبَساطَةُ فِي الْلُّغَةِ، بِلْ وَاسْتِخْدَامُ الْعَامِيَّةِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، وَكُلُّ دَاعِيٍّ بِمَنْ يَدْعُوهُ أَعْلَمُ، وَبِاللُّغَةِ الَّتِي تُنَاسِبُ مَدْعُوَيْهِ أَدْرِي.

وَكَانَ أَحَدُ الْأَسْئَلَةِ الْمُوجَّهَةِ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدِّرَاسَةِ بِالنَّصْ التَّالِي: هَلْ سَبَقَ أَنْ اسْتَخَدَمَتِ الْلَّهُجَّةُ الْعَامِيَّةُ فِي دَعْوَتِكَ لِأَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي؟ وَقَدْ أَجَابُوا عَنْهُ بِمَا يَلِي:

النَّسْبَةُ	الإِجَابَةُ
٪٤١	نعم
٪٣٠	لا
٪٢٩	أحياناً

جدول (٤-٣١): اسْتِخْدَامُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدِّرَاسَةِ لِلْلَّهُجَّةِ الْعَامِيَّةِ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي وَعِنْدَ سُؤَالٍ مِّنْ اسْتَخَدَمُوهَا عَنْ أَثْرِ اسْتِخْدَامِهَا فِي الْمَدْعُوَيْنَ، جَاءَتِ إِجَابَاهُمْ

كَالتَّالِيِّ:

النَّسْبَةُ	الْعَدْدُ	الإِجَابَةُ
٪٥٩	٢٤	كَانَ تَأْثِيرُهَا شَدِيداً
٪٤١	١٧	كَانَ تَأْثِيرُهَا مُتَوَسِّطاً
٪٠	٠	كَانَ تَأْثِيرُهَا ضَعِيفاً

جدول (٤-٣٢): تَأْثِيرُ اسْتِخْدَامِ الْلَّهُجَّةِ الْعَامِيَّةِ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي وَمِنْ هَذَا الجدول تَضَعُّ شَدَّةُ تَأْثِيرِ الْلَّهُجَّةِ الْعَامِيَّةِ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي، وَلَا غَرَابةً فِي ذَلِكَ؛ فَهِيَ لَهْجَتُهُمُ الْيَوْمَيَّةُ، وَبِالْتَّالِي فَهُمْ مُنْتَهَى دَعْوَةِ الْلَّهُجَّةِ الْعَامِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ بِهَا سِيَّكُونُ أَكْثَرُ

وأبلغ، ويُمكِّن للدُّعَاء استخدام هذه اللُّهُجَة في دعوئكم مع الحفاظ على اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ شَرْطًا أنْ يَتَم تبسيطها لهم، وأنْ يبتعد الدَّاعِيَ عن الإغراف في أسلوب اللُّغَةِ وصُورِهَا البِلَاغِيَّةِ.

وعن مدى إقبال المُدعَوِينَ في القرَى والبُوَادِي على الأشرطة الموجودة في التسجيلات، والمُحتَوِيَّة على قصائد وأهازيج هادفة باللُّهُجَةِ الْعَامِيَّةِ أجاب المُشارِكُون بما

يلٰ:

النسبة	نوع الإقبال
% .٣٨	شديد
% .٣٨	متوسط
% .١٢	ضعيف
% .١٢	لا أعلم

جدول (٤-٣٣): إقبال أهل القرى والبُوَادِي على أشرطة القصائد والأهازيج العامية الهادفة

و عند سؤال المُشارِكِينَ عن تشجيعهم لتوزيع مثل هذا النوع من الأشرطة، أجابوا:

نعم	لا
% .٧٧	% .٢٣

جدول (٤-٣٤): تشجيع المُشارِكِينَ في الدراسة لتوزيع هذه الأشرطة

ومن هذين الجنوبيين يتضح أنَّ أهل القرى والبُوَادِي يحبُون تلك الأشرطة ويقبلُونها، كما يتضح أنَّ ٧٧٪ من المُشارِكِينَ في الدراسة يُشجّعونَ توزيعها عليهم، وهي نتيجةٌ لشحِّ الدُّعَاء على اختيارِ الجيدِ من هذه الأشرطة وتوزيعها على مُدعَوِيهِم؛ وهي ذات تأثيرٍ طيبٍ فيهم، لكونِها بلهجتهم، ولاحتواها على القصائد المادفة التي تحضُّ على مكارم الأخلاق، وتُنَفِّرُ من رذائلها، كما أنَّ في بعضها مشاركةً لبعض العلماء بالتوجيه والنصائح، ومُعالجةً بعض الظواهر التي تحدثُ في القرى والبُوَادِي.

وعن سؤالٍ نَصْهُ: هل ترى أن الدُّعَاءَ في القرى والبُوَادِي يلتزمون بما يدعون إليه؟ جاءت الإجابات كما يلي:

النسبة	الإجابة
% ١٦	دائماً
% ٦١	غالباً
% ٢٢	أحياناً
% ١	نادراً

جدول (٤-٣٥): التزام الدُّعَاءَ في القرى والبُوَادِي بما يدعون إليه
وعن تفضيل أهل القرى والبُوَادِي لسِنِ مُعِينةٍ في من يدعوهُم أحباب المُشارِكُونَ في

الدُّرَاسَةِ:

النسبة	الإجابة
% ٤٢	يُفَضِّلُونَ الدَّاعِيَةَ كَبِيرَ السِّنِّ
% ٧	يُفَضِّلُونَ الدَّاعِيَةَ صَغِيرَ السِّنِّ
% ٥١	لا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا

جدول (٤-٣٦): السِّنُّ الَّتِي يُفَضِّلُها أهل القرى والبُوَادِي في من يدعوهُم
وهذه النتيجة تُوضّحُ أنَّ المَدْعُوِينَ في القرى والبُوَادِي لا يُفرِّقُونَ في سِنِ الدُّعَاءِ
الذِّينَ يقومون بتوجيههم؛ وإنْ كان هناك مِيلٌ واضحٌ لدى ٤٢٪ منهم إلى الدَّاعِيَةِ كَبِيرِ
السِّنِّ؛ لأنَّه بطبعِهِ أَخْبُرُ، ولو اقْتَرَبُوا عادَهُمْ أَدْرَى.

وعن استثمار المساجد في القرى والبُوَادِي كما هو مطلوب في الدُّعَوةِ والتَّوْجِيهِ،

أحباب المُشارِكُونَ في الدُّرَاسَةِ:

نعم	لا	لا أعلم
٪ ٢٧	٪ ٦٣	٪ ١٠

جدول (٤-٣٧): استثمار المساجد في القرى والبُوَادِي في الدُّعَوةِ

ويتبين من هذا الجدول أن نسبة استثمارها في نظر المشاركون في الدراسة متعددة، وقد اقتربوا عدداً اقتراحات لزيادة استثمارها في الدعوة؛ وهي كما في الجدول أدناه:

النسبة	الاقتراح	م
% ٢٧	إنجاد حلقات لتحفيظ القرآن الكريم في المساجد، ودعمها	١
% ٢٤	إنجاد دروس دورية بعد إحدى الفرائض	٢
% ١٦	تكثيف الموعظ والمحاضرات وحلقات العلم في المسجد، وبصورة دورية	٣
% ١٢	إنجاد مكتبات سمعية وبصرية بالمسجد، وتزويدها بالوسائل التعليمية المساعدة	٤
% ٦	الاختيار المناسب لإمام المسجد	٥
% ٦	إقامة المسابقات، ووضع الحوافز	٦
% ٥	العناية بالمساجد، وتجهيز لوازمها	٧
% ٣	أن يتولى إمام المسجد الخطابة والأنشطة الدعوية فيه	٨
% ٢	أن يشعر الإمام أن عمله أمانة، وليس مجرد وظيفة دينية	٩
% ١	أن يكون إمام المسجد من أهل القرية	١٠
% ١	إقامة دورات تدريبية لأئمة المساجد	١١
% ١	اهتمام إمام مسجد القرية بأهلها، والتواصل معهم	١٢
% ١	تعيين الأئمة والمؤذنين الرسميين للمساجد	١٣
% ١	إعادة النظر في وضع الأئمة غير المؤهلين	١٤
% ١	زيادة مكافآت الأئمة والمؤذنين	١٥
% ١	تكوين جماعة للمسجد تتوافق مع أهل القرية	١٦
% ١	جعل المسجد متنلاقاً للأعمال الاجتماعية	١٧
% ١	عقد دورات في المسجد لتعليم صفة الوضوء والصلوة	١٨
% ١	نشر الوعي بأهمية المسجد، وأهمية صلاة الجمعة فيه	١٩
% ١	ترك المساجد مفتوحة طوال اليوم إلى ما بعد صلاة العشاء	٢٠

جدول (٤-٣٨): اقتراحات لزيادة استثمار المساجد في الدعوة في القرى

وعن سؤالٍ عن الظروف المعيشية لأهل القرى والبوا迪 جاءت الإجابات كما يلي:

ضعيفة	متوسطة	ممترزة
% .٥٨	% .٤٢	% .٠

جدول (٣٩-٤): الظروف المعيشية لأهل القرى والبوادي

وعن دور هذه الظروف في استجابة المدعوين؟ أجاب المشاركون:

لا أعلم	لا	نعم
% .٩	% .٩	% .٨٢

جدول (٤٠-٤): دور الظروف المعيشية في استجابة المدعوين في القرى والبوادي

ومن الجدولين السابقين يتضح أن الظروف المعيشية للمدعوين في القرى والبوادي ما بين متوسطة وضعيفة، كما أفاد % .٨٢ من المشاركون في الدراسة بأن هذه الظروف دوراً في استجابة المدعوين للدعوة، ولا بد من تحسين هذه الظروف؛ حتى يتمكن أهل القرى والبوادي من الإقبال على الدعوة؛ إذ أن غالبيهم منشغل ب توفير لقمة العيش، ويقضي غالبهن نهاره وبعض ليته في ذلك.

وعن وجود صعوبات تواجه من يقوم بالدعوة من المشاركون في الدراسة، جاءت

إجاباتهم كما يلي:

أحياناً	لا	نعم
% .٢٨	% .٢٦	% .٤٦

جدول (٤١-٤): هل تواجهك صعوبات خلال دعوتك لأهل القرى والبوادي؟

وعند سؤال من أجابوا بالإيجاب؛ وعددتهم (٦٤) أربعة وستون مشاركاً، عن

تفاصيل هذه الصعوبات؛ قالوا:

النسبة	العدد	الصعوبة	م
% .٧٧	٤٩	وعورة الطريق	٢
% .٦٤	٤١	عدم توافر أساسيات المعيشة من كهرباء ووسائل اتصال	٣
% .٦١	٣٩	بعد المدعوين عن مقر السكن	٥

١	ضعفُ الْحَوَافِرِ الْمَادِيَّةِ	٢٩	%٤٥
٤	صُعُوبَةُ التَّفَاهِمِ مَعَ الْمَدْعُوِينَ؛ لَا خَتْلَافُ الْلَّهَجَةِ	١٢	%١٩
٦	انشغالُ الْمَدْعُوِينَ	٨	%١٣
٧	قَلَّةُ الْحُضُورِ، أَوْ عَدَمُهُ	٦	%٩
٨	عَدَمُ الإِعْلَانِ عَنِ النَّشَاطِ بِصُورَةٍ كَافِيَّةٍ	٥	%٨
٩	قَلَّةُ التَّجَمِيعَاتِ؛ مَا عَدَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ	٥	%٨
١٠	مَحْدُودِيَّةُ الزَّمْنِ الْمُتَاحِ لِدَعْوَتِهِمْ (النَّهَارُ فَقْطُ)	٢	%٣
١١	عَدَمُ اخْتِيَارِ الأَوْقَاتِ الْمُنَاسِبَةِ	٢	%٣
١٢	وُجُودُ خِلَافَاتٍ بَيْنَ أَهْلِ الْقَرْيَةِ	٢	%٣
١٣	شُعُورُ الدَّاعِيَّةِ بِالْوَحْدَةِ	٢	%٣
١٤	عَدَمُ تَعَاوُنِ أَئِمَّةِ الْمَسَاجِدِ	١	%١,٦
١٥	بُعْدُ الدَّاعِيَّةِ عَنِ الْمَكَبَاتِ	١	%١,٦
١٦	تَشْبِيهُ الْمُتَبَطِّلِينَ	١	%١,٦
١٧	اسْتِعْجَالُ النَّتَائِجِ	١	%١,٦
١٨	صُعُوبَةُ مَعْرِفَةِ وَاقِعِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي بِدِقَّةٍ	١	%١,٦
١٩	ضَعْفُ الْعَلَاقَةِ بَيْنِ مَرْكُورِ الدَّعْوَةِ وَالدُّعَاءِ	١	%١,٦
٢٠	عَدَمُ وُجُودِ الدَّافِعِ لِدِى الْمُتَلَقِّي	١	%١,٦
٢١	اعْتِمَادُ الدَّعَاءِ الْجُدُّدِ عَلَى مَعْلُومَاتٍ مَغْلُوطةٍ عَنْ وَاقِعِ الْمَدْعُوِينَ فِي تِلْكَ الْبَيَّنَاتِ	١	%١,٦
٢٢	اِحْتِلَافُ الْبَيَّنَةِ وَالْقَافَافَةِ	١	%١,٦
٢٣	تَوْظِيفُ الْعَمَلِ الدَّعَوِيِّ لِأَهْدَافٍ أُخْرَى	١	%١,٦
٢٤	صُعُوبَةُ مُقَابَلَةِ الْعَوَامَّ	١	%١,٦
٢٥	عَدَمُ اسْتِعْدَادِ الدَّاعِيَّةِ لِتَلَقِّيِّ الْأَسْلَةِ وَالْاسْتِفْسَارَاتِ	١	%١,٦

%١٦	١	عدم المعرفة في القرية	٢٦
%١٦	١	اشتراك المدعوين من الاطالة	٢٧

جدول (٤٢-٤) : الصعوبات التي تواجه الدعاة في القرى والبوادي

وعند سؤال المُشارِكين عن الصفات والشروط الواجب توافرها في داعية أهل القرى والبوادي؛ أجابوا بما في الجدول التالي:

النسبة	الصفة أو الشرط	م
%٣٢	الصبر	١
%٢٧	العلم والفقه	٢
%٢٣	حسن الخلق	٣
%٢٢	أن يكون قدوة حسنة	٤
%٢٠	موافقة القول للعمل	٥
%١٥	اللين	٦
%١٤	الصدق	٧
%١٤	البشاشة والتيسير مع المدعوين	٨
%١٣	استخدام لهجة المدعوين	٩
%١٣	البساطة والتواضع	١٠
%١٢	معرفته بعادتهم	١١
%١١	الحلم	١٢
%١٠	استخدامه للغة السهلة الواضحة	١٣
%٩	الإخلاص	١٤
%٩	العلم بحال المدعوين	
%٥	أن يكون كبيراً في السن	

١٥	أَنْ يُقِيمَ بَيْنَهُمْ	% .٤
١٦	أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفاً لِدِيهِمْ	% .٤
١٧	الْكَرْمُ	% .٤
١٨	أَنْ يَخْتَارَ الْوَقْتَ الْمُنَاسِبَ لِلِّدْعَوَةِ	% .٤
١٩	أَنْ يَعْرِفَ احْتِياجَاهُمْ	% .٣
٢٠	أَنْ يُرَاعِيَ الْفَرْوَقَ الْفَرْدَيَّةَ	% .٣
٢١	الْذَّكَاءُ وَحُسْنُ التَّصَرُّفِ	% .٣
٢٢	أَنْ يَكُونَ ذَا مَكَانَةً	% .٢
٢٣	حُسْنُ الْمَظَاهِرِ	% .٢
٢٤	أَنْ يُقْدِرَ الْكَبِيرُ، وَيَحْتَرِمَ الصَّغِيرَ	% .٢
٢٥	أَنْ يُشَارِكَهُمْ فِي تَجَمِّعَاتِهِمْ	% .٢
٢٦	الرُّهْدُ وَالْوَرَاعُ	% .٢
٢٧	الْعَدْلُ	% .٢
٢٨	حُسْنُ الْمُخَاطَبَةِ	% .٢
٢٩	أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ	% .٢
٣٠	أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِمْ	% .١
٣١	الْقُدْرَةُ عَلَى الإِقْنَاعِ	% .١
٣٢	سَلَامَةُ الْمُعْتَقَدِ	% .١
٣٣	الْتَّرْغِيبُ	% .١
٣٤	أَنْ يَكُونَ مُحِيداً لِلْخَطَابَةِ وَالتَّحَدُّثِ	% .١
٣٥	الرَّزَانَةُ	% .١

%١		التحذيد	٣٦
%١		أن يكون محبوبًا لديهم	٣٧
%١		القدرة على العيش في الظروف الصعبة في القرى	٣٨
%١		الرحمة	٣٩
%١		البعد عن العصبية القبلية	٤٠

جدول (٤٣-٤٤): الصفات والشروط الواجب توافرها في داعية أهل القرى والبوادي

ومن المواضيع التي يستحسن أن يتناولها خطباء في القرى والبوادي في خطبهم جاءت الإجابات كما في الجدول الآتي:

الحمد	تعليم الصلاة وأمور الدين	تعليم العقيدة
%٢٢	%٢٣	%٣٤
النسمة	عدم التهاؤن في صلاة الجمعة	العيبة
%١٤	%١٤	%١٩
تعليم الطهارة والوضوء	قطع الرحم	تربيه الأبناء والاهتمام بتعليمهم
%١١	%١٢	%١٢
البعضاء	الأخلاق	الزكاة
%٧	%٨	%١١
مكانة المرأة والتحذير من ظلمها	عواقب الجهل بالدين	الكذب
%٧	%٧	%٧
العصبية القبلية	الظلم والاعتداء	العقوق
%٦	%٦	%٦
الإسراف في الحفلات	حقوق الجار	أركان الإسلام
%٥	%٦	%٦

العدل بين الزوجات ٪٤	الذِّكْرُ بِالْمَوْتِ وَالآخِرَةِ ٪٥	حقوق الناس ٪٥
غلاء المُهُورِ ٪٤	الْخَلْوَةُ وَمُصَافَحةُ النِّسَاءِ ٪٤	الرِّبَا ٪٤
سِيرُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحَابَةِ ٪٤	الرَّوَاجُ الْمُبَكِّرُ ٪٤	صِفَةُ الْجَنَّةِ وَالثَّارِ ٪٤
حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ ٪٣	فَضْلُ كِتَابِ اللَّهِ وَتَعْلِيمِهِ ٪٤	أَحْكَامُ الْأَسْرَةِ وَالرَّوَاجِ ٪٤
الْحَثُّ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ٪٣	الْمُخْدِرَاتُ وَالْمُسْكِرَاتُ وَالْتَّدْخِينُ ٪٣	تَرْكُ الْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ الْمُخَالَفَةُ لِلشَّرِيعَةِ ٪٣
العدل بين الأبناء ٪٢	حَلْقُ الْلَّحْىِ وَحَصَالُ الْفُطْرَةِ ٪٢	الاحتلاط ٪٣
الغفلة ٪٢	الغضُّ ٪٢	خطورة التهاون بالدين ٪٢
معاملة الأهل ٪٢	الرَّئَى وَاللَّوَاطُ ٪٢	التنابر بالألقاب ٪٢
قصص القرآن ٪٢	حِجَابُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ ٪٢	العبادة الصحيحة ٪٢
نكاح الشَّغَارِ ٪٢	الحرص على المال الحلال ٪٢	تعظيم الرَّبِّ وَتقواه ٪٢
أحكام الصَّوْمِ ٪٢	صِفَةُ الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ ٪٢	إهمال البهائم ٪٢

إعانة المُحتاج ٪.١	السبُّ والشَّتمُ ٪.١	الأمانة ٪.١
شهادة الزُّورِ ٪.١	غضُّ البصرِ ٪.١	الظُّنُّ السَّيءُ ٪.١
التَّحْذِيرُ مِنَ الْفَتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ ٪.١	التَّحْذِيرُ مِنْ تَعْلِيقِ الصُّورِ ٪.١	عدَمُ الطُّعْنِ فِي الْأَنْسَابِ ٪.١
النظافة ٪.١	أَكْلُ مَا لَيْسَ بِهِ مَالُ الْيَتَيمِ ٪.١	احترام الدِّينِ وَأَهْلِهِ ٪.١
مخالفات الزَّوَاجِ ٪.١	تبين الأحكام ٪.١	شُكُورُ النَّعْمِ ٪.١
أحكام الجنائز ٪.١	القصائد المادفة ٪.١	التَّحْذِيرُ مِنَ الْمَنَهَياتِ ٪.١
عدَمُ تزويع البنات إلا بإذنها ٪.١	آداب الجمعة ٪.١	أحكام المُعَامَالَاتِ ٪.١

جدول (٤-٤): المَوَاضِيعُ الَّتِي يُسْتَحْسَنُ أَنْ يَتَسَاءَلَهَا خُطَبَاءُ الْقُرَى وَالْوَادِي فِي خُطُبِهِم

المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعوية المبذولة في القرى والبوادي:

ويقصد بذلك محاولة الحكم على مدى فاعلية هذه الجهود بالنظر في الأهداف المرسومة، والإحصاءات المعملة، ورأي المشاركون في الدراسة الميدانية، ومحاولة اقتراح ما ينهض بهذه الجهود في رأي الباحث، وسيتم ذلك وفق المطالب التالية:

المطلب الأول: تقويم جهود المؤسسات الرسمية:

ويقصد بها الجهات الحكومية التي تبذل جهوداً مشكورةً في مجال الدعوة في القرى والبوادي، وهي جهود ليست كثيرةً في نظر المشاركون في الدراسة الميدانية، إذ يرى ٪٣٩ منهم أنها متوسطة في حجم وجودها، ويرى ٪٤٢ منها أنّها قليلة، في حين يرى ٪١٥ أنها لا تكاد تذكر.

وأبرز هذه الجهات التي لها جهود مباشرةً في الدعوة هو: مركز الدعوة التابع لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الذي حاز على نسبة ٪٧٣ في رأي المبحوثين من حيث وجود جهوده في قراهم وبواديهم، وجاء في مقدمة الجهات الحكومية والأهلية التي لها جهود في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة، وقد تنوعت جهوده وأنشطته كما أوضح ذلك من الدراسة الميدانية.

ولكن يلاحظ قلة دعاء المركز الرسميين، الذين يصلح عددهم ثمانية عشر داعية، وهو عدد قليل بالنظر إلى اتساع منطقة المدينة المنورة، وتعدد محافظاتها وقرائها، وهو يقوم بجولات دعوية كل خمس و الجمعة في قرى وبوادي منطقة المدينة، وهذه الجولات في نظر الباحث قليلة مع تعدد القرى وتبعادها مكانياً؛ الأمر الذي لا يمكن الدعاء في هذه الجولات من تغطية هذه القرى والبوادي إلا في فترات زمنية طويلة، ولكن وجود ثلاثة عشر فرعاً للمركز في محافظات وقرى المنطقة يساعد المركز في تأدية جهوده، وينحمل عنه بعض العبء الذي يقوم به.

ومن الجهات التي لها جهود مباشرةً في الدعوة: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ممثلةً بإدارة شؤون المساجد التي تشرف على مساجد وجامع القرى

والبُوَادِي، وَتَعْيَنُ لَهَا الْخُطَبَاءُ وَالْأئمَّةُ وَالْمُؤَذِّنُونَ، وَتُوفَّرُ لَهَا الْحِلَاجَاتُ الْلَّازِمةُ، وَيَتَبعُهَا ثَانِيَةٌ فَرُوعٌ فِي مُحَافَظَاتٍ وَفَرَى الْمَنْطَقَةِ.

وَفِي الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ جَاءَ تَرتِيبُ الْوِزَارَةِ مِنْ حِيثِ وَجُودِ جَهُودِهَا الدَّعَوِيَّةِ فِي الْقُرَى وَالْبُوَادِي فِي الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةِ بِنَسْبَةِ ٣٩٪؛ وَهِيَ نِسْبَةٌ مُنْخَفِضَةٌ، وَيُشَرِّفُ الْفَرَعُ عَلَى (٢٥٧٧) أَلْفِينِ وَهُمْ سَمِائَةُ وَسَبْعَةُ وَسَبْعِينَ جَامِعًا وَمَسْجِدًا حَتَّى عَام١٤٢١هـ؛ مِنْهَا (٩٥٧) تَسْعِمَائَةُ وَسَبْعَةُ وَهُمْ سَمِائَةُ وَسَبْعَةُ وَسَبْعِينَ جَامِعًا وَمَسْجِدًا أَهْلِيًّا؛ أَيُّ أَنَّ نِسْبَةَ الْجَوَامِعِ وَالْمَسَاجِدِ الْأَهْلِيَّةِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ إِشْرَافِهِ ٣٧٪، وَلَا يَدْخُلُ فِي هَذِهِ النِّسْبَةِ الْجَوَامِعُ وَالْمَسَاجِدُ الْأَهْلِيَّةُ الَّتِي نَمْ تَدْخُلُ تَحْتَ إِشْرَافِ الْفَرَعِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ نَصْفَ الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ الْمُوْجَودَةِ فِي الْمَنْطَقَةِ عَلَى وَجْهِ التَّقْرِيبِ أَهْلِيَّةً.

وَمِنَ الْجَهَاتِ أَيْضًا: هَيَّةُ الْأُمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِمَنْطَقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرَّةِ الَّتِي يَتَبَعُهَا أَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ مَرْكَزًا فِي مُحَافَظَاتٍ وَفَرَى الْمَنْطَقَةِ وَهُوَ عَدْدٌ قَلِيلٌ جَدًّا لَا يُعَطِّي جَمِيعَ قُرَى وَهِجَرَ وَبَوَادِي الْمَنْطَقَةِ، وَإِنْ شَمَلَتْ الْجَهُودُ غَالِبَ الْقُرَى وَالْهِجَرِ كَمَا جَاءَ فِي الْفَصْلِ الْثَالِثِ مِنِ الدِّرَاسَةِ، فَهِيَ لَيْسَ كَافِيَّةً لِأَنَّ كَثَافَةَ هَذِهِ الْجَهُودِ سَقْلٌ حَسْنًا مَعَ اَسْعَاعِ الْمَنْطَقَةِ، وَتَبَاعُدُ الْقُرَى وَالْهِجَرِ جُعْرَافِيًّا.

وَقَدْ جَاءَتْ الْهَيَّةُ فِي الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ فِي الْمَرْتَبَةِ الْثَالِثَةِ مِنْ حِيثِ وَجُودِ الْأَنْشِطَةِ فِي الْقُرَى وَالْبُوَادِي بِنَسْبَةِ ٥١٪، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ حَوَالِي نَصْفِ الْقُرَى وَالْهِجَرِ لَا تَشْمِلُهَا جَهُودُ الْهَيَّةِ، وَهُوَ أَمْرٌ عَائِدٌ لِقَلْلَةِ عَدْدِ الْمَرَاكِزِ، وَبِالْتَّالِي قَلْلَةُ عَدْدِ الْأَعْصَاءِ الْعَامِلِينَ بِهَا، وَهَذَا النَّقْصُ لَا يُمْكِنُ هَذِهِ الْمَرَاكِزِ مِنْ تَنْفِيذِ جَمِيعِ وَاجِبَاتِ الْهَيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ مِنْ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

وَمِنَ الْجَهَاتِ الدَّعَوِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ حِيثِ حَجمِ الْجَهُودِ بَعْدِ الْجَهَاتِ السَّابِقَةِ: مَرْكَزُ الدَّعَوَةِ التَّابِعُ لِلْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُتَوَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْعُدُ الْآنَ تَحْتَ إِشْرَافِ عَمَادَةِ خَدْمَةِ الْمُجْتَمِعِ بِالْجَامِعَةِ، وَقَدْ حَازَ عَلَى نِسْبَةِ ٢٦٪ مِنْ حِيثِ وَجُودِ جَهُودِهِ بِالْقُرَى وَالْبُوَادِي، ثُمَّ الْبَلَديَّاتُ وَالْمُجَمَعَاتُ الْقَرَوِيَّةُ وَتَمْثِيلُ جَهُودِهَا فِي رَقَابَةِ الْأَسْوَاقِ، وَمُعَاكِبَةِ الْغَشَّاسِينِ وَمَطَفَّفِي الْمَكَابِيلِ وَالْمَوازِينِ، وَقَدْ حَازَتْ عَلَى نِسْبَةِ ٢١٪، ثُمَّ جَامِعَةُ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تَمْثِيلُ جَهُودِهَا فِي الْمَنْطَقَةِ فِي إِقَامَةِ بَعْضِ الْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ وَقَدْ حَازَتْ عَلَى نِسْبَةِ ١٨٪.

وَمِنَ الْجَهَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الَّتِي لَهَا جُهُودٌ شَبَهُ مُبَاشِرَةً فِي الدُّعْوَةِ: وَزَارَةُ الْعَدْلِ؛ الَّتِي تَتَمَثَّلُ جُهُودُهَا فِي إِقَامَةِ الْمَحَاكمِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تَرْدِعُ الْمُتَعَدِّدِينَ وَالْمُحْرِمِينَ، وَتُعَيِّنُ مَأْذُونِيَّةِ عَقُودِ الْأَنْكَحةِ، وَيُشَرِّفُ أَصْحَابُ الْفَضْلَةِ الْقُضَاءُ فِيهَا أَحْيَانًا عَلَى مَرَاكِزِ الدُّعْوَةِ وَمَكَابِرِ الشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالْقُرَىِ، وَقَدْ حَازَتْ عَلَى نَسْبَةِ ٥٢٪ مِنْ حِيثِ وُجُودِ جُهُودِهَا فِي الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ، وَمِنَ الْجَهَاتِ الَّتِي لَهَا جُهُودٌ مُسَانِدَةٌ فِي الدُّعْوَةِ، وَلَهَا دُورٌ مُهِمٌّ فِي تَرْبِيةِ النَّشَاءِ وَتَعْلِيمِهِ وَتَقْيِيفِهِ وَزَارَةُ التَّرْبِيةِ وَالْتَّعْلِيمِ مُمَثَّلَةً بِإِدَارَاتِ التَّعْلِيمِ وَمَرَاكِزِ الإِشْرَافِ التَّرْبُوِيِّ فِي الْمَدِينَةِ وَالْمُحَافَظَاتِ وَالْمَرَاكِزِ التَّابِعَةِ لَهَا، وَجُهُودُهَا مُتَعَدِّدَةٌ كَمَا مَرَّ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ، وَقَدْ بَلَغَتْ نَسْبَةُ وُجُودِ أَنْشِطَتِهَا فِي رَأْيِ الْمُبَحَّثِينَ فِي الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ ٣٧٪، وَجَاءَتْ فِي الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى بِالنَّسْبَةِ لِلْمُؤَسَّسَاتِ الْمُسَانِدَةِ، وَقَدْ جَاءَ بَعْدَهَا مَرَاكِزُ الْإِمَارَةِ التَّابِعَةِ لِإِمَارَةِ الْمَنْطَقَةِ بِنَسْبَةِ ٦٪؛ وَتَتَمَثَّلُ جُهُودُهَا فِي مُسَانِدَةِ الْجَهَاتِ الدُّعَوِيَّةِ فِي الْقِيَامِ بِمَهَامَهَا، وَحِفْظِ الْأَمْنِ الَّذِي لَهُ دُورٌ مُهِمٌّ فِي اِنْتَشَارِ الدُّعْوَةِ وَقِيَامِ الدُّعَاءِ بِوَاجْبِهِمْ دُونَ خَوْفٍ أَوْ وَجْلٍ، وَقَدْ تَبَعَهَا وَزَارَةُ الْقُوَّافَةِ وَالْإِعْلَامِ بِنَسْبَةِ ٥٪؛ الَّتِي تَتَمَثَّلُ جُهُودُهَا فِي بَثِّ إِذَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْجَهَودِ فِي مَحَالِ الدُّعْوَةِ.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَضَعُّ أَنَّ تَرْتِيبَ الْجَهَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الَّتِي لَهَا جُهُودٌ مُبَاشِرَةٌ فِي الدُّعْوَةِ مِنْ حِيثِ وُجُودِ هَذِهِ الْجَهَودِ فِي الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ؛ كَمَا يَلِي:

- ١ - وَزَارَةُ الْعَدْلِ.
 - ٢ - مَرَاكِزُ الدُّعْوَةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَفُرُوعُهُ التَّابِعَةُ لَهُ.
 - ٣ - وَزَارَةُ الشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالدُّعَوَةِ وَالْإِرْشَادِ.
 - ٤ - هَيَّةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي الْمَدِينَةِ، وَالْفُرُوعُ التَّابِعُ لَهَا.
 - ٥ - عِمَادَةُ خَدْمَةِ الْمُجَمِّعِ بِجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مُمَثَّلَةً فِي شُؤُونِ الدُّعْوَةِ.
 - ٦ - الْبَلَديَّاتُ وَالْمُجَمَعَاتُ الْقَرَوِيَّةُ.
 - ٧ - جَامِعَةُ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْإِسْلَامِيَّةِ.
- أَمَّا الْجَهَاتُ الْمُسَانِدَةُ أَوِ الَّتِي لَهَا جُهُودٌ شَبَهُ مُبَاشِرَةٌ فِي الدُّعْوَةِ فَقَدْ جَاءَ تَرْتِيبُهَا مِنْ حِيثِ وُجُودِ جُهُودِهَا فِي قُرَىِ وَبَوَادِي مَنْطَقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ كَمَا يَلِي:

- ١ - وَزَارَةُ التَّرْبِيةِ وَالْتَّعْلِيمِ.
- ٢ - مَرَاكِزُ الْإِمَارَةِ.

و هذه الجهود المبذولة ليست كافية في نظر المبحوثين في الدراسة الميدانية؛ إذ يرى ٨٠٪ منهم أنها غير كافية، مقابل ٩٪ فقط يرون أنها كافية، ولا بد من تكثيف هذه الجهود، والتَّسْبِيق بين الجهات الدعوية؛ لتشمل جميع قرى وبوادي المنطقة.

المطلب الثاني: تقويم جهود المؤسسات الأهلية وأفراد

جاء في مقدمة المؤسسات الأهلية من حيث حجم وجود جهودها في قرى وبوادي المنطقة: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمنطقة المدينة المنورة التي تقع تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وقد بلغت نسبة هذا الجهد في رأي المُشارِكين في الدراسة الميدانية ٤٣٪، وجاء في المرتبة التي تليها التسجيلات الإسلامية الأهلية التي تعنى بنشر الشرح الإسلامي بين أهل القرى والبوادي، وكانت نسبة وجود جهودها ٢٧٪، ثم جمعية البر بالمدينة المنورة التابعة إشرافياً لوزارة الشؤون الاجتماعية؛ والتي يتبع لها المستودع الخيري بالمنطقة وفروعه بنسبة ٢٥٪، ثم مؤسسة الحرمين الخيرية بنسبة ١٨٪، فالندوة العالمية للشباب الإسلامي بنسبة ١٦٪، ثم جماعات خيرية أخرى بنسبة ١٠٪، وجاء في المرتبة قبل الأخيرة الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بالمدينة المنورة بنسبة ٦٪، وأخيراً مؤسسات أهلية أخرى بنسبة ٣٪.

ومما سبق يتضح أن ترتيب الجهات الأهلية التي لها جهود دعوية في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة كما جاء في الدراسة الميدانية؛ كما يلي:

- الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم.
- التسجيلات الإسلامية.
- جمعية البر في المدينة، وفروعها في المحافظات، ممثلة بالمستودع الخيري.
- مؤسسة الحرمين الخيرية.
- الندوة العالمية للشباب الإسلامي.
- جماعات خيرية أخرى.

- ٧ - الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية.
- ٨ - مؤسسات أهلية أخرى.

وهذه الجهود كما يتضح من نسب وجودها، وكما أفاد المسؤولون في الجهات التي تقوم بها قليلة، ولا تشمل جميع القرى والهجر، ولا بد من وجود الدعم الكافي لهذه الجهات حتى تصل جهودها للجميع.

أما الأفراد: فقد أفاد ٧٣٪ من المشاركون في الدراسة الميدانية أن لهم جهوداً دعوية في قرى وبوادي المنطقة، وقد تتواءمت تفاصيل هذه الجهود، وتبيّنت نسب وجودها كما هو موضح في الفصل السابق، ومن هذه النسبة يتضح أن جهود الأفراد في وجودها قد فاقت جميع المؤسسات الأهلية، بل وحتى الحكومية إلا مركز الدعوة الذي تساوت معه في نسبة الوجود.

ومن جميع ما سبق يتبيّن أن جهود مركز الدعوة وجهود الأفراد الدعوية هما عماد الجهود الدعوية في القرى والبوادي في منطقة المدينة المنورة، في حين أن بقية المؤسسات الرسمية والأهلية لم تتعد نسبة وجود أكثرها أنشطة؛ وهي وزارة العدل في رأي المبحوثين ٥٢٪، وهذا يحتم على هذه الجهات العمل على تكثيف أنشطتها، والوصول بها إلى جميع المدعوين في القرى والبوادي؛ لأن حاجتهم للدعوة ملحة، إذ لا يوجد مصادر أخرى لدعوتهم في الغالب.

**نَتَائِجُ الْبَحْثِ، وَالْتَّوْصِيَاتُ؛
وَآلَيَّاتُ تَنْفِيذِهَا**

أ- نتائج البحث:

بعد أن تم استعراض فصول البحث الأربعة في الصفحات الماضية، سيتم في هذه الصفحة استعراض النتائج التي توصل لها الباحث، مع العلم أن ما سبق كله يعتبر نتائج للبحث، وما هذه الأسطر إلا تلخيص لها، ومنها:

- أنَّ الصَّفَاتُ الْبَدَوِيَّةُ قد تتوافر حتى في ساكني المُدُنِّ من السُّكَانِ الَّذِينَ كانوا يَدُوَّاً قبل سُكُونَهُمُ الْحَضَرَ، وتركتوا حياة الْبَدَاوِةِ، وأَلْفُوا حِيَاةَ الْحَضَارَةِ وَالدَّعَةِ وَالسُّكُونِ.
- أنَّ الْمَنْهَجَ الْمُنَاسِبَ لِدَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ - في نظر الباحث - يقوم على نقاطٍ أربع هي:
 - الْبَدَءُ بِالْتَّوْحِيدِ، وَتَقْرِيرِ الْعِقِيدَةِ.
 - التَّدَرُّجُ فِي الدَّعْوَةِ؛ وَتَجْزِئَةُ الْعَرْضِ لِلْمَسَائلِ وَالْمَوْضِعَاتِ فِي دَعْوَتِهِمْ.
 - ضرورة تنويع الوسائل والأساليب الدعوية؛ لِمِيلِ أَهْلِ الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ لِكُلِّ جَدِيدٍ وَغَرِيبٍ عَلَيْهِمْ.
 - ضرورة إلمام الداعية بالظروف البيئية والاجتماعية التي تحيط بالمدعوين، وَتَؤْثِرُ فِي حِيَاتِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ.
- أنَّ مِنْ صُورِ وآشْكَالِ وضُوابطِ استخدام أساليب الدعوة المناسبة لِدَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَىِ وَالْبَوَادِيِّ - في نظر الباحث، ما يلي:
 - صُورُ استخدام أسلوب الحكمَةِ:
 - مراعاة الأوقات، واستثمار المناسبات.
 - التَّقْدِيرُ وَالْمُدَارَاهُ.
 - التَّعْرِيْضُ.
 - التَّأْلِيفُ بِالْمَالِ.
 - لفتُ الأنظار إلى آيات الله الكونية في البيئة المحيطة.
 - استثمار خاصية الضبط الاجتماعي.

○ أشكال استخدام أسلوب الموعظة الحسنة:

- الوعظ بالترغيب والترهيب.
- الوعظ بالتذكير بنعم الله على عباده.
- الوعظ بالمدح والإطراء.
- الوعظ بالقصص الهداف.
- الوعظ بضرب الأمثال.

○ ضوابط استخدام أسلوب المحادلة بالتي هي أحسن:

- أن تكون المحادلة حالية من المخاصمة، وألا تؤدي إليها.
 - استخدام المحمود من أنواع المحادلة دون المذموم منها.
 - الالتزام بآداب المحادلة الحسنة، وضوابطها.
 - استئثار ميل أهل القرى والبوادي إلى المناقشة والحوار.
 - تحمل جفاء وعلة الجدال مع أهل القرى والبوادي.
- أن الوسائل الدعوية المناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي - في نظر الباحث؛ هي:

○ المسجد.

○ الخطبة.

○ المحاضرة.

○ الدرس.

○ الكلمة القصيرة.

○ الأشرطة التّافعة.

○ المدارس.

○ المكتبات والكتب والكتبيات.

○ المخيّمات الدعويّة.

○ وسائل الإعلام.

○ التطبيقات.

○ المراكز الصيفية.

○ المُخالطة والجوار.

- أنَّ في القرَى والبُوادي ظواهر اجتماعيةٌ عديدةٌ مُخالفةٌ للشَّرِيعَةِ الحنيفِ، وقد ثَمَّ تناول حُكْمُها الشَّرِيعيُّ في الفصل الثاني من الدراسة، وَتَمَّ بيان نسبة وجودها في منطقة الدراسة في فصلها الرابع.
 - أنَّ الجهات التي تقوم بالدعْوة في القرَى والبُوادي كثيرةٌ، وقد تَنَوَّعَتْ إلى جهاتٍ رسميةٍ، وأهليةٍ، وأفرادٍ، ولكنَّ جهودها في الغالب قليلةٌ، وَدُونَ المُسْتَوَى المأمول.
 - أنَّ عدم توافر الدَّعم المَادِيِّ الكافي منْ أبرز الصُّعُوبَاتِ التي تحول دونَ كثافةِ أنشطة هذه الجهات.

بـ: التوصيات، والآليات تنفيذها:

يُوصي الباحث بما يلي:

- باستكمال الجهود الدعوية لدعوة أهل القرى والبواudi من جميع النواحي.
 - تشجيع الدراسات التي تتناول جوانب الدعوة في القرى والبواudi، ودعمها من قبل الجامعات والكليات المختصة، وذلك بتخصيص دعم مادي للباحثين، وإيجاد أنواع متحصصة ومتحصصين في دعوة أهل القرى والبواudi، حيث يتضح أن الدراسات التي تناولت الدعوة في القرى والبواudi تكاد تكون شبه معدومة.
 - رفع مستوى أهل القرى والبواudi العلمي من خلال تشجيعهم على الالتحاق بالمدارس النظامية إن كانوا صغاراً، ومدارس محو الأمية إن كانوا كباراً، وتحثهم على الالتحاق بالدروس التي تقام في المساجد القرية منهم، ويُحسن إقامة كليات جامعية في المحافظات المأهولة؛ لتيسير لأبناء القرى والبواudi الترقى في العلم النافع، حيث تبين من الدراسة عدم وجود في هذه الكليات في قرى وبوادي المنطقة.
 - رفع مستوى المعيشة عن طريق تخصيص المعونات المادية، وزيادة المخصص لهم في ميزانيات الجمعيات الخيرية، وحثّ المُؤسِّسين من أبناء البلد على التبرع للمحتاجين منهم ومساعدتهم، حيث أن غالبية أبناء القرى والبواudi في حاجة للدعم المادي كما تبين من خلال الدراسة.

- ٥ - العناية بالمشاريع الخدمية، وزيادة الإنفاق عليها؛ خدمة لأهل القرى والبواقي أولًا، وللدعاة ثانياً، إذ أن بعض المناطق الوعرة لا يمكن للدعاة الوصول إليها بسهولة.
- ٦ - توجيه طلاب الكليات الشرعية، وتكليفهم القيام بجولات دعوية في القرى والبواقي؛ تحت إشراف الجهات المسؤولة عن الدعوة، مع توفير الدعم الكافي لهم، وإيجاد الحوافر المادية المناسبة.
- ٧ - حث المتعلمين في القرى والبواقي على إفاده أهلها، والقيام بدعوتهم حسب استطاعتهم، وتذكيرهم بالأجر والثواب العظيم الذي أعد الله لمعلم الناس الخير، ذلك أن عماد دعوة أهل القرى والبواقي كما اتضح من الدراسة يقوم على الجهد الدعوي الفردي.
- ٨ - يوصي الباحث إخوانه الدعاة بدراسة واقع مجتمعاتهم التي يدعون بها، وملاحظة وجود الطوافير المخالفة الواردة في الدراسة، أو غيرها، والعمل على إزالتها بالتي هي أحسن.
- ٩ - كما يوصي الباحث بإقامة إدارة في إمارة المنطقة تختص بمتابعة عمل الجهات الدعوية، وتنول التنسيق بينها في القرى والبواقي.
- ١٠ - ويوصي الجهات الدعوية ذات العلاقة بإقامة أقسام خاصة بالدعوه في القرى والبواقي؛ يكون من مهامها التخطيط والتتنظيم والإشراف والمتابعة الميدانية المستمرة لعمل الدعاة التابعين لها في القرى والبواقي، وعمل دراسات ميدانية عن جهود فروعها في تلك البيئات؛ وتلافي أوجه القصور والخلل فيها إن وجدت.
- ١١ - العناية بدعوة النساء وتعليمهن؛ وذلك عن طريق تخصيص داعيات لهن في مراكز الدعوه - إن تيسّر - وعن طريق حث المدعويين في القرى والبواقي على إحضار نسائهم للمحاضرات والدروس والمواعظ في المساجد، وعلى الخطباء والأئمة حث نسائهم على دعوة نساء القرية بما يستطيعنه.
- ١٢ - العناية بخطباء وأئمة ومؤذني الجوامع والمساجد عموماً، والعاملين منهم في القرى والبواقي على وجه الخصوص، وذلك بزيادة مكافآتهم، وإقامة الدورات التدريبية لهم، وغير ذلك من الحوافر التي تشجعهم على الجد في أعمالهم المنوط بهم.

الخاتمة

الْحَمْدُ لِلّهِ عَلَى آلَّاهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى نَعْمَائِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ، وَالسَّرَاجُ الْمُبِيرُ؛ تَبَيَّنَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ مِنْ عَظِيمِ إِحْسَانِ اللَّهِ إِلَى الْبَاحِثِ أَنْ مَكَّنَهُ مِنْ إِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ بَعْدَ أَنْ كَانَ حُلْمًا بَعْدَ الْمُنَالِ، وَفَكْرَةً شَجَعَهَا الْكَثِيرُ وَأَرْدَاهَا الْبَعْضُ، وَمَا كَانَ لَهُذَا الْبَحْثِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى النُّورِ إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَعَوْنَهُ؛ فَلَهُ الْحَمْدُ حَمْدًا يَفْوَقُ الْوَاصْفَ، وَيَتَعَدَّ الْحَصْرُ، فَالْحَمْدُ لَهُ حَتَّى يَرْضَى، وَالْحَمْدُ لَهُ إِذَا رَضَى، وَالْحَمْدُ لَهُ بَعْدَ الرَّضَا، وَلَهُ الشُّكْرُ عَلَى مَا أَسْدَى، وَالْإِمْتِنَانُ عَلَى مَا أَعْطَى.

لَمْ لِيَعْلَمْ كُلُّ قَارِئٍ لَهُذَا الْبَحْثِ، وَمُطَلِّعٌ عَلَيْهِ، أَتَهُ جُهْدُ بَشَرٍ لِلْخَطَا مُعَرَّضٌ، وَلِلنَّقْصِ مَوْطِنٌ، فَمَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ فِيهِ فَمِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ دُونَ سُوَاهُ، وَلَهُ عَلَى ذَلِكَ عَظِيمُ الْحَمْدِ وَوَافِرُ الشُّكْرِ، وَمَا كَانَ مِنْ تَقْصٍ وَزَلَّلٍ فَمِنْ نَفْسِي وَالشَّيْطَانِ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْغُفرَانَ، وَأَرْجُو مِنْ قَرَاءَهُ عَنِ الْخَطَا الصَّفَحَ، وَعَنِ الزَّلَّلِ الْعَذْرَ، كَمَا آمَلُ مِنْهُ الدُّعَاءَ بِظَهَرِ الغَيْبِ.

وَأَكْرَرُ الشُّكْرَ لِلْكُلِّيَّةِ وَالْقَائِمِينَ عَلَيْهَا، ثُمَّ لِفَضْيَلَةِ الْمُشْرِفِ عَلَى هَذَا الْبَحْثِ الَّذِي تَعْجِزُ الْكَلِمَاتُ، وَتَكُلُّ الْأَحْرُفُ عَنْ شُكْرِهِ وَالْقِيَامِ بِيَعْضِ حَقِّهِ، تَظِيرُ مَا أَعْطَى، وَجَزَاءُ مَا أَسْدَى، فَاللهُ أَسْأَلُ أَنْ يَحْزِيَهُ خَيْرُ الْجَزَاءِ، وَأَنْ يُسْعِدَهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَعِمَلِهِ وَعُمُرِهِ، كَمَا أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْزِيَ كُلَّ مَنْ عَاوَنَنِي بِالْتَّصْحِحِ وَالْمَسْوَرَةِ وَالتَّوْجِيَّهِ، وَتَوْزِيعِ اسْتِبَانَاتِ الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ خَيْرُ الْجَزَاءِ، مُتَضَرِّعًا إِلَيْهِ يَتَّهِلُّ أَنْ يَجْعَلَ ثَوَابَهُمْ يَوْمَ الْعَرْضِ عَلَيْهِ حَزِيلًا، وَأَنْ يَقِيمَهُمْ مَا يَكْرُهُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَخَتَامًا؛ أَسْأَلُ الْبَارِيَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصَفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ لِوَجْهِهِ خَالِصًا، وَلِلْمُسْلِمِينَ تَافِعًا، وَلِلدُّعَاهَةِ مُفْيِدًا، وَأَنْ يُتَقْلِّبَ بِهِ مَوَازِينُ الْحَسَنَاتِ يَوْمَ الْحِسَنَاتِ، كَمَا أَسْأَلُهُ أَنْ يُدِيمَ عَلَى الْحَمِيمِ نِعْمَةَ الْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالْأَمَانِ وَالْإِطْمَانِ، وَآخِرُ دُعَائِنَا أَنَّ الْحَمْدُ لِللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

مَلَاحِقُ الرِّسَالَةِ

مُلْحَق رقم ١:

**استماراة المُقابلة التي وزّعت على المسؤولين في
الجهات الدعوية الرسمية والأهلية**

الْمَلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ

جَامِعَةُ طَيْبَةِ

كُلِّيَّةُ الدَّعْوَةِ

قِسْمُ الدَّعْوَةِ

استماره مُقابلة للجاذب الميداني من رساله هاجستير بعنوان:

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحَالِي فِي الْفَرَّى وَالْبَوَادِي

مع دراسةٍ ميدانيةٍ على عينةٍ من قرىٍ وبواقيٍ منطقة المدينة المنورة

- ١/ اسم الجهة:
٢/ الوزارة أو الرئاسة التابعة لها:
٣/ تاريخ إنشاء:/...../.....هـ
٤/ نوع الجهة: () حكومية.
٥/ الأهداف:
.....
.....
.....
.....
.....

سـ: ما الأنشطة التي تقوم بها إدارتكم في القرى والبوادي خارج المدينة والمحافظات التابعة لها؟

- جـ ٦ / ١: () محاضرات. ٣: () ندوات. ٢: () كلمات وعظية.
٤: () مخيمات دعوية. ٥: () توزيع الأشرطة والكتيبات. ٦: () خطب.
٧: () دروس للمسايخ. ٨: () إقامة المراكز الصيفية للشباب.
٩: () إقامة المكتبات في المساجد. ١٠: () مدارس تحفيظ القرآن الكريم.
١١: () مدارس حمو الأممية. ١٢: () بناء المساجد والعناية بها.
١٣: () حملات حمو الأممية الصيفية. ١٤: () توزيع المعونات المادية.
١٥: () دورات شرعية. ١٦: () حلقات تحفيظ القرآن الكريم.
١٧: () أنشطة أخرى، اذكرها مشكوراً:
-
.....
.....
.....
.....

س/٧/فضلاً، أملأ الجدول التالي ببيان عدد كل نشاطٍ من الأنشطةِ أمامه من واقع الجهد الذي بذلتها إدارتكم في الدعوة إلى الله في القرى والبيوادى خلال الفترة من بداية عام

١٤١٤هـ إلى نهاية عام ١٤٢٣هـ؟

س/8 من واقع خبرتك العملية: هل تشمل هذه الأنشطة جميع القرى والبوا迪 التابعة لمنطقة المدينة المنورة؟

- ج/٨) تشملها جميعاً. () تشمل أغلبها. () تشمل بعضها.

() لا أعلم. () تشمل القليل منها.

س ٩/ إذا كانت هناك صعوبات تواجهكم خلال القيام بأنشطتكم في القرى والبوادي فاذكرها مشكوراً؟

ج ۹ /

[View Details](#) | [Edit](#) | [Delete](#)

**Estimated from the 2000 Census. The 2000 Census definition of metropolitan includes all incorporated places with 50,000 or more people.*

.....

.....

١٠١ / ما هي وظيفتك في هذه الاداره؟

جـ ٨٠ /.....

١١/ إذا كانت لديك اقتراحات فاذكرها مشكوراً، واعلم أنها موضع ترحيب من الباحث:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

وفي الختام:

تقبلوا خالص تحياتي، وجزيل شكري على تعاونكم المشر، والله أسأل أن يجزيكم
خير الجزاء، و يجعل ما قدمتموه في ميزان حسناتكم ثقيلاً، والحمد لله أولاً وآخراً.

الباحث

ملحق رقم ٢:

استبيانة الدراسة الميدانية التي وزّعت على المشاركين

فيها:

الْمُمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ

جَامِعَةُ طَيْفَةِ

كُلِّيَّةُ الدَّعْوَةِ

قِسْمُ الدَّعْوَةِ

استبيانٌ للجاذب الميداني من رسالة ماجستير بعنوان:

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي

مع دراسةٍ ميدانيةٍ على عينةٍ من قرى وبواقي منطقة المدينة المنورة

أخي الكريم:-

هذه استبانة يقصد كاتبها الحصول منها على معلومات تتعلق بموضوع رسالته لنيل درجة الماجستير في الدعوة، ولن تُستخدم المعلومات التي تُدلّي بها في أي غرضٍ غير البحث العلمي، والهدف من هذه الدراسة هو النهوض بالدعوة في القرى والبواقي، ومساعدة المشغلين بها في تلك البيئات، ولذلك فالباحث يرجوك أن تجيب على أسئلتها بدقة، وأن تعتمد في إجابتك على ما شاهدته لا ما سمعه من الناس، ولك من الله الأجر؛ ومن الباحث جزيل الثناء .

حفظك الله ورعاك.

بسم الله الرحمن الرحيم

س ١/العمر: ١-١: () أقل من ٢٠ سنة. ١-٢: () ٣٠-٢٠. ١-٣: () ٤٠-٣٠. ١-٤: () ٤٠-٥٠. ١-٥: () ٦٠-٥٠. ١-٦: () أكثر من ٦٠ سنة.
س ٢/الحالة الاجتماعية: ٢-١: () أعزب. ٢-٢: () متزوج.

س ٣/المؤهل العلمي:

٣-١: () ابتدائي. ٣-٢: () ثانوي. ٣-٣: () متوسط.
٣-٤: () جامعي. ٣-٥: () ماجستير. ٣-٦: () دكتوراه.

س ٤-المهنة الحالية:

٤-١: () قاضي. ٤-٢: () خطيب جمعة. ٤-٣: () إمام مسجد.
٤-٤: () داعية. ٤-٥: () معلم علوم شرعية. ٤-٦: () مأذون شرعى.
٤-٧: () طالب علم شرعى. ٤-٨: عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٤-٩: () أخرى.

س ٥/ كم سنة لك في هذه المهنة؟

ج/ () ١٥-. ٥-١. () ١٠-. ١٥-١٠. () ٢٠-١٥. () أكثر من ٢٠ سنة.

س ٦/ ضع علامة ✓ (أمام حجم وجود الظواهر الاجتماعية التالية بين أهل القرى والبوا迪 خلال معايشتك لهم:

٦-١: حجر البنت على ابن عمها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢: تقليل شأن المرأة:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٣: نكاح الشغافر:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤: عدم إعطاء المرأة حقها الشرعي من الميراث؛ أو إرضاً لها بالقليل لتنازل عن الباقي:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٥: تزويج الصغيرات بكمباني السن:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٦: إكراه البنت على الزواج من لا ترضاه:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٧: الخلوة بالنساء:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٨: مصافحة الرجل للمرأة:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٩: غلاء المهر:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-١٠: قيادة المرأة للسيارة:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-١١: إدخال المرأة الرجال الأجانب في غياب الزوج:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-١٢: الاستهزاء بمن تكون غالب ذريته أو كلها بنات:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-١٣: التهاون بحرمة الرضاع:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤: خطبة الرجل على خطبة أخيه:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٥: الإسراف في حفلات الزواج:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦: ضرب المرأة وإساءة معاملتها:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٧: التفاحر بالأنساب:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٨: الغيبة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٩: النميمة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٠: مجالس اللغو:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١: الزّنى:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢: اللواظ:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٣: شرب الخمر:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٤: تعاطي المفترات والمخدرات:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٥: الإفقاء بغير علم:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٦: التطهير:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٧: قطع الأشجار الخضراء، والتحليل على جذعها حتى تيس وتنوت:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٨: وضع حواجز تحول مياه السيول إلى مزرعة دون غيرها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٩: الغش في التمر، وعدم العناية بالنظافة عند تجهيزه:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٣٠: سرقة ثمار التحيل عند قرب نضجها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٣١: سرقة الأشجار اليابسة التي وضع السايبق عليها علامةً مميزةً تبين أنه قد سبق إليها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٣٢: كثرة المشاكل حول السقيا بالعيون، وتعدي الجار على ماء جاره:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٣٣: عدم الاحتياط عند إشعال النار في مخلفات التحيل، مما يسبب الحرائق الكبيرة غالباً:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

- ٦-٣٤: تغيير منار الأرض (المحدود التي تكون بين الأرضي):
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٣٥: التحاليل على الزكاة، بإخراج الرديء من الماشية، وغير الجيد من التمور وغيرها:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٣٦: التحاليل على إعانة النخيل، والضمان، والمساعدات التي تخصصها الدولة للمحتاجين:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٣٧: إطلاق المواشي بغير راعٍ على المزارع والطرقات:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٣٨: رعاية المرأة للمواشي؛ مما يؤدي إلى خلوها في المراعي بالرعاية الذكور:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٣٩: الاختلاف حول المراعي وكثرة المشاكل حولها:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٤٠: وسم الماشية في الوجه:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٤١: الاستهزاء بمن يتمسك بالدين:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٤٢: الاستغاثة بغير الله:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٤٣: الغش في بيع الأغنام؛ ببيع المريضة، أو إعطاء البهيمة ما يوهم أنها سمينة أو أنها كثيرة الحليب، أو غير ذلك من أنواع الغش في هذا المجال:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٤: الإسراف في استخدام الأسلحة والطلقات النارية في المناسبات:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٥: بيع الغرر: وهو بيع ما لا يعلم وجوده وعدمه، أو لا تعلم قلته أو كثرته، أو لا يقدر على تسليمه:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٦: العش في البيوع على العموم:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٧: أكل الربا:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٨: عدم إعطاء الدلال أجرته، والتحايل عليها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٤٩: استخدام الطبل وآلات اللهو في المناسبات:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٥٠: النجش: وهو الزيادة في ثمن سلعة من لا يريد شراءها ليقع غيره فيها:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٥١: تمكين صغار السن من قيادة السيارات واستخدام الأسلحة:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٥٢: انتشار شعر المحاورة أو ما يسمى بشعر الرد أو المبادعة، واحتواؤه على ما يوحى بالاستهزاء ببعض أمور الدين الحنيف، وعلى ما يدعو إلى إثارة العصبيات القبلية، والتفاخر بالأنساب، وذكر الأمور الماضية التي قد تثير التزعّمات القبلية، وتضمنه للألفاظ البذيئة والكلمات الفاحشة، مع ما يصاحب ذلك من رفع الصوت بالصرارخ والتصفيق والرقص للرجال والسهر إلى الفجر في أحيان كثيرة:

() موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

- ٦-٥٣: حلق اللحى، وإطالة الرجال لشواربهم واعتبار ذلك من كمال الرجال: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٤: الاجتماع للعزاء؛ وإقامة الولائم خلال أيامه الثلاثة الأولى: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٥: عدم العناية بالنظافة: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٦: التيمم مع أن الماء قريب: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٧: الحلف بغير الله: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٨: جهل القراءة الصحيحة للفاتحة: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٥٩: جهل ما هو معلوم من الدين بالضرورة: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٦٠: اعتقاد أن الاستجاء لا بد منه في الموضوع: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٦١: الصلاة خارج المساجد رغم أنها قريبة: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٦٢: الحسد: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٦٣: العين: () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٦٤: الذهاب للسحررة والكهان والعرافين:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦٥: عدم توزيع المواريث كما ورد في الشرع المطهر:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦٦: عدم التورع عن الكذب:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦٧: الشكوى الكيدية:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦٨: الغلو في بعض الأشخاص واعتقاد أنهم يملكون الضر والنفع من دون الله تعالى:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٦٩: أكل لحم الذئب لغرض التداوي، وكذلك شرب دماء بعض الحيوانات:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٧٠: الحكم بالأحكام العرفية:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٧١: عقوق الوالدين:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٧٢: شهادة الزور:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٧٣: اليمين الكاذبة في الخصومات:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

- ٦-٧٤: تحريف آيات القرآن عند الاستشهاد بها وذلك بروايتها بالمعنى:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٧٥: كتمان الشهادة من أجل الحمية والعصبية:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٧٦: إساءة الظن بغير دليل:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٧٧: لبس النساء للبراقع:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٧٨: السرقة بأمواعها:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٧٩: سب الأموات:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٨٠: الاستهزاء بشيء من أمور الدين:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٨١: تفضيل مجالس اللغو على الموعظ:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٨٢: اعتقاد أن ما عليه الرافضة شيء طيب:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٨٣: حب الرافضة، وأكل ذبائحهم:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٨٤: التكبير والتحير على الله حال نزول الغيث؛ والتقليل من شأنه؛ كأن يقول بعضهم عند رؤية السحاب في السماء "سأغطيكم عنها بشوي" أو ما شابه ذلك:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٥: قتل الصيد لغير حاجة، والله به معظم الأوقات:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٦: دخول الرعاة على النساء واحتلاطهن بهن:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧: المنكرات القولية: ١-٨٧-٦

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٢: ما يستأهل "من أصابته مصيبة":

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٣: الدعاء ما ذبح الذيب:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٤: يا رب الرب:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٥: يا ويلي عليه "من مات":

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٦: يعلم الله، أو يشهد الله (والحقيقة أن الأمر ليس صحيحاً):

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٧: خير يا طير:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٨: قول(الله يعزك)، أو(الله يكرمك) وما شابههما من ألفاظ عند ذكر المرأة:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٧-٩: قول(الله يسأل عن حالك) إذا قيل له: "كيف حالك":

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٨٨-١:س/إذا كنت تذكر غير ما ورد أعلاه من منكرات قوله فاكتبه مشكوراً؟

/ج

٦-٨٩: اقتحام السيول الجارفة بالسيارات؛ وذلك يسبب الكثير من الفواجع غالباً:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٩٠: الكذب على الماشية بإيهامها أن معه علفاً لها والواقع خلاف ذلك من أجل إمساكها:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

٦-٩١: أكل حقوق الرعاة وعمال المزارع وغيرهم من العمال:

(موجودة بكثرة). (موجودة). (موجودة نادراً). (غير موجودة). (لا أعلم).

- ٦-٩٢: بدأءة اللسان، وكثره السب والشتيم:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٣: التأخر في تزويع البنات لأنهن يرعين الغنم أو لغير ذلك من الأسباب:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٤: انتشار التدخين؛ وخاصةً بين صغار السن:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٥: حرمان الأولاد من التعليم، وكذلك البنات:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٦: البخل والتقتير على النفس والعialis:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٧: تشغيل العماله غير النظامية:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٨: سرعة الغضب:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-٩٩: إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-١٠٠: ممازحة النساء الأجنبيات والتلطف معهن في الكلام:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.
- ٦-١٠١: عدم الاستئثار عند قضاء الحاجة:
 () موجودة بكثرة. () موجودة. () موجودة نادراً. () غير موجودة. () لا أعلم.

٦-٢٠١: زيارة بعض القبور والأشجار والتبرك بها:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٣: التناizer بالألقاب:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٤: أكل أموال الأيتام:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٥: تنازير بعض كبار السن لزوجته ومعاقبتها بالطلاق آخر العمر ليحررها ميراثها منه:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٦: التحايل على صكوك الإعسار (حيث يخفى المدين ممتلكاته حتى يوهم السلطات بأنه معدم لا يملك شيئاً):

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٧: أكل أموال الأرامل:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٨: عدم الطمأنينة في الصلاة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢٠٩: عدم إتمام الوضوء على الوجه الشرعي:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢١٠: عدم الدقة في تحري اتجاه القبلة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-٢١١: التلفت في الصلاة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٢: الكلام أثناء خطبة الجمعة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٣: منع الزكاة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٤: جهل أنصبة الزكاة:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٥: الصلاة بغير وضوء:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٦: نكاح المخلل:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٧: عدم العدل بين الزوجات في المبيت والنفقة؛ خصوصاً عندما يتزوج الكبير صغيره

في السن:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٨: عدم العدل بين الأولاد؛ وتفضيل بعضهم على بعض في العطايا والهبات:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١١٩: الإفطار في رمضان لغير عذر خصوصاً الشباب:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢٠: قذف المؤمنات المحسنات الغافلات:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢١: منع الخطاب من رؤية مخطوبته:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢٢: احتقار أصحاب البشرة السوداء، وتسميتهم "عبيد":

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢٣: تأخير الحج مع القدرة عليه:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢٤: قطع الرحم:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

٦-١٢٥: انتشار الفضائيات:

(موجودة بكثرة.) (موجودة.) (موجودة نادراً.) (غير موجودة.) (لا أعلم.)

س ٧/ هل لاحظت مخالفات أخرى لم تذكر؟ إذا كان الجواب بنعم فاذكرها؟

ج/.....

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

س ٨/ هل ترى أن الوسائل الدعوية التالية مناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي؟

ج/ ١- المسجد:

١- (مناسبة.) ٢- (مناسبة أحياناً.) ٣- (مناسبة جداً.) ٤- (غير مناسبة.) ٥- (لا أعلم.)

٢- الدرس:

١- (مناسبة.) ٢- (مناسبة أحياناً.) ٣- (مناسبة جداً.) ٤- (غير مناسبة.) ٥- (لا أعلم.)

٣- الخطبة:

١- (مناسبة.) ٢- (مناسبة أحياناً.) ٣- (مناسبة جداً.) ٤- (غير مناسبة.) ٥- (لا أعلم.)

٤-٨: المحاضرة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-٨: الكلمة القصيرة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-٦: الأشرطة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-٧: الكتب:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-٨: الكتب:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-٩: المخيمات الدعوية:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٠: اللقاء الفردي بالمدعو:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١١: الندوة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٢: حملات محظوظ الأمية الصيفية:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٣: مدارس محظوظ الأمية:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٤: التلفاز:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٥: المذيع:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
٨-١٦: الصحف والمحلات:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.

١٧-٨: التطبيب مقتربنا بالدعوة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ١٨-٨: المدارس النظامية:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ١٩-٨: تغيير المنكر باليد:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٠-٨: تغيير المنكر باللسان:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢١-٨: المدارس المتنقلة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٢-٨: الرسل والدعاة:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٣-٨: توفير الخدمات الأساسية:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٤-٨: المخالطة والجوار (مخالطة الداعية للمدعوين ومحاورته لهم في المسكن ليؤثر فيهم):

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٥-٨: استغلال الوافدين عليهم في الدعوة (كالمعلمين والأطباء وغيرهم):

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٦-٨: العناية بشيخ القبيلة وتربيته وتعليمه ليكون داعية بين أفراد قبيلته:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.
- ٢٧-٨: إقامة المراكز الصيفية بالمدارس لحفظ أوقات الشباب، واستغلال طفاقهم:

- ١- () مناسبة. ٢- () مناسبة أحياناً. ٣- () مناسبة جداً. ٤- () غير مناسبة. ٥- () لا أعلم.

س٩/ هل لاحظت في أهل البوادي ميلاً إلى الجدل وكثرة المناقشة وحب الحوار؟

ج/١-٩: () نعم. ٣-٩: () لا. ٢-٩: () لا أعلم.

س ١٠ / ماذا يمثل شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟

- ج / ١-١: () يرون فيه القدوة؛ وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون.
- ٢-٢: () يطمعون أمره؛ إلا أنهم لا يقتدون به؛ لأنه لا يمثل قدوة في نظرهم.
- ٣-٣: () لا يمثل لهم شيئاً.

س ١١ / ما هو المستوى التعليمي لشيخ القبيلة في الغالب؟

- ج / ١-١: ٢- () تعليم بسيط.
- ٢-٤: () تعليم عالي.
- ٣-٣: () تعليم متوسط.

س ١٢ / الجهل هل هو منتشر بين سكان القرى والبوادي؟

- ج / ١-١: ٢- () في الكثير منهم.
- ٢-٣: () في القليل منهم.
- ٣-٣: () غير منتشر.

س ١٣ / هل يحظى الداعية بالاحترام بين أهل القرى والبوادي؟

- ج / ١-٣: ٢- () لا.
- ٣-٣: () نعم.

س ١٤ / ما هو المدى الزمني لتأثير أهل القرى والبوادي بالموعظة؟

- ج / ١-٤: ٢- () سريع جداً.
- ٣-٤: () متوسط.
- ٤-٤: () بطيء.

س ١٥ / في رأيك؛ هل لطبيعة المنطقة من حيث المناخ والتضاريس دور في تشكيل صفات سكانها، واستجابتهم للدعوة؟

- ج / ١-١: ٢- () غالباً.
- ٣-١٥: () أحياناً.
- ٤-١: () نادراً.

س ١٦ / ضع علامة (✓) أمام الجهات التالية التي لاحظت أن لها جهوداً دعوية في منطقتك؟

- ج / ١-١: () مركز الدعوة والإرشاد التابع لوزارة الشؤون الإسلامية.

- ٢-٦: () وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

- ٣-٦: () هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- ١٦-٤: () مركز الدعوة التابع للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
 ١٦-٥: () وزارة المعارف. ١٦-٦: () مراكز الإمارة. ١٦-٧: () وزارة الإعلام.
 ١٦-٨: () جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة بالمعاهد العلمية التابعة لها.
 ١٦-٩: () وزارة العدل (وذلك بإقامة المحاكم التي تردع المتعدين على حقوق الناس؛ ونشر العدل بينهم؛ وأيضاً بتولي أصحاب الفضيلة القضاة دعوة الناس وإرشادهم).
 ١٦-١٠: () الجمعيات القروية والبلديات - التابعة لوزارة الشؤون البلدية والقروية - (برقبتها للأأسواق وردع الغشاشين؛ ومراقبة المكابيل والمواريف؛ وغير ذلك).
 ١٦-١١: () الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمدينة المنورة.
 ١٦-١٢: () مؤسسة الحرمين الخيرية. ١٦-١٣: () الندوة العالمية للشباب الإسلامي.
 ١٦-١٤: () جمعية البر. ١٦-١٥: () الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية.
 ١٦-١٦: () جمعيات خيرية أخرى. ١٦-١٧: () المكتبات ودور النشر الخاصة.
 ١٦-١٨: () التسجيلات الإسلامية. ١٦-١٩: () مؤسسات أهلية أخرى.

١٧/ الأنشطة الدعوية التي تقيمها الجهات المسؤولة عن الدعوة في القرى والبواقي التي عملت أو تعمل بها؛ هل هي؟

- ج/ ١-١٧: () كثيرة. ١٧-٢: () متوسطة. ١٧-٣: () قليلة.
 ١٧-٤: () لا تكاد تذكر.

١٨/ ما هي هذه الأنشطة؟

- ج/ ١-١٨: () محاضرات. ١٨-٢: () كلمات وعظية. ١٨-٣: () ندوات.
 ١٨-٤: () مخيمات دعوية. ١٨-٥: () توزيع الأشرطة والكتيبات. ١٨-٦: () خطب.
 ١٨-٧: () دروس للمشايخ. ١٨-٨: () إقامة المراكز الصيفية للشباب.
 ١٨-٩: () إقامة المكتبات في المساجد. ١٨-١٠: () مدارس تحفيظ القرآن الكريم.
 ١٨-١١: () مدارس حمو الأممية. ١٨-١٢: () بناء المساجد والعناية بها.
 ١٨-١٣: () حملات حمو الأممية الصيفية التي تقوم بها وزارة المعارف.

س ١٩/ هل ترى أن هذه الأنشطة كافية؟
ج/ ١-١٩: (نعم). ٢-١٩: (لا). ٣-١٩: (لا أعلم).

س ٢٠/ ما هي اقتراحاتك لزيادة هذه الأنشطة؟
ج/
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

س ٢١/ ما هي اللغة المناسبة - في رأيك - لدعوة أهل القرى والبوا迪؟
ج/ ١-٢١: (اللغة العربية الفصحى). ٢-٢١: (اللغة العربية المبسطة). ٣-٢١: (اللهجة العامية).

س ٢٢/ هل سبق أن استخدمت اللهجة العامية في دعوتك لأهل القرى والبوا迪؟
ج/ ١-٢٢: (نعم). ٢-٢٢: (لا). ٣-٢٢: (أحياناً).

س ٢٣/ إذا كان الجواب بنعم؛ فكيف كان تأثيرها بكم؟
ج/ ١-٢٣: (شديداً). ٢-٢٣: (متوسطاً). ٣-٢٣: (ضعيفاً).

س ٢٤/ ما مدى إقبال أهل القرى والبوا迪 على الأشرطة الموجودة في التسجيلات، والمحفوظة على قصائد وأهازيج هادفة باللهجة العامية؟
ج/ ١-٢٤: (شديد). ٢-٢٤: (متوسط). ٣-٢٤: (ضعيف). ٤-٢٤: (لا أعلم).

س ٢٥/ هل تشجع توزيع مثل هذه الأشرطة على أهل القرى والبوا迪؟
ج/ ١-٢٥: (نعم). ٢-٢٥: (لا).

س ٢٦/ ما هي المواقف - في رأيك - التي يستحسن أن يتناولها الخطباء في القرى والبوادي؟

ج/.....

.....
.....
.....
.....

س ٢٧/ هل ترى أن الدعاء في القرى والبوادي يتزامن بما يدعون إليه؟

ج/ ١-٢٧: (دائمًا). ٢-٢٧: (غالباً). ٣-٢٧: (أحياناً). ٤-٢٧: (نادراً).

س ٢٨/ هل يفضل أبناء القرى والبوادي:

١-٢٨: (الداعية كبير السن). ٢-٢٨: (الداعية صغير السن).

٣-٢٨: (لا يفرقون بينهما).

س ٢٩/ هل تستغل المساجد في القرى والبوادي كما هو مطلوب؟

ج/ ١-٢٩: (لا). ٢-٢٩: (لا). ٣-٢٩: (لا أعلم).

س ٣٠/ ما هي اقتراحاتك في هذا المجال؟

ج/.....

.....
.....
.....

س ٣١/ الظروف المعيشية لأهل القرى والبوادي؛ هل هي:

١-٣١: (ضعيفة). ٢-٣١: (متوسطة). ٣-٣١: (ممتازة).

س ٣٢/ هل ترى أن هذه الظروف دور في استجابة المدعوين؟

ج/ ١-٣٢: (لا). ٢-٣٢: (لا). ٣-٣٢: (لا أعلم).

س٣٣/ هناك أفراد يقومون بالدعوة في القرى والبواقي حسبة لله دون أن يتقاضوا على ذلك
أجرًا؟ فهل يوجد في منطقتك أحدٌ منهم؟

ج/ ١-٣٣:) نعم. لا. ٢-٣٣:

س٣٤/ إذا كان الجواب بنعم؛ فما هي أنشطتهم التي يقومون بها؟

ج/ ١-٣٤:) محاضرات. ٢-٣٤:) كلمات وعظية. ٣-٣٤:) ندوات.

٤-٣٤:) مخيمات دعوية.

٥-٣٤:) توزيع الأشرطة والكتيبات.

٦-٣٤:) خطب. ٧-٣٤:) دروس. ٨-٣٤:) إقامة مكتبات في المساجد.

٩-٣٤:) إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم. ١٠-٣٤:) بناء المساجد والعناية بها.

س٣٥/ هل تواجه صعوبات خلال قيامك بالدعوة في القرى والبواقي؟

ج/ ١-٣٥:) نعم. لا. ٢-٣٥:) أحياناً.

س٣٦/ إذا كان الجواب بنعم؛ فما هي هذه الصعوبات؟

ج/ ١-٣٦:) ضعف الحوافر المادية. ٢-٣٦:) وعورة الطرق.

٣-٣٦:) عدم توفر أساسيات المعيشة من كهرباء ووسائل اتصال.

٤-٣٦:) صعوبة التفاهم مع المدعويين لاختلاف اللهجة.

٥-٣٦:) بعد المدعويين عن مقر السكن.

٦-٣٦:) أخرى، أذكرها مشكوراً:

..... -٤ -١

..... -٥ -٢

..... -٦ -٣

..... -٨ -٧

..... -١٠ -٩

س٣٧/ ما هي الصفات - في رأيك - التي يجب أن تتوافر في من يقوم بالدعوة بين أهل القرى والبواقي؟

ج/ ١- -٤ -٤

..... -٥ -٢

.....-٦.....	-٣
.....-٨.....	-٧
.....-١٠.....	-٩

س/٣٨/ ضع علامة ✓ (أمام الأساليب الدعوية التي ترى أنها مناسبة لدعوة أهل القرى والبادى:

- ج/١-٣٨: (القصص.
- ٢-٣٨: (الأمثال.
- ٣-٣٨: (الترغيب.
- ٤-٣٨: (الترهيب.
- ٥-٣٨: (القول الصريح اللطيف اللين.
- ٦-٣٨: (الإشارة اللطيفة المفهومة.
- ٧-٣٨: (التذكير بالنعم.
- ٨-٣٨: (عدم إثارة النعرات القبلية.
- ٩-٣٨: (الحوار والمحادلة والتي هي أحسن.
- ١٠-٣٨: (البدء بالأهم قبل المهم.
- ١١-٣٨: (الخطابة المؤثرة.
- ١٢-٣٨: (القدوة الحسنة.
- ١٣-٣٨: (استدراج المدعوين في تلك البيئات من خلال تذكيرهم بصفاتهم الطيبة.
- ١٤-٣٨: (مخاطبتهم باللغة السهلة المفهومة.
- ١٥-٣٨: (مراعاة الفروق بين القبائل.
- ١٦-٣٨: (ربط أحطائهم بالموعظة.
- ١٧-٣٨: (استغلال ميلهم للجدل وال الحوار.
- ١٨-٣٨: (تركيز الموعظ في أوقات التجمعات.
- ١٩-٣٨: (البساطة والبعد عن التعقيد.
- ٢٠-٣٨: (اختيار المواضيع المناسبة لهم.
- ٢١-٢٨: (تحمل غلطة أهل البادية الناتجة عن كثرة جدتهم.

٣٩/ إذا لاحظت أن هناك بدعًا منتشرةً بين أهل القرى والبوادي في منطقتك فاذكرها:

.....-2.....-1½

..... - { - ۳

.....-7.....-8.....

.....-Λ.....-Υ

٤٠ / إذا كانت لديك أية ملاحظات فاذكرها؟ واعلم أن الباحث يرحب بها، ويشكراك على إبدائتها.

.....ج

وفي الختام:

تقبل أخي الحبيب عذر الباحث الشديد على إشغال وقتك واستنفاد بعض جهودك؛ ولكن العزاء أنك مأجور يا ذن الله، لأن هذا العمل سيساعد الدعاة في الدعوة إلى الله في القرى والبواقي، والله أسأل أن يجزيك خير الجزاء، و يجعل كل حرفٍ كتبته مصاعفاً في ميزان حسناتك، وأن يعظم لك المثوبة والأجر، ولا تنساني من صالح دعائك،
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أحوال الباحث

الفَهْارسُ وَالْمَرَاجِعُ

أوَّلًا:

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الصفحة	السورة	أطْرَافُ الْدِيَاتِ الْكَرِيمَةِ	الرقم
١١٨	٦١	البقرة ﴿أَتَأْمَرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾	٤٤
٤٣	٥	التحل ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَنِّدْلَهُمْ﴾	١٢٥
٤٤			
٨٣	٨١		
٨٤	الأنعام	﴿إِذَا جَاءَكُوكُنْجَدِلُوكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾	٢٥
٥	طه	﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾	٤٣ ٤٤
١٣١	المائدة	﴿فَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَعَوَّنُ﴾	٥٠
٦٥	آل عمران	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَوْثَرِ الْعَظِيْظِ﴾	-١٣٤ ١٣٦
٨٤	البقرة	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾	٢٥٨
٧٧	ابوآهيم	﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِكَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً﴾	-٢٤ ٢٦
٥٥	البأ	﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَدًا ① وَلِجِبَالَ أَوْتَادًا﴾	٧-٦
٢٨	المائدة	﴿الَّيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ بِعَمَّتِي﴾	٣
١٢٦	٦٤	النمل ﴿أَمْنَ سُجِّيبُ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الْسُّوءَ﴾	٦٢
١٨٢	النساء	﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	٥٤
٣٣-٣٢	نوح	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾	٢٠-١
٦٤	البينة	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُنْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ﴾	٨-٧
١٧٧	النساء	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾	١٠

الصفحة	السورة	أطْرَافُ الْذِيَاتِ الْكَرِيمَةِ	الرَّقْم
١٧٤	الثُّور	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحَصَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾	-٢٣ ٢٤
١٣٨	النَّسَاء	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾	٤٠
١٩٣	البَرَّة	﴿إِنَّ اللَّهَ سَجِّبَ الْتَّوَبِينَ وَسَجِّبَ الْمُسْتَهْرِفِينَ﴾	٢٢٢
١٣٨	النَّسَاء	﴿إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ سَخَدُوا عَوْنَانَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾	١٤٢
٥٦	آل عمران	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهَارِ﴾	-١٩٠ ١٩١
٨٧	الْحُجُّرَات	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوهُا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾	١٠
٩٥	التَّوْبَة	﴿إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾	١٨
١٢٩ ٦٨	الْمَائِدَة	﴿إِنَّهُ مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾	٧٢
٥٧-٥٦	الرُّوم	﴿أَوْلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾	٩
٢٨	الْقَمَر	﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ﴾	٤٦
٢	يُونُس	﴿دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَنَا كَلَّاهُمْ وَتَحْيَيْهُمْ فِيهَا سَلَمٌ﴾	١٠
١٣٩	البَرَّة	﴿رَأَيْنَا لَا تُؤَاخِذُنَا إِنْ سَيِّئَآ أَوْ أَخْطَلَنَا﴾	٢٨٦
٥٥	فُصْلَت	﴿سَنُرِهِمْ ءَايَتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِنَا﴾	٥٣
١٧٠	الْحَجَّ	﴿فَاجْتَبَيْوَا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَنِ وَاجْتَبَيْوَا قَوْلَكَ الْزُّورِ﴾	٣٠
١٢٢	الأَعْرَاف	﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾	١٣١
٧٠	الأَعْرَاف	﴿فَادْكُرُوا إِلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	٦٩
١٢٥	الْقَصَص	﴿فَاسْتَغْشَأْتُ الَّذِي مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾	١٥

الصفحة	السورة	أطراف الآيات الكريمة	الرقم
٢٤	الشُورى	﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾	١١
٢٣	مُحَمَّد	﴿فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾	١٩
٧٤	الأَغْرِيف	﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾	١٧٦
٦٧	الْحَجَّ	﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ تِبَابٌ مِنْ نَارٍ﴾	-١٩ ٢٢
٦٠	آل عَمْرَانَ	﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ﴾	١٥٩
١٣٩	السَّجْدَة	﴿فَدُوقُوا بِمَا نَسِيْتُمْ لِقاءً يَوْمَكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِيْنَا كُمْ﴾	١٤
٦٤	نُوح	﴿فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُكُمْ إِنَّمَا كَانَ غَفَارًا﴾	-١٠ ١٢
٦٠	طَه	﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَيْنَا لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾	٤٤
٢٣	الثَّحْل	﴿فَلَا تَضْرِبُوا اللَّهَ أَمْثَالًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	٧٤
١٥٩	النِّسَاء	﴿فَلَا تَعْمِلُوا كُلَّ الْمُعْلِمِ﴾	١٢٩
١٣١	النِّسَاء	﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	٦٥
١٣٣ - ١٣٢	الْأَحْقَاف	﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتُمْ﴾	-٢٤ ٢٥
٦٧	الثُّور	﴿فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ سَخَّالُفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةٌ﴾	٦٣
١٧٣	مُحَمَّد	﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ﴾	-٢٢ ٢٣
٦٨	الْمُؤْمِنُونَ	﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبْتُ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾	-١٠٦ ١٠٨

الصفحة	السورة	أطْرَافُ الْذِيَاتِ الْكَرِيمَةِ	الرقم
١٣٩	يس	﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُم مَّلْمَسُونَ﴾	٦
٨٤	هُودٌ	﴿قَالُوا يَنْوُحُ قَدْ جَنَدَنَا فَأَكَثَرَتْ جِدَانَا﴾	٣٢
٦٠	آل عمران	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوهُنِّي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾	٢١
٢٦	الأنعام	﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	-١٦١ ١٦٢
٢٧	فصلت	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾	٦
١٣٤ - ١٣٣	الأعراف	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾	٣٣
١٩٥	الأنعام	﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَمَّداً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾	١٤٥
١٢٤	النمل	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ﴾	٦٥
٣٢ هـ	يوسف	﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلَى أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾	١٠٨
٢٦	الأعراف	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ حَيْيًا﴾	١٥٨
٤٠	الشعراء	﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ لَعْيَكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾	-١٧٦ ١٨٤
٤٠ - ٣٩	الشعراء	﴿كَذَّبَتْ قَوْمٌ لُوطِ الْمُرْسَلِينَ﴾	-١٦٠ ١٦٦
٨٤	الأنفال	﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾	٦٥
٦٦	الذخان	﴿كَمْ تَرْكُوا مِنْ جَنَاحِنِ وَعَيْنِ﴾	-٢٥ ٢٩
٣١	آل عمران	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾	١١٠

الصفحة	السورة	أطْرَافُ النِّيَاتِ الْكَرِيمَةِ	الرَّقْمُ
١٣٦	المُجَادَلَةُ	﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدِّوْنَ﴾	٢٢
١٩٥	الْمَائِدَةُ	﴿لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾	-٧٨ ٨١
٧٥	يُوسُفُ	﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصْصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْمُنَذِّرِينَ﴾	١١١
٦٧-٦٦	سَابَا	﴿لَقَدْ كَانَ لِسَابَا فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ﴾	-١٥ ١٩
١١٨	الْأَخْرَابُ	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾	٢١
٢١	الْمَائِدَةُ	﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا حَاجَةٌ﴾	٤٨
١٣٦	الْكَافِرُونَ	﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾	٦
١٦٢	النِّسَاءُ	﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾	٧
٩٦	التَّوْبَةُ	﴿لِمَسْجِدٍ أَسْسَ عَلَى الْتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾	١٠٨
٣	الرَّعْدُ	﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾	١٤
٦٥	البَقَرَةُ	﴿لَيْسَ الْبَرَأَنْ تُؤْلُو وُجُوهُكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾	١٧٧
٨	الْأَنْبِيَاءُ	﴿مَا أَمْنَتْ قَبَّلَهُمْ مِنْ قَرِيبٍ أَهْلَكَنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾	٦
١٣٨	قُ	﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَلَّمٍ لِلْعَبْدِ﴾	٢٩
٧٧	الْعَنكَبُوتُ	﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخْنَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُولَئِكَ﴾	٤١
٦٣	النَّحْلُ	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِمَنَّ لَهُ مَوْلَاهُ﴾	٩٧
٧٤	يُوسُفُ	﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَاصِصِ﴾	٣
١٧٥	البَقَرَةُ	﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِبَا﴾	٢٧٥

الصفحة	السورة	أطراف الديات الكريمة	الرقم
١٣٥	البقرة	﴿وَإِذَا سَأَلْكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾	١٨٦
١١٥	الشعراء	﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾	٨٠
١٨٤	ابراهيم	﴿وَإِذْ تَأْذَنْ رَبُّكُمْ لِئِنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ﴾	٧
٧٧	الكهف	﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الَّذِيَا كَمَاءِ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾	٤٥
٩٦-٩٥	الأعراف	﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	٢٩
١٧٨	المائدة	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطُعُو أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾	٣٨
١٣١	النساء	﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾	١٢٨
١٦١	النساء	﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ﴾	٣٤
١٨٤	الفرقان	﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾	٦٧
١٩١	الأحزاب	﴿وَالَّذِينَ يُؤَدِّوْنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾	٥٨
٦٩	التحل	﴿وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا﴾	١٨
٩٥	الجنة	﴿وَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾	١٨
٥٢	العاديات	﴿وَإِنَّهُ لِحُتْ أَلْحَى لَشَدِيدٌ﴾	٨
١٣٨	الأنفال	﴿وَإِنْ يُرِيدُوا حِيَاةَكَ فَقَدْ حَانُوا اللَّهُ مِنْ قَبْلِ فَآمَكَنَ مِنْهُمْ﴾	٧١
١٩٠	المائدة	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى﴾	٢
١٢	يوسف	﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾	١٠٠
٦٢	النساء	﴿وَخَلَقَ إِلَيْنَاهُنَّ ضَعِيفًا﴾	٢٨
٧١	التحل	﴿وَاضْرِبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيْةً كَانَتْ ءَامِيْنَ مُطْمَئِنَّةً﴾	١١٢

الصفحة	السورة	أطراف النيات الكريمة	الرقم
١٦٠	النساء	﴿وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾	١٩
٦٤-٦٣	الثور	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾	٥٥
٥٥	الذاريات	﴿وَفِي الْأَرْضِ إِيمَانٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾	-٢٠ ٢٣
١٣٥	غافر	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	٦٠
٢٨	الإسراء	﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْتُهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾	١٠٦
١٦٤	الأحزاب	﴿وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرِّجْ بَرْجَنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَئِ﴾	٣٣
١٧٢	الإسراء	﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَنًا﴾	-٢٣ ٢٤
٨٣	الكهف	﴿وَكَانَ إِلَّا نَسْنُ أَكْتَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾	٥٤
٦٧	هود	﴿وَكَذَلِكَ أَخْدُ رَبِّكَ إِذَا أَخْدَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾	١٠٢
٨	الأعراف	﴿وَوَكَمْ مِنْ قَرِيَّةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾	٤
١٧٧ ١٦٩	البقرة	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾	١٨٨
٨٢	النساء	﴿وَلَا تُجْنِدُنَّ عَنِ الَّذِينَ سَخَّنَتُمْ أَنفُسَهُمْ﴾	١٠٧
٨٤	العنكبوت	﴿وَلَا تُجْنِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾	٤٦
١٧٩	القلم	﴿وَلَا تُطْعِنْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١﴾ هَمَازٍ مَّشَاء بِنَمِيمٍ﴾	-١٠ ١١
١٩٣	النساء	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾	٢٩
١٧١	الإسراء	﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْرِّبَيْعَ إِنَّهُ دَكَانَ فَحِشَّةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾	٣٢
١٣٤	الإسراء	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾	٣٦

الصفحة	السورة	أطراط الآيات الكريمة	الرقم
١٧٠	البقرة	﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَدَةَ﴾	٢٨٣
١٩٣	البقرة	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ﴾	١٩٥
١٨١	الحجورات	﴿وَلَا تَلْمِرُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنابِرُوا بِالْأَلْقَبِ﴾	١١
١٢٩	البقرة	﴿وَلَا تَنِكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾	٢٢١
٧٠	الأَنْعَامُ	﴿وَلَكِنْ ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾	٦٩
١٢٣	التوبية	﴿وَلِئِن سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾	٦٥
١٧٠ - ١٦٩	البقرة	﴿وَلَا يَأْبَ الْشُّهَدَاءَ إِذَا مَا دُعُوا﴾	٢٨٢
١٩٤	آل عمران	﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْحَيْرَ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾	١٠٤
٤٥	لُقْمانَ	﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾	١٢
٢٢	د	﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾	٣٦
١٦٠	الإسراء	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنَى آدَمَ﴾	٧٠
١٥٠	آل عمران	﴿وَوَلَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	٩٧
١٧٢	العنكبوت	﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَحْشَةَ﴾	-٢٩ ٣٠
٣٧	إِبْرَاهِيمَ	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾	٤
٢٢	الأبياء	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ﴾	٢٥
٦٦	الشورى	﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ﴾	٣٠
٦٠	البينة	﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنْفَاءَ﴾	٥

الصفحة	السورة	أطراف الآيات الكريمة	الرقم
٢٣	الذاريات	﴿وَمَا حَلَقْتُ أَجْنَانَ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْدُونَ﴾	٥٦
١٠٥	الثوبة	﴿وَمَا كَارَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً﴾	١٢٢
د	فصلت	﴿وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ﴾	٣٢
٨٢	الحج	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَنِّدُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾	٨
١٣٠	الفلق	﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾	٥
٦٧	النساء	﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخَلُهُ نَارًا﴾	١٤
١٣٨	الكهف	﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾	٤٩
١٧٣	لُقْمان	﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ﴾	١٤
١٩٢	الأعراف	﴿وَلِحِلْ لَهُمُ الْطَّيِّبَاتِ وَلَا يُحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَيِثَ﴾	١٥٧
٩٠	المائدة	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقْوَا اللَّهَ وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾	٣٥
١٧٥	البقرة	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقْوَا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقْنَعُ مِنَ الْزِبَوْرِ﴾	-٢٧٨ ٢٧٩
١٨٢	الحجرات	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ﴾	١٢
١٨٩	النساء	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾	٥٩
١٨٢	الحجرات	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا﴾	٦
١٧٦	المائدة	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾	٩٠
١١٨	الصاف	﴿يَتَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	٣-٢
١١٢	المائدة	﴿يَتَأْيَهَا الرَّسُولُ يَلْغُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبَكَ﴾	٦٧
٦٩	فاطر	﴿يَتَأْيَهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا بِعَمَّتَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾	٣

الصفحة	السورة	أطراف النيات الكريمة	الرقم
١٦٩ - ١٦٨	الحجرات	(يَنَاهُمَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ)	١٣
١٩٣ ١٨٤	الأعراف	(يَبَيِّنُ اللَّهُ أَدَمَ حُدُودًا زَيَّتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ)	٢١
١٦٣	الأحزاب	(يَنِسَاءُ الَّذِي لَسْتُنَّ كَاحِدٍ مِنَ النِّسَاءِ)	٢٢

ثَانِيَاً:

فَهْرُسُ الْأَحَادِيثِ الْقُدُسِيَّةِ

الصفحة	طرف الحديث	
٦٥	((أَعْدَدْتُ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ...))	- ١
١٣٨	((يَا عَبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي...))	- ٢
١٦٩	((ثَلَاثَةُ أَنَا خَصَّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ...))	- ٣

ثالثاً:

فَهْرُسُ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ

الصفحة	طرف الحديث	م
٤٩	(انذروا الله، فليس ابن العشيرة...).	.١
٨٨	(أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفتدة وألين قلوباً...).	.٢
١٧٩	(أتدرون ما الغيبة؟...).	.٣
٣٤	(”أندرون ما المفلس؟“....).	.٤
١٨٦	(اثنان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النسب،...).	.٥
١٧٤	(اجتنوا السبع الموبقات...).	.٦
٩٦	(أحب البلاد إلى الله مساجدها...).	.٧
١٢٥	(اخسأ فلن تعدو قدرك).	.٨
٧٢	(إذا رأيتم المداحين، فاحشو في وجوههم التراب).	.٩
٩٠	(إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول...).	.١٠
١٤٧	(إذا قلت لصاحبك: أنت، يوم الجمعة...).	.١١
١٤٦	(ارجع فصل، فإنك لم تصل...).	.١٢
١٦٠	(استوصوا بالنساء خيراً).	.١٣
٧٢	(أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها).	.١٤
١٦٧	(اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فقد أتاهم ما يشغلهم).	.١٥
٦٠	(الأعمال بالنية، ولكل أمرىء ما نوى...).	.١٦
١٨٧	(أفضل دينار ينفقه الرجل، دينار ينفقه على عياله...).	.١٧
١٦٢	(اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله...).	.١٨
١٦٨	(أكل ولدك تحنته مثل هذا؟...).	.١٩
١٧٣	(الا أنئكم بأكبر الكبائر؟ (ثلاثة) الإشكال بالله،...).	.٢٠
٨٣	(الا تصليان?).	.٢١
١٥٨	(انظر إليها).	.٢٢

الصفحة	طرف الحديث	م
١٩٦	(إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدُّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دُوَاءً، فَتَدَاوُواْ، ...)	.٢٣
١٧٣	(إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ...)	.٢٤
٦٧	(إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّىٰ إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِتُهُ).	.٢٥
١٨٠	(إِنَّ اللَّهَ يُعْصِي الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ).	.٢٦
١٩٥-١٩٤	(إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّاسُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى...)	.٢٧
١٧٧	(إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بَغْيَرِ حَقٍّ...)	.٢٨
٧٥	(أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةِ أُخْرَى...)	.٢٩
٥٣	(أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَهُ مِنْ جَمِيلِينَ، فَأَعْطَاهُ إِيَاهُ، فَأَتَىٰ...)	.٣٠
١٨١	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ فِي بَنِي سَلَمَةَ رَجُلٌ إِلَّا...)	.٣١
١٥٤	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعِنَ الْمُحَلَّ وَالْمُحَلَّ لَهُ).	.٣٢
١٩٥	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ).	.٣٣
١٥٣	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ).	.٣٤
١٥٣	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشَّفَارِ).	.٣٥
١٥٣	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُنَابَذَةِ...).	.٣٦
٥	(إِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ...)	.٣٧
١٧٦	(إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ...)	.٣٨
١٠١	(إِنَّ طُولَ صَلَاتَةِ الرَّجُلِ، وَقَصْرُ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ...)	.٣٩
١٧٥	(إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَهُوِيْ بِهَا فِي التَّارِ...)	.٤٠
١٢٣	(إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ...)	.٤١
١٤١-١٤٠	(إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمُعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزُنُ...)	.٤٢
٣٧ ٣٠ ٢٤	(إِلَّا كَتَبْدُمُ عَلَىٰ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ....).	.٤٣
١٩١	(إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِيَنِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ ...)	.٤٤
٢٨	(إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ-[أَيُّ الْقُرْآن]-سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ...)	.٤٥

الصفحة	طرف الحديث	م
٧٧	(إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا...)	.٤٦
١٨٥	(إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً).	.٤٧
٣٥	أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى كَسْرَى... .	.٤٨
١٨٣	(إِنِّي لَا عُلِمْتُ كَلْمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ...).	.٤٩
١٩١	(أَنْهَكُوا الشَّوَّارِبَ، وَأَغْفُوا اللَّحَى).	.٥٠
٨٨	(أَوْ أَمْلِكُ أَنْ تَرَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ)	.٥١
١٨٤	(أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاءَ).	.٥٢
١٧٦	(آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ...)	.٥٣
٤٩	(أَيْ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزَلَةً عِنْدَ اللَّهِ...)	.٥٤
٨٨	(الإِيمَانُ هَاهُنَا - وَالْجَفَاءُ وَغَلَظُ الْقُلُوبُ فِي الْفَدَادِينَ...)	.٥٥
١٦٣-١٦٢	(إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ...).	.٥٦
١٨٢	(إِيَّاكُمْ وَالظَّنُّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ).	.٥٧
١٤٩	(أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا).	.٥٨
١٥٠	(أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا).	.٥٩
١٥٠	(بَنِي الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...)	.٦٠
١٥٢	(البَيْعَانُ بِالْخَيْرِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا...).	.٦١
١٧١	(ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ...)	.٦٢
١٦٧	(ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ،...)	.٦٣
١٩٢	(جُزُوا الشَّوَّارِبَ، وَأَرْحُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ).	.٦٤
١٩٢	(خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَّارِبَ، وَأَوْفُوا اللَّحَى).	.٦٥
١٨٨	(خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيهِكِ).	.٦٦
٣٥	خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًا مُرَبَّعًا... .	.٦٧
١٦٠	(خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ...)	.٦٨

الصفحة	طَرْفُ الْحَدِيثِ	الرقم
١٨٧	(دينار أفقته في سبيل الله، ودينار أفقته في رقبة...)	.٦٩
١٧٤	(الرَّحْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ...)	.٧٠
١٨٠	(سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقَتَالُهُ كُفْرٌ).	.٧١
١٨٥	(الشِّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ، حَسْنَهُ كَحَسْنِ الْكَلَامِ...)	.٧٢
١٣٢	(الصُّلُحُ جَائزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ...)	.٧٣
١٦٥-١٦٤	(صَنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرْهُمَا...)	.٧٤
١٦٦	(الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).	.٧٥
١٩٠	(عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ...)	.٧٦
١٣٠	(الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ...)	.٧٧
٤٧	(قَدَمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيِّئٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّيِّدَاتِ تَحْلِبُ...)	.٧٨
٤٨	(قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ).	.٧٩
١٣٠	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِي مِنَ الْعَيْنِ	.٨٠
١٤٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازِ اُنْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ.	.٨١
١٤٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ أَبْعَدَ.	.٨٢
٤٦	(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ...)	.٨٣
١٨٧	(كَفَى بِالْمَرْءِ إِنْمَاءً أَنْ يَجْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ).	.٨٤
١٧٦	(كُلُّ مُسْكُرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكُرٍ حَرَامٌ...)	.٨٥
٨٩	كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيلُ الْحَاشِيَةِ...)	.٨٦
١٩٦	(لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ).	.٨٧
١٧٨	(لَعْنَ اللَّهِ السَّارِقَ يَسْرُقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ،...).	.٨٨
١٦٥	(لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ).	.٨٩
١٧٥	لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدَيْهِ...)	.٩٠
١٤٦	(لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمِرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَالُهُ إِلَى رِجَالٍ...)	.٩١

الصفحة	طرف الحديث	م
١٨٠	لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ فَاحشًا، وَلَا لَعَانًا، وَلَا سَيَّاً.	.٩٢
٥٢	(لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانَ مِنْ مَالٍ لَا يَتَغَيَّرُ ثَالِثًا...).	.٩٣
١٨٣	(لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرُعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلُكُ نَفْسَهُ...).	.٩٤
١٣٥	(لَيْسَ شَيْءًا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ).	.٩٥
١٨٠	(لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطُّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ).	.٩٦
١٤١	(لَيْسَ مَنًا مِنْ ضَرَبَ الْخَدُودَ...).	.٩٧
١٨٥	(لَيَكُونُنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحْلُونَ الْحَرَّ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ...).	.٩٨
٥١	(لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ...).	.٩٩
١٨٢	(لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا...).	١٠٠
١٣٤	(لَا تَسْبُبُوا الْأَمْوَاتِ...).	١٠١
١٥٢	(لَا تُصْرُوَا الْإِبْلَ وَالْعَنَمَ).	١٠٢
٧١	(لَا تُطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ...).	١٠٣
١٤٤	(لَا تُقْبِلُ صَلَةً أَحَدِكُمْ، إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَاضَّأَ).	١٠٤
١٤٤	(لَا تُقْبِلُ صَلَةً بَعْدِ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ).	١٠٥
١٢٨	(لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانَ...).	١٠٦
١٨٤	(لَا تَكُونُوْنَ إِمَّعَةً تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا...).	١٠٧
١٥٢	(لَا تَنَاجِشُوا، وَلَا يَعِيْنَ الْمَرْءُ عَلَى يَعِيْ أَخِيهِ، وَلَا يَعِيْ حَاضِرٌ لِبَادٍ).	١٠٨
١٥٥	(لَا تُشْكِحُ الْأَيْمَ حَتَّى تُسْتَأْمِرَ، وَلَا تُشْكِحُ الْبَكْرُ...).	١٠٩
١٥٣	(لَا شِغَارٌ فِي الإِسْلَامِ).	١١٠
١٦٦	(لَا ضَرَرٌ، وَلَا ضِرَارٌ).	١١١
١٢٣	(لَا طِيرَةً، وَخَيْرُهَا الْفَالُ).	١١٢
١٦١	(لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ...).	١١٣
١٦٢	(لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَهُ إِلَّا وَمَعَهَا ذُوْ مَحْرَمٍ).	١١٤

الصفحة	طرف الحديث	م
١٧٤	(لا يدخل الجنة قاطع رحم).	١١٥
١٧٩	(لا يدخل الجنة تمام).	١١٦
١٧٦	(لا يزني الرانِي حين يزني وهو مؤمن).	١١٧
١٨٠	(لا يكون للعائدون شفاعة ولا شهداء يوم القيمة).	١١٨
١٨٠	(لا ينبغي لصديق أن يكون لعائنا).	١١٩
١٩٦	(ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء).	١٢٠
٥١	(ما بآل أقوام يتزهون عن الشيء أصنعته؟...)	١٢١
١٨٧-١٨٦	(ما بآل دعوى الجاهليه؟...)	١٢٢
١٨٥	(ما رأيت النبي ﷺ أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها...)	١٢٣
١٦٠	(ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة...)	١٢٤
١٧٣	(ما من ذئب آخرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع...)	١٢٥
١٤٨	(ما من صاحب ذهب ولا فضة، لا يؤذى منها حقها، إلا...)	١٢٦
١٥١	(ما هذا يا صاحب الطعام؟...)	١٢٧
٧٨	(مثل الجليس الصالح والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير...)	١٢٨
٣٥-٣٤	(مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا...)	١٢٩
٧٨	(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالآخرة...)	١٣٠
١٩١	(المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده...)	١٣١
١٢٤	(من أتى عرافاً فسألَه عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة).	١٣٢
١٤٥	(من أتى الغائب فليسستره...)	١٣٣
١٧٤	(من أحب أن يُسيط له في رزقه، وينسا له في أثره...).	١٣٤
١٧٨	(من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنها...).	١٣٥
١٨٩	(من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله...).	١٣٦
١٤٩	(من أفطر يوماً من رمضان بلا عذر لم يقضه صيام الدهر...).	١٣٧

طَرْفُ الْحَدِيثِ

الصَّفَحةُ

١٦٧	(منْ اقْتَطَعَ حَقًّا امْرَى مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ...)	١٣٨
١٩٤	(مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ، الشُّوْمِ، ... فَلَا يَقْرَبُنَّ مَسْجِدَنَا...)	١٣٩
٩٥	(مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ).	١٤٠
١٢٧	(مِنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مَنَّا).	١٤١
١٢٧	(مِنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ).	١٤٢
١٢٧	(مِنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِيْ حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ...)	١٤٣
١٥١	(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مَنَّا، وَمَنْ غَشَنَا فَلَيْسَ مَنَّا).	١٤٤
٥	(مَنْ دَعَا إِلَى هُدَىٰ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبعَهُ...)	١٤٥
١٨٩	(مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَّةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ...)	١٤٦
٥٤	(مَنْ سَنَ فِيِ الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كَتَبَ لَهُ...)	١٤٧
١٦٥	(مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شَيْرٌ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ).	١٤٨
٩٦	(مَنْ غَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ...)	١٤٩
١٩٢-١٩١	(مِنَ الْفَطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ).	١٥٠
١٥٨	(مَنْ كَائِنَ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَا إِلَى إِحْدَاهُمَا...)	١٥١
١٢٧	(مَنْ كَانَ حَالَفًا فَلِيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمُّتْ).	١٥٢
١٧٢	(مَنْ وَجَدَتْمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلًا قَوْمًا لُوطًا فَاقْتُلُوا الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ).	١٥٣
١٤١	(الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيَّحَ عَلَيْهِ).	١٥٤
٧٢	(نَعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصْلَى مِنَ اللَّيْلِ).	١٥٥
١٦٦	(النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْكَلَأِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ).	١٥٦
١٥٢	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّجْسِ.	١٥٧
١٥٩	نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبْيَعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ...)	١٥٨
٣٠-٢٩	نَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا...)	١٥٩
٨٧	(هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلٍ؟)...)	١٦٠

الصفحة	طرف الحديث	م
٧٣-٧٢	(هم أشدُّ أمتي على الدجال).	١٦١
١٤٦	(هُوَ اخْتَلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ).	١٦٢
١٦٣	وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدُ امْرَأَ قَطُّ فِي الْمُبَايِعَةِ.	١٦٣
١٩٢	(وَمَنْ قَاتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).	١٦٤
١٨٠	(وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَفَّلَهُ).	١٦٥
٧٢-٧١	(وَيَحْكَ، قَطَعَتْ عُنْقَ صَاحِبِكَ...).	١٦٦
١٤٤	(وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).	١٦٧
١٦٩	(يَا أَبَا ذَرٍ أَعِرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيْكَ جَاهِلِيَّةٌ).	١٦٨
١٥٥	(يَا مَعْشَرَ الشَّيَّابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَرْوَجْ...).	١٦٩
٦١	(يُحَمَّدُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلُقُ أَقْتَابُهُ...).	١٧٠
١٩٦	(يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الولادةِ).	١٧١
١٧٩	(يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرَةٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ...).	١٧٢

رَابِعًا:

فَهْرِسُ الْجَدَائِلِ

الصفحة	موضوع	رقم الجدول
٢٠٣-٢٠٢	جهود مركز الدعوة من عام ١٤١٤هـ حتى عام ١٤١٨هـ	٣-١
٢٠٣	جهود مركز الدعوة من عام ١٤١٩هـ حتى عام ١٤٢٣هـ	٣-٢
٢٠٤	جهود مركز الدعوة بالعيص خلال العام المالي ١٤٢٣-١٤٢٢هـ	٣-٣
٢١٣	جهود مكتب التذكرة بالمدينة في الدعوة في القرى والبواقي	٣-٤
٢١٦	فروع جمعية تحفيظ القرآن بالمدينة وعدد الحلقات والطلاب	٣-٥
٢١٩	جهود المستودع الخيري بالمدينة في القرى والبواقي خلال أربعة أعوام	٣-٦
٢٢٧	الفئات العمرية للمشاركون في الدراسة	٤-١
٢٢٨	الحالة الاجتماعية للمشاركون في الدراسة	٤-٢
٢٢٩-٢٢٨	موجّهات المشاركون في الدراسة العلمية	٤-٣
٢٣٠	مهن المشاركون في الدراسة	٤-٤
٢٣١	تفصيل المهن المتعددة	٤-٥
٢٣٢-٢٣١	أعداد ونسب مهن المشاركون في الدراسة	٤-٦
٢٣٢	سنوات خبرة المشاركون في الدراسة	٤-٧
٢٤٦-٢٣٤	حجم وجود بعض الظواهر في الواقع الشرعي لأهل القرى والبواقي	٤-٨
٢٤٧-٢٤٦	الظواهر العشر الأول من حيث الوجود بكثرة	٤-٩
٢٤٨	العشر الظواهر الأولى من حيث الوجود	٤-١٠
٢٤٩-٢٤٨	الظواهر العشر الأول من حيث عدم الوجود	٤-١١
٢٥٠-٢٤٩	المخالفات اللفظية في القرى والبواقي	٤-١٢
٢٥٢-٢٥٠	المخالفات والبدع غير المذكورة في السؤال المعلق	٤-١٣
٢٥٤-٢٥٣	جهود المؤسسات الحكومية والأهلية في الدعوة في القرى والبواقي	٤-١٤
٢٥٤	حجم الأنشطة المبذولة من قبل المؤسسات في القرى والبواقي	٤-١٥
٢٥٦-٢٥٥	تفاصيل أنشطة المؤسسات الحكومية والأهلية	٤-١٦
٢٥٦	رأي المشاركون في الدراسة في كفاية هذه الأنشطة	٤-١٧

الصفحة	موضوعه	رقم الجدول
٢٥٨-٢٥٧	اقتراحات المشاركون في الدراسة لزيادة الأنشطة الدعوية	٤-١٨
٢٥٨	وجود جهود الأفراد	٤-١٩
٢٥٩	تفاصيل جهود الأفراد	٤-٢٠
٢٦١-٢٦٠	مدى مناسبة الوسائل الدعوية للمدعون في القرى والبوا迪	٤-٢١
٢٦٣-٢٦٢	الأساليب الدعوية المناسبة للمدعون في القرى والبوا迪	٤-٢٢
٢٦٣	ميل أهل القرى والبوا迪 للجدل والحوار	٤-٢٣
٢٦٤	ماذا يمثلُ شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟	٤-٢٤
٢٦٤	المستوى التعليمي لشيخ القبيلة	٤-٢٥
٢٦٥	انتشار الجهل بين سكان القرى والبوا迪	٤-٢٦
٢٦٥	احترام الداعية بين أهل القرى والبوا迪	٤-٢٧
٢٦٦	المدى الزمني لتأثير أهل القرى والبوا迪 بالمؤطقة	٤-٢٨
٢٦٦	أثر طبيعة المنطقة وتضاريسها في استجابة المدعون	٤-٢٩
٢٦٧-٢٦٦	اللغة أو اللهجة المناسبة لدعوة أهل القرى والبوا迪	٤-٣٠
٢٦٧	استخدام المشاركون في الدراسة لللهجة العامية	٤-٣١
٢٦٧	تأثير استخدام اللهجة العامية في دعوة أهل القرى والبوا迪	٤-٣٢
٢٦٨	إقبال أهل القرى والبوا迪 على أشرطة القصائد والأهاريج العامية	٤-٣٣
٢٦٨	تشجيع المشاركون في الدراسة لتوزيع هذه الأشرطة	٤-٣٤
٢٦٩	ال ترام الدعاء في القرى والبوا迪 بما يدعون إليه	٤-٣٥
٢٦٩	السن التي يفضلها أهل القرى والبوا迪 في من يدعونهم	٤-٣٦
٢٦٩	استثمار المساجد في القرى والبوا迪 في الدعوة	٤-٣٧
٢٧٠	اقتراحات لزيادة استثمار المساجد في الدعوة في القرى	٤-٣٨
٢٧١	الظروف المعيشية لأهل القرى والبوا迪	٤-٣٩
٢٧١	دور الظروف المعيشية في استجابة المدعون في القرى والبوا迪	٤-٤٠
٢٧١	هل تواجهك صعوبات خلال دعوتك لأهل القرى والبوا迪؟	٤-٤١

الصفحة	موضوع	رقم الجدول
٢٧٣-٢٧١	الصعوبات التي تواجه الدعاة في القرى والبوا迪	٤-٤٢
٢٧٥-٢٧٣	الصفات والشروط الواجب توافرها في داعية أهل القرى والبوادي	٤-٤٣
٢٧٧-٢٧٥	المواضيع التي يستحسن أن يتناولها خطباء القرى والبوادي	٤-٤٤

خَامِسًا:

فَهْرُسُ الرُّسُومِ الْبَيَانِيَّةِ

الصفحة	عنوانه	الرقم
٢٢٨	الفئات العمرية للمُشارِكين في الدراسة	أ-٤
٢٢٩	المؤهلات العلمية للمُشارِكين في الدراسة	ب-٤
٢٣٠	مهن المُشارِكين في الدراسة	ج-٤
٢٣٢	سنوات خبرة المُشارِكين في الدراسة	د-٤
٢٤٧	المخالفات العشر الأولى من حيث الوجود بكثرة	هـ-٤
٢٥٥	حجم أنشطة الجهات الحكومية والأهلية	و-٤
٢٥٦	رأي المُشارِكين في الدراسة في كفاية الأنشطة	ز-٤
٢٦٤	هل يميل أهل القرى والبواقي للجدل والحوار؟	ح-٤

سادساً:

مَرَاجِعُ الرِّسَالَةِ

أولاً: الكُتب

- ١ القرآن الكريم.
- ٢ إجاباتٌ مفيدةٌ وَتَوْجِيهاتٌ سَدِيدَةٌ مِنْ كَلَامِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ / مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ - [يرحمه الله]، محمد بن ناصر العريبي، ط٢، المؤلف نفسه، الرياض، ١٤٢٣هـ.
- ٣ الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حبنكة الميداني، ط٣، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٢هـ ١٤١٣م.
- ٤ أثر الدَّعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ فِي تَوْحِيدِ الْمُلْكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، حمود بن أحمد الرحيلي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم، المَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ٢٠٠٣هـ ١٤٢٤م.
- ٥ الأدب العربي بين الباذية والحضر، إبراهيم عوضين، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٨٢هـ ١٤٠٢م.
- ٦ الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٦هـ ١٤٠٦م.
- ٧ أساليب الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُعاصرَةِ، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا، الرياض، ١٩٩٨هـ ١٤١٨م.
- ٨ أساسُ الجغرافيا البشرية، دولت أحمد صادق وعبدالفتاح صديق، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠٠٣هـ ١٤٢٤م.
- ٩ أساسُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، عمر يوسف حمزة، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٤هـ ١٤١٤م.
- ١٠ أصول الدَّعْوَةِ، عبدالكريم زيدان، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
- ١١ إعداد الدَّاعِيَةِ فِي ضَوءِ سُورَةِ فُصِّلَتْ، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٨هـ ١٤١٩م.
- ١٢ الإعلام وأثره في نَسْرِ الْقِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحِمَايَتِهَا، محمد إبراهيم نصر، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م.

- ١٣ - الإمام سعود بن عبدالعزيز وجهوده في الدعوة إلى الله، محمد بن عبد الرحمن بن أحمد التركي، ط١، دار الأنديس الخضراء، جدة، ١٤١٩ـ١٩٩٨ م.
- ١٤ - الأنثروبولوجيا والفكر الإسلامي، زكي محمد إسماعيل، ط١، شركة مكتبات عكاظ، جدة، ١٤٠٢ـ١٩٨٢ م.
- ١٥ - الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، صالح بن غانم السدحان، ط٢، دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠ـ١٩٩٩ م.
- ١٦ - بحوث اجتماعية، بدر بن أحمد كريم، ط١، العيكان، الرياض، ١٤١٧ـ١٩٩٦ م.
- ١٧ - البدو والعشائر في البلاد العربية، عبد الجليل الطاهر، معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية، مصر، ١٩٥٥ م.
- ١٨ - تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، ط١، المطبعة الخيرية، مصر، ١٣٠٦ـ١٩٥٥ م.
- ١٩ - تأملات دعوية في السنة النبوية، عبدالله بن وكيل الشيخ، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٩ـ١٩٩٨ م.
- ٢٠ - تحفة الإخوان بأجوبة مهمّة تتعلق بأركان الإسلام، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط٢، أشرف على تجميعه وطبعه: محمد بن شايع الشاعي، الرياض، ١٤١٦ـ١٩٩٥ م.
- ٢١ - التدرج في دعوة النبي ﷺ، إبراهيم بن عبدالله المطلق، ط١، مركز البحث والدراسات الإسلامية بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٧ـ١٩٩٥ م.
- ٢٢ - الترهيب في الدعوة في القرآن والسنة: (أنواعه- مجالاته-تأثيره)، رقية بنت نصر الله بن محمدنياز، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠ـ١٩٩٩ م.
- ٢٣ - تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط١، مكتبة الرسول للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠ـ١٩٩٩ م.
- ٢٤ - التقنيات التقليدية في البيئة البدوية: "دراسة إيكولوجية توثيقية عن البدو في منطقتهم الذهناء والصمائن في المملكة العربية السعودية"، مانع بن قراش الدعجاني، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٤ـ١٩٩٥ م.

- ٢٥ - **تقنين الدّعوّة**: مراحلها ومناهجها واستمراريتها من القرن الأول إلى القرن السادس، محمد السيد الوكيل، ط١، دار المجتمع، جدة، ٤١٤٥-١٩٩٤م.
- ٢٦ - **نبهاتٌ على أحكام تختصُ بالمؤمنات**، صالح بن فوزان الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- ٢٧ - **هذيب اللّغة**، محمد بن أحمد الأزهري، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١-١٤٢١م.
- ٢٨ - **يسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المَنَان**، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللوبيحق، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٢٩ - **وقفةٌ في فن الدّعوّة**، عائض بن عبد الله القرني، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ٢٠٠٢-١٤٢٣م.
- ٣٠ - **جامع الترمذى**: (الْجَامِعُ الْمُخْتَصُّ بِالسُّنْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ الصَّحِيفِ الْمُعْلُولِ وَمَا عَلَيْهِ الْعَمَلِ)، محمد بن عيسى الترمذى، إشراف ومراجعة/ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٣١ - **الجغرافيا البشريّة المعاصرة للمملكة العربية السعودية**، محمد عبدالحميد مشخص، ط١، دار زهران، جدة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٣٢ - **الحضارة والتّحضر**: "دراسة أساسية لعلم الاجتماع الحضري"، محمد عبدالمنعم نور، ط١، دار المعرفة، القاهرة، ١٣٩٨-١٩٧٨م.
- ٣٣ - **الْحِكْمَةُ فِي الدّعوّةِ إِلَى اللّهِ تَعَالَى**، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط٣، مؤسسة الحريسي، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ٣٤ - **الْحِكْمَةُ وَالْمُوعِظَةُ الْحَسَنَةُ وَأَثْرُهُما فِي الدّعوّةِ إِلَى اللّهِ** في ضوء الكتاب والسنة، أحمد بن نافع بن سليمان المورعي، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٣٥ - **خصائص الدّعوّةِ الإِسْلَامِيّةِ**، محمد أمين حسن، ط١، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٣-١٩٨٣م.

- ٣٦ - الخطوط العريضة للأسس التي قام عليها دين الشيعة الإمامية الاثني عشرية، محب الدين الخطيب، محمد نصيف، د.م، ١٣٨٠ هـ.
- ٣٧ - دراسات في علم الاجتماع الحضري، مصطفى الخشاب، مطبعة لجنة البيان العربي، د.م، ١٩٦٢ م.
- ٣٨ - دراسات في علم الاجتماع القروي، محمد عاطف غيث، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت.
- ٣٩ - دراسات في المجتمع البدوي، محمد عبده محجوب و محمد أحمد غنيم و فاتن محمد شريف، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٧ م.
- ٤٠ - دراسة دعوية لبعض خطب الرسول ﷺ، سيد محمد بن محمد الحسني، ط١، د.ن، د.م، ١٤٢١-٢٠٠٠ م.
- ٤١ - الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها، أحمد بن أحمد غلوش، ط٢، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٨٧-١٤٠٧ م.
- ٤٢ - الدعوة الإسلامية: منهاجها وأصولها، أحمد عمر هاشم، ط١، مكتبة غريب، القاهرة، د.ت.
- ٤٣ - الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، محمد خير يوسف، ط٢، دار طريق للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٤ هـ.
- ٤٤ - الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية، محمد بن ناصر الشثري، ط١، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢٣-٢٠٠٢ م.
- ٤٥ - الدعوة الإصلاحية وأعلامها، عبدالله بن محمد بن عبدالمحسن المطوع، ط١، د.ن، الرياض، ١٤٢٠ هـ.
- ٤٦ - الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، توفيق بن يوسف الوعاعي، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٨٦-١٤٠٦ م.
- ٤٧ - الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن سليمان الخليفي، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٦ م.
- ٤٨ - الدعوة إلى الله في سورة إبراهيم الخليل، محمد بن سيدى بن الحبيب، ط١، دار الوفاء، جدة، ١٤٠٦-١٩٨٥ م.

- ٤٩- الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي سُورَةِ الْعَنكَبُوتِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ، ط١، دار الزهراء، الرياض، ١٩٩٨ م.
- ٥٠- الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥١- دَعْوَةُ الرَّسُولِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْوِيِّ، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥٢- الدُّعَوَةُ فِي الإِسْلَامِ عِقِيدَةٌ وَمِنْهَجٌ، السَّيِّدُ رَزْقُ الطَّوَيْلِ، سلسلة: دُعْوَةُ الْحَقِّ، إِدَارَةُ الصَّحَافَةِ وَالنُّشْرِ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةُ، ١٤٠٤ هـ، عَدْدٌ: ٣٢.
- ٥٣- الدُّعَوَةُ الْفَرْدِيَّةُ: (أَهْمَيْتَهَا - حَالَاهَا - عَوْاْمَلَ نَجَاحَهَا)، صَالِحُ بْنُ يَحْيَى صَوَابُ، ط١، مطبعة سفير، الرياض، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.
- ٥٤- الدُّعَوَةُ فِي عَهْدِ الْمَلِكِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - [بِرْحَمِ اللَّهِ]، مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الشَّهْرِيِّ، ط٤، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٥٥- دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلأَعْرَابِ: (المَوْضِعُ - الْوَسِيلَةُ - الْأَسْلُوبُ)، حَمْودُ بْنُ جَابِرِ الْحَارَثِيِّ، ط١، دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥٦- الدُّعَوَةُ وَالدُّعَاءُ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجِيُوشِيِّ، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥٧- دليل الداعية، ناجي بن دايل السلطان، ط١، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٥٨- الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تارikhها - أعمالها، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط١، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٥٩- رسالة في الدعوة إلى الله، محمد الصالح العثيمين، ط١، مركز شؤون الدعوة بالجامعة الإسلامية، المدينتُهُ المُنَوَّرَةُ، ١٤٠٧ هـ.
- ٦٠- ركائز دعوية من هدي النبي ﷺ في العلاقات الاجتماعية، عبدالمجيد البیانوی، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٦١- زاد المستقنع في الفقه، موسى بن أحمد المقدسي، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ١٤١٠ هـ / ١٤٠٩.

- ٦٢ - زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر الزرعبي الدمشقي (ابن قيم الجوزية)، تحقيق: شعيب وعبدالقادر الأرنؤوط، ط١٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥-١٩٩٠ م.
- ٦٣ - سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨-١٩٨٨ م.
- ٦٤ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥-١٩٩٥ م.
- ٦٥ - سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٢-١٩٩٢ م.
- ٦٦ - سلسلة مدرسة الدُّعَاء: (فصلٌ هادفةٌ في فقه الدُّعَوةِ والداعيةِ)، عبدالله ناصح علوان، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ١٤١٨-١٩٩٧ م.
- ٦٧ - السُّلُوكُ وأثرُه في الدُّعْوَةِ إلى اللهِ تعالى، فضل إلهي، ط١، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩-١٩٩٩ م.
- ٦٨ - سُنُنُ ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، إشراف ومراجعة صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠-١٩٩٩ م.
- ٦٩ - سُنُنُ أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إعداد وتعليق عزت عبيد دعايس، ط١، دار الحديث، سوريا، ١٣٨٨-١٩٦٩ م.
- ٧٠ - سُنُنُ النسائي، عبد الرحمن بن أحمد بن شعيب النسائي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦-١٩٩٥ م.
- ٧١ - شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، ط٩، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨-١٩٨٨ م.
- ٧٢ - شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن خليل هراس، ط٤، دار المحرر للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٢-٢٠٠١ م.

- ٧٣ - شرح لغة الاعتقاد، محمد الصالح العثيمين، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٧٤ - الصَّاحِحُ تاجُ اللُّغَةِ وصَاحِحُ الْعَرَبِيَّةِ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادَ الْجَوَهْرِيُّ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْفَغُورِ عَطَّارُ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، مِصْرُ، د.ت.
- ٧٥ - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢هـ ١٤٢٣م.
- ٧٦ - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ط١، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨هـ ١٤١٩م.
- ٧٧ - صفات الداعية، حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
- ٧٨ - العلاقة بين الفقه والدعوه، مفيد خالد عيد احمد عيد، ط١، مكتبة دار البيان، الكويت، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
- ٧٩ - العلماء هم الدعاة، ناصر بن عبدالكريم العقل، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٩٩٧هـ ١٤١٧م.
- ٨٠ - علم الاجتماع الريفي، غريب محمد سيد أحمد، ط٥، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨م.
- ٨٠ - الفاحشة- عمل قوم لوطن: (الأضرار - الأسباب - سبل الوقاية والعلاج)، محمد بن إبراهيم الحمد، ط١، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.
- ٨١ - فتاوى التغزية، محمد بن صالح العثيمين، ط١، جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الرياض، ١٤١٩هـ.
- ٨٢ - الفتوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
- ٨٣ - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

- ٨٤ - فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن آل فريان، ط٤، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٩ م.
- ٨٥ - فَنُ نَشْرِ الدَّعْوَةِ مَكَانًا وَزَمَانًا، محمد زين الهادي العرماني، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٩ هـ.
- ٨٦ - القاموس المحيط، مجد الدين الفيروز أبادي، ط١، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- ٨٧ - كتاب الكبار، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، تحقيق وتحقيق: عبدالرزاق المهدى، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٤-٢٠٠٤ م.
- ٨٨ - كتاب الكبار، محمد بن عبد الوهاب، ط٢، الإدارية العامة للثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨ م.
- ٨٩ - لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط١-٣، دار الفكر، بيروت، ١٤١٠-١٤١٤ هـ.
- ٩٠ - المجتمع الريفي العربي والإصلاح الزراعي، عبدالرزاق الهلالي، ط١، دار الكاتب العربي، القاهرة، د.ت.
- ٩١ - مجتمع المدينة: (الاجتماع الحضري)، عبدالمنعم شوقي، دار النهضة العربية، بيروت، ط٧، ١٩٨١ م.
- ٩٢ - مجموعة رسائلٍ وفتاوى في مسائلٍ مُهمَّةٍ تَمَسُّ إِلَيْها حاجة العصر، مجموعة من علماء بحد الأعلام، وزارة الدفاع والطيران، الرياض، د.ت.
- ٩٣ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب / عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وبمساعدة ابنه محمد، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٦-١٩٩٥ م.
- ٩٤ - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، ط٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١١ هـ.
- ٩٥ - مجموع فتاوى ومقالاتٍ مُتَنوَّعةٍ، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف: محمد بن سعد الشوير، ط١، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٦ م.

- ٩٦- مُحرّماتٌ استهان بها الناس يجب الحذر منها، محمد صالح المنجد، ط٣، دار الخضيري للنشر والتوزيع، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.
- ٩٧- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دار القلم، بيروت، د.ت.
- ٩٨- المُخَيَّمُ التَّرْبُويُّ واستخدامه في الدعوة إلى الله تعالى، إبراهيم عبد الرحيم إبراهيم عابد، ط١، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٩٩- المداراة وأثرها في العلاقات العامة بين الناس: (دراسة شرعية اجتماعية)، محمد بن سعد بن عبد الرحمن، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ١٠٠- مَدَارِجُ السَّالِكِينَ فِي شَرْحِ مَنَازِلِ السَّائِرِينَ، ابن قيم الجوزية، تحقيق: الداني بن منير آل زهوي، ط١، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١٠١- المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم السيف، ط١، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ١٠٢- المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البيانوي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ١٠٣- مراعاة أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنّة وسير الصالحين، فضل إلهي، ط٢، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٠٤- مرشد الدعاء، محمد نمر الخطيب، ط١، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ١٠٥- مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، ط١، مكتبة لينة، دمنهور-مصر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ١٠٦- المستند، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقي吉 مجموعة من العلماء بإشراف/ عبدالله بن عبدالحسين التركي، ط٢، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٠٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي، ط١، المكتبة العلمية، د.م، د.ت.

- ١٠٨- **مُعَامَّلَةُ الْحُكَّامِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ**، عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم، ط٤، دار السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٠٩- **مَعَالِمٌ فِي مَنهَجِ الدَّعْوَةِ**، صالح بن عبدالله بن حميد، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١١٠- **مُعْجَمُ أَسْمَاءِ الْعَرَبِ**، جامعة السلطان قابوس، ط٢، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ١١١- **مُعْجَمُ لُغَةِ الْفُقَهَاءِ**، محمد رواس قلعه جي، ط١، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ١١٢- **المُعْجَمُ الْوَسِيْطُ**، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، القاهرة، د.م، د.ت.
- ١١٣- **المُعَلَّمُ الدَّاعِيَةُ**: (سماته-أسلوبه-منهجه-أثره في المجتمع)، فهد بن مبارك الدوسري، ط١، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١١٤- **المُعْنِي**، عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، ط٣، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١١٥- **مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمَنْشُورُ وِلَايَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالإِرَادَةِ**، محمد بن قيم الجوزية، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١١٦- **مُقَدَّمَةُ ابْنِ خَلْدُونِ**، عبدالرحمن بن خلدون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ١١٧- **مُقَدَّمَةُ لِدِرَاسَةِ الْمُجَمَّعَاتِ الْبَدُوِيَّةِ**: (منهج وتطبيق)، محمد عبدة محجوب، ط١، وكالة المطبوعات، الكويت، د.ت.
- ١١٨- **مُقَدَّمَةُ فِي عِلْمِ السُّكَّانِ**، عبدالله الخريجي ومحمد الجوهري، ط١، دار الجليل للطباعة، الفجالة، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.
- ١١٩- **مُقَوَّمَاتُ الدَّاعِيَةِ النَّاجِحِ**، علي بن عمر بن أحمد بادحدح، ط٤، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

- ١٢٠- **المنْظَارُ في بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ**، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٠٨هـ.
- ١٢١- **منهج الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَلَى ضُوءِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَعْوِثِهِ إِلَى الْيَمَنِ** معاذ بن جبل طه، عبدالرحيم بن محمد المغدوبي، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٢٢- **الْهُجُورُ وَنَتَائِجُهَا فِي عَصْرِ الْمُلْكِ عَبْدِالْعَزِيزِ**، موضي بنت منصور بن عبدالعزيز، ط١، دار الساقى، بيروت، ١٩٩٣م.
- ١٢٣- **وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَآسَالِيهَا بَيْنَ التَّوْقِيفِ وَالاجْتِهَادِ**، حسين محمد محمود عبدالمطلب، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١٢٤- **وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ**، عبدالرحيم بن محمد المغدوبي، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ١٢٥- **وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ**، محمد بن إبراهيم الجيوشي، ط٣، المؤلف نفسه، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

١٢٦- **يَوْمَيَاتُ عَسْكَرِيَّةٌ**، سعد بن محمد بن سعد العتيبي، ط٢، المؤلف نفسه، جدة، ٢٠٠٢هـ-١٤٢٣م.

ثانيًا: الرَّسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ غَيْرُ الْمَنْشُورَةُ

- ١٢٧- **الْمُجَمَعَاتُ الْقَرَوَيَّةُ وَدَوْرُهَا فِي التَّقْمِيمِ الرِّيفِيَّةِ**، مسعود بن سعيد بن أحمد القحطاني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الآداب، ١٤١٠هـ.

ثالثًا: الدَّوْرَيَاتُ وَالصُّفُفُ

- ١٢٨- **مَجَلَّةُ الْبَحْثِ الْإِسْلَامِيَّةِ**، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، العدد: ٤٣، (رجب-شعبان-رمضان-شوال ١٤١٥هـ).
- ١٢٩- **مَجَلَّةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ**، الجامعة الإسلامية، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، العدد: ١١٩، السنة: ١٤٢٣هـ، ٣٥.
- ١٣٠- **صَحِيفَةُ الْوَطَنِ الْسَّعُودِيَّةِ**، العدد: ٧٣٠، الأحد ٢٢/٧/١٤٢٣هـ.
- ١٣١- **صَحِيفَةُ الْوَطَنِ الْسَّعُودِيَّةِ**، العدد: ١٢٥٧، الثلاثاء ١٨/١/١٤٢٥هـ.

رابعاً: مواقع الانترنت

- . ١٣٢ - موقع إمارة منطقة المدينة المنورة: www.imaratalmadinah.gov.sa
- . ١٣٣ - موقع الشيخ صالح الفوزان: www.alfuzan.net
- . ١٣٤ - موقع فرع وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة المدينة المنورة www.shounislamaimadinah.gov.sa

خامساً: التقارير السنوية

- . ١٣٥ - التقرير السنوي للجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بالمدينة المنورة لعام ١٤١٥هـ / ١٤١٦هـ.
- . ١٣٦ - التقرير السنوي للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمدينة المنورة لعام ١٤٢١هـ / ١٤٢٢هـ.
- . ١٣٧ - التقرير السنوي لهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية، رجب ١٤٢١هـ- جمادى الآخرة ١٤٢٢هـ.

- . ١٣٨ - تقرير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالعيص لعام ١٤٢٣هـ.
- . ١٣٩ - الكتاب الوثائقي عن الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الذي صدر بمناسبة الاحتفاء بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

سادساً: الأشرطة الصوتية

- . ١٤٠ - شريط: "مجلة الصحراء"، مؤسسة أصوات الرباط للإنتاج والتوزيع الإعلامي، الرياض.

سَابِعًا:

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
ج	إهداء
د	المقدمة
ز	أهمية الموضوع
ز	أسباب اختيار الموضوع
ح	حدود البحث
ح	منهج البحث
ط	أدوات البحث
ي	مشكلة البحث
ي	الدراسات السابقة
ل	شكّر وثناء
م	مواضيع البحث
١	التمهيد
١	أولاً: تعريف الدعوة لغةً واصطلاحاً
٢	ـ تعريف الدعوة لغةً
٤	ـ تعريف الدعوة اصطلاحاً
٧	ثانياً: تعريف القرى والبوادي لغةً واصطلاحاً، والعلاقة بينهما
٨	ـ تعريف القرى لغةً واصطلاحاً
٨	ـ تعريف القرى لغةً
٩	ـ تعريف القرى اصطلاحاً

الصفحة	الموضوع
١٢	ب-تعريف البوادي لغةً واصطلاحاً
١٢	١-تعريف البوادي لغةً
١٢	٢-تعريف البوادي اصطلاحاً
١٦	العلاقة بين القرى والبوادي
١٩	الفصل الأول: الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي، وأساليبها، ووسائلها في ضوء الكتاب والسنة
٢١	المبحث الأول: منهج الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي
٢١	المهج في اللغة
٢١	المهج في الاصطلاح
٢٢	المطلب الأول: البدء بالتوحيد
٢٨	المطلب الثاني: التدرج
٣٢	المطلب الثالث: تنويع الوسائل والأساليب
٣٧	المطلب الرابع: الإمام بالظروف البيئية والاجتماعية
٤٢	المبحث الثاني: أساليب الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي
٤٢	الأساليب في اللغة
٤٢	الأسلوب في الاصطلاح
٤٥	المطلب الأول: الحكمة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي
٤٥	الحكمة في اللغة
٤٥	الحكمة في الاصطلاح
٤٦	المسألة الأولى: مراعاة الأوقات، واستثمار المناسبات

الصفحة	الموضوع
٤٧	المسألة الثانية: التقدير والمداراة
٥٠	المسألة الثالثة: التعريض
٥١	المسألة الرابعة: التأليف بمال
٥٥	المسألة الخامسة: لفت الأنظار إلى آيات الله الكونية في البيئة المحيطة
٥٧	المسألة السادسة: استثمار خاصية الضبط الاجتماعي في تلك البيئات
٥٩	المطلب الثاني: الموعظة الحسنة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبواقي
٥٩	الموعظة في اللغة
٥٩	الموعظة في الاصطلاح
٥٩	ضوابط وشروط الموعظة الحسنة
٦١	أشكال الموعظة الحسنة
٦٢	المسألة الأولى: الوعظ بالترغيب والترهيب
٦٣	غاذج الترغيب في الكتاب والسنة
٦٦	غاذج الترهيب في الكتاب والسنة
٦٨	ضوابط الترهيب في الدعوة
٦٩	المسألة الثانية: الوعظ بالتذكير بنعم الله على عباده
٧٠	فوائد التذكير بالنعم
٧١	المسألة الثالثة: الوعظ بالمدح والإطراء
٧١	ضوابط المدح التي ينبغي أن يلتزم بها الداعية
٧٤	المسألة الرابعة: الوعظ بالقصص الهدف
٧٦	المسألة الخامسة: الوعظ بضرب الأمثال

الصفحة	الموضوع
٧٨	فوائد الأمثال في الكتاب والسنة
٨٠	المطلب الثالث: المجادلة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبواقي
٨٠	المجادلة في اللغة
٨٠	المجادلة في الاصطلاح
٨١	المسألة الأولى: هل المخاصلة من لوازم المجادلة؟
٨٢	المسألة الثانية: أنواع المجادلة
٨٣	المسألة الثالثة: أهمية المجادلة
٨٥	المسألة الرابعة: آداب المجادلة
٨٦	المسألة الخامسة: استثمار ميل أهل القرى والبواقي إلى المناقشة والمحوار
٨٨	المسألة السادسة: تحمل جفاء وغلظة الجدال مع أهل القرى والبواقي
٩٠	المبحث الثالث: وسائل الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبواقي
٩٠	الوسائل في اللغة
٩٠	الوسائل في الاصطلاح
٩١	ضوابط وسائل الدعوة
٩٢	أقسام وسائل الدعوة
٩٥	المطلب الأول: المسجد
٩٩	المطلب الثاني: الخطبة
١٠٠	مواصفات الخطبة
١٠٠	المسألة الأولى: حسن اختيار الموضوع

الصفحة	الموضوع
١٠٠	المسألة الثانية: الإعداد الجيد
١٠٠	المسألة الثالثة: التقسيم الصحيح للخطبة
١٠١	المسألة الرابعة: عدم الإطالة في الخطبة
١٠١	المسألة الخامسة: البساطة والوضوح
١٠٢	المسألة السادسة: العناية بمراعاة طبيعة الخطبة
١٠٢	المطلب الثالث: الحاضرة
١٠٤	المطلب الرابع: الدرس
١٠٦	المطلب الخامس: الكلمة القصيرة
١٠٦	المطلب السادس: الأشرطة
١٠٧	المطلب السابع: المدارس
١٠٩	المطلب الثامن: الكتب والكتيبات والمكتبات
١١٠	المطلب التاسع: المخيمات الدعوية
١١٢	المطلب العاشر: وسائل الإعلام
١١٥	المطلب الحادي عشر: التطبيب
١١٦	المطلب الثاني عشر: المراكر الصيفية
١١٧	المطلب الثالث عشر: المخالطة والجوار
١٢٠	الفصل الثاني: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام
١٢٢	المبحث الأول: واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة
١٢٢	العقيدة في اللغة

الصفحة	الموضوع
١٢٢	العقيدة في الاصطلاح
١٢٢	المطلب الأول: التطير
١٢٣	المطلب الثاني: الاستهزاء بشيء من أمور الدين
١٢٤	المطلب الثالث: الذهاب للسحره والكهان والعرافين
١٢٥	المطلب الرابع: الاستغاثة بغير الله
١٢٦	المطلب الخامس: الحلف بغير الله
١٢٨	المطلب السادس: زيارة القبور والأشجار للتبرك
١٣٠	المطلب السابع: العين
١٣١	المطلب الثامن: الحكم بالأحكام العرفية
١٣٢	المطلب التاسع: التكبر على الله حال نزول رحمته
١٣٣	المطلب العاشر: الإفتاء بغير علم
١٣٤	المطلب الحادي عشر: سب الأموات
١٣٤	المطلب الثاني عشر: ازدراء الدعاء، والحط من قدره
١٣٦	المطلب الثالث عشر: حب من عادى الله ورسوله، واعتقاد أن ما هم عليه شيء طيب
١٣٧	المطلب الرابع عشر: أقوال مخالفة للعقيدة:
١٣٧	المسألة الأولى: قول: "ما يستأهل" لمن أُصيب بمصيبة
١٣٨	المسألة الثانية: قول: "الله يظلمك، أو يخونك، أو غيرها"
١٣٩	المسألة الثالثة: قول: "يعلم الله، أو يشهد الله"، والواقع بخلاف ذلك
١٤٠	المسألة الرابعة: قول: "جاه الله عليك"
١٤٠	المسألة الخامسة: قول: "الله يسأل عن حالي"

الصفحة	الموضوع
١٤٠	المسألة السادسة: قول: "يا ويلي عليه"، ملئ مات
١٤٣	المبحث الثاني: واقع تمسك المدعوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات:
١٤٣	العبادة في اللغة
١٤٣	العبادة في الاصطلاح
١٤٣	المطلب الأول: الجهل بأحكام العبادات
١٤٤	المطلب الثاني: مخالفات الطهارة
١٤٥	المطلب الثالث: مخالفات الصلاة
١٤٧	المطلب الرابع: الكلام أثناء خطبة الجمعة
١٤٧	المطلب الخامس: منع الزكاة، والتحايل في أدائها
١٤٩	المطلب السادس: الإفطار في رمضان بغیر عذر
١٤٩	المطلب السابع: تأخير الحج مع القدرة على أدائه
١٥١	المبحث الثالث: واقع تمسك المدعوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات:
١٥١	المعاملات في اللغة
١٥١	المعاملات في الاصطلاح
١٥١	المطلب الأول: مخالفات البيوع
١٥٣	المطلب الثاني: مخالفات النكاح
١٥٩	المطلب الثالث: ما يتعلق بالنساء
١٦٥	المطلب الرابع: ما يتعلق بالمزارع والمراعي

الصفحة	الموضوع
١٦٦	المطلب الخامس: الاجتماع للعزاء
١٦٧	المطلب السادس: اليمين الغموس
١٦٨	المطلب السابع: عدم العدل بين الأولاد
١٦٨	المطلب الثامن: احتقار أصحاب البشرة السوداء، ووصفهم بالعبيد
١٦٩	المطلب التاسع: التحايل على الأجراء
١٦٩	المطلب العاشر: ما يتعلق بالشهادة
١٧١	المبحث الرابع: واقع تمسك المدعوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق:
١٧١	الأخلاق في اللغة
١٧١	الأخلاق في الاصطلاح
١٧١	المطلب الأول: الفواحش والموبقات
١٧٧	المطلب الثاني: أكل الأموال بالباطل
١٧٩	المطلب الثالث: آفات اللسان
١٨١	المطلب الرابع: الحسد
١٨٢	المطلب الخامس: إساءةظن المسلمين
١٨٣	المطلب السادس: الغضب
١٨٣	المطلب السابع: مخالفات مناسبات الزواج
١٨٧	المطلب الثامن: البخل والتقتير على النفس والعیال
١٨٨	المطلب التاسع: مخالفات لأنظمة ولاة الأمور
١٩٠	المطلب العاشر: الإقبال على القنوات القضائية

الصفحة	الموضوع
١٩١	المطلب الحادي عشر: الشكاوى الكيدية
١٩١	المطلب الثاني عشر: حلق اللحى وإطالة الشوارب
١٩٢	المطلب الثالث عشر: انتشار التدخين
١٩٣	المطلب الرابع عشر: المخاطرة بالنفس والمال
١٩٣	المطلب الخامس عشر: عدم العناية بالنظافة
١٩٤	المطلب السادس عشر: إهانة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٩٥	المطلب السابع عشر: أكل لحوم بعض السباع، وشرب دماء بعض الحيوانات
١٩٦	المطلب الثامن عشر: وسم الماشية في الوجه
١٩٦	المطلب التاسع عشر: التهاون بحرمة الرضاع
١٩٧	الفصل الثالث: الجهود الدعوية في القرى والبواقي في المدينة النبوية:
١٩٩	المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية
١٩٩	المطلب الأول: إمارة منطقة المدينة المنورة
٢٠٠	المطلب الثاني: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
٢٠٥	المطلب الثالث: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٢٠٧	المطلب الرابع: جهات حكومية أخرى:
٢٠٧	أولاً: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٢٠٨	ثانياً: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
٢٠٩	ثالثاً: فرع وزارة العدل بمنطقة المدينة المنورة
٢٠٩	رابعاً: إدارات التربية والتعليم ومراكز الإشراف التربوي بالمدينة والمحافظات
٢٠٩	خامساً: وزارة الثقافة والإعلام

الصفحة	الموضوع
٢١٠	سادساً: البلديات والجمعيات القروية في المحافظات والقرى
٢١١	المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية:
٢١١	المطلب الأول: الندوة العالمية للشباب الإسلامي
٢١٤	المطلب الثاني: مؤسسة الحرمين الخيرية
٢١٦	المطلب الثالث: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
٢١٧	المطلب الرابع: المستودع الخيري
٢٢٠	المطلب الخامس: هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية
٢٢١	المطلب السادس: الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية
٢٢٣	المبحث الثالث: جهود الأفراد
٢٢٥	الفصل الرابع: نتائج الدراسة الميدانية
٢٣٤	المبحث الأول: نتائج الدراسة على واقع تمسك المدعوين في القرى والبواقي بتعاليم الإسلام
٢٥٣	المبحث الثاني: نتائج الدراسة على الجهود الدعوية في القرى والبواقي
٢٥٣	المطلب الأول: نتائج الدراسة على جهود المؤسسات الحكومية والأهلية
٢٥٨	المطلب الثاني: نتائج الدراسة على جهود الأفراد
٢٦٠	المطلب الثالث: نتائج أخرى للدراسة
٢٧٨	المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعوية المبذولة في القرى والبواقي
٢٧٨	المطلب الأول: تقويم جهود المؤسسات الحكومية
٢٨١	المطلب الثاني: تقويم جهود المؤسسات الأهلية والأفراد
٢٨٣	نتائج البحث، والتوصيات؛ وآليات تنفيذها

الصفحة	الموضوع
٢٨٤	أ— نتائج البحث.
٢٨٦	بـ التوصيات؛ وآليات تنفيذها.
٢٨٨	الخاتمة
٢٨٩	ملحق الرسالة:
٢٩٠	ملحق (رقم ١): استماراة المقابلة
٢٩٦	ملحق (رقم ٢): استبانة الدراسة الميدانية
٣٢٣	الفهارس والمراجع
٣٢٤	أولاً: فهرس الآيات القرآنية
٣٣٥	ثانياً: فهرس الأحاديث القدسية
٣٣٧	ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية
٣٤٦	رابعاً: فهرس الجداول
٣٥٠	خامساً: فهرس الرسوم البيانية
٣٥٢	سادساً: مراجع الرسالة
٣٦٥	سابعاً: فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ